



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة دمشق
كلية الشريعة
الدراسات العليا
قسم علوم القرآن والحديث

المنهج الحديثي لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت: 926هـ)

في كتابه " مَنْحَة الباري بشرح صحيح البخاري "

أطروحة قدمت لنيل درجة الدكتوراه في الحديث النبوي الشريف

الدكتورة

زُفَى بِلَالِ الْحَرَشِ

إشراف الدكتورة

مُنَى عَبْدِ الْحَكِيمِ الْعَسَى

العام الدراسي

1443هـ - 2022م

تمت المناقشة بتاريخ الأحد ٢٠٢٢/٥/١٥، ونالت الطالبة زلفى بلال الحرش درجة الدكتوراه
بتقدير امتياز، وعلامة قدرها ٨٥.

أعضاء لجنة المناقشة والحكم:

١- د. نصار نصار/ الأستاذ في قسم علوم القرآن والحديث-جامعة دمشق/عضواً.

٢- محمد حسّان عوض/ الأستاذ المساعد في قسم الفقه الإسلامي وأصوله-جامعة دمشق/عضواً.

٣- منى العسّة/ الأستاذ المساعد في قسم علوم القرآن والحديث-جامعة دمشق/عضواً. (المشرفة).

٤- مؤمنة الباشا/ الأستاذ المساعد في قسم علوم القرآن والحديث-جامعة دمشق/عضواً.

٥- أحمد قباوة/ الأستاذ المساعد في قسم علوم القرآن والحديث-جامعة حلب/عضواً.

٢٠٢٢
٥-١٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ

عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ۗ

إِنِّي تُبِّتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥]

الإهداء

إلى سيد السادات وفخر الكائنات الذي رفعه الله تعالى أعلى الدرجات...
إلى سيدي ومرشدي رسول الله ﷺ، عليك أفضل الصلاة وأزكى السلام...
لكم سيدي الحب الأسمى، ولكم من الله الجزاء الأوفى...
لعلك سيدي تقبلها شهادة حب ألقاك بها، لتعرفني بها أنني من أمتك...
إلى والديّ الغاليين، أدامهما الله لي عزاً وسروراً وجنةً وحُبوراً...
إلى من أمرني الله ببرّهما والإحسان لهما، رعتكما عناية الله تعالى، وأجزل لكما العطاء...
إلى شيخ الإسلام زكريا الأنصاري الشافعي، من أكرمه الله بالتفرد بعلو الإسناد، بوأك الله مكاناً علياً...
إلى فضيلة العلامة الأستاذ الدكتور مصطفى البُغا، نبراس العلماء حفظه الله تعالى ونفع به الأمة...
إلى زوجي الأستاذ الدكتور محمد الحسن مصطفى البُغا، عميد كلية الشريعة الأسبق، حفظه الله تعالى وامتّعه بالصحة والعافية...
إلى فضيلة العلامة الأستاذ الدكتور نور الدين عتر ﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٤]
إلى معلماتي الفاضلات، من كُنَّ لي نوراً وقدوة وضياء وأسوة...
وإلى إخوتي الغوالي وسند حياتي، حفظكم الله تعالى...
وإلى ابنتي الوحيدة وقرّة عيني الأنيسة، مَفَاز محمد الحسن البُغا...
وإلى أبنائي وسرور حياتي...
وإلى أحبائي في الله، جمعنا الله تعالى جميعاً في مقعد صدق عند مليك مقتدر...
إليكم جميعاً أهدي هذا الجهد الموقّق بإذن الله تعالى...

شكر وتقدير

اللهم لك الحمد شكراً ، ولك المنُّ فضلاً، وأنت ربنا حقاً، ونحن عبيدك رِقْفاً، وأنت لم تنزل لذلك أهلاً، ربنا لك الحمد حمداً يوافي نعمك ويكافئ مزيدك، جلَّ جلالُك وتقدّست أسماؤك ولا إله غيرك. وجزى الله سيدنا رسول الله ﷺ عن أمة الإسلام ما هو أهله..

وإنني إذ أتقدّم بهذا البحث، متمثلة حديث سيدنا رسول الله ﷺ: «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ»^(١)، ووفاء وعرفاناً بالجميل، فإنني أرفع أسمى عبارات الشكر والامتنان والتقدير والاحترام لوالديّ الغاليين ومعلماتي الفاضلات ولأساتذتي الأكارم في كلية الشريعة، ولكل من كان له الفضل عليّ في مسيرتي العلمية.

وأخص بالشكر الأستاذ الدكتور محمد الحسن البغا الذي كانت له اليد الفضلى في رعاية تحصيلي العلمي، وتوجيهي وتشجيعي، فجزاه الله خير الجزاء ومتعته بالصحة والعافية...

وأخص بالشكر أيضاً الأستاذة الدكتورة منى العسه لإشرافها على هذه الأطروحة، وما بذلته من جهد، وما منحته من توجيهات وملاحظات، فجزاها الله خير الجزاء...

وأتوجّه بالشكر إلى الصرح العلمي، كلية الشريعة، وأبتهل إلى الله تعالى أن يحفظها منارة للعلم وموتلاً لطلاب الحق.

وأتقدّم بالشكر الجزيل لأعضاء لجنة الحكم لتفضلهم بقبول مناقشة الأطروحة:

الأستاذ الدكتور نصّار نصّار، والأستاذ الدكتور محمد حسّان عوض عميد كلية الشريعة بجامعة دمشق، والأستاذ الدكتور أحمد قباوة عميد كلية الشريعة بجامعة حلب، والأستاذة الدكتورة مؤمنة الباشا.

كما أشكر كل من كان عوناً لي في إنجاز أطروحتي هذه بجهد أو نصيحة أو دعاء...

أدعو الله تعالى أن يحفظكم جميعاً، ويجزيكم كل الخير ويجزل لكم العطاء.....

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب في شكر المعروف: ٢٥٥/٤، رقم (٤٨١١)، وسنن الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك: ٤٠٣/٣، رقم (١٩٥٥)، وقال: "حديث صحيح".

المُلخَص

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد المنهج الحديثي لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ) - المجدّد على رأس القرن العاشر - في كتابه منحة الباري بشرح صحيح البخاري، الذي اختصر فيه عشرة شروح للصحيح، وأثراه بخلاصة علومه ومعارفه وفكره، وذلك بتأصيل المصطلحات والمسائل الحديثية التي ذكرها شيخ الإسلام زكريا في كتابه، ثم تتبّع تطبيقها والتزامها، لينتظم منهجه في ثلاثة أبواب يسبقها باب تمهيدي، تكشف عن طريقة تعامله مع الأسانيد والمتون والحكم على الأحاديث التي أوردها في شرحه، بما يعين على فهم ذلك الكتاب، والاستفادة منه على أكمل وجه، وتبيّن اختياراته العلمية، وتوصّلت الدراسة إلى نتائج سبكت منهجه، وأبرزت آراءه ومكانته الحديثية.

الكلمات المفتاحية: المنهج الحديثي - الأسانيد - المتون - الحكم على الحديث.

فهرس الموضوعات

د	فهرس الموضوعات
ط	المقدمة.
1	تعريف المنهج الحديثي.
4	الباب التمهيدي: التعريف بشيخ الإسلام زكريا الأنصاري وكتابه "منحة الباري".
6	الفصل الأول: عصر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري.
7	تمهيد بين يدي عصر المؤلف.
12	المبحث الأول: الأوضاع السياسية.
19	المبحث الثاني: الحياة الاجتماعية والاقتصادية.
19	المطلب الأول: الحياة الاجتماعية.
23	المطلب الثاني: الحياة الاقتصادية.
27	المبحث الثالث: الأحوال العلمية والثقافية.
38	الفصل الثاني: التعريف بشيخ الإسلام زكريا الأنصاري.
39	المبحث الأول: السيرة الذاتية.
39	المطلب الأول: اسمه وكنيته ولقبه ونسبه.
39	المطلب الثاني: مولده ونشأته وأسرته وذريته.
41	المطلب الثالث: وفاته.
43	المطلب الرابع: أخلاقه ومناقبه.
48	المبحث الثاني: السيرة العلمية.
48	المطلب الأول: نشأته العلمية المبكرة وطلبه للعلم.
52	المطلب الثاني: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.
56	المطلب الثالث: شيوخه.
63	المطلب الرابع: تلامذته.
67	المبحث الثالث: الوظائف والآثار العلمية.
67	المطلب الأول: وظائفه.
68	المطلب الثاني: آثاره العلمية.
82	الفصل الثالث: التعريف بكتاب منحة الباري شرح صحيح البخاري.
83	المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه وسبب ومكان وزمان تأليفه.
83	المطلب الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

83	المطلب الثاني: سبب تأليف منحة الباري.
84	المطلب الثالث: مكان وزمان تأليف منحة الباري.
85	المبحث الثاني: أهم النسخ الخطية لكتاب "منحة الباري" وطبعاته.
85	المطلب الأول: أهم النسخ الخطية.
86	المطلب الثاني: طبعات الكتب.
87	المبحث الثالث: مصادر كتاب "منحة الباري".
93	المبحث الرابع: المنهج العام لشيخ الإسلام زكريا في كتابه "منحة الباري".
97	المبحث الخامس: قيمة وميزات كتاب "منحة الباري".
97	المطلب الأول: القيمة العلمية لكتاب منحة الباري.
97	المطلب الثاني: ميزات كتاب منحة الباري.
100	الباب الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري المتعلق بالرواية والأسانيد وعلوم الرواة في منحة الباري.
102	الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالرواية والأسانيد.
103	المبحث الأول: طرق الرواية وصفتها.
103	المطلب الأول: طرق الرواية.
112	المطلب الثاني: صفة الرواية.
122	المبحث الثاني: المتابعات والشواهد والتحويلات.
122	المطلب الأول: المتابعات .
125	المطلب الثاني: الشواهد.
127	المطلب الثالث: التحويلات.
128	المطلب الرابع: فوائد المتابعات والشواهد والتحويلات.
131	المبحث الثالث: الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع.
131	المطلب الأول: الحديث المرفوع.
135	المطلب الثاني: الحديث الموقوف.
139	المطلب الثالث: الحديث المقطوع.
141	المبحث الرابع: الحديث المعلق والمرسل والمُعنعن والمُدلس.
141	المطلب الأول: الحديث المعلق.
153	المطلب الثاني: الحديث المرسل.
159	المطلب الثالث: الحديث المُنعنعن والمُدلس.
164	الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض علوم الرواة.

165	المبحث الأول: التعريف بالراوي والألقاب والكنى.
165	المطلب الأول: التعريف بالراوي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به.
176	المطلب الثاني: الكنى والألقاب.
180	المبحث الثاني: معرفة الصحابي والتابعي.
180	المطلب الأول: تعريف الصحابي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به.
183	المطلب الثاني: تعريف التابعي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به.
185	المبحث الثالث: معرفة المبهمات.
190	الباب الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري المتعلق بتراجم الأبواب وبالمتون في منحة الباري.
192	الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بتراجم الأبواب.
193	تمهيد: التعريف بتراجم البخاري وأنواعها.
200	المبحث الأول: ضبط ألفاظ التراجم وبيان معانيها ومناسباتها.
200	المطلب الأول: ضبط ألفاظ التراجم وبيان معانيها.
205	المطلب الثاني: بيان المناسبات بين الكتب والأبواب والتراجم.
211	المبحث الثاني: مطابقة التراجم للأحاديث ونقدها.
211	المطلب الأول: بيان أنواع تراجم الإمام البخاري من حيث مطابقتها لأحاديث الباب.
216	المطلب الثاني: بيان صور التراجم.
222	المطلب الثالث: نقد التراجم.
227	الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالمتون.
228	المبحث الأول: العناية بالمسائل اللغوية.
228	تمهيد.
228	المطلب الأول: الاهتمام بضبط وشرح غريب الكلمات.
229	المطلب الثاني: الاهتمام ببيان لغات العرب.
232	المطلب الثالث: الاهتمام بالأوجه الإعرابية عند التعرض للمسألة النحوية.
233	المطلب الرابع: الاهتمام بجزئيات المسائل النحوية.
236	المطلب الخامس: الاهتمام بالتأويل النحوي.
241	المطلب السادس: الاهتمام بالمسائل الصرفية.
244	المطلب السابع: الاهتمام بالأوجه البلاغية في الحديث النبوي.
248	المبحث الثاني: غريب الحديث.
248	المطلب الأول: تعريف غريب الحديث وأهميته.

249	المطلب الثاني: ضبط الكلمات الغريبة وبيان أصل اشتقاقها.
250	المطلب الثالث: ضبط وتفسير الغريب بالاستعانة بأقوال العلماء.
252	المطلب الرابع: تفسير غريب الحديث بروايات الحديث.
254	المبحث الثالث: مختلف الحديث ومشكله ومتشابهه.
254	المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث ومشكله وأهميتهما وحكمهما.
257	المطلب الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في مختلف الحديث.
271	المطلب الثالث: منهج شيخ الإسلام في المُشكِّل.
275	المطلب الرابع: مُتَّسَّابه الحديث.
280	المبحث الرابع: فقه الحديث.
280	المطلب الأول: تعريف فقه الحديث وأهميته.
280	المطلب الثاني: بيان مذهب الإمام البخاري الفقهي في المسألة.
282	المطلب الثالث: بيان أقوال الجمهور في الكثير من المسائل الفقهية، وكيفية استدلالهم بالحديث أو الجواب عليه.
283	المطلب الرابع: العناية بمذهب الشافعية في المسائل الفقهية وبيان أقوالهم والراجح منها، والرد على من خالفهم.
287	المطلب الخامس: بيان القواعد الأصولية والفقهية المستنبطة من الحديث.
289	المطلب السادس: بيان الإرشادات والفوائد المستنبطة من الحديث.
291	الباب الثالث: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض محل الحديث، والحكم على الأحاديث الواردة في الشرع في منحة الباري.
293	الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض علل الحديث.
294	المبحث الأول: أحاديث صحيح البخاري والمنتقد منها.
294	المطلب الأول: أحاديث صحيح البخاري.
295	المطلب الثاني: موقف شيخ الإسلام زكريا من الأحاديث المنتقدة.
303	المبحث الثاني: الحديث المُصَحَّف والمقلوب.
303	المطلب الأول: الحديث المُصَحَّف.
306	المطلب الثاني: الحديث المقلوب.
311	المبحث الثالث: الحديث المُدرَج وزيادة الثقة.
311	المطلب الأول: الحديث المُدرَج.
316	المطلب الثاني: زيادة الثقة.
322	الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالحكم على الأحاديث الواردة في

	الشرح.
323	تمهيد.
324	المبحث الأول : الحكم على الحديث بالصحة.
324	المطلب التمهيدي: تعريف الحديث الصحيح.
325	المطلب الأول: الحكم على الحديث بالصحة.
326	المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالصحة.
328	المبحث الثاني: الحكم على الحديث بالحسن.
328	المطلب التمهيدي: تعريف الحديث الحسن وأقسامه.
329	المطلب الأول: الحكم على الحديث بالحسن.
330	المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالحسن.
331	المطلب الثالث: الحكم على الحديث بأنه حديث حسن صحيح.
332	المطلب الرابع: العدول عن الحكم على سند الحديث بالصحة أو الحسن إلى غيرها من الألفاظ التي تفيد القبول.
334	المبحث الثالث: الحكم على الحديث بالضعف.
334	المطلب التمهيدي: تعريف الضعيف وحكمه.
335	المطلب الأول: الحكم على الحديث بالضعف.
337	المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالضعف.
338	المطلب الثالث: أسباب التضعيف الواردة في منحة الباري.
345	الخاتمة: وفيها نتائج البحث وتوصياته.
351	الفهارس الفنية.
352	فهرس الآيات القرآنية.
355	فهرس الأحاديث.
367	فهرس الآثار.
368	فهرس الأماكن.
369	فهرس المصطلحات الحديثية.
371	فهرس الأعلام الواردة في الأطروحة.
384	فهرس الأعلام المترجم لهم.
387	فهرس المصادر والمراجع.

المقدمة

الحمد لله المنعم المتفضل، الحنان المنان، الرحيم الرحمن، الذي أرسل لنا سيدنا رسول الله ﷺ رحمةً للأنام، وهدانا للإسلام، وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على شمس التقى ونور الهدى وبدر الدجى، سيدنا رسول الله محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه، ومن اتبع هداه إلى يوم الدين، ويعد:

فإن علم الحديث الشريف أشرف العلوم وأهمها شأنًا، وأعلاها قدرًا، فهو نور الباحثين، ونبراس الدارسين، ينال به طالبه فخر الدارين، لأنه وإن لم يصحب سيد المرسلين ﷺ فقد صحب آثاره وأنفاسه، واقتبس من أنواره، فقد قال ﷺ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(١).

وإن من حجج الله على خلقه أن جعل في كل زمان أئمةً مخلصين، عدولَ الزمان، سخرهم الله تعالى لحفظ سنة رسول الله ﷺ - المصدر الثاني من مصادر التشريع -، بما تخطه أناملهم من مصنفات بديعة، خدموا بها أحاديث النبي ﷺ.

ولما كان كتاب (الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) للإمام عمدة الحفاظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله تعالى وشكر سعيه - قد اختصَّ بالمرتبة العليا، ووُصِفَ بأنه لا يوجد في الدنيا كتابٌ بعد كتاب الله أصحُّ منه، وذلك لما اشتمل عليه من جمع الأصح والصحيح، وما قرُنَ بأبوابه من الفقه النافع، فقد أصبح محط أنظار الأئمة العلماء، وموضع عنايتهم.

ومن هؤلاء الأئمة شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، أحد أساطين القرن العاشر الهجري، المجدد على رأس هذا القرن، المتفرد بعلو الإسناد، حيث ذاع في المشارق والمغرب صيته، وطنَّ في المسامع ذكره، فضربت إليه أكباد الإبل، وسارت بمصنفاته الرُكبان، فشرح صحيح البخاري في كتابه (منحة الباري بشرح صحيح البخاري)، شرحاً دقيقاً موجزاً مفيداً.

وقد اخترتُ هذا الكتاب في هذه الأطروحة لدراسة المنهج الحديثي لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري فيه.

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب العلم، باب فضل نشر العلم: ٣/٣٢٢، رقم (٣٦٦٠)، وسنن الترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع: ٤/٣٣١، رقم (٢٦٥٧)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

أولاً - أهمية البحث:

تتلخص أهمية البحث بما يأتي:

١- إن منحة الباري زُبدة وملخص عشرة شروح لصحيح البخاري، جمع فيه شيخ الإسلام زكريا الأنصاري خلاصة ما سبق من جهود، بعبارة جزلة سهلة، وأثراه بخلاصة علومه ومعارفه وفكره، فاختصر العبارة، واجتنب الحشو والتطويل، وضمّنه فوائد حديثة، وقواعد محررات فقهية وأصولية ولغوية، وهذا ما يرغب الطلاب بقراءته، حيث تضعف العزيمة، وتكِلُّ الهمة عن المطولات.

٢- إن هذه الدراسة تحدد المنهج الحديثي لعالم متمكن في كتاب يشرح فيه صحيح البخاري، وتبني لدى الباحث ملكة علمية حديثة، وتفتح للطلاب آفاقاً رحبة في ميادين العلم والمعرفة، خصوصاً في علم الحديث الشريف والفقهاء.

٣- إن هذه الدراسة تبرز المكانة الحديثية لمؤلفه شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، فهو شيخ مشايخ الشافعية، وقاضي القضاة، المجدد على رأس القرن العاشر، والمتفرد في زمانه بعلو الإسناد في الحديث والقراءات إلى عصرنا الحالي، والمتمكن من سائر العلوم والفنون.

ثانياً- أسباب اختيار البحث:

تتلخص أسباب اختيار البحث بما يلي:

١- قيمة كتاب صحيح البخاري، إذ هو أصح كتاب بعد القرآن الكريم، فلطالما طمّحت إلى دراسة كتاب متعلّق به، يكون عنواناً لأطروحتي يوماً، وقد أكرمني الله تعالى، ووفقتي لذلك.

٢- إن دراسة المنهج الحديثي للمؤلف تكشف عن طريقته في كتابه بما يعين على فهم ذلك الكتاب، والاستفادة منه على أكمل وجه.

٣- إثراء المكتبة الإسلامية بدراسة حديثة تختص بالمنهج الحديثي لعالم جليل في شرح صحيح البخاري.

٤- موافقة أستاذي الدكتور نور الدين عتر - رحمه الله تعالى، وجزاه عن طلابه كل خير - على الموضوع، وكونه جديراً بالبحث، الأمر الذي حثني للمضي قدماً، بعد التوكل على الله تعالى إلى متابعة المسيرة والدراسة لإنهاء هذا البحث، والتوصل إلى نتائج مرضية، بإذن الله تعالى.

ثالثاً- مشكلة البحث:

ما هو المنهج الحديثي الذي سار عليه شيخ الإسلام زكريا في شرحه لأحاديث أصح كتاب بعد القرآن الكريم وهو صحيح البخاري، وما هي آراؤه التي تبرز شخصيته الحديثية المتمكنة؟

رابعاً- أسئلة البحث:

١- ما هي الميزات التي اختص بها كتاب منحة الباري؟.

٢- هل تطابقت تعريفات شيخ الإسلام زكريا للمصطلحات الحديثية في كتابه (فتح الباقي شرح ألفية العراقي) مع استعمالاته لها في كتابه (منحة الباري)؟.

٣- كيف تعامل شيخ الإسلام زكريا مع الأسانيد والمتون؟.

٤- ما موقف شيخ الإسلام زكريا من الانتقادات الموجّهة إلى بعض الأسانيد والرجال في صحيح البخاري؟.

٥- كيف تعامل شيخ الإسلام زكريا مع الأحاديث التي أوردها في شرحه لأحاديث صحيح البخاري؟.

خامساً - هدف البحث:

تهدف الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة السابقة، ليتحدد من خلالها المنهج الحديثي لشيخ الإسلام زكريا في كتابه منحة الباري بشرح صحيح البخاري، والمكانة الحديثية له.

سادساً - منهج البحث:

يقوم منهج البحث على ثلاثة أمور: الاستقراء ثم التحليل ثم المقارنة، للوصول إلى النتائج.

والمقصود بالاستقراء: تتبّع الطرق والقواعد والأسس التي سار عليها شيخ الإسلام زكريا في كتابه، لاستنباط الأفكار المكونة للبحث، ثم التحليل الدقيق، ثم المقابلة مع كتابه فتح الباقي، والمقارنة مع غيره من كتب المصطلح لتأصيل المعلومات، ومعرفة مدى تطبيقها والتزامها في منحة الباري، وذلك للوصول إلى نتائج علمية رصينة تتظم منهجه الذي اتّبعه في شرحه لأحاديث الصحيح.

وقد اتّبع في هذه الدراسة الطريقة العلمية في كتابة الرسائل الجامعية، وهي:

١- عزو الآيات الكريمة الواردة، ووضعها بين قوسين خاصين.

٢- تخريج الأحاديث النبوية الواردة في الأطروحة من الصحيحين أولاً، فإن لم يوجد فيهما خرّجته من كتب السنن الأربعة، فإن لم يوجد، فمن غيرها من كتب الحديث النبوي، ملتزمة ترتيبها حسب تاريخ وفاة مؤلفها، وأذكر اسم الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث.

٣- توثيق المعلومات والأفكار المعروضة بأمثلة من منحة الباري، وغالباً ما أكتفي بثلاثة أمثلة، لتأكيد المعلومة، وقد أزيد إن رأيت حاجة لذلك.

٤- طُبِع الكتاب باسمين، فاعتمدتُ على الطبعة المسماة (تحفة الباري) في تخريج وعزو أحاديث صحيح البخاري، وتوثيق المعلومات منها، ذلك لأنها الطبعة الأولى التي حصلتُ عليها والمتوفرة في سوريا، ثم حصلتُ على الطبعة الثانية المسماة (منحة الباري) -وهو الاسم الراجح الذي جاء في عنوان الأطروحة- بعد فترة من عملي، من أحد الإخوة في الأردن الشقيق، جزاه الله خيراً.

٥- تعريف المصطلحات الحديثية الواردة في منحة الباري من كتاب فتح الباقي شرح ألفية العراقي للمؤلف، عند الحاجة لتعريفها، وذلك لأنه يحيل إليه دائماً للتفصيل، ومن غيره من كتب المصطلح.

٦- الاعتماد في تفصيل بعض المسائل على فتح الباقي عند إحالة شيخ الإسلام زكريا إليه، وذلك لاستيعاب دراسة المسألة، حيث جرى على منهج الاختصار في منحة الباري، والإحالة إلى كتبه، وأهمها فتح الباقي لتعلقه الشديد بالمواضيع المدروسة.

٧- التوثيق العلمي للمعلومات من المصادر والمراجع.

٨- تأصيل المسائل العلمية الحديثية، بالرجوع إلى المصنفات المختصة بذلك.

٩- عدم الترجمة للرجال الواردة أسماؤهم في الرسالة إلا إذا كان هناك حاجة تستدعي ذلك، وذلك لكثرة الأسماء، وسهولة الحصول عليها من الموسوعات الحديثية، فلا داعي للإطالة.

١٠- المقارنة بين الحافظ ابن حجر وتلميذه شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في تأصيل المسائل الحديثية المدروسة.

١١- بيان المنهج الحديثي لشيخ الإسلام زكريا في منحة الباري من خلال الأمثلة، في المواضيع التي درسها وبيّنها، أما ما لم يدرسه في كتابه، فلم أذكره ولم أعرج عليه.

١٢- عزو ما ورد من معلومات بدقة وأمانة، وذلك بالإتيان بالنص الحرفي بين قوسين ""، إن احتيج لذلك، أو بوضع (يُنظر) عند ذكر معلومات من عدة كتب تحوي كل منها على جزء من المعلومات، فأضع المصدر الذي ذُكرت فيه كامل المعلومات، ثم (يُنظر) لبقية المراجع، إما لكونها تحوي جزءاً من المعلومات أو للاستزادة والتوسع أيضاً، كما أضع (يُنظر) للنقل بالمعنى.

سابعاً- الدراسات السابقة:

يوجد الكثير من الدراسات السابقة التي تتعلق بمنهج المحدثين، وصنعتهم الحديثية في كتبهم، إلا أنني لم أجد -بعد البحث- دراسة مختصة في المنهج الحديثي لشيخ الإسلام زكريا في كتابه "منحة الباري بشرح صحيح البخاري".

لكن هناك دراسة لغوية واحدة، وهي (التأويل النحوي في منحة الباري بشرح صحيح البخاري) أطروحة دكتوراه، مقدمة إلى قسم اللغة العربية في كلية التربية، جامعة الأنبار، وقد نوقشت سنة ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، نال فيها مؤلفها الدكتور أسامة ياسين طه درجة الدكتوراه بتقدير ممتاز.

وجاءت الدراسة في ثلاثة فصول يسبقها تمهيد، وتُعقبها خاتمة.

التمهيد: تكلم فيه عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري عارضاً شيئاً من حياته وآثاره، وعرّف التأويل.

الفصل الأول: تكلم فيه عن التأويل بالحذف.

الفصل الثاني: تكلم فيه عن التأويل بالزيادة.

الفصل الثالث: تكلم فيه عن التأويل بين التضمن والنيابة.

ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج.

وتناولت هذه الأطروحة التأويل النَّحوي من علوم اللغة العربية فقط، وقد تكلمت عن ذلك باختصار في مطلب من أطروحتي.

ثامناً - الجديد الذي يقدمه البحث:

- ١- إثبات وجود منهج حديثي علمي موضوعي لشيخ الإسلام زكريا في كتابه (منحة الباري).
- ٢- إبراز الشخصية الحديثية المتمكّنة لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وميزات كتابه، حيث إن شهرته الفقهية والأصولية قد ذاعت وشاعت، وذكره في أسانيد القرآن والقراءات قد طار وعمّ، فمعظم أسانيد القراءات حاملةً اسمه، رافعةً ذكره في جميع الأقطار والأمصار.
- ٣- إضافة لبنة جديدة إلى صرح القرائن المحقّفة بصحيح البخاري، والتي تفيد العلم النظري اليقيني، لأخبار الصحيح، حيث احتفت بصحيح البخاري قرائن كثيرة، منها جلالة قدر الإمام البخاري، وتقدمه على علماء عصره، وتلقّي علماء الأمة المعصومة لكتابه بالقبول، ومن هؤلاء الأئمة: شيخ الإسلام زكريا الأنصاري حيث قال: "خير البخاري لا يقاومه شيء"^(١).

تاسعاً: خطة البحث:

يقوم البحث على قضية واحدة، وهي استنباط منهج شيخ الإسلام زكريا الحديثي في كتابه منحة الباري بشرح صحيح البخاري، لذا اقتضت طبيعة البحث أولاً تعريف المنهج، ثم دراسة عصر وسيرة شيخ الإسلام زكريا، حيث كان له مشاركات في الحياة السياسية، ثم التعريف بكتابه، ثم دراسة ما يتعلق بالرواية وعلوم الرواة، ثم ما يتعلق بالتراجم وعلوم المتن، ثم ما يتعلق ببعض علل الحديث، والحكم على الأحاديث الواردة في الشرح، ثم الخاتمة والتوصيات.

وهكذا فقد قسمتُ البحث بعد المقدمة إلى أربعة أبواب، يسبقها تمهيد، وتقبها خاتمة، وألحقتُ بها الفهارس.

المقدمة:

تعريف المنهج الحديثي.

الباب التمهيدي: التعريف بشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وكتابه "منحة الباري شرح صحيح البخاري".

الفصل الأول: عصر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

المبحث الأول: الأوضاع السياسية.

المبحث الثاني: الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

(١) تحفة الباري: ٦٨/١.

المبحث الثالث: الأحوال العلمية والثقافية.

الفصل الثاني: التعريف بشيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

المبحث الأول: السيرة الذاتية.

المبحث الثاني: السيرة العلمية.

المبحث الثالث: الوظائف والآثار العلمية.

الفصل الثالث: التعريف بكتاب "منحة الباري شرح صحيح البخاري".

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب، ونسبته لمؤلفه، وسبب ومكان وزمان تأليفه.

المبحث الثاني: أهم النسخ الخطية لكتاب "منحة الباري" وطبعاته.

المبحث الثالث: مصادر كتاب "منحة الباري".

المبحث الرابع: المنهج العام لشيخ الإسلام زكريا في كتابه "منحة الباري".

المبحث الخامس: قيمة وميزات كتاب "منحة الباري".

الباب الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري المتعلق بالرواية والأسانيد وعلوم الرواة

في منحة الباري.

الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالرواية والأسانيد.

المبحث الأول: طرق الرواية وصفقتها.

المبحث الثاني: المتابعات والشواهد والتحويلات.

المبحث الثالث: الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع.

المبحث الرابع: الحديث المعلق والمرسل والمُعنعن والمدلّس.

الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض علوم الرواة.

المبحث الأول: التعريف بالراوي والألقاب والكنى.

المبحث الثاني: معرفة الصحابي والتابعي.

المبحث الثالث: معرفة المبهمات.

الباب الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري المتعلق بتراجم الأبواب والامتون في

منحة الباري.

الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بتراجم الأبواب.

تمهيد: التعريف بتراجم البخاري وأنواعها.

المبحث الأول: ضبط ألفاظ التراجم، وبيان معانيها ومناسباتها.

المبحث الثاني: مطابقة التراجم للأحاديث، ونقدها.

الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالمتون.

المبحث الأول: العناية بالمسائل اللغوية.

المبحث الثاني: غريب الحديث.

المبحث الثالث: مختلف الحديث، ومشكله، ومتشابهه.

المبحث الرابع: فقه الحديث.

الباب الثالث: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض علل الحديث، والحكم على

الأحاديث الواردة في الشرح.

الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض علل الحديث.

المبحث الأول: أحاديث صحيح البخاري والمنتقد منها.

المبحث الثاني: الحديث المصحَّف، والمقلوب.

المبحث الثالث: الحديث المُدرَج، وزيادة الثقة.

الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالحكم على الأحاديث الواردة في الشرح.

المبحث الأول: الحكم على الحديث بالصحة.

المبحث الثاني: الحكم على الحديث بالحسن.

المبحث الثالث: الحكم على الحديث بالضعف.

الخاتمة: وفيها نتائج البحث وتوصياته.

الفهارس الفنية.

عاشراً: مصادر البحث:

تنوّعت المصادر المعتمدة في هذا البحث بتنوّع مادة البحث، إلا أن أهمها وأكثرها تكراراً على الإطلاق كتاب

(منحة الباري) لأنه مادة البحث الأولية، منه تستقى، وفي فلكه تدور، ثم يأتي بعده كتاب (فتح الباقي شرح

ألفية العراقي) للمؤلف أيضاً، وتكمن ضرورة الاعتماد عليه، والرجوع إليه، لكون شيخ الإسلام زكريا الأنصاري

يحيل إليه- في منحة الباري- في تفصيل الكثير من المسائل الحديثية، فلا بدّ من الرجوع إليه لتأصيل المسائل

الحديثية المدروسة، ومقارنتها بالكتب الأخرى في الموضوع نفسه.

واعتمد البحث كذلك في دراسة عصر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وحياته على كتب التراجم والتاريخ القريبة

من عصره، كالخطط المقرئية (المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار) (إغاثة الأمة بكشف الغمة)

للمقريزي(ت:٨٤٥هـ)، و(النجوم الزاهرة) ليوسف بن تَغْرِي بَرْدِي(ت:٨٧٤هـ)، و(بدائع الزهور) لابن إِيَّاس الحنفي(ت:٩٣٠هـ)، و(إنباء الغُمر بأبناء العمر) للحافظ ابن حجر العسقلاني(ت:٨٥٢هـ)، و(نظم العُقَيَّان) و(حسن المحاضرة) و(تاريخ الخلفاء) للحافظ الجلال السُّيُوطِي(ت:٩١١هـ)، و(مقدمة ابن خَلْدُون)(ت:٨٠٨هـ)، و(صبح الأعشى) للقلقشندي(ت:٨٢١هـ)، و(شذرات الذهب) لابن العماد(ت:١٠٨٩هـ)، و(الضوء اللامع لأهل القرن التاسع) للسَّخَاوِي(ت:٩٠٢هـ)، و(الطبقات الكبرى) و(الطبقات الصغرى) للإمام الشَّعْرَانِي(ت:٩٧٣هـ)، و(الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة) للغزالي(ت:١٠٦١هـ)، وغير ذلك.

أما باقي أبواب الرسالة فقد اعتمد البحث على كتب علوم الحديث لتأصيل المسائل الحديثية ككتاب (معرفة علوم الحديث) للحاكم النُّيسَابُورِي(ت:٤٠٥هـ)، و(الكفاية) للخطيب البغدادي(ت:٤٦٣هـ)، و(الإلماع) للقاضي عِيَّاض(ت:٥٤٤هـ)، و(مقدمة ابن الصَّلَّاح)(ت:٦٤٣هـ)، و(إرشاد طلاب الحقائق) للإمام النَّوَوِي(ت:٦٧٦هـ)، و(نزهة النظر شرح نخبة الفكر) للحافظ ابن حجر، و(تدريب الراوي) للإمام السيوطي، وغيرها.. كما اعتمد كذلك على جملة من كتب الرواية المعتمدة في تخريج الأحاديث، (كالكتب التسعة)، و(مصنفي ابن أبي شيبة وعبد الرزاق)، و(معجم الطبراني)، و(مستدرك الحاكم)، و(سنن البيهقي). واعتمد على بعض كتب الرجال، ك(تقريب التهذيب) و(تهذيب التهذيب) و(لسان الميزان) للحافظ ابن حجر، و(شذرات الذهب) لابن العماد، وغير ذلك.

هذه بعض أهم المصادر التي قام عليها البحث، بالإضافة إلى غيرها ذكرتها في فهرس المصادر والمراجع. ولا يسعني في نهاية هذه المقدمة سوى أن أتقدم بجزيل الشكر والامتنان لكل من مدَّ لي يد العون لإنجاز هذا البحث.

وختاماً: فإني بذلت جهدي في إنجاز هذا البحث، ولا يخلو ذلك من صعوبات، فإن وُفِّقت، فذلك فضل الله تعالى يؤتيه من يشاء من عباده، والله الحمد والشكر الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، وإن يكن غير ذلك، فمن نفسي ونقصيري، والحمد لله على كل حال، وأسأل الله تعالى أن يغفر لي زللي، ويعفو عني، ويلهمني الصواب، إنه أكرم مسؤول، وأعظم مأمول.

وصلَّى اللهُ على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين.

كتبته: زُفَى بِلَالِ الحَرَشِ

دمشق الشام.

الأحد ٢٥/ذو القعدة/١٤٤٢هـ

٤/تموز/٢٠٢١م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ [هود: ٨٨]

تعريف المنهج الحديثي:

أولاً: تعريف المنهج لغة واصطلاحاً:

لغة: قال ابن منظور: "طريقٌ نَهَجٌ: بَيَّنَّ وَاضِحٌ، والجمع نَهَجَاتٌ ونُهَجٌ ونُهوجٌ، والمِنْهَاجُ كالمِنْهَجِ، وفي التنزيل: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، وأَنْهَجَ الطَّرِيقُ: وَضَحَ وَاسْتَبَانَ وَصَارَ نَهْجًا وَاضِحًا بَيِّنًا، والمِنْهَاجُ: الطَّرِيقُ الواضِحُ. واستنْهَجَ الطَّرِيقُ: صَارَ نَهْجًا. وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ: «لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَرَكَكُمْ عَلَى طَرِيقٍ نَاهِجَةٍ»^(١)، الناهجة: البَيِّتَةُ^(٢).

وَنَهَجْتُ الطَّرِيقَ: أَبْنَيْتُهُ وَأَوْضَحْتُهُ، ونهجت الطريق: سلكته، والنهج: الطريق المستقيم^(٣).

وقال أبو البقاء الكفوي: "النَّهَجُ: في الاستعمال: هو الوجه الواضح الذي جرى عليه الاستعمال"^(٤).

فالمنهج مصدر ميمي من الفعل (نهج)، و نجد أن معانيه في كتب اللغة تدور حول الطريق الواضح البين المستقيم.

المنهج في الاصطلاح: إن كلمة (المنهج) ليست من المصطلحات المستخدمة في كتب علوم الحديث،

فليس لها تعريف خاص عند المحدثين.

إنما ظهر الاهتمام بالمناهج وتعريفها وضبطها وتتبعها في عصرنا الحديث حتى صار علماً مستقلاً بذاته يسمى: "علم المناهج"، له أركانه وأسس وفروعه.

وقد عرّف بعض الباحثين المنهج بأنه: "الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة

طائفة من القواعد العامة التي تهيم على سير العقل، وتحدد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة"^(٥).

وعرّفه بعضهم بأنه: " فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة، إما من أجل الكشف عن حقيقة مجهول لدينا، أو من أجل البرهنة على حقيقة لا يعرفها الآخرون"^(٦).

(١) أخرجه الدارمي، سنن الدارمي، باب: وفاة النبي ﷺ: ٤٢/١، رقم (٨٣)، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: ٢٥٥/٤، رقم

(٤٣٨١)، قال المحقق: قال البوصيري: "رواه إسحاق ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع"، لكن رواه الدارمي من طريق أخرى.

(٢) الفائق في غريب الحديث للزمخشري: ٣٥/٤، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: ٩٣٧.

(٣) لسان العرب: ٣٦٥/١٤، وينظر: معجم مقاييس اللغة: ٣٦١/٥، القاموس المحيط: ١٩٠.

(٤) الكليات: ٣٧٥/٤.

(٥) البحث العلمي ومناهجه النظرية للدكتور سعد الدين الصالح: ١٠، وينظر: التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله

ورده للدكتور عبد الجواد حمام: ٢٤.

(٦) البحث العلمي ومناهجه النظرية: ١٠، وينظر: التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله ورده: ٢٤.

وعرّف البعض منهج البحث العلمي بأنه: "الطريق أو الأسلوب الذي يسلكه الباحث العلمي في تقصّيه للحقائق العلمية، في أي فرع من فروع المعرفة، وفي أي ميدان من ميادين العلوم النظرية والعلمية"^(١) .
 وبناء على هذه التعريفات الثلاثة عرّف الدكتور عبد الجواد حمام المنهج: "الطريقة الواضحة المنظّمة التي يسلكها الباحث للوصول إلى الحقائق في أي مجال من مجالات العلوم والمعارف"^(٢).
 وأعرف المنهج بأنه: "تنظيم القواعد العلمية في مجال ما للوصول إلى النتائج القويمة".
 وبناء على ما سبق: أعرف المنهج الخاص بالمؤلف بأنه: " الطريقة البيّنة الواضحة التي يسلكها المؤلف، والتي تستند إلى أسس وقواعد علمية تنظّم عملية البحث للوصول إلى حقائق علمية رصينة".
 فلا بدّ أن يستند الباحث أو المؤلف إلى قواعد وأسس قويمة، وأن يمتلك مهارات وملكات تؤهله لعملية البحث حتى يثمر البحث نتائج المرجوة.

ثانياً: تعريف الحديث لغة واصطلاحاً:

الحديث لغة: الخبر قليله وكثيره^(٣)، لأنه يحدث شيئاً فشيئاً، وهو ضد القديم^(٤).
اصطلاحاً: عرّف علماء هذا الفن الحديث: "ما أضيف إلى سيدنا رسول الله ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية، أو أضيف إلى الصحابي أو التابعي"^(٥).
 وعلم الحديث هو: " علم يعرف به أحوال السند والمتن من حيث القبول والرّد، وآداب روايته، وكيفية فهمه" وينقسم علم الحديث بالمعنى الإضافي إلى قسمين:
 علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية، وبيانهما:
 ١- علم الحديث رواية: هو علم يقوم على نقل الأحاديث، وروايتها بدقة، وتحرير ألفاظها وضبطها.
 ٢- علم الحديث دراية: هو علم يتضمّن تمحيص ونقد هذا المروي لتمييز المقبول من المردود ثم فهم هذا المروي"^(٦).

والمقصود بالحديثي هنا: النسبة إلى علم الحديث دراية، وهو كيفية فهم المروي من الأحاديث.

(١) مناهج البحث العلمي في الإسلام للدكتور غازي حسين عناية: ٧٩، التفرد في رواية الحديث: ٢٤.

(٢) التفرد في رواية الحديث: ٢٥.

(٣) مختار الصحاح: ٨٩.

(٤) الكافي في علوم الحديث: ٧.

(٥) الإيضاح: ٢٩، وينظر: الغاية في شرح الهداية في علم الرواية للسخاوي: ٦١، الكافي في علوم الحديث: ٧.

(٦) الإيضاح: ٣٣-٣٤، وينظر: بحوث في علوم الحديث ونصوصه: ٣٠.

ثالثاً: تعريف المنهج الحديثي بالمعنى الإضافي:

عرّف أستاذي الأستاذ الدكتور نور الدين عتر - رحمه الله تعالى - **مناهج المحدثين**، فقال: "الطرق التي يتَّبَعها المحدثون في رواية الحديث وفي تصنيفه وسياق أسانيدِهِ، والمقاصد الفقهية والفنية الإسنادية، التي يرمزون إليها من ذلك".

وبناء على ذلك، فإن مناهج المحدثين تنقسم إلى قسمين: مناهج عامة ومناهج خاصة: "أما المناهج العامة: فهي الطرق التي يسير على كلِّ منها جماعة من المحدثين، مثل كتب: المسانيد والجماع والسنن والمعاجم وغير ذلك.

وأما المناهج الخاصة: فهي طريقة يختص بها المحدث عن أمثاله " (١).

ونقل - رحمه الله تعالى - في كتابه تعريفاً لمناهج المحدثين عن أحد زملائه الأفاضل، فقال: "هو العلم الذي يكشف لنا طريقة المصنف في كتابه، من حيث الترتيب والتبويب، واختيار الشيوخ والطرق، وصياغة الأسانيد، وبيِّن كذلك شروط المصنف ومصطلحاته الخاصة به، ومعرفة موضوعه، بما يُعِينُ على فهم ذلك الكتاب، والاستفادة منه على أكمل وجه"، وقال الأستاذ الدكتور نور الدين: " هذا تعريف جيد، لكن يلحظ عليه:

١- أنه تعريف للمناهج الخاصة فقط دون العامة.

٢- أنه وسَّع التعريف فيه وأطنب، فأدخل فيه ما ليس منه.

٣- أنه لم يعرض لمناهجهم في الرواية، والتعريفات يجب أن يراعى فيها الإيجاز والشمول" (٢).

فيجب أن يكون التعريف جامعاً مانعاً، فلا حشو فيه ولا إطناب، ويقتصر على حقيقة وماهية المعرف دون سواه. لذا رأى الأستاذ الدكتور أن التعريف الذي اختاره أولى، وهو يشمل المناهج العامة والخاصة للمحدثين.

والذي يعني هنا المنهج الحديثي الخاص بالمؤلف، فيمكنني أن أعرف المنهج الحديثي للمؤلف بأنه:

"الطريقة الواضحة التي يختص بها المحدث عن أمثاله، والتي تستند إلى أسس وقواعد علمية تنظّم عملية الشرح وتبيِّن شروطه ومصطلحاته الخاصة به، بما يُعِينُ على فهم ذلك الكتاب، والاستفادة منه على أكمل وجه".

(١) مناهج المحدثين العامة في الرواية والتصنيف: ٩.

(٢) مناهج المحدثين العامة في الرواية والتصنيف: ١٠-١١.

الباب التمهيدي
التعريف بشيخ الإسلام زكريا الأنصاري
ومكتابه "منحة الباري"

الفصل الأول: عمر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

المبحث الأول: الأوضاع السياسية.

المبحث الثاني: الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

المبحث الثالث: الأحوال العلمية والثقافية.

الفصل الثاني: التعريف بشيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

المبحث الأول: السيرة الذاتية.

المبحث الثاني: السيرة العلمية.

المبحث الثالث: الوظائف والآثار العلمية.

الفصل الثالث: التعريف بكتاب "منحة الباري شرح صحيح البخاري".

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب، ونسبته لمؤلفه، وسبب ومكان وزمان تأليفه.

المبحث الثاني: أهم النسخ الخطية لكتاب "منحة الباري" وطبعاته.

المبحث الثالث: مصادر كتاب "منحة الباري".

المبحث الرابع: المنهج العام لشيخ الإسلام زكريا في كتابه "منحة الباري".

المبحث الخامس: قيمة وميزات كتاب "منحة الباري".

الفصل الأول: عصر شيخ الإسلام زكوي الأنصاري.

تمهيد بين يدي عصر المؤلف.

المبحث الأول: الأوضاع السياسية.

المبحث الثاني: الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

المبحث الثالث: الأحوال العلمية والثقافية.

تمهيد بين يدي عصر المؤلف:

أصبحت دراسة عصر المؤلف والبيئة التي نشأ فيها من المبادئ الضرورية في الدراسة الحديثة لمناهج العلماء واتجاهاتهم الفكرية، لما لها من جليل الفائدة في الإحاطة بالظروف والملابسات التي نشأ فيها المؤلفون، والتي تعرّز المضمون العلمي لكتاب المؤلف، وتبرز شخصيته العلمية، فالإنسان -كما يقال- ابن زمانه، وقد عاش شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في الفترة الثانية من عصر المماليك (المماليك البرجية).

وقبل حديثي عن هذا العصر أقدم تمهيداً بين يديه، أتكلّم فيه عن نشأة المماليك، وكيف وصلوا إلى الحكم في مصر حيث وُلد شيخ الإسلام زكريا الأنصاري ونشأ.

المماليك أصلهم ونشأتهم وكيف وصلوا إلى السلطة:

أولاً: تعريف المملوك: المملوك : العبد، وَعَبْدٌ (مَمْلُوكَةٌ) وَ (مَمْلُوكَةٌ) -بِفَتْحِ اللَّامِ وَضَمِّهَا- هُوَ الَّذِي مَلَكَ وَلَمْ يُمَلِّكْ أَبَوَاهُ، ويقال: عبيد مملكة: وهو أن يُغْلَبَ عليهم وَيُسْتَعْبَدُوا وهم أحرار، وَهُوَ ضِدُّ الْقِنِّ، فَإِنَّهُ الَّذِي مَلَكَ هُوَ وَأَبَوَاهُ^(١).

هذا في اللغة، أمّا الفقهاء فلا يرون فرقاً بينهما، إذ قصدهم دراسة أحكام الرقيق بقطع النظر عن أصلهم^(٢). ويبدو أن هذا اللفظ مأخوذ من القرآن الكريم، حيث تكرّر في عدة آيات، مثل قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦] ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الأحزاب: ٥٢].

ولم يلبث اللفظ أن اتخذ معنى اصطلاحياً خاصاً في التاريخ الإسلامي، فأصبحت كلمة المماليك تطلق على: مجموع الرقيق الأبيض الذين كانوا يصبحون رقيقاً نتيجة للأسر في الحرب أو الشراء من التجار الذين يجلبونهم إلى البلاد الإسلامية ويطلبون أثماناً مرتفعة مقابلهم. وأول من استخدم المماليك العباسيون^(٣).

ثانياً: أصلهم ونشأتهم:

كثرت عناية بعض الملوك والولاة بشراء المماليك وتملكهم وتربيتهم، للاستعانة بهم في الحروب كجنود وأمراء، فكانوا يشترونهم من تجار المماليك ويأتون بهم من القبائل المقهورة التي طحنتها غزوات التتر المتلاحقة، وأضنتها شدة الفقر ووطأته.

فقد ذكر المقرئ أن الملك الناصر محمد بن قلاوون عمّر مدرسة الطباق، وأسكنها المماليك السلطانية، وكان الملوك يعتنون بهم غاية العناية، فقد كان الملك المنصور قلاوون كثيراً ما يتفقد أحوالهم، وكانت للمماليك بهذه المدرسة عادات جميلة.

(١) ينظر: مختار الصحاح: مادة ملك: ٤٠١، لسان العرب: مادة ملك: ١٢٦/١٤.

(٢) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه، للأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام: ١٨.

(٣) العصر المماليكي في مصر والشام للدكتور سعيد عاشور: ٢.

منها: أنه عندما يأتي التاجر بالمملوك، يعرضه على السلطان، وينزله في طبقات جنسه، فيبدأ بتعليمه القرآن الكريم أولاً، ثم كل ما يحتاج إليه، وكان لكل طائفة فقيه يحضر إليها كل يوم، ويأخذ في تعليمها كتاب الله تعالى، ويؤدبها بآداب الشريعة، وملازمة الصلوات والأذكار، وكان الرسم (القانون) إذ ذاك أن لا تجلب التجار إلا المماليك الصغار، فإذا شبَّ الواحد من المماليك، علّمه الفقيه شيئاً من الفقه، وأقرأه فيه مقدّمة، فإذا صار إلى سنّ البلوغ أخذ في تعليمه أنواع الحرب، من رمي السهام والرمح ونحو ذلك، فيتسلم كل طائفة معلم، حتى يبلغ الغاية في معرفة ما يحتاج إليه، ثم ينقل إلى الخدمة، ويتنقل في أطوارها رتبة بعد رتبة، إلى أن يصير من الأمراء، فلا يبلغ هذه الرتبة إلا وقد تهذبت أخلاقه، وكثرت آدابه، وامتزج تعظيم الإسلام وأهله بقلبه، وتمرّس على ركوب الخيل والرمي، فمنهم من يصير في رتبة فقيه عارف، أو أديب شاعر، أو حاسب ماهر...
فلذلك كانوا سادة يدبرون الممالك، وقادة يجاهدون في سبيل الله تعالى، وأهل سياسة يبالغون في إظهار الجميل، وكان منهم قطز، الذي قضى على التتار في عين جالوت.

واستمر الظاهر برقوق في ذلك بعض الشيء إلى أن زالت دولته في سنة (٧٩١هـ) ثم رُخص للمماليك في سكنى القاهرة، وفي التزوّج، فنزلوا من الطباق من القلعة ونكحوا نساء أهل المدينة، وأخذوا إلى البطالة، ونسوا تلك العوائد، ثم تلاشت تلك الأحوال في أيام الناصر فرج بن برقوق.

فقد استقر رأي الناصر فرج على أن تسليم المماليك للفقيه يتلفهم، بل يتركون وشؤونهم، فبدلت الأرض غير الأرض، وصارت المماليك السلطانية أدنى الناس قدراً، وأشحهم نفساً، وأجهلهم بأمر الدنيا، وأكثرهم إعراساً عن الدين، فعاثوا في الأرض فساداً وعبثاً، وكثُر الفساد والفتن، واشتدَّ عبثُ الولاة، وسوءُ تصرّف أولي الأمر، حتى إنه ما من شهر إلا ويظهر من الخلل العام ما لا يتدارك فرطه.

وبلغت عدّة المماليك السلطانية في أيام الملك المنصور قلاوون ستة آلاف وسبعمئة، فأراد ابنه الأشرف خليل تكميل عدتها عشرة آلاف مملوك، وجعلهم طوائف، فأفرد طائفتي الأرمن والجركس، وسماها البرجية، لأنه أسكنها في أبراج بالقلعة، فبلغت عدتهم ثلاثة آلاف وسبعمئة، ثم شغف الملك الناصر محمد بن قلاوون بجلب المماليك من بلاد أزنك وبلاد توريز وبلاد الروم وبغداد، وبعث في طلبهم وبذل الرغائب للتجار في حملهم إليه، ودفع فيهم الأموال العظيمة، ولم يراعِ عادة أبيه ومن كان قبله من الملوك، في تنقل المماليك في أطوار الخدم حتى يتدرب ويتمرن ويتعلم، كما تقدّم.

فهؤلاء المماليك هم الذين كانوا أساس الطبقة الحاكمة في الديار المصرية والشامية، وامتد نفوذهم إلى الحجاز، وذلك منذ نهاية الدولة الأيوبية في مصر وحتى الفتح العثماني لهذه البلاد، وبقي لهم هيمنة في ظل الدولة العثمانية إلى أن قضى عليهم محمد علي باشا سنة (١٢٢٦هـ)^(١).

(١) المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار (الخطط المقريزية): ٣/٣٧٢، بتصرف يسير، وينظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ١٩.

ثالثاً: وصولهم إلى السلطة:

إن من المعروف أن الدولة العباسية في بغداد بدأت سنة (١٣٢هـ - ٧٥٠م)، وأن الخلفاء انقسموا إلى قسمين: قسم امتاز بالقوة والمهارة في معالجة الأمور، وقسم ثانٍ اتصف بالضعف. وبقدر ما تمتع به الخلفاء العباسيون في العصر العباسي الأول (أمثال المنصور والهادي والمهدي والرشيد والمأمون والمعتصم) من قوة ومهابة وعظمة في قلوب الناس - مسلمين أو غير مسلمين - بقدر ما أمسى عليه الخلفاء في العصر العباسي الثاني من ضعف ومذلة وخنوع لقوة كبار القادة، (وذلك مثل المستعين والمعتز والمعتمد و المقتدر وغيرهم).

والواقع المرّ أن ما أمسى عليه هؤلاء الخلفاء من ضعف؛ صاحبه تحكّم واضح من كبار القادة والوزراء في شخصياتهم، أدى إلى زوال الخلافة نهائياً، وينطبق هذا القول تماماً على ما حدث لآخر خلفاء العباسيين ببغداد المستعصم بالله (٦٤٠هـ - ٦٥٦هـ) وما آل إليه أمره في القتل على يد هولوكو، زعيم التتار، بسبب خيانة وزيره ابن العلقمي، وكان في آبائه سبعة عشر خليفة، لم يغنوا عنه من الله شيئاً.

وانتهت الخلافة العباسية في بغداد نهاية مؤسفة، وبمساعدة الخائن ابن العلقمي الذي قيل: إنه يهودي الأصل، كان يوافي التتار بأخبار المسلمين، ويمنع أخبارهم من الوصول إلى المستعصم^(١).

تلك الخلافة التي استمرت قائمة أكثر من أربعة قرون، ما بين قوة وضعف، لكن على الرغم من أيام الضعف التي مرت بها، كان للخليفة واسمه وقع في نفوس المسلمين.

أما مصر فقد سيطر عليها الفاطميون مابين (٣٣٤هـ - ٥٦٧هـ)، وانتهت دولتهم على يد الأيوبيين، فأرسل نور الدين الزنكي إلى صلاح الدين الأيوبي أن يجعل الخطبة باسم الخليفة العباسي محل الخليفة الفاطمي العاضد، وكان إذ ذاك مريضاً، ثم توفي سنة (٥٦٧هـ) وبوفاته انتهت الدولة الفاطمية في مصر، لتبدأ الدولة الأيوبية بالناصر صلاح الدين الأيوبي، وتنتهي بقتل توران شاه بن الصالح أيوب سنة (٦٤٨هـ) وكان والده الملك الصالح نجم الدين أيوب (٦٣٧-٦٤٨) من خيرة السلاطين، دبّر أمور المملكة، وأحسن التدبير، وأحمد نار الفتنة، وبنى قلعة الروضة بجزيرة الروضة، ونزلها وبالغ في شراء المماليك من الترك وحشدهم فيها (وكانوا سبباً في قتل ابنه توران شاه فيما بعد) فعندما مرض الملك الصالح أيوب مرض الموت، أخفت زوجته شجرة الدر خبر وفاته، وأرسلت إلى ابنه توران شاه الذي تولى الأمر بعد وفاة أبيه، ثم ما لبث أن قتله المماليك بعد سبعين يوماً من توليه الملك، وولّوا شجرة الدر مكانه، ثم عزلت نفسها بعد ثلاثة أشهر، فاتفق المماليك على تولية الأشرف موسى من بيت الملك، وعمره ثماني سنوات، وقالوا: "لن يستقيم لنا الأمر إلا أن نُملِكَ أحداً من بني

(١) الموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي: ٣٣١، وينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: ٤٧/٧، تاريخ الخلفاء: ٧١٠، صفحة من تاريخ الخلافة العباسية في ظل دولة المماليك للدكتور حامد غانم: ١٠.

أيوب" ^(١)، وجعلوا عز الدين أَيْبِك أحد ممالِك الملك الصالح أيوب قيماً عليه، وتزوج أَيْبِك شجرة الدر، ولم يلبث أن خلع الأشرف، واستبد بالملك، وحصلت بمصر أمور كثيرة إلى أن استقر الأمر لأَيْبِك ^(٢).

وهكذا وصل المماليك إلى الحكم في مصر، وانتهت دولة الأيوبيين فيها، وبقيت منهم دولة بالشام، دخلوا فيما بعد في طاعة المماليك، مع نوع من الاستقلال ^(٣).

دولة المماليك (٥٦٤٨هـ - ٩٢٢هـ):

قسم المؤرخون عصر المماليك إلى دولتين متميزتين، لكل منهما خصائصها، وهما:

١ - دولة المماليك البحرية (٥٦٤٨هـ - ٧٨٤هـ): وهم المماليك الترك الذين اشتراهم الملك الصالح نجم الدين أيوب، وحشدهم في جزيرة الروضة (٦٣٨هـ).

وتعاقب على كرسي السلطنة أربعة وعشرون سلطاناً، وكان عز الدين أَيْبِك الذي تزوج شجرة الدر أول سلاطينهم ^(٤)، ثم قُتل، فتولّى ابنه الإمارة وهو صبي لا يزيد عمره عن إحدى عشرة سنة، فقام الملك المظفر قطز بأمر الدولة، فوَقعت في مدته النكبة العظمى، وهي سقوط بغداد في أيدي التتار، فجمع قطز القضاة والعلماء لذلك، فأفتوه بخلع السلطان الصبي، وتولي الأمور مكانه سنة (٦٥٧هـ).

فحكم قطز مصر، وحارب التتار في معركة عنيفة، وهي عين جالوت، وحقّق فيها انتصاراً عظيماً، وذلك في رمضان سنة (٦٥٨هـ). ثم تلا المظفر قطز الظاهر بيبرس (٦٥٨هـ - ٦٧٦هـ) الذي يعتبر الحاكم الأول للمماليك بعد تأسيس دولتهم.

وقد كان الظاهر بيبرس أول من نفذ فكرة إحياء الخلافة العباسية في مصر تنفيذاً عملياً ^(٥)، ولقد استعان لتعزيز زعامته للإسلام بأحد أولاد الخلفاء العباسيين الذين فروا من بغداد، وهو المستنصر فدعاه وبايعه بالخلافة، إلا أنه ذهب لمحاربة التتار فقتل، وبُيع بالخلافة من بعده للحاكم بأمر الله أحمد، وهو جد الخلفاء العباسيين بمصر.

واستمرت الخلافة الصورية للعباسيين في زمان حكم المماليك حتى ورثها منهم العثمانيون ^(٦).

^(١) إلا أن هذا الأمر لم يخمد غضب الأيوبيين الذين رأوا في المماليك مجرد غاصبين، استولوا على مصر، درة الأملاك الأيوبية. عصر سلاطين المماليك للدكتور قاسم عبدو قاسم: ٩.

^(٢) النجوم الزاهرة: ١٥-٤/٧.

^(٣) الموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي: ٤٧٤-٤٧٥، وينظر: تاريخ دولة المماليك في مصر لوليم موير: ٣٩-٤١.

^(٤) ينظر: الإمام جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٢١، الموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي: ٤٧٨، ٤٩٢، هذا وقد حكم في هذه الفترة أيضاً ثلاثة من المماليك ليس لهم أثر في التاريخ، فيكون عدد السلاطين في دولة المماليك البحرية سبعة وعشرين سلطاناً.

^(٥) صفحة من تاريخ الخلافة العباسية في ظل دولة المماليك: ٢٠.

^(٦) الموسوعة الميسرة: ٤٧٨-٤٨٢.

٢- دولة المماليك البرجية (٥٧٨٤-٥٩٢٢هـ):

وهم المماليك الذين أكثر المنصور قلاوون من شرائهم، وجعلهم في أبراج القلعة، فسمّوا بالبرجية، وهم شراكسة (جراكسة)، بخلاف المماليك البحرية، كانوا من الترك، وعدد ملوكهم ثلاثة وعشرون ملكاً، حكم تسعة منهم مئة وخمسة وعشرين سنة، وحكم أربعة عشر منهم في السنوات الأخيرة^(١). وأول ملوكهم السلطان الملك الظاهر سيف الدين برقوق^(٢)، وقد وصل إلى الحكم بعد أن خلع آخر ملوك المماليك البحرية، وتولى الملك عوضاً عنه. وقد كان لكثير من ملوك هذه الدولة وأمرائها ولع بالعلوم، واشتهروا بالتنافس في بناء القصور الفخمة والجوامع والمدارس والسبل وغير ذلك من المعاهد الخيرية. وأكثر ما يوجد في القاهرة اليوم من المباني العظيمة من آثارهم، إلا أنهم كانوا يميلون إلى الظلم والتعسف، فأنقلوا كاهل الأمة بالضرائب، وتسرب الخلل في عهدهم إلى جميع فروع الدولة، وأصبح العدل يباع ويشترى، فكثرت الثورات والفتن في البلاد، حتى ضجّ الناس من عبث الجنود وشركهم، ورغم ما كان بينهم من شقاق إلا أنهم كانوا يداً واحدة على أعدائهم، فحافظوا على البلاد من الغارات حوالي قرن ونصف. وتتابع ملوكهم على حكم مصر إلى أن قُتِل قانصوه الغوري في مرج دابق (٩٢٢هـ) على يد الجيش العثماني، وتولّى بعده طومان باي، الذي قُتِل أيضاً على يد العثمانيين، وبموته صارت مصر ولاية عثمانية، وتنازل الخليفة العباسي في الديار المصرية عن الخلافة لآل عثمان^(٣).

(١) الموسوعة الميسرة: ٤٩٣.

(٢) ينظر: النجوم الزاهرة: ٢٢١/١١، بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٢٢٤/١.

(٣) الموسوعة الميسرة: ٤٩٦.

المبحث الأول: الأوضاع السياسية

عاش شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (٨٢٤هـ-٩٢٦هـ) في ظل حكم المماليك الثانية البرجية، وقد حفل هذا العصر بمختلف ألوان النشاط السياسي، واستخدم سلاطين المماليك وأمراؤهم أساليب سياسية مختلفة للوصول إلى أهدافهم، وكانت مسألة الخلافة من أهم الأساليب التي أجادوا استخدامها، وإذا كان كثير من الباحثين يتكلمون على حنكة ودهاء السلطان الظاهر بيبرس - من المماليك البحرية - وتفكيره في اتخاذ الخلافة العباسية - بعد إحيائها بالقاهرة - ورقة رابحة لتثبيت دعائم حكمه، وكسب قلوب المسلمين والضرب على أيدي ورقاب الخارجين على طاعته، فإن المماليك البرجية كذلك أحسنوا استخدام الخلافة للوصول إلى أهدافهم، فقد تمكن بعض أمراء المماليك البرجية بدبلوماسية واضحة من استغلال الخلافة العباسية للوصول إلى حكم البلاد، منتهزين ما يتمتع به الخلفاء العباسيون من مركز قوي في نفوس المسلمين، بصفتهم أمراء المؤمنين، دون النظر إلى ما يتبع هذا التلاعب من أثر سيئ على مركز الخلافة العباسية نفسها^(١)، فغدا منصب الخلافة باهتاً هزياً، ليس للخليفة مع وجود السلطان حل ولا ربط ولا ولاية ولا عزل^(٢).

وقد وصف أحد الباحثين هذا العصر بأنه: عصر التقهقر والانحطاط الذي انتهى بسيطرة العثمانيين على بلاد الشام ومصر^(٣)، وقد رأى الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام أنه لم يجانب الصواب في حكمه هذا إن كان قصد بذلك الحياة السياسية والاجتماعية، دون الحياة العلمية من هذا العصر، وبدلاً على ذلك: ما أصاب الديار المصرية في هذا العصر من وهن وضعف واضطراب وتنازع على السلطة لاعتلاء كرسي السلطنة، إضافة إلى الفتن الداخلية المتلاحقة، وثورات الجند المتكررة، حيث كانوا يسطون على الأسواق، وينشرون الخوف والفرع بين الناس^(٤).

وقد وصف المقرئ هذا العصر بقوله: "ثم تقلص ظل العدل، وسفرت أوجه الفجور، وكثر الجور أنيابه، وذهب الحياء والحشمة من الناس، حتى فعل من شاء ما شاء، وتعدت منذ عهد المحن التي كانت في سنة ست وثمانئة الحجاب، وهتكوا الحرمه، وتحكموا بالجور تحكماً خفي معه نور الهدى، وتسلبوا على الناس مقتاً من الله تعالى لأهل مصر، وعقوبة لهم بما كسبت أيديهم، ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"^(٥).

(١) صفحة من تاريخ الخلافة العباسية في ظل المماليك: ٥.

(٢) ينظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في جهوده الحديث وعلومه: ٣١، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية: ١٧.

(٣) الوثائق السياسية والإدارية للعصر المملوكي: ٧، نقلاً عن الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في جهوده الحديث وعلومه: ٢٧.

(٤) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في جهوده الحديث وعلومه: ٢٧، وينظر: الأشرف قانصوه الغوري للدكتور محمود رزق سليم: ٥١-٥٢.

(٥) المواظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار (الخطط المقرئية): ٣/٧١٧.

وبالجملة فقد دبَّ في عصر شيخ الإسلام زكريا داء الهرم المزمّن، الذي إذا استولى على الدولة، لا تكاد تخلص منه، ولا يكون لها معه برءٌ، إلى أن تنقرض كما قال ابن خلدون^(١).

هذا وقد تعاقب على كرسي سلطنة دولة الجراكسة البرجية ثلاثة وعشرون سلطاناً (٧٨٤هـ-٩٢٢هـ)، واحد وعشرون جركسياً، واثنان من الروم، عاصر منهم شيخ الإسلام زكريا ستة عشر سلطاناً، فقد ولد شيخ الإسلام زكريا على الراجح سنة (٨٢٤هـ)، وشهدت هذه السنة تعاقب أربعة سلاطين جراكسة: الملك المؤيد شيخ بن عبد الله المحمودي (٨١٥-٨٢٤هـ)^(٢)، وتلاه بعد وفاته ابنه الملك المظفر أحمد بن شيخ (٨٢٤-٨٢٤هـ)^(٣)، الذي خلعه الملك الظاهر طَظَر (٨٢٤هـ-٨٢٤هـ) وتولّى مكانه، وحكم ططر ثلاثة أشهر، ثم مرض ومات^(٤)، فبُويع لابنه الملك الصالح محمد بن طَظَر بالسلطنة بعد وفاة أبيه (٨٢٤هـ-٨٢٥هـ) فلم يلبث برسباي أن خلعه وتولّى مكانه^(٥)، وكان الخليفة العباسي هذه الفترة داود المعتضد بالله^(٦).

نشأ شيخ الإسلام زكريا في عهد سلطنة برسباي، ثم شهد تعاقب السلاطين في هذه المرحلة وهم:

١- الملك الأشرف بَرَسْبَاي الدقماقي (٨٢٥هـ-٨٤٢هـ)، بُويع بالسلطنة بعد خلع الملك الصالح محمد، مرض ومات وصلى عليه الحافظ ابن حجر، وكثُر الحزن عليه، فإن مصر كانت في أيامه هادئة من الفتن والحروب، ولما ثقل به المرض عهد إلى ولده بالسلطنة^(٧).

٢- الملك العزيز يوسف بن بَرَسْبَاي (٨٤١هـ-٨٤٢هـ)، بُويع بالسلطنة بعد موت أبيه، وخُلع بحضرة الخليفة المعتضد بالله داود والقضاة الأربعة، فكان الذي خلعه الحافظ ابن حجر، ووُلّي الأتابكي جَعْمَق^(٨).

(١) مقدمة ابن خلدون: الفصل السابع عشر: ١٧٣، وينظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في جهوده الحديث وعلومه: ٢٨.

(٢) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١ / ٣١٢، وينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٢٣٧/٣، النجوم الزاهرة: ١٣ / ١٩٣، تاريخ الخلفاء: ٧٦٧.

(٣) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١ / ٣٢٠، وينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٢٣٧/٣، النجوم الزاهرة: ١٤ / ١٦٧، تاريخ الخلفاء: ٧٦٩.

(٤) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١ / ٣٢٢، وينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٢٤٧/٣، النجوم الزاهرة: ١٤ / ١٩٧، تاريخ الخلفاء: ٧٦٩.

(٥) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١ / ٣٢٣، وينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٣ / ٢٥٠ و ٣٧٠، النجوم الزاهرة: ١٤ / ٢١١، تاريخ الخلفاء: ٧٦٩.

(٦) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١ / ٣٠٥-٣١٢ و ٣١٣، وينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٢ / ٤٩، النجوم الزاهرة: ١٢ / ٣٣١-١٣ / ١٩٣، تاريخ الخلفاء: ٧٦٧.

(٧) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١ / ٣٢٤، وينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٣ / ٣٧٠، النجوم الزاهرة: ١٤ / ٢٤٣، تاريخ الخلفاء: ٧٦٩.

(٨) الأتابكي: وهو من ألقاب أمير الجيوش ومن في معناه، كالتائب. صبح الأعشى: ٣ / ٦، بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١ / ٣٣٠، ٣٣٠، وينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر: ٤ / ٧٩، النجوم الزاهرة: ١٥ / ٢٢٢، تاريخ الخلفاء: ٧٦٩.

٣- الملك **الظاهر جَعْفَرُ** الأتابكي (٨٤٢هـ-٨٥٧هـ)، وُلِّي السلطنة بعد خلع الملك يوسف، وكانت مدة سلطنته بالديار المصرية والشامية أربع عشرة سنة، كان ملكاً عظيماً دينياً خيراً متواضعاً، مرض فعهد بالملك إلى ولده عثمان، وخلع نفسه من السلطنة^(١).

وفي فترة سلطنته توفي **الخليفة العباسي المعتضد** بالله داود بن المتوكل (٨٤٥هـ) وكانت خلافته ثمانين وعشرين سنة وشهرين، فتولَّى من بعده أخوه **المستكفي بالله سليمان**، فقال الناس: وورث سليمان داود^(٢)، وتوفي **الخليفة المستكفي بالله سليمان** بن المتوكل على الله (٨٥٥هـ)، فكانت خلافته نحو عشر سنين، فجمع السلطان جَعْفَرُ القضاة الأربعة، ووقع الاختيار على تولية **حمزة بن المتوكل**^(٣).

٤- الملك المنصور عثمان بن جَعْفَرُ (٨٥٧هـ-٨٥٧هـ)، بويع بالسلطنة بعد خلع أبيه^(٤)، خلعه الأتابكي أئِنال العلّائي، وتولَّى مكانه.

٥- الملك **الأشرف أئِنال العلّائي** (٨٥٧هـ-٨٦٥هـ)، بُويع بالسلطنة بعد خلع الملك عثمان بن جَعْفَرُ، وفي فترة سلطنته خُلِعَ **الخليفة العباسي حمزة**^(٥)، فكانت مدة خلافته أربع سنين وستة أشهر.

فلما عُزِلَ **الخليفة حمزة** اتفقوا على تولية أخيه **المستجد بالله** يوسف بن محمد سنة (٨٥٩هـ-٨٨٤هـ) وهو الثالث عشر من خلفاء بني العباس بمصر، وقد طالبت أيامه في الخلافة.

ثم إن الأشرف أئِنال استمر في ملكه حتى مرض ومات، وله من العمر (٨١) سنة، كانت مدة سلطنته في الديار الشامية والمصرية ثمانين سنين وشهرين، وكان معظم مساويه مماليكه الجلبان^(٦)، ولما ثقل به المرض عهد بالملك إلى ابنه الأتابكي أحمد^(٧).

٦- الملك **المؤيد أحمد** بن الملك أئِنال (٨٦٥هـ-٨٦٥هـ) خلعه العسكر، وبايعوا الأتابكي خُشَقَدَم، فكانت مدة سلطنة المؤيد أربعة أشهر^(٨).

(١) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١/ ٣٣٢، النجوم الزاهرة: ٢٥٦/١٥، تاريخ الخلفاء: ٧٦٩.

(٢) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ١/ ٣٣٥.

(٣) النجوم الزاهرة: ١٥/ ٣٤٩ و ٤٣٢، وينظر: تاريخ الخلفاء: ٧٧٣-٧٧٥.

(٤) بدائع الزهور: ١/ ٣٤٣، وينظر: النجوم الزاهرة: ١٥/ ٤٥٤، تاريخ الخلفاء: ٧٧٥.

(٥) بدائع الزهور: ١/ ٣٤٥، وينظر: النجوم الزاهرة: ١٥/ ٤٦٣، تاريخ الخلفاء: ٧٧٦.

(٦) المماليك الجلبان: هم المماليك الذين دأب سلاطين المماليك في القرن التاسع الهجري على شرائهم كباراً في سن البلوغ-خلفاً لما جرى عليه الرسم(القانون) في بداية عصر المماليك من شراء المماليك الصغار وتربيتهم وتعليمهم وتقريبهم- مما جعلهم لا يدينون بالولاء لأسانئتهم، بل صاروا مصدر خطر على حياتهم، وتسببوا بالفتن والشرور التي كانت سبباً في سقوط دولة المماليك. الفيض الميد: ٤٠(مخطوط)، نقلاً عن النيل و المجتمع المصري في عصر المماليك للدكتور قاسم عبدو قاسم: ١٦ و ١٩.

(٧) بدائع الزهور: ١/ ٣٥٨، ٣٧١.

(٨) بدائع الزهور: ١/ ٣٧١، وينظر: النجوم الزاهرة: ١٦/ ٢١٦، تاريخ الخلفاء: ٧٧٦.

٧- الملك الظاهر سيف الدين خُشْقَدَم (٨٦٥هـ-٨٧٢هـ)، مرض خُشْقَدَم ثم توفي^(١)، وكان ملكاً جليلاً مهيباً، كانت البلاد في عهده هادئة من الفتن، وقد اشتهر شيخ الإسلام زكريا في أيام السلطان خُشْقَدَم بالصلاح، وزاره السلطان^(٢).

٨- الملك الظاهر سيف الدين بلباي (٨٧٢هـ-٨٧٢هـ) بُويغ بعد الملك الظاهر خُشْقَدَم،^(٣) وبه زالت دولة المؤيدية، خُلع وولّي الأتابكي ترميغا، وكانت مدة سلطنته شهرين إلا أربعة أيام.

٩- الملك الظاهر تَمْرُبُغا الأتابكي (٨٧٢هـ-٨٧٢هـ)، قبض عليه المماليك، فتم الاتفاق على خُلع وتولية الأتابكي قايتباي مكانه، فكانت مدة سلطنته ثمانية وخمسين يوماً لا غير^(٤).

١٠- الملك الأشرف قايتباي (٨٧٢هـ-٩٠١هـ) خُلع الخليفة المستجد بالله الملك تَمْرُبُغا، بمحضر القضاة الأربعة، وبإيع الأتابكي قايتباي، وفي سلطنته توفي الخليفة المستجد بالله، وكان الثالث عشر من خلفاء بني عباس بمصر، ودام في الخلافة نحواً من خمس وعشرين سنة، لم يخلف ابناً، فعهد بالخلافة إلى ابن أخيه، أبي العز المتوكل عبد العزيز بن يعقوب، وهو الرابع عشر من خلفاء بني العباس بمصر، بويغ بالخلافة بعد موت عمه سنة (٨٨٤هـ-٩٠٣هـ) وطالت أيامه بالخلافة، وكان كفواً لها. وفي سنة (٩٠١هـ) مرض السلطان وثقل به المرض، فاجتمع العسكر والأمراء وأرسلوا إلى الخليفة المتوكل على الله عبد العزيز والقضاة الأربعة، وكان منهم قاضي القضاة شيخ الإسلام زكريا الأنصاري الشافعي، فتكلموا في خُلع السلطان الأشرف قايتباي بحكم أنه أشرف على الموت، فخلع، وبإيع الخليفة ولده محمد بالسلطنة عوضاً عن أبيه، وشهد القضاة بذلك، وتوفي الأشرف قايتباي في اليوم التالي بعد مبايعة الناصري محمد، وكانت مدة سلطنته في الديار الشامية والمصرية تسعاً وعشرين سنة وأربعة أشهر وواحداً وعشرين يوماً، لم تحصل هذه المدة لأحد من السلاطين غيره قبله، وخلفه ابنه محمد.^(٥)

١١- الملك الناصر محمد بن الملك الأشرف قايتباي (٩٠١هـ-٩٠٤هـ) حدثت فتن وحوادث في عهده، واشتد المرض بالخليفة العباسي المتوكل على الله، عبد العزيز، فعهد بالخلافة إلى ابنه يعقوب، وتوفي الخليفة المتوكل سنة (٩٠٣هـ)، كانت مدة خلافته تسع عشرة سنة وأياماً، كان من خيار بني العباس.

تولّى الخلافة بعده ابنه المستمسك بالله أبو الصبر يعقوب بن عبد العزيز (٩٠٣هـ-٩١٤هـ)^(٦)، وهو الرابع والخمسون من خلفاء بني عباس في العدد، والخامس عشر من خلفاء بني العباس بمصر، وهو من خلاصة بني

(١) بدائع الزهور: ٣٧٥/١، وينظر: النجوم الزاهرة: ٢٥٣/١٦، تاريخ الخلفاء: ٧٧٦.

(٢) الطبقات الصغرى: ٢٤.

(٣) بدائع الزهور: ٣٨٨/١، وينظر: النجوم الزاهرة: ٣٥٦/١٦، تاريخ الخلفاء: ٧٧٦.

(٤) بدائع الزهور: ٣٩٠/١، وينظر: النجوم الزاهرة: ٣٧٣/١٦، تاريخ الخلفاء: ٧٧٦.

(٥) بدائع الزهور: ٣٩٣/١، وينظر: إنباء الهصر بأنباء العصر: ١، النجوم الزاهرة: ٣٩٤/١٦، تاريخ الخلفاء: ٧٧٦.

(٦) بدائع الزهور: ٦٣٦/٢، تاريخ الخلفاء: ٧٨٠.

العباس لكونه هاشمي الأيوين، ولم يكن من بني العباس من يصلح للخلافة غيره، في الدين والخير والصلاح، فاتفق رأي الأمراء على ولايته، لقبه الإمام السيوطي بالمستمسك بالله أبي الصبر، وعدّ لقبه من النوادر، كان من عباد الله الصالحين، لم يعهد له صبوة منذ نشأ.

وفي سنة (٩٠٤هـ) أحاط خمسون مملوكاً بالناصر محمد، وقتلوه شر قتلة، وكان عمره سبع عشرة سنة، كانت مدة سلطنته سنتين وثلاثة أشهر، كانت كلها فتناً وشروراً وحروباً قائمة^(١).

١٢- الملك الظاهر قانصوه بن قانصوه، (٩٠٤هـ-٩٠٥هـ)، بايعه الخليفة المستمسك بالله يعقوب، والقضاة الأربعة، وكان شيخ الإسلام زكريا الأنصاري أحدهم، كان الظاهر قانصوه ذا عقل وافر، جرت بينه وبين الأمير طومان باي حرب استمرت ثلاثة أيام هزم فيها السلطان قانصوه، وكانت مدة سلطنته سنة وثمانية أشهر وثلاثة عشر يوماً، انصلحت أحوال البلاد في عهده، وقلّ الأذى من المماليك، ووقع الرخاء، وخُلع والناس عنه راضون^(٢).

١٣- الملك الأشرف جان بلط بن يشيك (٩٠٥هـ-٩٠٦هـ) ولما انهزم السلطان قانصوه وانسحب من القلعة واختفى، بقيت مصر بغير سلطان يومين، فاجتمع العسكر واشتوروا فيمن يلي السلطنة، فوقع الاختيار على الأتابكي (القائد العام للجيش) جان بلاط، وتعصب له الأمير طومان باي، فأرسلوا إلى الخليفة والقضاة - وكان أحدهم شيخ الإسلام زكريا الأنصاري- وبايع الخليفة جان بلاط بحضور القضاة الأربعة، وحصل للناس في مدة سلطنته ضرر عظيم، فعجّل الله به، وانتصر عليه الملك العادل طومان باي، وآل أمره إلى أن خنق وهو مسجون بالبرج، وكانت مدة سلطنته بمصر ستة أشهر وثمانية عشر يوماً^(٣).

١٤- الملك العادل طومان باي بن قانصوه (٩٠٦هـ-٩٠٦هـ) بايعه الخليفة المستمسك بالله يعقوب- بعد أن خلع الأشرف جان بلاط- بحضور القضاة الأربعة بالسلطنة، وجدد له مبايعة ثانية، زيادة على ما في يده من مبايعته بالشام، كانت مدة سلطنته بمصر ثلاثة أشهر، طلب طومان باي شيخ الإسلام زكريا الأنصاري للقضاء فاعتذر بأنه متوعك في جسده، فلا زالوا به حتى أركبوه وطلعوا به إلى القلعة، فخلع عليه الملك طومان باي، وأعادته إلى القضاء، وقد اختفى في عهده الإمام السيوطي، لأن طومان باي طلبه ليفتك به.

كانت مدة سلطنته كلها شرور وفتن، وكان سفاحاً عسوفاً ظالماً، وكان آخر أمره أن هرب واختفى، واستمر مختفياً حتى ظهر، وقُبِض عليه، وقُطع رأسه، خُلع من السلطنة، وتسلطن بعده قانصوه الغوري^(٤).

(١) بدائع الزهور: ٥٩٨/٢ و٦٤١.

(٢) بدائع الزهور: ٦٤١/٢ و٦٥٩.

(٣) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٦٦٠/٢ و٦٧٤.

(٤) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٦٧٥/٢.

١٥- الملك الأشرف قانصوه الغوري (٩٠٦هـ-٩٢٢هـ) ^(١)، خلع العادل من السلطنة، وعقدت البيعة لقانصوه الغوري، وبايعه الخليفة، بمحضر القضاة الأربعة، وقرت أعين الناس به، وظهر الإمام السيوطي بعد أن اختفى هرباً من طومان باي، وذكر أنه رأى النبي ﷺ في المنام، وبشره بزوال العادل عن قريب. وفي ذي الحجة (٩٠٦هـ) عُزل شيخ الإسلام زكريا من القضاء، ولم يعد، لأنه قد كفَّ بصره بعد ذلك ^(٢). وفي سنة (٩١٤هـ) عَزَلَ الخليفة المستمسك بالله أبو الصبر يعقوب نفسه من الخلافة، وعهد إلى ولده بالخلافة، فوافق السلطان قانصوه الغوري على ذلك، وكانت مدة خلافته اثنتي عشرة سنة، فتولَّى الخلافة المتوكل على الله محمد بن يعقوب بن عبد العزيز (٩١٤هـ)، وهو السادس عشر من خلفاء بني العباس في مصر. أما السلطان قانصوه فقد فُقد في مرج دابق (٩٢٢هـ) وكان خيار ملوك مصر قاطبة، وتولَّى بعده طومان باي ^(٣).

١٦- الملك الأشرف طومان باي (٩٢٢هـ-٩٢٣هـ) ابن أخ قانصوه الغوري، ووقع بينه وبين السلطان سليم حروب، ثم سلم نفسه طائعاً فشنق بباب الزويلة ^(٤). وبموته صارت مصر ولاية عثمانية، وتنازل الخليفة العباسي بمصر عن الخلافة لآل عثمان ^(٥). قال ابن العماد الحنبلي: "في سنة (٩٢٢هـ) زالت دولة الجراكسة بملوك بني عثمان خلد الله دولتهم وأبد سيادتهم" ^(٦).

وقد كان لتتصيب السلطان مراسم فخمة، يحضرها الخليفة والقضاة الأربعة ^(٧).

وإذا تأملنا حياة هؤلاء السلاطين الذين عاصروهم شيخ الإسلام زكريا وجدنا أن أكثرهم وصل إلى السلطنة نتيجة القهر والغلبة، وقد كان السلطان قايتباي من خيرة سلاطينهم، عاش عمره كله في عز وشهامة، ما نفي ولا سجن، كانت عليه سكينة ووقار، وكان كفواً للسلطنة، سديد الرأي، عارفاً بأحوال المملكة، يضع الأمور في مكانها، فاستقر له الملك، وسار في المملكة بشهامة وصرامة، بحيث إنه سافر من مصر إلى الفرات في طائفة يسيرة جداً من الجند، ليس فيهم أحد من المقدمين الألوفاً ^(٨).

(١) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٦٨٤/٢.

(٢) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٦٩٠/٢.

(٣) الموسوعة الميسرة: ٤٩٦، وينظر: قطف الأزهار في كشف الأزهار: ١٨.

(٤) شذرات الذهب: ١١٥/٨. وباب زويلة هو اسم يطلق على أحد أبواب القاهرة. ينظر: القاموس الإسلامي: ١٢٨/٣.

(٥) شذرات الذهب: ١١٥/٨.

(٦) شذرات الذهب: ١٠٢/٨.

(٧) ينظر: بدائع الزهور: ٥٩٢/٢ و٥٩٨، الخطط المقرية: ٣٦٥/٣.

(٨) مقدم ألف: أعلى ألقاب الإمارة، وهو لقب أطلقه السلطان محمد بن قايتباي على قانصوه الغوري. الأشرف قانصوه الغوري: ٣٠.

ولم يكن عجولاً في الأمور، وكان بطيئاً بعزل أرباب الوظائف، ومن سيرته الجميلة: أنه لم يولِّ مصر صاحب وظيفة دينية -كالقضاة والمشايخ والمدرسين- إلا أصلح الموجودين لها، بعد طول تروية وتمهلة، بحيث تستمر الوظيفة شاغرة الأشهر العديدة، ولم يولِّ قاضياً ولا شيخاً بمال قط.

وكان شيخ الإسلام زكريا قاضي قضاة الشافعية في سلطنته، فكان صداعاً بالحق، ناصحاً لا يخاف في الله لومة لائم، يقول الحق ولا يخشى من خلق الله أحداً، مؤيداً من الله تعالى بهيبة ونصيحة ينتفض منها السلطان قايتباي وببكي، فكان يشتد بنصحه له بالكلام الجافي الخالي من المداهنة، ولم يثته الخوف على المنصب أو هيبته السلطان عن زجر الظالم أو إنذار العاصي^(١).

كان الأشرف قايتباي كثير المطالعة، وكان تابعاً لطريقة الصوفية في التقشف، ومن أجل أعماله وأجلها أنه جدد عمارة المسجد النبوي الشريف لما احترق، وأنشأ قبة عظيمة فوق المقام الشريف، وبالجملة كان من خيار المماليك^(٢)، ثم في نهاية عهد قايتباي، تدهورت الأمور السياسية، واضطربت الأحوال الداخلية، وانتشرت الفتنة والثورات، وانتشر المماليك الجلبان، وعظم شرهم، وقد السلطان هيئته. فكان الاضطراب السياسي الداخلي والحياة المليئة بالفتن والمتاعب في دولة المماليك الجركسية، السبب الهام في القضاء عليها، إضافة إلى العداء السافر بين الدولة المملوكية الهرمة والدولة العثمانية الفتية القوية^(٣).

(١) الطبقات الصغرى: ٢٥.

(٢) بدائع الزهور: ٣٩٣/١، وينظر: إنباء الهصر بأنباء العصر: ١، النجوم الزاهرة: ٣٩٤/١٦، تاريخ الخلفاء: ٧٧٦.

(٣) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في جهوده الحديث وعلومه: ٣٠، وينظر: قطف الأزهار في كشف الأزهار: ١٨.

المبحث الثاني: الحياة الاجتماعية والاقتصادية

المطلب الأول: الحياة الاجتماعية:

نشأ شيخ الإسلام زكريا في الفترة الثانية من دولة المماليك يتيماً شديداً الفقر، ولقد اتفقت كلمة المؤرخين على أن الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية تردت إلى مستوى بالغ في السوء والانحطاط، أدى ذلك إلى سقوط دولتهم، وقد وصف لنا المقرئ هذه الحقبة بقوله: ".واستقر رأي الناصر على أن تسليم المماليك للفقير يتلفهم- فكان هذا الفاصل لدمار دولتهم- بل يتركون وشؤونهم، فبدلت الأرض غير الأرض، وصارت المماليك السلطانية أرذل الناس وأدناهم، وأخسهم قدراً، وأشحهم نفساً، وأجهلهم بأمر الدنيا، وأكثرهم إعراساً عن الدين، لا جرم أن خربت أرض مصر والشام، من حيث يصب النيل إلى مجرى الفرات، بسوء سياسة الحكام، وشدة عبث الولاة، وسوء تصرف أولي الأمر، حتى إنه ما من شهر إلا ويظهر من الخلل العام ما لا يتدارك فزطه"^(١). فهذا وصف مؤرخ ناقد لمجتمعه، متحسر لما كان تردى إليه الوضع من الضعف والسوء والفقر والانحطاط والبعد عن الدين^(٢).

أولاً: فئات المجتمع:

قسّم المقرئ فئات المجتمع إلى سبع طبقات:

فقال: "إن الناس بإقليم مصر في الجملة على سبعة أقسام:

القسم الأول: أهل الدولة، والقسم الثاني: أهل اليسار من التجار وأولي النعمة من ذوي الرفاهية، والقسم الثالث: الباعة وهم متوسطو الحال من التجار، ويقال لهم أصحاب البرّ، ويلتحق بهم أصحاب المعاش وهم السوقة، والقسم الرابع: أهل الفلح، وهم أهل الزراعات والحرث، سكان القرى والريف، والقسم الخامس: الفقراء، وهم جلّ الفقهاء وطلاب العلم، والكثير من أجناد الحلقة ونحوهم، والقسم السادس: أرباب الصنائع والأجراء، أصحاب المهن، والقسم السابع: ذوو الحاجة والمسكنة، وهم السوّال الذين ينكفون الناس ويعيشون منهم"^(٣).
إلا أن المقرئ أغفل أرباب الوظائف الديوانية من المسلمين وأهل الذمة، كما أغفل الأعراب، رغم أهمية هاتين الطائفتين، فيبدو أنه بنى تقسيمه على منحنى اقتصادي، فلعله أدمج الأعراب في أهل الفلح، وأدمج أرباب الوظائف الديوانية في مختلف الطبقات.

وقد رأى الأستاذ الدكتور بديع السيد اللّاحم تقسيم العصر الذي عاش فيه شيخ الإسلام زكريا إلى ثلاث طبقات:

(١) الخطط المقرئية: ٣/٣٧٣.

(٢) الإمام جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٣٨.

(٣) ينظر: إغاثة الأمة بكشف الغمة: ١٤٧، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٥، أحوال العامة في مصر في عهد المماليك البرجية: ٢٦.

الطبقة الأولى: الطبقة الحاكمة^(١): وهي تتكون من السلطان صاحب الأمر والنهي، ومن أمراء دولته، وهم يعاونونه في الحكم، ويختارون السلطان من بينهم إذا خلا منصبه، والجنود السلطانية: وهم عماد الجيش وحفظه الأمن والجلبان، وجميع هؤلاء من مماليك الجركس، وهؤلاء هم القائمون على أمر الجهاد والدفاع عن البلاد، الأمر الذي يفسر استبدادهم وظلمهم للشعب، وإرهاقه بالضرائب^(٢).

الطبقة الثانية: طبقة العلماء^(٣): وتتكون هذه الطبقة من (المدرسين، والمعידين، والقضاة، ونواب الحكم، والمحتسبين، والخطباء ونواب الخطباء) وهؤلاء عُرفوا بالمتعممين، وكان لهذه الطبقة احترام كبير لدى العامة والحكام، إلا أنها بدأت تهتز بسبب تردد بعض العلماء على السلاطين، واستجابتهم لرغباتهم وأهوائهم.

الطبقة الثالثة: طبقة العامة^(٤): وأغلب هذه الطبقة من الجنس العربي، إضافة إلى مزيج من الأسر القبطية، وجاليات اليهود والنصارى، وبعض الروم والأرمن والمغاربة والبربر، ويتشكّل من هؤلاء: فئات أهل اليسار من التجار - الذين تمتعوا باحترام كبير ومكانة بارزة في مصر، فإذا أرادوا مدح شخص قالوا: "إنه من بيت تجارة ووجاهة"^(٥) - ومتوسطو الحال من الباعة والصناع، وأهل الفلاحة والزراعة - وهم السواد الأعظم في المجتمع المصري وهم المستضعفون^(٦)، بالإضافة إلى الحرافيش (الفقراء والمساكين).

وبناء على ما سبق: يمكن تقسيم عصر المماليك إلى ثماني فئات: وهم المماليك، والعلماء، والتجار، وأرباب المهن في المدن، وأهل الذمة، والفلاحون، والأعراب، والأقليات الأجنبية^(٧).

ثانياً: المظاهر الاجتماعية في عصر المماليك:

١- دور نهر النيل في حياة الناس: كان نهر النيل محط أنظار واهتمام كل المصريين على اختلاف طبقاتهم، يراقبون ميعاد فيضانه، ويحسبون حسابه، فإذا جاء فيضان النهر مبكراً عن مواعده أو تأخر عن فيضانه عد ذلك من النوادر الجديرة بالتسجيل^(٨)، ويحصل لأهل مصر إذا وفى النيل ستة عشر ذراعاً - وهي قانون الريّ - فرح عظيم^(٩)، ثم إن المنسوب الذي كان كافياً للري في بداية عصر المماليك، لم يعد يعتبر كذلك في أواخر ذلك

(١) الإمام جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٣٨، وينظر: الأشرف قانصوه الغوري: ٨-٩.

(٢) ينظر: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ٣٤.

(٣) الإمام جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٤٢، وينظر بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٣٧٦/٢.

(٤) الأشرف قانصوه الغوري: ٩ و ١٠، وينظر: الإمام جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٤٣.

(٥) الضوء اللامع: ينظر ترجمة محمد الفارسكوري: ١٠/١٤، وينظر: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ٤١.

(٦) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ٥٦.

(٧) السابق: ١٦.

(٨) الخطط المقرزية: ١/١١٥، وينظر: نهاية الأرب في فنون الأدب: ١/٢٦٤.

(٩) بحيث إن السلطان يركب في خواصّ دولته وأكابر الأمراء إلى المقياس، ويمدّ فيه سماطاً يأكل منه الخواصّ والعوام، ومتى قصر النيل عن هذا المقدار، غلت الأسعار، وإذا انتهى في الزيادة غشّي الأرض، وتصير القرى فوق الرّوابي فلا يتوصّل إليها إلا بالمراكب

العصر، ويرجع ذلك لسببين: الأول: ارتفاع منسوب الأرض على ضفتي النهر، بسبب تراكمات الطمي^(١) المجلوب مع الفيضان السنوي للنهر. الثاني: إهمال صيانة مرافق الري والزراعة، نتيجة فساد الجهاز الإداري^(٢).
٢- انتشار الطواعين والأوبئة والغلاء: تعرضت مصر في عصر المماليك الجركسية ما بين عامي (٨٢٣هـ - ٩١٩هـ) إلى سلسلة طويلة ومتقاربة أحياناً من الطواعين والأوبئة والمجاعات^(٣)، أهلكت الكثير من الناس، وحصل كثير منها نتيجة توقف نهر النيل عن الفيضان، وما يتبع ذلك من تأخر الزراعة وارتفاع الأسعار وحدوث المجاعات التي تقتل الكثيرين جوعاً.

فمن ذلك: حصل بفترة سلطنة قايتباي ثلاثة طواعين، بعد غيابه ست عشرة سنة، وكان قد كثرت الفواش والمظالم في مصر، فقال الحافظ ابن حجر: لما كانت الفاحشة تقع من بني آدم سرّاً يسلط الله عليهم العذاب من حيث لا يدرون، والعذاب إذا نزل يعمُّ المستحقَّ له ولغيره، والرحمة لا تكون إلا مخصوصة^(٤).

فقد كانوا يردون انتشار الطواعين والأوبئة وما يلحق ذلك من الغلاء إلى التردّي في الناحية الدينية والخلقية، وكثرة الفساد والظلم المنتشر عقوبة من الله لهم.

وفي أثناء المجاعات والأوبئة يهرب سلاطين المماليك وأمراؤهم من القاهرة إلى سرياقوس والطور وغيرهما، كما يهرب الأعيان والميسورون من الناس، ويبقى العامة غداء سهلاً لموجات الأوبئة والنكبات^(٥).

٣- المنشآت الاجتماعية: فاقت القاهرة في عصر المماليك مثيلاتها من مدن العالم العربي والغربي، وقد أطنب العلماء والزوار في وصفها، فهذا ابن بطوطة يصفها قائلاً: "مدينة مصر هي أم البلاد، ذات الأقاليم العريضة، المتناهية في كثرة العمارة، المتباهية بالحسن والنضارة"^(٦).

وامتازت مصر وخاصة القاهرة في عصر المماليك بكثرة المنشآت الاجتماعية المتنوعة، منها ما هو خاص بالعلم والتعليم والعبادة، وسأتكلم عنها، ومنها ما هو عام لجميع أهل المدينة، كالبيمارستانات (المستشفيات) والأسبلة والحمامات، وأماكن التترّه والترويح عن النفس، كالحدائق والبرك والمنتزهات، اشتهر منها جزيرة الروضة، وهي عروس النيل الكبرى، ومنها ما هو خاص بالمسافرين، كالفنادق والخانات والوكالات^(٧).

أو على الجسور الممتدة التي تنفق عليها الأموال الكثيرة وتتخذ لحفظ الماء، ولولا إتقان هذه الجسور وحفر الثرع لقلّ الانتفاع بالنيل. نهاية الأرب في فنون الأدب: ١/٢٦٤-٢٦٥.

(١) طمى الماء: إذا ارتفع وملاً النهر. مختار الصحاح: ٢٥٩.

(٢) النيل و المجتمع المصري في عصر المماليك: ١٣٦، وينظر: صحيفة ١٢٩-١٣٨، وفيه جدول ثبت المجاعات والأوبئة والطواعين التي أمت بمصر في عصر سلاطين المماليك.

(٣) قال ابن العماد الحنبلي: "سنة ٨٩٢هـ فيها الغلاء المفرط"، شذرات الذهب: ٤/٣٥٢.

(٤) بدائع الزهور: ٢/٥٦٩، وينظر: حوادث الدهور: ١/٢٠٢، شذرات الذهب: ٧/٣٥٩.

(٥) النيل و المجتمع المصري: ١٢٦، وسرياقوس: بليدة في نواحي القاهرة بمصر. معجم البلدان: ٣/٢١٨.

(٦) رحلة ابن بطوطة: ١/٢٠١، وينظر: الخطط المقرزية: ٣/١.

(٧) الأشرف قانصوه الغوري: ١٣، وينظر: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ٩٣-١١٥.

٤- الأعياد والمناسبات: سار المماليك على نهج الأيوبيين في العناية بالأعياد والمواسم، وأحدثوا فيها وأضافوا إليها، وذلك نتيجة لما امتازوا به من وفرة المال والثروة، فمن ذلك:

- رأس السنة الهجرية فيحتفلون به في غرة المحرم، ويطلع الخليفة وقضاة المذاهب الأربعة إلى القلعة ليهنئوا السلطان بالعام الجديد^(١)، ويخصص السلطان بهذه المناسبة أرزاقاً ومنحاً إضافية لأصحاب الرواتب.

- الاحتفال بعيد المولد النبوي الشريف، وهي سنة حسنة موقفة، جرى عليها السلاطين في عهد المماليك، ففي كل عام يرسم السلطان بعمل المولد النبوي الشريف^(٢) في شهر ربيع الأول الأنور في قلعة الجبل^(٣)، يجتمع السلطان بالقساة الأربعة وكبار رجال الدولة، والأمراء، ويتلى القرآن الكريم، والسيرة النبوية المطهرة، وتتشد الأشعار، وتمد الموائد، وكان عندهم اعتقاد بالمولد النبوي الشريف، فقد جاء في حاشية إعانة الطالبين: " قال سلطان العارفين جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) في كتابه الوسائل في شرح الشمائل: ما من بيت أو مسجد أو محلة قرئ فيه مولد النبي ﷺ إلا حفت الملائكة بأهل ذلك المكان، وعمهم الله تعالى بالرحمة، وما من مسلم قرئ في بيته مولد النبي ﷺ إلا رفع الله تعالى القحط والوباء والحرق والآفات والبليات والنكبات والبغض والحسد وعين السوء واللصوص عن أهل ذلك البيت، فإذا مات هون الله عليه جواب منكر ونكير، وكان في مقعد عند ملك مقتدر"^(٤).

- وكثرت أيضاً ظاهرة الاحتفالات بموالد المشايخ، ممن يعتقدون فيهم الصلاح، كاحتفال بمولد الشيخ أحمد البدوي، ويحضره الخليفة والسلطان والقضاة الأربعة^(٥)، كما كثرت الاحتفالات بمناسبة وفاة - امتلاء - النيل أو شفاء السلطان، وغير ذلك^(٦).

(١) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٥٨١/٢-٦٢٤.

(٢) السلوك: ٧٥/٧، وفيه: "عمل المولد السلطاني على العادة في كل سنة، وحضر الأمراء وقضاة القضاة الأربع ومشايخ العلم وجمع كبير من القراء والمنشدين"، وينظر: الخطط المقيزية: ٣/٣٩٩، بدائع الزهور: ٢/٤٩٣-٥٤١، ٧٥٦. وفيه: "عمل السلطان المولد وكان يوماً حافلاً مشهوداً"، الأشرف قانصوه الغوري: ١١.

(٣) قلعة الجبل بالديار المصرية: هي قاعدة الملك في عصر السلاطين، ومركز السلطنة وعظمتها، فلا تتم سلطنة سلطان منهم إلا بدخوله قلعة الجبل. بناها قرقوش بأمر صلاح الدين الأيوبي، وقد وصف المقرئ قلعة: بأنها بناء عظيم مرتفع يحيط به سور ضخ، ويدخله قصور وديار وطباق واسعة، وهي اثنتا عشرة طبقة، كل طبقة بقدر حارة، تشتمل على مساكن تتسع كل طبقة لألف مملوك، وفيها دور لخواص الأمراء ونسائهم ومماليكهم ودواوينهم، كما اشتملت على دار الوزارة، يتخلل كل ذلك البساتين والأشجار، والمياه الجارية، وكانت قلعة الجبل موضع عناية سلاطين المماليك، وأضافوا إليها إضافات كثيرة، وشيدوا بها عمائر كثيرة من قصور ومساجد وأبراج وأحواش وقاعات، مثل قصر الأبلق ومسجد القلعة، وكانت مضرب المثل بقصورها الفخمة وسقوفها المذهبة، وطرقها المكسوة بالرخام الثمين، وبيوتها المزخرفة بالزجاج القبرصي الملون. ينظر: صبح الأعشى: ٤/٤١٨، الخطط المقيزية: ٣/٣٥٧، السلوك: ١/٤٦٤، الدرر الكامنة: ٥/٣٧٨، المجتمع المصري في عصر المماليك: ٦٧ و٦٨.

(٤) حاشية إعانة الطالبين: ٣٦٥.

(٥) بدائع الزهور: ٢/١٩ و ٥٢٦ و ٨٧٨.

(٦) بدائع الزهور: ٢/٥١٠، وينظر: الإمام جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٤٣.

-وانتشرت أيضاً حفلات السمر والغناء، وكان يرافق ذلك البذخ والإسراف والمنكرات والمحرمات الشرعية على مستوى السلاطين والشعب^(١).

-كما انتشرت في هذا العصر البدع الدينية بشكل ملحوظ، الأمر الذي دفع الإمام السيوطي إلى تأليف كتاب في بيان حقيقة البدعة والسنة، ذكر فيه ما أحدث من بدع سيئة في عصره عصر المماليك^(٢).

-وظهرت عادات الفأل والطيرة والتشاؤم، كما انتشرت أيضاً في هذا العصر الخرافة والتتجيم^(٣)، كما انتشرت الرشوة انتشاراً واسعاً وكان لها الآثار السلبية على المجتمع المصري^(٤).

وأخيراً لا بد من الإشارة إلى أن كل طبقة من طبقات الشعب كانت تتزيى بلباس خاص تتميز به عن غيرها من فئات المجتمع^(٥).

هذا وقد ظهرت مشاركة شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في الحياة السياسية والاجتماعية، وذلك بحضور تنصيب الخليفة والسلطان بوصفه قاضي قضاة الشافعية، ومشاركته في المولد النبوي الشريف، والصعود إلى القلعة للتهنئة بالسنة الهجرية الجديدة، وكانت له مكانته العلمية والدينية، وكلمته بين العلماء والسلطان، سيأتي ذكرها.

المطلب الثاني: الحياة الاقتصادية:

أضحت البلاد المصرية والشامية في زمن المماليك قسبة التجارة العالمية والطريق الرئيسي لتجارة الشرق، وبوابة العبور إلى أوروبا، الأمر الذي يفسر الثروة الواسعة التي تمتع بها المماليك، والثراء الضخم وما ارتبط به من مظاهر السعة والأبهة والفخامة التي اتصف بها عصرهم، وما نتج عنه من ازدهار النشاطات الدينية والفكرية والعلمية^(٦).

فقد تمتعت طبقة المماليك بضخامة الثروة ومظاهر الترف التي نطقت بها قصورهم، وقد كان هذا الترف نتيجة الإقطاعات التي يتولّى السلطان توزيعها على أمراء المماليك، كما رتب السلطان للأمراء الرواتب الجارية عدا الكسوة السنوية، مع تفاوت مقادير ذلك، كُـلُّ حسب مرتبته، هذا إضافة إلى التجارة الواسعة بين الشرق والغرب، التي جمعوا من ورائها ثروات طائلة، دَحَزت كتب التاريخ بوصفها^(٧).

(١) المجتمع المصري في عصر المماليك: ٧٨، وينظر: أحوال العامة في عصر المماليك البرجية: ١٣٩، السلوك لمعرفة دول الملوك: ١٥٥/٧.

(٢) الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع: ينظر: ٩٢ و٩٣ و٩٤، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٤٤.

(٣) المجتمع المصري في عصر المماليك: ٢٦٦، أحوال العامة في عصر المماليك البرجية: ١٤٥، البداية والنهاية: ١٤/١٦١، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٤٥.

(٤) أحوال العامة في عصر المماليك البرجية: ١٦٣.

(٥) حسن المحاضرة: ينظر: عادة المملكة بالخلع والزي: ٢/٢٣٠، الخطط المقريزية: ٢/٣٧٥، ٤/٤١١، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٤٥، المجتمع المصري في عصر المماليك: ٢٣١.

(٦) الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك: ١، وينظر: العصر المماليكي في مصر والشام: مقدمة: و.

(٧) المجتمع المصري في عصر المماليك: ٩ و٢٤ و٢٥ و٢٧.

النشاطات الاقتصادية:

١- الزراعة: اهتم سلاطين المماليك بالزراعة اهتماماً كبيراً، حيث غدت الزراعة في عهدهم الحرفة الأولى لغالبية السكان، والمورد الأول الذي عاش عليه معظم الأهالي، حيث زادت محاصيل الأراضي الزراعية، نتيجة ازدياد اهتمام وعناية المماليك بمرافق الزراعة من جسور وترع ومقاييس النيل وغيرها، وكان من أهم محاصيلهم الفائضة القمح والكتان وقصب السكر وأنواع الفواكه والخضراوات، فضلاً عن الزهور والرياحين، وكانت الأراضي الزراعية تؤدي الخراج للدولة، على أن هذه العناية بالزراعة كانت نهياً موزعاً بين السلاطين، والأمراء ومماليكهم، في حين يفني الفلاحون حياتهم في خدمة الأراضي الزراعية، وليس لهم من خيراتها إلا القليل، وبالإضافة إلى الزراعة اعتنى السلاطين بالثروة الحيوانية.

٢- الصناعة: فقد ازدهرت في عصر المماليك لكثرة الثروة التي عظمّت وفاضت، فإن أصحاب الصناعات يتقاضون المبالغ المجزية لقاء ما يبذلونه من جهد ووقت، في مصنوعات راقية، بلغت مستوىً عالياً من الدقة والإتقان، واحتلت الصناعات الحربية وما يتبعها من صناعة السفن مكاناً بارزاً في النشاط الصناعي^(١)، كما مثلت صناعة الملابس أرقى الصناعات^(٢).

٣- التجارة الداخلية: كانت على درجة واسعة من النشاط في عصر المماليك، فاشتهرت مصر -وخاصة القاهرة- بأسواقها العامرة ذات الطابع الخاص، فكان لكل نوع من البضائع سوق خاص، وقد تعهّد السلاطين حركة الأسواق، فأسندوا إلى المحتسبين مهمة التفتيش على الباعة، ويكون المحتسب ذا رأي وصرامة وخشونة في الدين^(٣)، وكثيراً ما كانت تتأثر حركة الأسواق بالأحوال السياسية وحالة الأمن في البلاد، والحالة الطبيعية كانتشار الأوبئة والطواعين، وتأخر فيضان النيل^(٤).

٤- التجارة الخارجية: احتلت دولة المماليك في الديار الشامية والمصرية المركز الرئيسي بين الدول، وذلك لازدهار طريق البحر الأحمر وموانئ مصر، وازمحلال ما عداه من طرق التجارة الرئيسية الأخرى بين الشرق والغرب، على أن نشاط تجارة مصر الخارجية لم يستمر دون محاولات لعرقلته من جانب القوى المعادية لسلطنة المماليك^(٥).

وإذا كانت سلاطين المماليك البحرية قد حافظت على مكانتها المرموقة في النشاط التجاري بين الشرق والغرب، فإن الوضع اختلف بالنسبة للمماليك البرجية، ذلك أن النظام الإقطاعي الذي اعتمدت عليه المماليك البحرية لم

(١) العصر المماليكي: ٢٨٣ و ٢٨٦ و ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩.

(٢) زي أمراء المؤمنين في عصر سلاطين المماليك في مصر والشام، للأستاذ إبراهيم عبد الرحمن: ٣-٤.

(٣) العصر المماليكي في مصر والشام: ٣٠٩.

(٤) أسواق مصر في عصر المماليك للدكتور قاسم عبدو قاسم: ٣٣.

(٥) العصر المماليكي: ٢٩٨ و ٣٠٦.

يلبث أن تطرق إليه الفساد في أواخر عصر المماليك، ولم يعد يكفي لسد حاجاتهم المادية ومتطلباتهم الكبيرة، ولذلك لجأ سلاطين ممالك البرجية الجركسية إلى الاشتغال بالتجارة، متبعين سياسة الاحتكار التجاري، لتعويض ما حلَّ بهم من خسائر، نتيجة فساد النظام الإقطاعي من جهة، ورغبتهم في الحصول على الأموال الكثيرة من أيسر الطرق في نظرهم من جهة أخرى.

وقد نتج عن احتكارهم لبعض السلع والغلات الهامة - كالتوابل والبخور - وارتفاع أثمانها ارتفاعاً فاحشاً ضرراً بالغاً لحق بالتجار الأوروبيين خاصة، فضلاً عن المستهلكين منهم، وقد بلغت سياسة الاحتكار أوجها في عهد السلطان الأشرف برسبائي الذي أبطل التعامل بالنقد البُنْدُقي والفلورنسي، وسك الدينار الأشرفي ليكون أساساً للتعامل مع التجار الأوروبيين.^(١)

ولقد دفع الضيق التجاري الأوروبيين إلى مضاعفة جهودهم للوصول إلى الهند وتجارة الشرق الأقصى، عن طريق المحيط الأطلسي، حتى تمَّ اكتشاف رأس الرجاء الصالح، فكان ثورة كبرى في طرق التجارة العالمية من جهة، وإعلاناً لضياع أهمية طريق مصر، بوصفه طريق التجارة الأساسي بين الشرق والغرب من جهة أخرى، الأمر الذي أدى إلى تدهور مركز مصر التجاري في أواخر عصر المماليك، حيث حُرِّموا من المورد الأساسي الذي يمدِّهم بالمال والقوة.

وكان النيل في عصر المماليك وسيلة لا نظير لها في المواصلات الرئيسية والطبيعية، يتم بواسطتها عمليات التجارة والنقل وتبادل البضائع، كما كانت التجارة الخاصة شبه محرمة بسبب احتكار المماليك لها، وعلى الرغم من ذلك، فقد كانت حركة الملاحة البحرية كثيفة بدرجة كبيرة، وكان لكل مدينة واقعة على شاطئ النيل ميناء خاص، ولو من نوع بدائي، وكان في القاهرة ميناءان يوجد فيهما الجمرك على تجارة المرور، ولم يكن النيل في عصر المماليك طريقاً مأموناً للتجارة في كل الأحوال، بسبب ظهور قراصنة النهر في أوقات الفوضى والفتن والحروب الداخلية وحين يكون السلطان ضعيفاً^(٢).

كما أن الأسواق في مصر كانت تتأثر كثيراً بالعوامل السياسية والاقتصادية، حيث تؤدي إلى زعزعة حالة الأسواق وإثارة القلق الذي يعطل الحركة ويغلق الحوانيت بين الحين والآخر، وقد ذكر المقرئزي عوامل ثلاثة لا رابع لها، أدت إلى عدم الاستقرار الاقتصادي وتفاقم الأمر والغلاء الفاحش:

- ١- الرشوة: وهي أصل الفساد، بحيث لا يمكن الوصول إلى شيء من المناصب إلا بالرشوة.
- ٢- غلاء الأطيان: وذلك أن قوماً ترقوا في خدمة الأمراء، وينتقون إليهم بما يجبُّون من أموال، وأحبوا مزيد القرب، ولا وسيلة لهم إلا المزيد من المال، فتعدّوا على الإقطاعيات، وزادوا في مقدار الأجور، وتزايدت كلفة

(١) العصر المماليكي في مصر والشام: ٣٠٧

(٢) النيل والمجتمع المصري: ١٢٦.

الحرب والبذر والحصاد، وعظمت نكاية الولاة والعمال، واشتدت وطأتهم على الفلاحين، وكثرت المظالم... فخرب بذلك معظم القرى..

٣- رواج الفلوس: ذلك أن النقود التي تكون أثماناً للمبيعات وقيماً للأعمال هي الذهب والفضة فقط، ولا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم عن أمة من الأمم أن النقد كان بغيرهما^(١)، وأصبح للناس في عهد الظاهر برقوق ثلاثة نقود: أكثرها: الفلوس، وهو النقد الرائج، والثاني: الذهب، وهو قليل إن وجد، والثالث: الفضة، وقلت وعزّت حتى بطل استعمالها.^(٢)

فقد أكثر بعض السلاطين من ضرب الفلوس، واختلفوا في تقدير وزنها، وأرغموا التجار والناس على التعامل بها وفق قيمتها التي تقدرها الحكومة، مما يؤدي إلى إغلاق المحلات خشية من بخس البضائع.^(٣) وقد تتبأ المقريزي بزوال دولة مصر فقال:

"وصار باعتبار غلاء سعر الذهب كل شيء يباع فإنه بأضعاف ثمنه، وباعتبار غلاء الأطنان لا يرجى الرخاء، وهذان الفسادان سبب عظيم في خراب إقليم مصر، وزوال نعم أهله سريعاً إلا أن يشاء ربي شيئاً"^(٤).

ولقد عانى الشعب من الضرائب التي تفرضها الحكومة، والتي تزداد في أعدادها وقيمتها على مر الأيام، وهذا الأمر ترك آثاراً سيئة على أحوال الأسواق والتجارة الداخلية، وبوجه عام "فقد كثر التطفيف في الموازين والغش بالبضائع"^(٥)، وفشى فشواً منكرًا، وتزايد طمع السوقة" وحصل ضرر شامل وتعطلت الأسواق، وهذا يتصل بتدهور النظام النقدي للدولة، الذي جعل الفلوس النحاسية هي القاعدة النقدية التي تنسب إليها الأسعار، عوضاً عن الدينار الذهبية والدارهم الفضية، وقد كان لحق الفلوس النحاسية الغش والتزييف.

فدولة المماليك التي كانت قوية ومزدهرة حيث كان نظام نقدها قائماً على قاعدة ذهبية وفضية، لم يعد كذلك في أواخر عصر المماليك فقد تدهور الحال وأندر بزوال دولتهم حيث حلت الفلوس النحاسية مكان الذهب والفضة^(٦).

(١) إغاثة الأمم: ١١٦-١٢٠.

(٢) إغاثة الأمم: ١٤٥.

(٣) المجتمع المصري في عهد سلاطين المماليك: ٩٩.

(٤) السلوك: ١٧٢/٦.

(٥) التبر المسبوك في نيل السلوك للسخاوي: ٧٧.

(٦) أسواق مصر في عصر سلاطين المماليك الدكتور قاسم عبدو قاسم: ٤٢-٤٧.

المبحث الثالث: الأحوال العلمية والثقافية

تكمن أهمية عصر المماليك (٦٤٨هـ-٩٢٣هـ) (١٢٥٠م-١٥١٧م) الممتد بين الدولة الأيوبية والدولة العثمانية في أن المماليك أسسوا فيه دولة مترامية الأطراف، شملت مصر وبلاد الشام، قدّر لها أن تسيطر على مصائر البلاد أكثر من قرنين ونصف من الزمن، سطوروا فيها آيات من البطولات والتضحيات للدفاع عن العقيدة الإسلامية والعالم الإسلامي ضد الأخطار الكبرى، المغول والتتار من جهة الشرق، والصليبيين والغرب الأوربي من جهة أخرى، وأحرزوا باسم الخلافة العباسية انتصارات باهرة، ومازلت أسماء معارك المنصورة وعين جالوت ومرج صفر وأنطاكية وطرابلس وعا... حياً تتنطق ببطولات وشجاعة المماليك البحرية.

وقد استغل المماليك الخلافة العباسية لاكتساب الشرعية، وحققوا نشاطات دينية وعلمية واسعة، ظهر أثرها وتردد صداها في مصر والشام، من خلال إحياء شعائر الدين، وإقامة المنشآت الدينية والعلمية، والرغبة الجامحة في الإقبال على التعليم والتعلم، ونشاط ليس له مثيل في ميدان الكتابة والتأليف.

ومن أعظم مزايا هذا العصر أن العلماء أعادوا -وبزمن قياسي- ما خسره العالم الإسلامي بسبب الهجوم التنري الوحشي على بغداد سنة (٦٥٦هـ) من التراث والكتب الإسلامية التي تعرضت للنهب والإحراق والإغراق والإتلاف، وتابعوا مسيرة التأليف والإبداع، فكُونُوا نهضة علمية كبرى، توجت حلقات تطور الحضارة الإسلامية، وما زالت مئات الموسوعات والمخطوطات التي ألفت في عصرهم في مختلف ألوان المعرفة حبيسة المكتبات ودور الكتب في العالم أجمع^(١).

وهذه نظرة الكثير من العلماء والباحثين والمؤرخين، أمثال: العز بن عبد السلام (ت: ٦٦٠هـ) والإمام السيوطي (ت: ٩١١هـ) وابن خلدون (ت: ٨٠٨هـ) الذي قال: "واختص العلم بالأمصار الموفورة بالحضارة، ولا أوفر اليوم في الحضارة من مصر فهي أم العالم وإيوان الإسلام وينبوع العلم والصنائع"^(٢)، وقال: "سألت أبا عبد الله المقرئ مقدمه من الحج سنة (٧٤٠هـ) فقلت له: كيف هذه القاهرة؟ فقال: "من لم يرها لم يعرف عز الإسلام"^(٣).

ولما هاجر شيخ الإسلام العز بن عبد السلام إلى مصر مرّ في توجهه إليها بالناصر داود صاحب الكرك، فبالغ في إكرامه، وسأله أن يقيم عنده، فقال: "هَذَا بِلْد ضَيْقٍ عَنِ عِلْمِي"، واستقر بمصر^(٤).

في حين رأى بعض الباحثين في تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ الأدب العربي أن هذا العصر عصر ركود في الحركة العلمية والأدبية، كما تمكّن فيه روح التقليد المحض من نفوس العلماء، فلم ير من سمت همته إلى رتبة

(١) الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك: ١، وينظر: العصر المماليكي في مصر والشام: مقدمة: و، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٥٧، قطف الأزهار في كشف الأسرار: ٢١.

(٢) مقدمة ابن خلدون: ٥٠٠.

(٣) تاريخ ابن خلدون: ٦٤٩/٧.

(٤) رفع الإصر عن قضاة مصر: ٢٣٩-٢٤٠.

الاجتهاد إلا القليل، فقد كان ينبغي من حين لآخر من يصل إلى رتبة الاجتهاد، لكنهم مع ذلك واقفون عند الانتساب إلى الأئمة المعروفين^(١).

والذي يبدو من خلال هذين الرأيين، ومن التراث الضخم الذي خلفه العلماء الأجلاء في هذا العصر أن هذا العصر هو عصر الموسوعات أو عصر المجاميع، فقد تميَّز بنشاط الحركة العلمية الموسومة بالجمع الموسوعي والشرح والتلخيص، ويعد شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وشيخه الحافظ ابن حجر والإمام السيوطي أمثلة حية ناطقة على ذلك^(٢).

وقد امتازت فترة حكم دولة المماليك بعوامل شكَّلت أسباباً رئيسية كامنة وراء تلك النهضة العلمية الحيوية العظيمة، التي ازدهرت وأينعت وجنى ثمارها رُطباً جنياً أبناء الأمة الإسلامية في تلك الفترة والأجيال اللاحقة، وهي:

أسباب النهضة العلمية:

١- إحياء الخلافة العباسية في مصر: وذلك بعد سقوطها في بغداد، وهي وإن كانت صورية، والمماليك هم السلاطين والخلفاء الفعليون، إلا أن للخلافة قوة رمزية متأصلة في استقرار نفوس المسلمين.

وقد فرض سلاطين المماليك لأنفسهم مقاماً سامياً على ملوك العالم كله، باعتبارهم حماة الخلافة والمتمتعين ببيعتها، فأصبحت مصر محوراً لنشاط علمي كبير، وموئلاً للعلماء والفقهاء والصوفية، ومقصداً لطلاب العلم من مختلف أنحاء العالم الإسلامي.

حيث رأى الإمام السيوطي أن النشاط العلمي يرتبط بالخلافة النبوية أينما حلت، فقال: "واعلم أن مصر من حين صارت دار الخلافة عظم أمرها، وكثرت شعائر الإسلام فيها، وعلت فيها السنة، وعفت منها البدعة، وصارت محل سكن العلماء، ومحط رحال الفضلاء، وهذا سر من أسرار الله تعالى أودعه في الخلافة النبوية حيث ما كانت"^(٣).

(١) تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ الخصري: ٣١٤، وينظر: تاريخ الأدب العربي للأستاذ عمر فروخ: ٨٨٧/٣، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٤٩.

(٢) العصر المماليكي في مصر والشام: ٣٤١، وينظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٥٠.

(٣) وقال الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام: وكان رأي الإمام السيوطي موقفاً، حيث دلت الإمام رحمه الله تعالى على صحتها بقوله: "إن الإيمان والعلم يكونان مع الخلافة أينما كانت، فكانا أولاً بالمدينة زمن الخلفاء الراشدين، ثم انتقلا إلى الشام زمن خلفاء بني أمية، ثم انتقلا إلى بغداد زمن خلفاء بني العباس، ثم انتقلا إلى مصر حين سكنها خلفاء بني العباس؛ ولا يظن أن ذلك بسبب الملوك، فقد كانت ملوك بني أيوب أجراً قدرأ، وأعظم خطراً من ملوك جاءت بعدهم بكثير، ولم تكن مصر في زمنهم كبغداد، وفي أقطار الأرض الآن من الملوك من هو أشد بأساً، وأكثر جنداً من ملوك مصر، كالعجم والعراق والروم والهند والمغرب، وليس الدين قائماً ببلادهم كقيامه بمصر، ولا شعائر للإسلام في أقطارهم ظاهرة كظهورها في مصر، ولا نشرت السنة والحديث والعلم فيها كما في مصر، بل البدع عندهم فاشية" حسن المحاضرة: ٩٤/٢، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٥١، وينظر: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١١-١٢ و ١٥٧.

٢- تعزيز واقع الوحدة والقوة المركزية الجامعة في الكيان الإسلامي: وذلك بعد تحقيق النصر الناجز على الصليبيين في مواقع عدة كعكا وأنطاكية والمنصورة..، وعلى المغول في عين جالوت، حيث أنزل بهم السلطان المظفر قُطر هزيمة منكرة، فاستطاعوا توحيد مصر والشام في دولة إسلامية قوية مرهوبة الجانب في العالم كله الإسلامي وغير الإسلامي، وأصبحت مصر في عهدهم قاعدة الخلافة العباسية، والقوة الضاربة التي تنود عن الإسلام وأهله، وقلب العالم الإسلامي النابض، والقوة المتحكمة في أفضل طرق التجارة بين الشرق والغرب^(١).

٣- اهتمام السلاطين بالعلم: كان السلطان بيبرس يقرب أرباب الكمالات من كل فنّ وعلم، وكان يميل إلى التاريخ وأهله ميلاً زائداً، ويقول: "سماع التاريخ أعظم من التجارب"^(٢)، وكان للسلطان قايّنباي اشتغال بالعلم، وكان كثير المطالعة^(٣)، وله مجالس مع العلماء، من ذلك: أنه لما صعد القضاة الأربعة لتهنئة السلطان بالعام الجديد، صعد معهم الإمام السيوطي، فسأله السلطان عن سنة سنّها النبي ﷺ ولم يفعلها، فلم يجبه مع غزارة علمه وقوة اطلاعه، وكان عند السلطان كتاب يسمى "حيرة الفقهاء"^(٤)، أما السلطان قانصوه الغوري، فقد كان يعقد المجالس العلمية والدينية بقلعة الجبل، كل أسبوع مرة أو مرتين أو أكثر^(٥)، يناقش فيها الحاضرون من كبار العلماء والفقهاء المسائل العلمية والدينية، وكثيراً ما كان السلطان هو الموجّه للمناقشة.

كما جرت عادة سلاطين المماليك على قراءة صحيح البخاري وختمه في شهر رمضان في كل عام، بالقصر في قلعة الجبل، كانت القراءة تبدأ أول رمضان، ويختم في اليوم السابع والعشرين، بحضور قضاة القضاة الأربعة، والعلماء والفقهاء، فمثلاً في سنة (٨٤٣هـ) خُتمت قراءة صحيح البخاري بالقصر من قلعة الجبل بحضرة السلطان، وقضاة القضاة الأربعة ومشايخ العلم الحاضرين^(٦).

وقد عُني سلاطين المماليك ببناء المدارس والمساجد والمكاتب لنشر المذاهب الأربعة، ولاتخاذ المدارس أداة تدعم مركزهم في أعين الشعب، وتضمن بقاء الحكم في أيديهم^(٧).

٤- احتكار المماليك للسياسة: مما أدى إلى تفرغ العلماء لشؤون العلم والتعليم، والتأليف والتصنيف، وقد كان أغزرهم علماً وأكثرهم إنتاجاً وأكثرهم إفادة أبعدهم عن أبواب السلاطين، ومناصب القضاء^(٨).

(١) صبح الأعشى: المقدمة: ٦-٧.

(٢) النجوم الزاهرة: ١٨٢/٧.

(٣) بدائع الزهور: ٥٩٣/٢، وينظر: النجوم الزاهرة: ٣٩٤/١٦.

(٤) بدائع الزهور: ٥٧٦/٢، ثم أجابه بعد ذلك بجواب حسن، وهو أنه قصد سنة الأذان، بدائع الزهور سنة (٨٩٩).

(٥) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٥٨.

(٦) ينظر: السلوك: ٤٤٨/٧. بدائع الزهور: ٥١١/٢، سنة (٨٨٧هـ)، التبر المسبوك: ٢١٦، أهل العمامة في مصر للدكتور حسن

أحمد عبد الجليل البطاوي: ١٠٥.

(٧) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٥٩.

(٨) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٥١.

٥- شعور العلماء بواجبهم في نشر الدين الإسلامي الصحيح: وذلك بتعويض العلوم والكتب والمعارف التي أتلفها المغول والتتر في حملتهم الوحشية الهمجية على بغداد عاصمة الخلافة العباسية، وما خسره العالم الإسلامي في الأندلس^(١).

٦- كان للأوقاف في عصر المماليك أثر عظيم: وذلك في استمرار الحياة العلمية، وازدهارها وسيرها في الطريق الصحيح، ولعل السر الكبير الكامن وراء النهضة العلمية الفكرية يعود إليها، حيث سارت المماليك على منهج الدولة الأيوبية في استغلال نظام الوقف لتدعيم حكمهم، والجهد الديني ضد الصليبيين، فقد كانت واردات الوقف تتفق على المؤسسات التعليمية والفعاليات العلمية ودور الثقافة والمشافي والمصحات^(٢)، ومن ناحية ثانية كان للأوقاف عامة أثرها الاقتصادي المؤثر في شتى مجالات حياة الدولة^(٣).

٧- انتشار دور التعليم المتمثلة بما يلي:

أ- المساجد والجوامع: إن رسوخ الصبغة الدينية التي تميز بها المجتمع المصري في عهد المماليك، كان سبباً في الإكثار من تشييد المساجد أو ما لا يكاد يحصى منها، كما قال الفلقشندي: "أما مساجد الصلوات الخمس فأكثر من أن تحصى وأعزّ من أن تستقصى، بكل خط منها مسجد أو مساجد لكل منها إمام راتب ومصّلون"^(٤). قال الإمام السيوطي: "فلما كانت الدولة التركية أحدثت عدة جوامع، فبني في زمن الظاهر بيبرس جامع الحسينية في سنة (٦٦٩هـ)، ثم بنى الناصر محمد بن قلاوون الجامع الجديد بمصر في سنة (٧١٢هـ)، وبنى أمراؤه وكتابه في أيامه نحو ثلاثين جامعاً، وكثرت في هذا القرن وما بعده إلى الآن؛ فلعلها الآن في مصر والقاهرة أكثر من مائتي جامع"^(٥).

هذا وتؤكد مصادر التاريخ العلاقة الوطيدة التي لا تنفك بين المساجد والمدارس والأوقاف؛ فقد كانوا يرون أن الأوقاف على المساجد والجوامع من أنفس وأعلى قواعد الدين^(٦).

ولذا كان للأوقاف الفضل الكبير في احتفاظ المساجد بشهرتها العلمية من ناحية، واستمرارها مراكز للحركة العلمية من ناحية أخرى، فمن الملاحظ أنه لم يُبنَ مسجدٌ إلا بعد أن يُقرر له وقفه الذي سيُصرف منه عليه،

(١) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٥١.

(٢) فقد عرفت الأوقاف في عصر المماليك ثلاث جهات: الجهة الأولى منها: تعرف بالأحباس، ويتأصلها دوا دار السلطان، الجهة الثانية: الأوقاف الحكومية بمصر والقاهرة: ويتأصلها قاضي القضاة الشافعية، الجهة الثالثة: الأوقاف الأهلية: ولها ناظر خاص؛ ينظر: الخطط المقريزية: ٨٨-٨٩، صبح الأعشى: ٣٩/٤، ١٧٦/٦، ٢٤٨/١١، وقد خصص النوعان الأول والثالث من الأوقاف لبناء المؤسسات العلمية والدينية. الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك: ٢.

(٣) الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك: ٢.

(٤) صبح الأعشى: ٣/١٣ و٤١٧.

(٥) حسن المحاضرة: ٢/٢٣٧.

(٦) صبح الأعشى: ١٤/٣٩٦.

وعلى القائمين على بنائه والعمل به من المدرسين والأئمة والمؤذنين والخدام، فإذا تمّ بناؤه احتفل بافتتاحه احتفالاً كبيراً^(١).

ويعهد لكبار المدرسين من العلماء الأجلاء بالتدريس فيها، وتتنوّع العلوم التي تدرّس من القرآن الكريم والتفسير والحديث والفقه بمذاهبه الأربعة والطب وغيرها^(٢)، وقد توسّع المقرّبي بذكر الجوامع والمساجد والمدارس والخوانق والرُّبُط والزوايا والأوقاف التي وُفقت عليها، كما ذكر الشيخ النُعيمي المدارس ودور التعليم في بلاد الشام^(٣).

ب- **المدارس والمكاتب:** يعود الفضل في إنشاء المدارس في الديار المصرية إلى الدولة الأيوبية، فكانت الفاتحة لباب الخير، والغارسة لشجرة الفضل، فابتنى الملك الكامل محمد بن العادل دار الحديث الكاملية سنة (٦٢٢هـ)، وقرّر بها مذاهب الأئمة الأربعة، ثم جاءت دولة المماليك التركية فتابعت مسيرة البناء وزادت عليه، فابتنى الظاهر بيبرس المدرسة الظاهرية، ثم ابتنى المنصور قلاوون المدرسة المنصورية، ثم ابتنى الناصر محمد بن قلاوون المدرسة الناصرية، ثم ابتنى الناصر حسن بن محمد مدرسته العظمى، وهي التي لم يسبق إلى مثلها، ولا سمع في مصر من الأمصار بنظيرها، ثم ابتنى الظاهر بقوق مدرسته الظاهرية بجوار المدرسة الكاملية، فجاءت في نهاية الحسن والعظمة، وجعل فيها خطبة، وقرر فيها صوفية على عادة الخوانق ودروساً للأئمة، وتابح أكابر الأمراء وغيرهم بناء المدارس مما ملأ البلاد وشحنها بها^(٤).

قال ابن بطوطة: "وأما المدارس بمصر فلا يحيط أحد بحصرها لكثرتها"^(٥).

وعلى الرغم من كثرة أعداد المدارس آنذاك إلا أنه لم يكن هناك سياسة تعليمية للدولة أو للسلطين، وإنما كانت الدوافع لإنشاء المدارس دوافع دينية وسياسية^(٦)، وهذا الأمر أعطى الأوقاف أهمية خاصة بالنسبة للتعليم،

(١) ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك: ١٣٠/٣، الخطط المقرّبية: ٤/٦٠ و ١١٠ و ١١١ و ١١٥ و ١٢٨، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٧٧، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر: ٢٦٠، نقلاً عن الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية: ٣.

(٢) الخطط المقرّبية: ٤/٢٢٦.

(٣) ينظر: الخطط المقرّبية: ٤/٥ و ١٩٩ و ٢٢٧ و ٢٧٢ و ٢٨٠ و ٣٠٢ و ٣٠٧، وكتاب الدارس في تاريخ المدارس للنُعيمي: ٧/١ و ١٩ و ١٢٩ و ٤٧٣.

(٤) صبح الأعشى: ٣/١٣-٤١٥.

(٥) رحلة ابن بطوطة: ١/٢٠٣.

(٦) أما الدوافع الدينية: فهي نشر مذهب السنة والجماعة بمذاهبه الأربعة، فقد وصف الرحالة العبدري المماليك: "حفظ الله أمراء الترك بمصر، فما أحماهم للدين، وأحنهم على المسلمين، وأحبهم للغريب، وأفظهم في ذات الله على المريب" رحلة العبدري: ٣١٩، وأما الدوافع السياسية: فهي دعم مركزهم وتثبيت حكمهم، ذلك "أنّ أمراء التّرك في دولتهم يخشون عادية سلطانهم على من يتخلفونه من ذريّتهم، لما له عليهم من الرّق أو الولاء، ولما يخشى من معاطب الملك ونكباته. فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والرُّبُط، ووقفوا عليها الأوقاف المغلّة يجعلون فيها شركاً لولدهم ينظرُ عليها أو يُصيب منها مع ما فيهم غالباً من الجُنوح إلى الخير والتماس الأجور في المقاصد والأفعال، فكثرت الأوقاف لذلك وعظمت الغلات والفوائد، وكثر طالب العلم ومعلّمه بكثرة جريبتهم منها، وارتحل إليها الناس في طلب العلم من العراق والمغرب، ونفقت بها أسواق العلوم وزخرت بحارها، والله يخلق ما يشاء". مقدمة ابن خلدون: ٤٠٣، المجتمع المصري في عصر المماليك: ١٥٩.

فالأوقاف هي التي ثبتت أركان المدرسة ودعمت نظامها، ومكّنتها من أداء رسالتها، وكان الريع الذي تقدّمه الأوقاف إلى المدرسة شهرياً أو سنوياً، نقداً أو عيناً، هو الضمان لاستمرار العمل بالمدرسة، حيث تدفع منه مرتبات موظفي المدرسة والطلبة بحسب شرط الواقف، وثمة سبب آخر شجع على بناء المدارس وهو كثرة العلماء وطلاب العلم والتنافس بين أصحاب المذاهب الأربعة، كل منهم يريد بناء مدرسة تؤيد مذهبه^(١).

فلقد توزعت الأوقاف على مدارس ذلك العصر الكثيرة، وكان ذلك سبباً توجّه المدرسين إليها، وإقبال طلبه العلم عليها، في حين أدى انقطاع الوقف إلى توقف أنشطة بعض المدارس وإغلاقها، يقول المقرئزي عن المدرسة الجمالية: " وكان شأن هذه المدرسة كبيراً يسكنها أكابر فقهاء الحنفية، وتعدّ من أجلّ مدارس القاهرة، ولها عدّة أوقاف بالقاهرة وظواهرها وفي البلاد الشامية، وقد تلاشى أمر هذه المدرسة لسوء ولاة أمرها، وتخريبهم أوقافها، وتعطلّ منها حضور الدرس والتصوّف"^(٢).

وقد كانت وظيفة التدريس بالمدرسة جليلة القدر، يقوم السلطان بالخلع على صاحبها، ويكتب له توقيعاً من ديوان الإنشاء بالمادة التي يدرّسها، ويقدم النصح للمدرس بأن يظهر مكنون علمه، ويقبل على طلابه بالوجه الطلق والصدر المنشرح الواسع ليستميلهم إليه، ويربيهم ويعتني بهم كاعتنائه بأولاده، ويحثهم على الاجتهاد، ويختار الطلاب المواد التي يدرسونها، فإذا أخذ كفايتهم ينتقل إلى مدرّس آخر، فقد أخذ الإمام السيوطي عن ستمئة شخص، وأخذ السّخاوي عن أربعمئة نفس، وهذه الطريقة تدفع الطلاب للرحلة لطلب العلم.

وإذا كانت المدارس في عصر المماليك تشبه الجامعات في عصرنا الحالي، فإن المكاتب تمثل التعليم الابتدائي في عصرهم، يتلقّى بها الطلبة العلوم الأولية، وهي خاصة بالصبيان دون البنات^(٣).

ج- الخوانق والزوايا والرُّبُط:

الخوانق أو (الخوانك) جمع: خانقاه، وهي كلمة فارسية معناها بيت^(٤)، وهي دار لتخلو الصوفية فيها لعبادة الله تعالى، والخوانق أحدثت في الإسلام في حدود الأربعمئة من سني الهجرة.

وأول من ابتكر الخوانق في الديار المصرية السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب رحمه الله تعالى، فلم تُعرف في مصر قبل الدولة الأيوبية، فابنتى (الخانقاه الصلاحية) المعروفة بسعيد السعداء سنة (٥٦٩هـ)^(٥)، ووقفها على فقراء الصوفية، فكانت أول خانقاه عملت بديار مصر، ونعت شيخها بشيخ الشيوخ^(٦).

(١) المجتمع المصري في عصر المماليك: ١٦٣، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر: ٢٦٠، نقلاً عن الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية: ١٨ و٣.

(٢) الخطط المقرئزية: ٢٤٦/٤.

(٣) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٦٧، الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية. أ. محمد أمين: ١١.

(٤) الخطط المقرئزية: ٢٨٠/٤.

(٥) صبح الأعشى: ٤١٧/٣.

(٦) الخطط المقرئزية: ٢٨٢/٤.

وأما الزوايا فهي بناء أو مسجد صغير للصلاة والعبادة، وهي كثيرة، وهم يسمونها الخوانق أيضاً، وكان الأمراء بمصر يتنافسون في بناء الزوايا، وكل زاوية بمصر معينة لطائفة من الفقراء، وأكثرهم من الأعاجم، وهم أهل أدب ومعرفة بطريقة التصوف، ولكل زاوية شيخ وحارس، وترتيب أمورهم عجيب، وأفاض ابن بطوطة في وصف معيشتهم (١).

وأما الرُّبُط: جمع رباط، وهو دار يسكنها أهل طريق الله تعالى، وأصلها البناء الذي يقام قرب الحدود، ويرابط به جماعة من المجاهدين للحراسة والدفاع، ثم أخذت الرُّبُط الصفة الدينية، وتحولت إلى دور للصوفية، إلا أن الخانقاه والزاوية والرُّبُط تشابهت معانيها في عهد المماليك، فلم يفرّق المعاصرون بينها، بينما فرّق بينهم المقرئ في تعداده بين الخوانق والزوايا والرُّبُط، وسرد كل نوع في قائمة خاصة معرفاً بهم، لكنه لم يخرج عن أنها دور للصوفية للعبادة (٢).

ولتأخذ الرُّبُط والزوايا أصل من السنة، وهو أن سيدنا رسول الله ﷺ، اتخذ لفقراء الصحابة الذين لا يأوون إلى أهل ولا مال مكاناً من مسجده، كانوا يقيمون به، وعرفوا بأهل الصفة (٣).

وقد كثر بناء هذه الدور تبعاً لانتشار الصوفية في ذلك العصر، وأخذت الخانقاه تحل محل المدارس تدريجياً، ووقفت عليها الأوقاف لبقاء استمرارها، وقد كان للصوفية آداب خاصة وقواعد مرعية، غير أن حياتهم لم تلبث أن تغيرت أواخر عصر المماليك، فقد أدى انتشار الفقر والبطالة إلى فرار الكثيرين من الدخلاء من ظلم المماليك وقسوة الحياة إلى دور الصوفية، رغبة بالتمتع بالحياة الهائنة دون عناء، فانصرفوا للبحث عن المال في ظل الأوقاف الواسعة التي تمتعت بها هذه الدور، واستنكر الكثير ما آل إليه الحال (٤).

٨- كثرة المكتبات العامة: حيث كان يلحق بكل دار من دور التعليم خزانة خاصة للكتب، يرجع إليها المدرسون والطلاب في البحث والتقصي، يقوم بالإشراف عليها خازن الكتب، وتضم خزائن الكتب أنواعاً عديدة من المؤلفات في مختلف العلوم والفنون " تفسير وحديث وفقه وأصول دين وأصول فقه ولغة ومعان وبيان وبيدع ونحو وصرف ومنطق وغير ذلك... " (٥).

(١) رحلة ابن بطوطة: ٢٩٤/١.

(٢) الخطط المقرئية: ٢٨٠-٣٠٢، وينظر: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٦٧.

(٣) الخطط المقرئية: ٣٠٢/٤، أخرج البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه: ٢١٩/٦، رقم (٦٥٤٢): «أهل الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها».

(٤) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٩٢.

(٥) ينظر: المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك: ١٩٢، الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك: المماليك: ٩.

فمثلاً وَقَفَ على المدرسة الفاضلية جملة من الكتب في سائر العلوم، يقال إنها مئة ألف مجلد، وفي جامع الخطيري خزانة كتب جلييلة نفيسة^(١).

هذا إضافة للمكتبات الخاصة بالعلماء وطلاب العلم، مثل التي تحدّث عنها ابن إياس الحنفي أن القاضي نجم الدين يحيى بن حجي لما توفي وُجد في مكتبته "ثلاثة آلاف مجلد من الكتب النفيسة"^(٢)، وتلك التي أنشأها محمود الأستاذار، التي تسمى بالخزانة المحمودية، وقد قدر الحافظ ابن حجر عدد كتبها بأربعة آلاف مجلد^(٣)، واقتنى القاضي ابن جماعة من الكتب النفيسة بخطوط مصنفها وغيرهم ما لم يتهيأ لغيره^(٤)، وهذه الأرقام ضخمة في زمن لا يعرف المطابع، وإنما تعتمد على نسخ النساخ.

٩- المنافسات العلمية بين العلماء: فقد أدت هذه المنافسات إلى زيادة الحركة العلمية، والإقبال الشديد على التأليف والتصنيف، ولعل أشهر هذه المنافسات ما وقع من السّخاوي مع أبناء عصره، أمثال: شيخ الإسلام الزين زكريا الأنصاري والإمام السيوطي^(٥).

فمن ذلك: أن شيخ الإسلام زكريا لما أتمّ شرح البهجة، غار بعض الأقران، فكتب على بعض نسخ الشرح (كتاب الأعمى والبصير) معرضاً بأنه لا يقدر على شرح البهجة وحده، وإنما ساعده فيه رفيق أعمى كان يطالع معه، فقال شيخ الإسلام زكريا: "فاحتسبت بالله تعالى، ولم ألتفت إلى مثل ذلك"^(٦).

ومنه: اتهام السّخاوي لشيخ الإسلام زكريا بأنه استمد شرح الألفية من كتابه فتح المغيث، حيث قال بعد ذكر بعض كتب شيخ الإسلام زكريا: "وأقرأ معظم ذلك، وطار منه شرح البهجة في كثير من الأقطار، وكنّ أتوهم أن كتابته أمتن من عبارته، إلى أن اتضح لي أمره، حين شرع في غيبيتي بشرح ألفية الحديث، مستمداً من شرحي بحيث عجب الفضلاء من ذلك"^(٧).

والناظر إلى مكانة شيخ الإسلام وورعه وعلمه ينزّهه عن اتهام السّخاوي، وإن كان هناك بعض الاقتباسات فربما كانا قد أخذوا من مصدر واحد.

ولقد كان لشيخ الإسلام دور هام وموقف قوي في إخماد الخلافات والمخاصمات التي تقع بين العلماء في عصره، وخاصة أنه كان وقتها قاضي قضاة الشافعية في فترة حكم السلطان قايتباي التي استمرت طويلاً كما سبق.

(١) الخطط المقرية: ٢٠٥ و١١٥/٤.

(٢) بدائع الزهور: سنة (٨٨٨ هـ): ٥١٥/٢.

(٣) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٥٣.

(٤) الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: ٤٢/١.

(٥) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٥٤، وفيه: أن المنافسات أصبحت أمراً عادياً بين العلماء في ذلك العصر، لذا فإننا نجد الإمام الشعراني يقول عن محب الدين البكري: "ولم يزل يصلح بين العلماء والأكابر إذا وقع بينهم تنافر وتدابير، وكلامه مقبول عند سائر الناس، وذلك دليل على صدقه وإخلاصه". الطبقات الصغرى: ١٠٢.

(٦) الكواكب السائرة لأعيان المئة العاشرة للغزي: ٢٠٠/١.

(٧) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣.

فمن ذلك: ما وقع بين الإمام السيوطي والإمام القسطلاني: وهو "أن الحافظ السيوطي كان يغضّ منه^(١)، ويزعم أنه يأخذ من كتبه، ويستمد منها ولا ينسب النقل إليها، وادعى ذلك بين يدي شيخ الإسلام زكريا، فألزمه ببيان مدعاه، فعّدّد مواضع قال: إنه نقل فيها عن البيهقي، وقال: "إنه للبيهقي عدة مؤلفات، فليذكر لنا في أي مؤلفاته لنعلم أنه نقل عن البيهقي، ولكنه رأى في مؤلفاتي ذلك النقل عن البيهقي فنقله برمته"، وكان الواجب على القسطلاني أن يقول: "نقل السيوطي عن البيهقي" فطلب شيخ الإسلام زكريا تطييب خاطر الإمام السيوطي، فمشى القسطلاني من القاهرة إلى الروضة إلى باب السيوطي، ودقّ الباب، فقال له: من أنت؟ فقال: أنا القسطلاني جئت إليك حافياً مكشوف الرأس ليطيب خاطر عليّ، فقال له: قد طاب خاطري عليك، ولم يفتح له الباب، ولم يقابله^(٢)، رحم الله هؤلاء العلماء الأجلاء الأكابر، ما أشدّ ورعهم وسموهم.

ولابدّ من الإشارة إلى الخلاف الذي جرى بين العلماء في موضوع العارف بالله ابن الفارض بسبب تائيته المشهورة^(٣)، فكان شيخ الإسلام زكريا السبب في إنهائه، بناء على طلب السلطان، فقال كلاماً ملخصه: "يحمل كلام العارف بالله -رحمة الله عليه ونفع ببركاته- على اصطلاح أهل طريقتة، ولكن ينبغي كتم تلك العبارات عن لم يدركها، فما كل قلب يصلح للسر، ولا كل صدف ينطبق على الدر، ولكل قوم مقال، وما كل ما يعلم يقال، وحقّ لمن لم يدركها عدم الطعن فيها، ولو ذاق المُنكر ما ذاق هذا العارف لما أنكر عليه، كما قال القائل:

ولو يذوق عاذلي صبا بتي *** صبا معي لكنه ما ذاقها

والحالة هذه والله تعالى يمنح بفضلته، ويمنع من يشاء بعدله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وكتبه زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي^(٤).

فسكنت الفتنة والاضطراب بجواب شيخ الإسلام زكريا، وجرى لمن تعصب على الشيخ ابن الفارض -رحمه الله تعالى- ما لا خير فيه^(٥).

وهذا الأمر دفع العلماء إلى التصنيف في الرد على من تعصب على العارف بالله ابن الفارض، منهم الإمام السيوطي، ألّف كتاب (قمع المعارض في الرد عن ابن الفارض)، وألّف البدر بن الغرس (ت: ٨٩٤هـ) كتاباً

(١) غضّ منه: يعني وضع ونقص من قدره. مختار الصحاح: ٣٠٦.

(٢) شذرات الذهب: ١٢٢/٨، سنة (٩٢٣هـ).

(٣) وهي قصيدته المشهورة بالتائية الكبرى المسماة بنظم السلوك، نظمها العارف بالله ابن الفارض في معاني الحب الصوفي، وبسببها سمي بسلطان العاشقين، لأنه جاء فيها بكل معاني الحب ورموزه الصوفية، ولكل فن اصطلاحاته لا تحمل إلا عليها. ديوان ابن الفارض: ٤٦.

(٤) بدائع الزهور: ٤٢٠-٤٢٢.

(٥) بدائع الزهور: ٤٢٢.

شافياً أيضاً، وصنف الإمام محمد بن جمعة الحصكفي (ت: ٨٧٤هـ) كتاب (ترياق الأفاعي في الرد على البقاعي)^(١).

فهذه هي أهم أسباب ازدهار الحركة العلمية في ظل دولة المماليك تحت شرعية الخلافة العباسية، وحرّيّ بي أن أتطرق إلى موضوع هام متعلق بالحياة الثقافية في هذا العصر: وهو انتشار التصوف الإسلامي في المجتمع المصري:

١- نشأة التصوف: قال الأستاذ أبو القاسم القشيري رحمه الله في نشأة مصطلح التصوف: "اعلموا أن المسلمين بعد رسول الله ﷺ لم يتسم أفاضلهم في عصرهم بتسمية علم سوى صحبة رسول الله ﷺ، إذ لا فضيلة فوقها، فقبل لهم: الصحابة، ولما أدركهم أهل العصر الثاني، سمّي من صحب الصحابة: التابعين، ورأوا ذلك أشرف سمة، ثم قيل لمن بعدهم: أتباع التابعين، ثم اختلف الناس وتباينت المراتب، فقيل لخواص الناس ممن لهم شدة عناية بأمر الدين: الزهاد والعباد، ثم ظهرت البدع وحصل التداعي بين الفرق، فكلّ فريق ادّعى أنّ فيه زهداً، فأنفرد خواص أهل السنة المراعون أنفاسهم مع الله تعالى، الحافظون قلوبهم عن طوارق الغفلة باسم التصوف، واشتهر هذا الاسم لهؤلاء الأكابر قبل المتئين من الهجرة"^(٢).

٢- تعريف الصوفية: لعلّ أدق وأوفى تعريف للصوفية الصحيحة -التي كان أستاذاي الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي- رحمه الله تعالى- يسميها "مرتبة الإحسان" التي تكلم عنها سيدنا رسول الله ﷺ في حديث سيدنا جبريل عليه السلام: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٣) - هو ما جاء في كلام حجة الإسلام الغزالي في حديثه عن رحلته القاسية في استخلاص الحق من بين اضطراب الفرق، حيث قال: "انحصر أصناف الطالبين عندي في أربع فرق: المتكلمون والباطنية والفلاسفة والصوفية، فابتدرت لسلوك هذه الطرق باستقصاء ما عند هذه الفرق، مبتدئاً بعلم الكلام، ومثلياً بطريق الفلسفة، ومثلياً بتعليمات الباطنية"، قال: "ولما خبرناهم نفضنا اليد عنهم، وأقبلت بهمتي على طريق الصوفية"، "والقدر الذي أذكره لينتفع به أنني علمت يقيناً أن الصوفية هم السابقون السالكون لطريق الله تعالى خاصة وأن سيرتهم أحسن السير، وطريقهم أصوب الطرق، وأخلاقهم أركى الأخلاق، بل لو جُمع عقلُ العقلاء، وحكمةُ الحكماء، وعلم الواقفين على أسرار الشرع من العلماء، ليغيروا شيئاً من سيرهم وأخلاقهم، ويبدلوه بما هو خير منه، لم يجدوا إليه سبيلاً. فإن جميع حركاتهم وسكناتهم، في ظاهرهم وباطنهم، مقتبسة من نور مشكاة النبوة، وليس وراء نور النبوة على وجه الأرض نور يستضاء به"^(٤).

(١) بدائع الزهور: ٤٢٠.

(٢) الرسالة القشيرية: ٥٤، وينظر: الخطط المقريرية: ٢٨١/٤.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل عليه السلام سيدنا رسول الله ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان: ٧٠/١، رقم (٧٠).

(٤) المنفذ من الضلال: ٢٢ و ٤٤ و ٤٨.

فهؤلاء أمثال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وشيخه شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني، والإمام السيوطي والإمام القسطلاني، وغيرهم الكثير من العلماء الأكابر في هذا العصر، الذين زحرت الكتب بذكر ترجمتهم، والحديث عنهم، قدموا لنا صورة رائعة ونماذج واقعية ومثلاً يحتذى للتصوف الإسلامي الصحيح.

وقد كان لشيخ الإسلام زكريا ذوق في فهم كلام القوم يشرح كلام أهل الطريق على أتم وجهه، ويجب عنه الأجيوية الحسنة إذا أشكل على الناس شيء منه^(١).

قال ابن خلدون: "وطريقة هؤلاء القوم لم تنزل عند سلف الأمة وكبارها من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم طريقة الحق والهداية، وأصلها العكوف على العبادة والانقطاع إلى الله تعالى، والإعراض عن زخرف الدنيا وزينتها"^(٢).

إن وجود أمثال هؤلاء العلماء، ووفود مشايخ طرق الصوفية من المغرب والأندلس إلى الديار المصرية، أمثال الشيخ أبي الحسن الشاذلي المغربي (ت: ٦٥٦هـ)، والشيخ أحمد البدوي الفاسي المغربي (ت: ٦٧٥هـ)، والشيخ أبي العباس المرسي الأندلسي (ت: ٦٨٦هـ) والشيخ ابن عطاء الله السكندري (ت: ٧٠٩هـ)، وانتشار الخوانق والزوايا والرُّبُط، كان العامل الرئيسي في تزايد أعداد الصوفية وانتشارها انتشاراً كبيراً ملفتاً، لكن الحق أحياناً يشويه الشوائب والأخلاق، ففي نهاية عصر المماليك، دخل في الصوفية الكثير من الأدعياء والمستغلين للخوانق والزوايا، وما لها من الأوقاف، فتبدلت الأحوال، فبعد أن كانت هذه الأماكن مسكن جماعة من أهل العلم والخير، أصبحت مسكن عدّة من الصغار و الأساكفة وغيرهم من العامّة، الذين لا يعرفون من الصوفية سوى اسمها ومبناها دون حقيقتها ومعناها^(٣).

(١) الطبقات الصغرى: ٢٢.

(٢) مقدمة ابن خلدون: ٤٣٢.

(٣) الخطط المقرئية: ٢٨٦/٤، وينظر: الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٥٨.

الفصل الثاني

التعريف بشيخ الإسلام زكريا الأنصاري

المبحث الأول: السيرة الذاتية.

المطلب الأول: اسمه وكنيته ولقبه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ونشأته وأسرته وذريته.

المطلب الثالث: وفاته.

المطلب الرابع: أخلاقه ومناقبه.

المبحث الثاني: السيرة العلمية.

المطلب الأول: نشأته العلمية المبكرة وطلبه للعلم.

المطلب الثاني: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب الثالث: شيوخه.

المطلب الرابع: تلامذته.

المبحث الثالث: الوظائف والآثار العلمية.

المطلب الأول: وظائفه.

المطلب الثاني: آثاره العلمية.

المبحث الأول: السيرة الذاتية

(٨٢٤ - ٩٢٦ هـ = ١٤٢٠ - ١٥٢٠ م)

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبه وألقابه^(١):

أولاً: اسمه وكنيته ونسبته: هو أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الخزرجي، السنيكي المصري، القاهري الأزهري، الأشعري، الشافعي.

أما الأنصاري الخزرجي: فهي نسبة إلى الأنصار، فهو من قبيلة الخزرج.

وأما السنيكي المصري فهي: نسبة إلى بليدة سنيكة، في محافظة الشرقية بمصر.

وأما القاهري الأزهري: فهو لأنه رحل إلى القاهرة، فسكن الجامع الأزهر.

وأما الأشعري: فلأنه يسلك مسلك الأشاعرة في أمور العقيدة.

وأما الشافعي: فلأنه حامل لواء مذهب الشافعية على كاهله ومحرر مشكلاته.

ثانياً: ألقابه: نُقِبَ شيخ الإسلام زكريا بألقاب كثيرة:

شيخ مشايخ الإسلام، الإمام العلامة، الحبر البحر، الحافظ زين الدين، علامة المحققين وفهامة المدققين، ولسان المتكلمين وسيد الفقهاء والمحدثين، عمدة العلماء، وحجة الله على الأنام، المجدد على رأس القرن التاسع^(٢)، المنفرد في زمانه بعلو الإسناد، ملحق الأحفاد بالأجداد، أحد سيوف الحق المنتضاة، العالم، العامل، والولي الكامل، الجامع بين الشريعة والحقيقة، والسالك إلى الله تعالى أقوم مسالك الطريقة^(٣).

فقد خُلعت عليه لأنه لم يترك فناً من فنون عصره ولا علماً من العلوم إلا وأخذ منه بحظ عظيم، وضرب فيه بسهم وافر، وإن الاطلاع على بعض مؤلفاته ليعطينا الدليل القاطع على جدارته بهذه الألقاب.

المطلب الثاني: مولده ونشأته وأسرته وذريته:

أولاً: مولده: اختلف العلماء في تاريخ مولد شيخ الإسلام زكريا، فذكر الإمام السبوطي أنه ولد سنة (٨٢٤ هـ) ووافقه ابن إياس الحنفي، والبغدادي، واختار الغزي أنه ولد سنة (٨٢٣ هـ)، وذكر السخاوي والعيديروس وابن عماد

^(١) تتظر ترجمته في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٤-٢٣٨، نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١١٣/١، الطبقات الكبرى للإمام الشعراني: ١٠٧/٢، بدائع الزهور: ٢٤٠/٣، هدية العارفين: ٣٧٤/١، شذرات الذهب: ١٣٤/٨، الأئس الجليل: ٣٤٦/٢، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٢-١٧٧، الفتح المبين في طبقات الأصوليين: ٦٩/٣، البدر الطالع: ٢٥٢/١، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٩٨-٢٠٨، ديوان الإسلام: ٣٦٧/٢، معجم المؤلفين: ٧٣٣/١، الأعلام: ٤٦/٣، فهرس الفهارس: ٤٥٧/١.

^(٢) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١١٥/١.

^(٣) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٩٨/١.

والشوكاني والمراغي أنه ولد سنة (٨٢٦هـ)، والذي أراه راجحاً ما ذكره الإمام السيوطي وتلميذه ابن إياس لكونهما أعلم وأقرب إلى شيخ الإسلام زكريا^(١).

ثانياً: نشأته في طفولته: وُلد ببُلَيْدته سُنيكة بشرقية مصر، يتيماً فقيراً، ونشأ بها، وحفظ القرآن الكريم عند الفقيهين محمد بن ربيع والبرهان الفاقوسي البليسي (ت: ٨٦٢هـ)، وعمدة الأحكام، وبعض مختصر التبريزي في الفقه، وقامت أمه على رعايته وتربيته، ثم أسلمته إلى الشيخ الصالح الربيع بن الشيخ عبد الله السلمي، فقد حكى الغزي (ت: ١٠٦١هـ) عن العلاتي (ت: ٩٤٢هـ) أن الشيخ الصالح المعتد الربيع بن الشيخ عبد الله السلمي قال لأمه: " فافرغي عنه يشتغل ويقرأ بجامع الأزهر، وعليّ كُفْتُهُ"^(٢)، فسلمته إليه. رحل إلى القاهرة سنة إحدى وأربعين، فسكن الأزهر الشريف، وأكمل حفظ المتون من فنون العلوم الشرعية المختلفة، وداوم الاشتغال بالحفظ مع الجد والاجتهاد حتى صار إلى ما صار إليه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم^(٣).

وحكى الشيخ عبد الوهاب الشعрани (ت: ٩٧٣هـ)، عن شيخ الإسلام زكريا أنه قال: "جئت من البلاد وأنا شاب، فلم أعكف على أحد من الخلق، ولم أعلق قلبي به، قال: وكنت أجوع في الجامع كثيراً، فأخرج في الليل إلى الميضاة، فأغسل ما أجده من قشيرات البطيخ وآكلها، وأقنع بها عن الخبز، فأقمت على ذلك الحال سنين، ثم قيض الله تعالى لي شخصاً من أولياء الله تعالى كان يعمل في الطواحين، فكان يتقطني ويشتريني لي ما أحتاج إليه من الأكل والشرب والكسوة والكتب، ويقول لي: يا زكريا لا تسأل أحداً شيئاً، ومهما تحتج سأتيك به، فلم يزل معي كذلك عدة سنين، فلما كانت ليلة من الليالي والناس نائمون، أخذ بيدي، وقال لي: قم معي، فقمْتُ معه فأوقفني على سُلّم الوقاد الطويل بالجامع، وقال: اصعد هذا، فصعدت، فلم يزل يقول لي: اصعد إلى آخر درجة، فقال لي: يا زكريا إنك تعيش حتى يموت جميع أقرانك، وترتفع على كل من في مصر من العلماء، وتتولى مشيخة الإسلام - يعني قضاء القضاة مدة طويلة - وترتفع على أقرانك، وتصير طلبتك مشايخ الإسلام في حياتك حتى يكف بصرك قلت: ولا بدّ لي من العمى. فقال: لا بدّ، ثم انقطع عني فلم أره من ذلك الوقت"^(٤).

(١) ينظر: نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١/١١٣، ٤٥٨، بدائع الزهور: ٣/٢٤١، هدية العارفين: ١/٣٧٤، الكواكب السائرة: ١٩٨/٨، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٤، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٢، شذرات الذهب: ٨/١٣٤، البدر الطالع: ١/٢٥٣، الفتح المبين في طبقات الأصوليين: ٣/٦٩.

(٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١/١٩٨.

(٣) ينظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١/١٩٨، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٢، الضوء اللامع: ٣/٢٣٤.

(٤) الطبقات الكبرى للإمام الشعрани: ٢/١٠٧، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١/١٩٨، بتصرف يسير.

ثالثاً: أسرته وذريته:

لم تذكر مصادر ترجمة شيخ الإسلام زكريا شيئاً عن حياته العائلية، سوى أنه نشأ يتيماً، ورعته أمه صابرة صالحة، وسلمته إلى الشيخ ليتعلم في الجامع الأزهر كما سبق، إلا أنني وجدت في بعضها ذكر أسماء أبنائه وهم:

- ١- محيي الدين أبو السعود يحيى بن زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السُنِّيكي، سمع من أبيه، وبه يُكنى، ومات رحمه الله تعالى في طاعون سنة (٨٩٧هـ) وفُجِعَ به أبوه^(١).
- ٢- المحب أبو الفتوح محمد بن زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السُنِّيكي، ولد سنة (٨٦١هـ)، ناب عن أبيه في مشيخة التصوف بالمدرسة الجيعانية، له فهم ومشاركة حسنة مع سكون وعقل، حجَّ في سنة (٨٩٧هـ)، قال السَّخاوي: "وكان في القافلة التي توجهنا فيها للزيارة النبوية أثناء السنة فحمدناه عقلاً وسكوناً وأدباً، ورجونا فيه الترقّي، كما ترقّى في الفضائل"^(٢).
- ٣- الشيخ زكريا بن زكريا الأنصاري السُنِّيكي، اسمه اسم أبيه، أخذ العلم عن والده، كان أبوه يحبه حباً عظيماً، أخذ التصوف وطرق القوم عنه، وعن آخرين، كان كثير التهجد في الليل، كثير الصدقة والتفقد للفقراء، وكان كثير البكاء من خشية الله تعالى، توفي سنة (٩٥٩هـ)، ذكره الشَّعراني في الشيوخ الذين لقيهم ولم يقرأ عليهم^(٣).
- ٤- الشيخ العلامة الصالح أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن زكريا الأنصاري السُنِّيكي، أجمع الناس على صلاحه وورعه، قال الشيخ الشَّعراني: "إنه رُبِّيَ على نزاهة وطاعة"، وتوفي سنة (٩٨٧هـ) رحمه الله تعالى^(٤).

المطلب الثالث: وفاته:

بعد مسيرة طويلة مجبولة بالصبر والجِد والاجتهاد، مملوءة بالتفوق والتفوق والسداد، ثمرة بالعطاء والخير والرشاد، رحل شيخ الإسلام زكريا إلى جوار ربه يوم الأربعاء الثالث من ذي الحجة، كما ذكر ابن إياس. واختلف في سنة وفاته، فقد ذكر الإمام الشَّعراني والبغدادي والشَّوكاني والغزالي والمراغي وعمر كحالة والزركلي أن وفاته رحمه الله تعالى عنه كانت سنة (٩٢٦هـ) عن مئة وثلاث سنوات على قول الغزالي، أو مئة وستين على قول الإمام السيوطي وابن إياس، وهو الذي أرجَّحه، بينما ذكر العيدروس وابن العماد أنه توفي سنة

(١) الضوء اللامع: ٢٢٥/١٠.

(٢) الضوء اللامع: ٢٤٤/٧.

(٣) الطبقات الصغرى: ٦٢.

(٤) الكواكب السائرة: ١٩٧/٣، الطبقات الصغرى: ٩٧.

(١٩٢٥هـ)^(١)، قال الغزي: وغُسِّلَ صبح يوم الخميس، وكُفِّنَ وحُمِلَ ليُصلى عليه بجامع الأزهر في محفل من قضاة الإسلام، والعلماء، والفضلاء، وخلق لا يحصون، حيث اجتمع بالجامع ونواحيه أمثالهم اغتناماً للصلاة عليه، وأرسلوا من يجهز له قبراً في باب النصر، وإذا برسل ملك الأمراء يطلبون حمله إلى سبيل أمير المؤمنين ليظفر بالصلاة عليه.

فقد حكى الإمام عبد الوهاب الشعْراني أنه رأى قبل موته مناماً، وقصَّه على شيخ الإسلام زكريا، فقال له: "إن صحَّ منامك، فأنا أَدفن بالقرب من الإمام الشافعي رحمه الله تعالى"، وكان حاضراً بالمجلس وقتها الشيخ جمال الدين الصاني، والشيخ أبو بكر الظاهري، فلما توفِّي شيخ الإسلام زكريا وكُفِّنَ، قال الشيخ جمال الدين الصاني للإمام الشعْراني: أين رؤياك؟ فقال له: إن الشيخ قال: "إن صحت رؤياك". فبينما هم كذلك، وما بقي إلا أن يحمّله، جاء قاصد ملك الأمراء خيريك نائب السلطنة بمصر، فقال: "إن ملك الأمراء ضعيف، ولا يستطيع أن يأتي إلى باب النصر"، وطلب منهم أن يحمّله إلى سبيل المؤمنين ليصلى عليه، فحُمِلَ إلى الرميّة، وصُلِّيَ عليه هناك، فلما صلوا عليه قال ملك الأمراء: ادفنوه عند الإمام الشافعي رحمه الله تعالى فحمل نعشه ملك الأمراء وغيره، ومشى أمامه الأمير جانم الحمزاوي والقضاة والعلماء والأمراء والخاص والعام، وشهد جنازته خلق كثيرون، ودفن بالقرافة الصغرى بتربة الشيخ نجم الدين الخويشاتي، قرب مقام الإمام الشافعي رحمهم الله تعالى^(٢).

وصُلِّيَ عليه صلاة الغائب في دمشق بالجامع الأموي يوم الجمعة، في اليوم الرابع أو الخامس من جمادى الآخرة سنة (٩٢٧هـ)^(٣).

وحزن الناس عليه كثيراً لمحاسنه الكثيرة وأوصافه الجليلة ومناقبه العظيمة وأخلاقه الحميدة، ورثاه جماعة من تلامذته، ومن أحسن ما رُثي به:

قضى زكرياً نحبَه فنفجرتُ *** عليه عيونُ النيلِ يومَ حِمَامِهِ^(٤)
لتعلمَ أنَّ الدهرَ راحَ إِمَامِهِ *** وما الدَّهْرُ يبقى بعدَ فَقْدِ إِمَامِهِ
سقى الله قبراً ضمَّهُ مُزَنَ صَيِّبٍ *** عليه مدى الأيامِ سَحُّ عَمَامِهِ^(٥)

(١) الطبقات الكبرى: ١٠٩/٢، بدائع الزهور: ٢٤١/٣؛ وافق الإمام الشعْراني ابن إياس في الشهر والسنة دون ذكر اليوم، هدية العارفين: ٣٧٤/١، البدر الطالع: ٢٥٣/١، الكواكب السائرة: ٢٠٧/١، الفتح المبين في طبقات الأصوليين: ٦٩/٣، معجم المؤلفين: ٧٣٣/١، الأعلام: ٤٦/٣، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٢، شذرات الذهب: ١٣٤/٨.

(٢) الطبقات الكبرى: ١٠٩/٢، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٨/١.

(٣) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٨/١.

(٤) الحمام: بكسر الحاء قدر الموت. مختار الصحاح: حمم: ١٠٨.

(٥) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٧، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ٢٥٣/١.

رحل شيخ الإسلام زكريا عن الدنيا بجسده، وبقي علمه ومصنفاته وآثاره شاهدة على فضله، صدقة جارية له بعد وفاته، يذكره أهل العلم، فينتفعون بعلمه ويترحمون عليه، ويعرف له أهل الفضل فضله، وحق أن يقال فيه:

فيا قبراً ثوى فيه تهئى *** فقد حُزبت الجميل مع الجمال
سقاها الله عيناً سلسبيلاً *** وأسبغ ما عليه من الظلال
وبؤاه من الفردوس فضلاً *** ورقاه إلى عُرف العوالي^(١)

ولما توفي شيخ الإسلام زكريا أظلمت مصر، فكان فيها كالشمس للدنيا، فطوبى لعين رآته ولو مرة^(٢).

المطلب الرابع: أخلاقه ومناقبه:

تحلّى شيخ الإسلام زكريا الأنصاري بمكارم الأخلاق وفضائلها، حيث إنه لم يترك باباً إلا دخله، حتى أصبح مضرب المثل في وقته بمحاسن الأخلاق، وكريم الصفات، فأصبح زينة مصر بل زينة الدنيا كلها، وقد لهج العلماء بذكر مناقبه وصفاته وأخلاقه، ألمح إلى بعضها:

١- كان مهيباً وقوراً، مؤنساً لطيفاً متواضعاً، تفوق هيئته هيبة الملوك والسلطين، ومع ذلك يمتلئ قلب من يراه أنساً، وذلك علامة ولايته، إذ قلما تجتمع الهيبة والأنس في شخص واحد.

٢- كان يقظاً متنبهاً مقبلاً على الله ذاكراً له على الدوام، وكان إذا جاءه شخص وأطال عنده الكلام يقول: يا هذا عجل، ضيعت علينا الزمن، وكان إذا صحح أحد طلابه شيئاً في كتابه الذي يقرأه عليه، يشتغل بذكر اسم الجلالة: الله الله بصوت خفيف، ولا يغفل عن ذكر ربه لحظة.

٣- كان تاركاً للقبيل والقال: لا يشتغل بما لا يعنيه لا ليلاً ولا نهاراً، وليّن الجانب، وضابط اللسان والسكوت^(٣)، وله شعر جميل في المواضع التي تباح فيها الغيبة:

وتُبأحُ غيبةً لمُسْتَفْتٍ ومَن *** رام إغائَةً لدفع مُنْكَر
ومُعَرَّفٍ متظلمٍ متكأًم *** في مُعْلِنٍ فسقاً مع المُحَدَّر^(٤)

٤- كان محافظاً على السنن بهمة عالية: لا يتركها أبداً، وقد جاوز المئة، وله تهجد وتوجه وصبر واحتمال، يصلي سنن الفرائض قائماً مع كبر سنه ومرضه، فيصير يميل يميناً ويساراً، لا يتمالك نفسه أن يقف بغير ميل، وإذا كلمه أحد في ذلك يقول: لا أعوّد نفسي الكسل، فالنفس شأنها الكسل، وأخاف أن تغلبنى نفسي فأختم عمري بذلك^(٥).

(١) بدائع الزهور: ٢٤٢/٣، سنة (٩٢٦هـ).

(٢) الطبقات الصغرى: ٢٧.

(٣) نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١١٣/١.

(٤) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٦/١.

(٥) الطبقات الصغرى: ٢٢.

٥- كان عظيم التوكل على الله والتفويض إليه، شديد اليقين به: لا يعبأ بمن يسيء إليه، ولا يلتفت لقوله، فعندما أتمَّ شرح البهجة غار بعض الأقران، فكتب على بعض النسخ كتاب الأعمى والبصير، تعريضاً به بأنه لا يقدر على شرحها وحده، فاستعان برفيق له أعمى، كان يطالع معه، قال شيخ الإسلام: " فاحتسبت بالله ولم ألتفت إلى مثل ذلك، اقتداء بإمامي الشافعي في قوله: أحب أن أقرأ هذه العلوم ولا ينسب إليَّ منها شيء" (١).

٦- كان كثير الاعتكاف في خلوته فوق سطح الجامع الأزهر، وكان في غاية الانهماك في طلب العلم، لا يجعل لنفسه متنفساً سواه، حتَّى أشغله عن مأكله ومشربه، فحكى عن نفسه، فقال: "جئت من البلاد، وأنا شابُّ فلم أعكف على الاشتغال بشيء من أمور الدنيا، ولم أعلق قلبي بأحد من الخلق" (٢)، وكان قليل اللهو قليل الذهاب إلى النزعات، إلا أن يطلب منه طلبته الذهاب إلى البحر فيذهب بهم إلى جانب مسجد الآثار يقرؤون الدرس هناك، ولم يسكن على نهر النيل قط (٣).

٧- أحبَّ طريق الصوفية ولازم مجالسهم، حتى كان أقرانه يقولون: زكريا لا يجيء منه شيء في طريق الفقهاء، لكونه منكباً على مطالعة كتب القوم، مواظباً على مجالس الذكر، وكان يرى أنه لا يجوز لمن لم يعرف مصطلحات القوم ذوقاً أن يتكلم في حقهم بشيء آخر، وكان لشيخ الإسلام زكريا ذوق في فهم كلام القوم، يشرح كلام أهل الطريق على أتم وجه، ويجب الأجابة الحسنة إذا أشكلت على الناس، ويقول: "إن الفقيه إذا لم يكن له معرفة بمصطلح القوم فهو كالخبز من غير إدام" (٤)، وكان له أوراد واعتقاد (٥)، وكان يؤمن بإمكانية الكرامات، ولا ينكر على من يدعيها، وإن كان مبناها السُّنن، فقد كان يأتيه فقير من الصعيد جعل له مرتباً كل يوم، فيقول: زرتُ البارحة النبي ﷺ، وشيخ الإسلام ساكت، فقيل له يوماً: كيف يلحق الوصول إلى هذه الأماكن، فقال شيخ الإسلام: يحتمل أن يكون صادقاً، فإن الأمر ممكن، والدنيا خطوة مؤمن (٦).

٨- كان له جملة من الكرامات: فقد رضع لبيان معارف الصوفية، وعاش تحت أنظارهم وإشاراتهم، متقدِّد ذهن حاضر البديهة، صاحب حقائق ومعارف (٧).

فمن ذلك: أنه كان مجاب الدعوة، لا يكاد يدعو على من ظلمه إلا قصمه الله تعالى، ولا يدعو لمريض بالشفاء إلا شفاه الله تعالى (٨)، فقد جاءه أعمى، وطلب منه أن يدعو له، فدعا له فأبصر.

(١) الطبقات الصغرى: ٢٣.

(٢) ينظر: الطبقات الكبرى: ١٠٨، الطبقات الصغرى: ٢٥.

(٣) الطبقات الصغرى: ٢٣.

(٤) الطبقات الصغرى: ٢٢.

(٥) النور السافر: ١٧٣.

(٦) الطبقات الصغرى: ٢٦.

(٧) الفتاوى الحديثية: ٣٧.

(٨) الطبقات الصغرى: ٢٣.

ومنها: أنه دخل على السلطان الغوري في حادثة تعصّب الغوري فيها، فعندما علم الغوري بأن الشيخ قادم في ذلك، أمر البوابين، فوضعوا السلسلة على بابه، فلما وصل الشيخ وهو راكب على بغلته، قطع السلسلة بكراسة كانت في يده من غير اكتراث ثم دخل، ودخل الناس معه^(١).

ومنها: أصاب أحد طلابه الصداع، فقال له: **انوَ الاستشفاء بالعلم**، فنوى فذهب عنه ما يجد بسر الإخلاص والعلم^(٢).

٩- كان حافظاً للجميل، شاكراً لصنيع المحسنين إليه: وبدل على ذلك: أنه كان إذا زاره الشَّيْخ ربيع، والذي كان له الفضل في توجهه للعلم، أو ورد عليه أحد من أقاربه يجالهم، و يقضي حوائجهم، ويعترف بالفضل لهم، وربما مزحته زوجة الشيخ ربيع التي ربَّته^(٣).

١٠- كان كثير البرِّ بطلبته ويتفقد أحوالهم، كثير الصدقة، مبالغاً في إخفائها: فقد قاسى مرارة اليُثم والحرمان وعاش مصاعبها، واستغنى بأكل قشور البطيخ عن الخبز، كما سبق، لذا كان يعرف لوعة المحرومين وضيق ذات يد المعدومين، ثم أغناه الله تعالى، فصار في سعة من المال^(٤)، فكان يأتيه كل يوم نحو ثلاثة آلاف درهم، قبل دخوله منصب القضاء، فجمع نفائس الكتب، وأفاد القارئین عليه علماً ومالاً^(٥)، فكان له جماعة يرتب لهم من صدقته ما يكفيهم إلى يوم أو إلى أسبوع أو إلى شهر، وإذا جاءه سائل - بعد أن أصيب بالعمى - يسأل من عنده: هل يوجد أحد هنا؟ فإن قال له: لا، أعطاه، وإن قال له: نعم، قال له: قل له: يأتينا في غير هذا الوقت^(٦).

وهو مع ذلك يقتصر في الأكل على ثلث رغيف من خبز خانقاه سعيد السعداء، وذلك لأن صاحبها رجل صالح، وذكر أنه عمَّرها بإشارة النبي ﷺ^(٧).

١١- اشتهر بالصلاح: وكانت أول شهرته في أيام السلطان خُشَقَدَم، وذلك أنه كان في باب النصر رجل مشهور بالصلاح يزوره السلطان، فمر عليه مرة، فقال له الشيخ: إن كانت لك حاجة فاسأل فيها الشيخ زكريا، فذهب السلطان إليه وزاره، فاشتهر من ذلك الحين صلاح شيخ الإسلام زكريا^(٨).

(١) الكواكب السائرة: ٢٠٣/١.

(٢) الطبقات الصغرى: ٢٢.

(٣) الكواكب السائرة: ١٩٨/١.

(٤) بدائع الزهور: ٢٤١/٣.

(٥) الأعلام: ٤٦/٣.

(٦) الطبقات الصغرى: ٢٦.

(٧) الطبقات الصغرى: ٢٢.

(٨) الطبقات الصغرى: ٢٤.

١٢- كان صداً بالحق: لم يثنه الخوف على المنصب أو هيبته السلطان عن زجر الظالم أو إنذار العاصي، حتى إن العزّي يذكر أن سبب عزله عن القضاء: زجره السلطان عن الظلم، تصريحاً وتعريضاً. وحكي أن بعض قضاة مصر كان يسمى صالحاً، وكانت أحكامه غير مرضية، وكان شيخ الإسلام زكريا ينكر عليه ذلك، ويكره أفعاله القبيحة، ويتأذى منه جداً، حتى إنه هجاه بهذين البيتين :

الاسم غير المسمّى *** والحق أبلج واضح
إن كنت تتكر هذا *** فانظر لسيرة صالح^(١).

١٣- كان ناصحاً، لا يخاف في الله لومة لائم: ويقول الحق ولا يخشى من خلق الله جلّ أهدأ، مؤيداً من الله تعالى بهيبة ونصيحة، ينتفض منها السلطان ويبكي: فكان يشتد بنصحه للسلطان قايتباي بالكلام الجافي الخالي من المداهنة، قال شيخ الإسلام: "لم يكن أحد يحمل نصحي مثل السلطان قايتباي، ولو قلته لأحد من العلماء في هذا الزمان لعاداني طول عمري" وكان ينصحه مشافهة، فإن تعذر ذلك تعرّض في الخطبة بذلك الأمر، مخاطباً جميع الحاضرين، فيلحق السلطان بذلك، وهذا الأمر أثار الأمراء وحرّضوا السلطان، وطلبوا منه أن يرسل من يمنعه من التعرض له في الخطبة، فما كان جوابه إلا أن قال: " وماذا أقول لشخص يبصرني عيوي وينصحني" ثم إنه أغلظ في النصيحة، فتغيّر السلطان فتقدّم شيخ الإسلام زكريا وأمسك بيده، وقال: " يا مولانا، إنما أعظك بأمر لأنها تقضي عليك، وأخاف على جسمك هذا أن يصير فحماً من فحم جهنم" فانفض السلطان باكياً. ومن خطبه التي وجهها للسلطان: " تنبه لنفسك، يا من ولّاه الله أمور العباد، وتفكر بداية أمرك، وما كنت فيه، وحالك اليوم، قد كنت عدماً فصرت وجوداً، وكنت كافراً فصرت مسلماً، وكنت رقيقاً فصرت حراً، وكنت مأموراً فصرت آمراً، وكنت أميراً فصرت سلطاناً، فلا تقابل هذه النعم بالتجبر والتكبر، وتنسى مبدأك ومنتهاك، ووضع أنفك في التراب حين تموت، ثم تأكلك الدود وتصير تراباً" فبكى السلطان وقال للأمراء حوله: " إذا أبعدت هذا فمن يقول لي هذا الوعظ"^(٢).

ومن غريب الوقائع التي حصلت أنه في يوم الأربعاء التاسع والعشرين من رمضان أمر السلطان محمد بن قايتباي أن تدق الكؤوسات بالقلعة، لأنه يريد أن يعمل العيد في الغد إن رآوا الهلال أو لم يروه، فلما أشيع الخبر بين الناس ركب شيخ الإسلام زكريا- وكان قاضي القضاة- إلى السلطان في القلعة، وعرفه بأن العيد لا يكون إلا برؤية الهلال، فشق ذلك على السلطان، وهمّ أن يعزله، فلم يُر الهلال ليلتها، وجاء العيد الجمعة، فكأن السلطان تطيّر أن يأتي العيد الجمعة، فكان ذلك رغم أنه^(٣).

(١) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٧.

(٢) الطبقات الصغرى: ٢٥.

(٣) بدائع الزهور: ٦١٥/٢، سنة (٩٠٢هـ).

١٤- كان يجيد السباحة، فكان يسبح في النيل مرة في السنة خشية نسيانها وعدم القدرة عليها^(١).

فهذه لمحة عن شخصية شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، تعطينا انطباعاً عن أسباب تميزه ونبوغه وتفوقه على

علماء عصره، وكان له شعر جميل يناجي الله فيه، قال رحمه الله تعالى متوسلاً متذلاً:

إلهي ذنوبي قد تعاظمت خطرُها *** وليس على غير المسامح متكلم
إلهي أنا العبدُ المسيءُ وليس لي *** سواك، ولا علمٌ لديّ ولا عمل
إلهي أفلني عثرتي وخطيئتي *** لأنني يا مولاي في غاية الخجل
إلهي ذنوبي مثلُ سبعة أبحر *** ولكنها في جنب عفوك كالبلبل
ولولا رجائي أن عفوك واسع *** وأنت كريم ما صبرت على زل
إلهي بحق الهاشمي محمد *** أجرني من النيران إني في وجل
وباللطف والعمو الجميل تولّني *** وبالخير فامنن عند خاتمة الأجل^(٢)

وقد مدحه القاضي بهاء الدين محمد بن يوسف بن أحمد فقال:

جاء فيه العذولُ شيئاً فرياً *** قمر قد أباحني الرّشَفَ رِيّاً
كلُّ من هام في هواه رشيدٌ *** فعذولي عليه راح غويّاً
فعمسى نكزُ رحمةٍ من إلهي *** لي في حبِّ عبده زكريّاً
شافعي الزمان قاضي القضاة *** قد تلقى الحكم العزيز وليّاً
هو شيخ الإسلام، وهو إمام *** كان يقتدى به مهديّاً
قمع الله حين آتاه حكماً *** كل من كان ظالماً مقضيّاً
ملأ القلب هيبَةً وجلالاً *** وعيون الوريّ جمالاً مليّاً
وله العلم حُلَّةً وشِعْعار *** ولهذا في المجد أضحي سنِيّاً
عالمًا عاملاً جليلاً جميلاً *** خاشعاً ناسكاً عزيزاً أيّاً
عابداً زاهداً إماماً كبيراً *** محسناً مخلصاً كريماً سرِيّاً
أمة قانتاً حنيفاً منيباً *** خاضعاً مخبتاً وفيّاً صفيّاً
ملأ الخافقين في العلم حتى *** سار عنه معنعناً مرويّاً
هو ممن يُتلى الكتاب عليهم *** فيخرون سجداً وبكيّاً
ولهذا قد حلّ من كل حال *** ومقام سامٍ مكاناً عليّاً^(٣)
رحمه الله تعالى وأجزل مثوبته.

(١) الطبقات الصغرى: ٢٣.

(٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٧/١. والقصيدة من البحر الطويل.

(٣) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٧/١. وهذه الأبيات من البحر الخفيف.

المبحث الثاني: السيرة العلمية

المطلب الأول: نشأته العلمية المبكرة وطلبه للعلم:

أولاً: نشأته العلمية:

رَحَرَتِ مصر في عصر شيخ الإسلام زكريا بكبار العلماء في كل فن من فنون العلوم الإسلامية وغيرها، وكان أن لاحظت العناية الإلهية والرعاية الربانية شيخ الإسلام زكريا، فأبعده الله تعالى عن المزعجات والكدورات النفسانية في نشأته وبكوره، فتأسس علماً وعلماً لقلّة علائق الدنيا، وحفظ ظاهره بحمد الله تعالى من السفاسف والملهيات^(١)، وتتلّمذ على صفة علماء عصره، حتى تميّز، وفاق أقرانه.

بدأت رحلته في طلب العلم مبكراً، فحفظ «القرآن الكريم» عند الفقيهين محمد بن ربيع، والبرهان الفاقوسي البليبيسي^(٢) (ت: ٨٦٢هـ)، وحفظ «عمدة الأحكام عن سيد الأنام» في الحديث^(٣)، وبعض «مختصر التبريزي» في الفقه^(٤)، ثم تحوّل إلى القاهرة سنة إحدى وأربعين، فطقن في جامع الأزهر، وأكمل حفظ «مختصر التبريزي»، ثم حفظ «المنهاج الفرعي» وهو منهاج الطالبين للإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ) و«الألفية النحوية» لابن مالك (ت: ٦٧٢هـ) في النحو، و«الشاطبيتين»^(٥) في القراءات، و«الرائية» في مرسوم الخط^(٦)، وبعض «المنهاج الأصلي» وهو منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) في الأصول، وحفظ نحو النصف من «ألفية الحديث» للإمام الزين العراقي (ت: ٨٠٦هـ) في مصطلح الحديث^(٧)، ومن «التسهيل» لابن مالك

(١) الطبقات الصغرى: ٢٣.

(٢) البليبيسي: نسبة إلى: بليبيس: بكسر الباءين، وسكون اللام، وياء، وسين مهملة، وهي: مدينة في مصر. معجم البلدان: ٤٧٩/١.

(٣) عمدة الأحكام من كلام خير الأنام للحافظ عبد الغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ).

(٤) مختصر التبريزي للإمام أمين الدين المظفر التبريزي (ت: ٦٢٣هـ) وهو مختصر الوجيز في الفقه الشافعي للإمام الغزالي (ت: ٥٠٥هـ).

(٥) الشاطبيتان: هما الشاطبية (حزب الأمانى ووجه التهاني) للإمام أبي القاسم الشاطبي (ت: ٥٩٠هـ)، وطيبة النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ). وهما عمدتا القراء كلهم في القراءة والإقراء. وسميتا الشاطبيتين على سبيل التغليب. وجاء التغليب للشاطبية لشهرتها وسبقها. معجم علوم القرآن: ١/١٧١.

(٦) وهي قصيدة للإمام الشاطبي اسمها «عقيلة أتراب القوائد في أسنى المقاصد» نظم بها كتاب «المقنع في مرسوم الخط» لأبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ). ثبت شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: ٢٨٩.

(٧) وهي منظومة نظم فيها مقدمة ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ).

(ت: ٦٧٢هـ) أيضاً إلى كاد، وأتمَّ حفظه بعد ذلك، وأقام بالقاهرة حتى أتم حفظ المتون، ثم رجع إلى بلده يسيراً، ثم رجع إلى الأزهر وأقام في القاهرة إلى وفاته.

ثانياً: طلبه للعلم:

١- العلوم التي تلقاها عن علماء عصره^(١):

اشتغل شيخ الإسلام زكريا في سائر العلوم المتداولة في عصره، وبرع فيها ونبغ وتفوق وتميَّز. فقرأ القرآن العظيم بالقراءات السبع على إمام الإقراء زين الدين أبي النعيم رضوان بن محمد العُقْبِي (ت: ٨٥٢هـ)، وقرأ عليه الشاطبية والرائية، وسمع عليه من التيسير لأبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ) يسيراً، وقرأ أيضاً بالسبع على إمام الأزهر النُّور البُلْبُيْسِي الشافعي (ت: ٨٦٤هـ) والشهاب القُلُقَيْلِي السَّكَنْدَرِي (ت: ٨٥٧هـ)، وقرأ على الإمام العلامة زين الدين طاهر بن محمد بن علي النُّوَيْرِي المالكي (ت: ٨٥٦هـ) بالقراءات الثلاث الزائدة على السبع بما تضمنته مصنفات ابن الجَزْرِي (ت: ٨٣٣هـ) في النشر والتقريب والطيبة، وبالعشر لكن إلى «المفلحون» [البقرة: ٥] فقط على شيخ الإقراء الزين عبد الرحمن بن شيخ الإقراء الشهاب أحمد بن محمد المشهور بـ ابن عِيَّاش الدمشقي المكي (ت: ٨٥٣هـ) بمكة، وقرأ كتاب (التبيان في آداب حملة القرآن) للإمام النووي على الشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن صدقة الحنبلي الصَّالِحِي (ت: ٨٥٢هـ).

وأخذ مرسوم الخط عن الزين رضوان العُقْبِي، وسمع عليه من شرح الشاطبية للجَعْبَرِي، وحمل عنه كتباً جمّة في القراءات والحديث غيرها.

وأما الحديث وعلومه فأخذ عن شيخ الإسلام ابن حَجَر (ت: ٨٥٢هـ) صحيح البخاري ومسلم ومعظم سنن ابن ماجه، وأخذ عنه جميع شرح النخبة، وغير ذلك، وعن الزين رضوان العُقْبِي صحيح مسلم وسنن النسائي، وجملة من شرح ألفية الحديث للعراقي (ت: ٨٠٦هـ)، وأخذ عن ابن الهَمَام (ت: ٨٦١هـ) هذا الشرح بتمامه سماعاً، وبعضه قراءة، وأخذ عن القاياتي (ت: ٨٥٠هـ) بعضه، وصحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي، وقرأ عليه شرح البهجة للعراقي، وسمع على الزين الزُّرْكَشِي (ت: ٨٤٦هـ) صحيح مسلم، كذا أخذ عن العز بن الفُرات (ت: ٨٥١هـ) سنن أبي داود والترمذي وغيره، وسمع المعجم الكبير للطبراني على سارة ابنة ابن جماعة (ت: ٨٥٥هـ) بقراءة السَّخَاوِي (ت: ٩٠٢هـ)، وسمع على أبي إسحاق الصَّالِحِي (ت: ٨٥٢هـ) صحيح البخاري وسنن أبي داود وموطأ الإمام مالك ومسنن الإمام أحمد، وأخذ غير ذلك أيضاً^(٢).

(١) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٣/٣ و٢٣٤، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١/١٩٩، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٢، شذرات الذهب: ١٣٤/٨، البدر الطالع: ١/٢٥٢.

(٢) ينظر: ثبَّت شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: ١١٩، حيث ذكر جميع الكتب التي تلقاها عن علماء عصره بالأسانيد المتصلة إلى أصحابها.

وأخذ عن شرف الدين أبي الفتح محمد بن أبي بكر المرّاعي (ت: ٨٥٩هـ) في مكة حين حج سنة خمسين سنن الدارقطني و(الشامائل النبوية) للإمام الترمذي، وعن تقي الدين ابن فهد (ت: ٨٧١هـ)، وقاضي مكة أبي اليمن محمد بن محمد العقيلي النُّويري (ت: ٨٥٣هـ)، والقاضي جلال الدين أبي السَّعادات محمد بن محمد بن محمد بن الحسين القرشي المكي، ويُعرف بـ ابن ظَهيرة (ت: ٨٦١هـ)، سمع عليه الحديث عندما ورد مكة حاجاً، وغيرهم بالقاهرة.

وقرأ السيرة النبوية (عيون الأثر) لابن سيّد الناس (ت: ٧٣٤هـ) على شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر، و«السيرة النبوية» لابن هشام (ت: ٢١٨هـ) سماعاً وقراءة على الزين رضوان العُقبي.

وأخذ الفقه عن شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني، وعن فقيه الوقت الشرف موسى بن أحمد السُّبكي (ت: ٨٤٠هـ)، وأخذ عن شيخ الإسلام شمس الدين محمد بن علي القاياتي، وعلى العلامة علم الدين صالح بن شيخ الإسلام سراج الدين البُلُقيني (ت: ٨٦٨هـ)، فقرأ عليهما شرح البهجة مُلَفَّقاً وغيرها، وأخذ عن العلامة شهاب الدين أبي العباس أحمد بن رجب القاهري عرف بـ ابن المَجْدِي (ت: ٨٥٠هـ)، والعلامة شمس الدين محمد بن محمد بن أحمد الحِجَازِي (ت: ٨٤٩هـ) مُختَصِرِ الروضة، والشيخ العلامة شمس الدين محمد بن إسماعيل الوُنائِي (ت: ٨٤٩هـ)، والبُدْرَشِي (ت: ٨٤٦هـ)، والبدر النَّسَابَة (ت: ٨٦٦هـ)، والزَّيْن البُوتِيجِي (ت: ٨٦٤هـ)، والإمام الزَّيْن رضوان العُقبي، وحضر دروس الشرف المُنَاوِي (ت: ٨٧١هـ) وغيره، وقرأ في التنبية^(١) على الشمس البامي (ت: ٨٨٥هـ).

وأخذ أصول الفقه عن القاياتي والكافياجي (ت: ٨٧٩هـ)، فقرأ عليهما العَضْد مُلَفَّقاً، وعن العز عبد السلام البغدادي (ت: ٨٥٩هـ) وابن الهمام (ت: ٨٦١هـ)، والشَّرْوَانِي (ت: ٨٧٣هـ) والشُّمْنِي (ت: ٨٧٢هـ) وغيرهم. وأخذ أصول الدين عن العز عبد السلام البغدادي (ت: ٨٥٩هـ)، فتحمّل عنه شرح العقائد كاملاً ما بين سماع وقراءة، وقرأ على الشَّرْوَانِي شرح المواقف، وقرأ على الشمس محمد بن محمد بن محمود البُخَارِي (ت: ٨٥٠هـ) شرح طوابع الأنوار للعُبري (ت: ٧٤٣هـ)^(٢).

وأخذ التصوف عن جماعة منهم: الشهاب أحمد الأتكاوي (ت: ٨٤٥هـ)، وأبو عبد الله العُمري (ت: ٨٤٩هـ)، وعن السراج عمر النَّبَّيْتِي (ت: ٨٦٧هـ)، والزين عبد الرحمن الخليلي المعروف بـ: شُقَيْر (ت: ٨٧٦هـ)، وأبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي بكر الفُؤَي (ت: ٨٦٦هـ) وتلقّن الذكر منهم، ومن الفقيه أحمد بن الفقيه علي بن محمد الدميّاطي الذي توفي بعد (٨٧٧هـ).

(١) التنبية في الفقه الشافعي: لأبي إسحاق الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ).

(٢) قال السيوطي: بالضم والسكون (العُبري) نسبة إلى عُبرة بطن من الأزد. شذرات الذهب: ١٣٩/٦.

وطوابع الأنوار من مطالع الأنظار مختصر في علم الكلام للإمام القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) نسبة إلى البيضاء من بلاد فارس، قال السبكي: هو أجل مختصر في علم الكلام. شذرات الذهب: ٣٩٢/٥.

وأخذ النحو عن كل مشايخه في أصول الدين، وأخذه أيضاً عن ابن المجدي وابن الهمام والشُّمْنِيّ.
وأخذ الصرف عن العز عبد السلام البغدادي والشَّرواني وعن محمد بن أحمد الكيلاني الأزهرى الشافعي
(ت: ٨٥٠هـ) ^(١) وقرأ عليه شرح الشافية للجاربردي (ت: ٧٤٦هـ) في علم الصرف ^(٢)، وشرح تصريف العزري
للنُّقْتازاني (ت: ٧٩١هـ) أيضاً.

وأخذ المعاني والبيان والبديع عن الكافياجي، وعن القاياتي حيث أخذ عنه المطول ما بين قراءة وسماع، وقرأ
على الشمس البخاري المختصر.

وأخذ المنطق عن الشرواني وغيره من شيوخ الصرف، وأخذه أيضاً عن ابن الهمام، والزين جعفر العجمي نزيل
المؤيدية ^(٣) حيث قرأ عليه «شرح الشمسية» وغالب حاشيتها للسيد الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ^(٤)، وأخذ أيضاً المنطق
عن الإمام أبي بكر محمد بن شادي التقي الحصني (ت: ٨٨١هـ) ^(٥).
وأخذ اللغة عن القاياتي.

وأخذ التفسير عن شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني والقاياتي والكافياجي.
وأخذ علم الهيئة والهندسة والميقات والفرائض والحساب والجبر والمقابلة وغيرها عن ابن المجدي، وقرأ عليه
من تصانيفه أشياء.

وأخذ الحساب والفرائض أيضاً عن الشمس الحجازي والبُوتيجي.

وأخذ الطب عن الشرف بن الخشاب (ت: ٨٧٣هـ).

وأخذ العروض عن عمر بن عيسى بن أبي بكر بن عيسى السراج الوروري (ت: ٨٦١هـ) ^(٦).

وأخذ علم الحرف عن ناصر الدين محمد بن قرقماس بن عبد الله القاهري الحنفي (ت: ٨٨٢هـ) ^(٧).

وكل هذا غيض من فيض، فقد أخذ شيخ الإسلام زكريا عن الكثير من علماء عصره، في كل فن من فنون
العلم، وتمكّن في سائرهما، وأجازه مئة وخمسون منهم ^(٨)، ذكرهم في نَبْتِه، وذكر أيضاً أسانيد إجازاته بالكتب التي
تلقّاها سماعاً أو عرضاً أو إجازة إلى أصحابها وهي مئة وستة كتب ^(٩).

^(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٢٩/٧.

^(٢) شذرات الذهب: ١٤٨/٦.

^(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٧٠/٣.

^(٤) الرسالة الشمسية في المنطق لنجم الدين القزويني (ت: ٦٧٥هـ) وشرحها قطب الدين محمد الرازي (ت: ٧٦٦هـ) في تحرير القواعد
المنطقية، وكتب عليها حاشية السيد علي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦هـ).

^(٥) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٧٧/١١.

^(٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١١٢/٦.

^(٧) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٩٢/٨.

^(٨) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٠/١.

^(٩) ينظر: نَبْتُ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: ٣١٥، ١١٩.

وقد كان مثابراً مجتهداً في كل ذلك، كما قال قرينه الحافظ السّخاوي: "لم ينفك عن الاشتغال على طريقة جميلة من التواضع وحسن العشرة والأدب والعفة والانجماع عن بني الدنيا، مع التقلل وشرف النفس ومزيد العقل وسعة الباطن والاحتمال والمداراة إلى أن أذن له غير واحد من شيوخه في الإفتاء والإقراء"^(١).

وقد أجازته شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني في القرآن والفقه والحديث، ونص إجازته:

"وَأَذِنْتُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي تَلَقَّاهُ، وَيَقْرُرَ الْفَقْهَ عَلَى النَّمَطِ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَارْتَضَاهُ، قَالَ: وَاللَّهِ الْمَسْئُولُ أَنْ يَجْعَلَنِي وَإِيَّاهُ مِمَّنْ يَرْجُوهُ وَيَخْشَاهُ إِلَى أَنْ نَلْقَاهُ"، كما أجازته في إقراء شرح النخبة وغيرها^(٢). وتصدّى للتدريس في حياة شيوخه بعد أن أجازوه وأذنوا له، وانتفع به الطلاب طبقة بعد طبقة، وشرح عدة كتب وألف ما لا يحصى كثرة^(٣).

٢- رحلته في طلب العلم:

١- رحل من بلدته سُنَيْكَة إلى القاهرة سنة إحدى وأربعين، وقطن الجامع الأزهر، وتلقّى فنون العلوم عن أكابر علماء عصره، ثم رجع إلى بلدته.

٢- رحل من القاهرة إلى الشيخ محمد العُمري بالمحلة الكبرى شمال القاهرة، وأقام عنده أربعين يوماً، قرأ عليه قواعد الصوفية كاملاً، ثم رجع إلى القاهرة^(٤).

٣- رحل إلى الحج سنة خمسين، وأخذ عن بعض علمائها، منهم الشرف أبو الفتح المرّاعي^(٥).

المطلب الثاني: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

أولاً: مكانته العلمية:

نبأ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري مكانة عالية، ومنزلة رفيعة، تألق بها نجمه وسطع ذكره، وتميّز وتفوّق بِنِيَّة صادقة وعزيمة صلبة وهمّة قوية، وقلب سليم وعقل حكيم، ونظر رشيد وفكر سديد، واطلاع واسع وتحصيل كبير، وطول عمر مكّال بطاعة الله تعالى وخشيته ومرافقته، رافق ذلك عناية إلهية وتوفيقات ربانية، فقد نذر نفسه لطلب العلم منذ نعومة أظفاره، وله توجه وصبر واحتمال ومداراة وتهجد، فأكرمه الله تعالى بصدقه وجهده.

فانتهت إليه الرئاسة في العلوم الشرعية بمصر، قال العيدروس (ت: ١٠٣٨هـ): "ترأس بجدارة دهرًا"، وصار علماء الشافعية بها كلهم تلامذته إلا النادر إما طلبته، وإما طلبة طلبته.

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/١، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٤، شذرات الذهب: ١٣٤/٨، البدر الطالع: ٢٥٢/٢.

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/١، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٤.

(٣) شذرات الذهب: ١٣٤/٨.

(٤) الطبقات الصغرى: ٢٢.

(٥) النور السافر: ١٧٤. وستأتي ترجمته في شيوخه.

وقال: "يقرب عندي أنه المجدد على رأس القرن التاسع، لشهرة الانتفاع به وبتصانيفه، واحتياج غالب الناس إليها فيما يتعلّق بالفقه وتحرير المذهب بخلاف غيره"^(١)، ومؤلفاته جليلة حافلة مقبولة، راجعها وحررها المرة بعد الأخرى إلى آخر عمره.

وكما تفرّد في زمنه بعلو الإسناد بالقراءات، وتفرّد بعلو إسناد الحديث، فلم يوجد في عصره إلا من أخذ عنه مشافهة أو بواسطة أو بوسائط متعددة، بل وقع لبعضهم أنه أخذ عنه مشافهة تارة، وعن غيره ممن بينه وبينه نحو سبع وسائط تارة أخرى، وهذا لا نظير له في أحد من أهل عصره، فأكرم بهذا التّمييز الذي هو عند الأئمة أولى به وأجدر وأحرى، لأنه حاز به كثرة التلاميذ، والأتباع وسعة الآخذين عنه، كما قال الهيثمي^(٢).

ومن مزيد فضل الله تعالى عليه وإكرامه له أن استمرّ سنده بالقراءات والحديث حتى وصل إلى عصرنا الحالي، فاتصل سنده إلى شيوخ القراء في دمشق، منهم: الشيخ حسين خطاب (ت: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) رحمه الله تعالى، وإلى الشيخ أبي الحسن محيي الدين الكردي (ت: ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م) رحمه الله تعالى، وهذا يدل على صدق نيته، وإخلاص عمله حتى استمر ذكره وعمله صدقة جارية يُنتفع بها.

أما عن سند الحديث فقد استمر سند شيخ الإسلام زكريا الأنصاري متصلاً إلى محدث الديار الشامية سيدنا الشيخ بدر الدين الحسني رحمه الله تعالى، وعن الشيخ بدر الدين الحسني أخذ تلميذه الشيخ فؤاد طه - حفظه الله وبارك بعمره - وهو من أكبر تلاميذه الذين أخذوا عنه.

فقد أجازته الشيخ بدر الدين الحسني بحديث المسلسل بالأولية: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ازْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ»^(٣)، بالسند المتصل إلى سيدنا رسول الله ﷺ، كما أجازته بالأربعين النووية،

(١) النور السافر: ١٧٧.

(٢) ينظر: النور السافر: ١٧٦، شذرات الذهب: ١٣٥/٨.

(٣) أخرجه أبو داود والترمذي والإمام أحمد والحاكم، سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب في الرحمة: ٢٨٥/٤، رقم (٤٩٤١)، وسنن الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ماجاء في رحمة الناس: ٣/٣٨٨، رقم (١٩٢٤)، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح"، مسند الإمام أحمد: ٤٧/٦، مستدرک الحاكم: ١٧٥/٤، ثبت القاضي شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: وقال فيه: "حديث حسن، وهو حسن صحيح عند الترمذي باعتبار ما له من المتابعات والشواهد".

وقد رواه شيخ الإسلام زكريا عن شيخه الحافظ ابن حجر والشيخ الزين رضوان العفني، وقال: وأنشد شيخنا الأول في معناه:

إِنَّ مَنْ يَرْحَمُ أَهْلَ الْأَرْضِ قَدْ *** أَنْ أَنْ يَرْحَمَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ

فَارْحَمِ الْخَلْقَ جَمِيعاً إِنَّمَا *** يَرْحَمُ الرَّحْمَنُ مَثْلاً الرَّحْمَا

وَأُنشِدُ شَيْخَنَا الثَّانِي أَيْضاً فِي مَعْنَاهُ:

الْحَبُّ فِيكَ مَسْلَسٌ بِالْأَوَّلِ *** فَاخْتُنْ وَلَا تَسْمَعْ مَلَامَ الْعُدْلِ

وَإَرْحَمْ عِبَادَ اللَّهِ يَا مَنْ قَدْ عَلَا *** مَنْ يَرْحَمُ السُّفْلِيَّ يَرْحَمُهُ الْعَلِي

وَخَفِ الْعَذَابَ وَارْجُ عَفْواً إِنْ تَرَمَّ *** شُرْباً مِنَ النَّدْبِ الرَّحِيقِ السَّلْسَلِ

قال شيخ الإسلام زكريا وأنشدت لنفسي:

مَنْ يَرْحَمُ أَهْلَ السُّفْلِ يَرْحَمُهُ الْعَلِي *** فَارْحَمْ جَمِيعَ الْخَلْقِ يَرْحَمُكَ الْوَلِي.

وبصحيحي البخاري ومسلم، بالسند المتصل إلى شيخ الإسلام زكريا إلى أصحاب هذه الكتب، وقد أجازني الشيخ فؤاد طه بهذه الكتب مشافهة وخطاً، عندما زرتُه بصحبة زوجي الأستاذ الدكتور محمد الحسن البغا بفضل الله تعالى ومَنَّهُ.

وقد قُصِدَ شيخ الإسلام زكريا بالفتاوى، وزاحم كثيراً من شيوخه فيها، وكثيراً ما كان كلامه الفيصل، وكان متأنياً في فتواه، فلا يجيب إلا بعد دراسة وتمعن، واعتُبر هذا من حسناته^(١).

ومن بعض فتاواه التي شاع الحديث عنها في عصره، وكانت الجواب الحاسم:

١- كتابته بولاية الشيخ عمر بن الفارض -رحمه الله تعالى- لما كثر الحديث بين الناس في أمره، قال شيخ الإسلام زكريا: "ثم فُتِحَ عليَّ بكتابة عظيمة في القول بولايته"^(٢).

فكان لشيخ الإسلام زكريا ذوق في فهم كلام القوم، يشرح كلام أهل الطريق على أتم وجه، ويجيب الأجوبة الحسنة على ما يشكل على الناس فهمه.

وكان يعظّم الشيخ ابن عربي رحمه الله تعالى، ويعتقده ويسميه ولياً، قال السخاوي: "فعدلته عن ذلك مرة بعد أخرى فما كَفَّ، بل تزايد فصاحة بذلك، وأودعه في شرحه للروض"^(٣).

٢- ومنها: لما سُئِلَ عن واعظ يقول: "لا يجوز إجماعاً لقارئ القرآن والحديث أن يهدي مثل ثواب ذلك في صحائف سيدنا رسول الله ﷺ، وبه أفتى المتقدمون والمتأخرون". فأجاب: بأن ما ادّعا هذا الواعظ القليل المعرفة يستحق بكذبه على الإجماع التعزير البالغ، وزعمه أن ذلك لا يجوز خطأ، بل الحق في المسألة: جواز ذلك.

قال الهيتمي: "والعجب منه كيف ساغ له دعوى إجماع المسلمين وإفتاء المتقدمين والمتأخرين على عدم الجواز! وهل هذا إلا مجازفة في دين الله؟!، فإن جوازه شائع ذائع في الأعصار والأمصار"^(٤).

وهذه من المسائل التي يكثر الحديث عنها بين الناس.

٣- ومنها: أن بعض المالكية أفتى بتحريم شرب القهوة، ومنع الناس من شربها، فانتشر الخبر إلى مصر والقاهرة، فكتب المولعون بها سؤالاً إلى شيخ الإسلام زكريا، فكان جوابه أن قال: أحضروا إلي جماعة من المتعاطين لها، فسألهم عن فعلها، فقالوا: لا عمل فيها سوى التقوي، فلم يكتف بذلك، وأراد اختبار تأثيرها عليهم، فأحضر قشر البين ثم أمر بطبخه، ثم أمرهم بشربها، ثم تكلم معهم ساعة زمنية فلم يجد لا تغييراً ولا طرياً فاحشاً، بل وجد منهم

(١) شذرات الذهب: ١٣٥/٨.

(٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٦/١.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣.

(٤) الفتاوى الحديثية لابن حجر: ١٤.

انبساطاً قليلاً، فلم يؤثر ثم زاد فلم يؤثر، فصنّف في جُلّها مصنفاً قاطعاً بالحل، فلم يُقدم على التحريم بمجرد ما نُقل إليه، بل اختبرها فعندما لم يرَ فيها شيئاً من أسباب التحريم أفتى بحلها (١).

ثانياً: ثناء العلماء عليه:

دوّت سمعة شيخ الإسلام زكريا وشهرته وطبّقت الآفاق، فلهجت ألسنة علماء عصره بالثناء عليه، وبيان المستوى الرفيع الذي تبوّأه بين علماء عصره، وكثرت شهادات معاصريه، وهي شهادات لا يُعلى عليها: -قال الإمام السُّيوطي(ت: ٩١١هـ): "وسلك طريق التصوف، ولزم الجد والاجتهاد في القلم والعلم والعمل، وأقبل على نفع الناس إقراء وإفتاء وتصنيفاً مع الدين المتين، وترك ما لا يعنيه، وشدة التواضع، ولين الجانب، وضبط اللسان والسكوت" (٢).

-وقال ابن إياس الحنفي (ت: ٩٣٠هـ): "الإمام العامل العالم شيخ الإسلام والمسلمين، مفتي الأنام في العالمين، بقية السلف وعمدة الخلف. عالم الوجود على الإطلاق، ومَنْ ذكُرُه قد شاع في الآفاق، فهو آخر علماء الشافعية بالديار المصرية" (٣).

وقال تلميذه شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي(ت: ٩٧٤هـ): "وقدّمْتُ شيخنا زكريا لأنه أجلُّ من وقع عليه بصري من العلماء العاملين، والأئمة الوارثين، وأعلى من عنه رويت ودريت من الفقهاء الحكماء المسندين، فهو عمدة العلماء الأعلام، وحجة الله على الأنام، حامل لواء مذهب الشافعي على كاهله، ومحرر مشكلاته، وكاشف عيوباته في بكرته وأصائله، ملحق الأحفاد بالأجداد، المتفرد في زمنه بعلو الإسناد" (٤).

قال السَّخاوي (ت: ٩٠٢هـ): "وزاد في الترقى وحسن الطلاقة والتلقي مع كثرة حاسديه والمتعرضين لجانبه وواديه، وهو لا يلقاهم إلا بالبشر والطي للنشر".

وقال أيضاً: "وله تهجد وتوجد، وصبر واحتمال، وترك للقليل والقال، وأوراد واعتقاد، وتواضع وعدم تنازع، بل عمله في التودد يزيد عن الحد، ورويته أحسن من بديهته، وكتابه أمتن من عبارته، وعدم مسارحته إلى الفتاوى قيل مما يعد في حسناته، وبيننا أنسة زائدة ومحبة من الجانبين تامة، ولا زالت المسرات واصلة إليّ من قبلي بالدعاء والثناء، وإن كان ذلك دأبه مع عموم الناس، فحظي منه أوفر ولفظي فيه كذلك أغزر" (٥).

(١) النور السافر: ٢٠٧/١.

(٢) نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١١٣/١.

(٣) بدائع الزهور في وقائع الدهور: ٢٤٠/٣.

(٤) النور السافر: ١٧٦.

(٥) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٧/٣.

قال العزّي (ت: ١٠٦١هـ): "شيخ مشايخ الإسلام، علامة المحققين، وفهامة المدققين، ولسان المتكلمين، وسيد الفقهاء والمحدثين، الولي الكامل، الجامع بين الشريعة والحقيقة، وعاش عزيزاً مكرماً محظوظاً في جميع أموره ديناً ودنيا، ومُتّع بالقول على ملازمة العلم والعمل، مع مقارنة مئة سنة من عمره، من غير كلال ولا ملل" (١).

قال العلائي (ت: ٩٤٢هـ): "فإنه من شيوخنا في الجملة دراية ورواية وإن شاركناه في كثير من شيوخه، وقد جمع من أنواع العلوم، والمعارف، والمؤلفات المقبولة، ومكارم الأخلاق، وحسن السمات، والتؤدة، والأخذ عن الأكابر، ما لم يجمعه غيره، فإنه آخر من روى عن الضابط الصيّن المسند أبي النعيم رضوان العُقبي، وعن القاياتي إلى أن قال: وكان قلمه أجود من تقريره، لكنه رزق حظاً وافراً، وتكاثر عليه صغار الطلبة، والمشايخ الكمل، ووسّع الناس... (٢)".

قال الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ): "قاضي القضاة بالديار المصرية ومسندها شيخ الإسلام بها، الإمام الصوفي المعمر" (٣).

فهذه شهادات أكابر علماء عصره تنطق بنبوغه وتميّزه، وتمكّنه في العلم وتفوّقه على أقرانه، وفضله ومكانته، ومنزلته الرفيعة.

المطلب الثالث: شيوخه:

أقبل شيخ الإسلام زكريا إلى علماء وأئمة عصره، ينهل العلم بشغف، ملك عليه حسه وتفكيره، وبهمة منقطعة النظر، تسعفه ذاكرة قوية، وذكاء حاد، وتوفيق إلهي وفتوح رباني، رغم شظف العيش وقسوة الحياة، حتى صار أمثلاً أهل زمانه، ورأس العلماء من أقرانه، وكم من تلميذ فاق أستاذه، وذلك فضل الله تعالى وإكرامه.

أولاً- شيوخه في القرآن الكريم:

١- الإمام العلامة الزين أبو النعيم رضوان بن محمد العُقبي الشافعي، شيخ الإقراء والتحديث، كان خيراً ديناً، كثير التلاوة والعبادة، مات سنة (٨٥٢هـ) رحمه الله تعالى (٤).

وقد قرأ شيخ الإسلام زكريا عليه الشاطبية والرائية والقراءات السبع، وسمع عليه شرح الشاطبية للجعبري، وحمل عنه كتباً كثيرة في القراءات، وسمع منه القليل من التيسير للداني، وأخذ عنه مرسوم الخط، كما قرأ عليه صحيح مسلم، والسنن الصغرى للنسائي، ومسنده الإمام الشافعي، وسمع عليه شرح معاني الآثار للطحاوي وغير ذلك (٥).

(١) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠١/١.

(٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠١/١.

(٣) فهرس الفهارس: ٤٥٧/١.

(٤) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٢٦-٢٢٩، الكواكب السائرة: ١/١٩٩، شذرات الذهب: ٧/٢٧٤.

(٥) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٥، الكواكب السائرة: ١/١٩٩، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٤،

تَبَيَّنَ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: ١٢٦ و٤٨ و١٦٩ و١٨٣.

٢- شيخ الإقراء زين الدين أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد المقرئ المسند، الشهير بابن عيَّاش، مات بمكة سنة (٨٥٣هـ) رحمه الله تعالى^(١).

٣- قاضي القضاة أبو اليُمْن، محمد بن محمد الهاشمي العُقيلي النُويري، المكي الشافعي قاضي مكة وخطيبها، قدم القاهرة مرتين وحدّث بها، مات سنة (٨٥٣هـ) رحمه الله تعالى، أخذ عنه القراءات لما ورد مكة حاجاً^(٢).

٤- الإمام العلامة زين الدين طاهر بن محمد النُويري ثم القاهري المالكي. ولد بقرية قرب النُويرة^(٣)، وانتقل إلى القاهرة، كان من العلماء المعدودين المتقنين مات سنة (٨٥٦هـ) رحمه الله تعالى^(٤)، قرأ عليه شيخ الإسلام زكريا بالقراءات الثلاث بما تضمّنته كتب ابن الجزري النشر والتقريب^(٥).

٥- الإمام أبو العباس أحمد بن أبي بكر القُقيلي نسبة لقرية قُقيلية بين نابلس والرملة، ثم السكندري الأزهري الشافعي المقرئ، حدّث وأقرأ، عارفاً بطرق القراءات ذاكراً لها إلى حين وفاته، لم ينفك عن الإقراء حتى مات سنة (٨٥٧هـ) عن مئة سنة رحمه الله تعالى^(٦)، وقد قرأ عليه شيخ الإسلام زكريا القراءات السبع^(٧).

٦- البرهان إبراهيم بن يوسف الفاقوسي ثم البليبي الشافعي الرفاعي، عُرف قديماً بابن أبي الفتح الذي قيل: إنه من ذرية محمد ابن الحنفية والله أعلم، ولد بفاقوس من شرقية مصر، مات سنة (٨٦٢هـ) رحمه الله تعالى^(٨)، وقد حفظ شيخ الإسلام زكريا القرآن عليه، وقرأ عليه التتبيه^(٩).

٧- الإمام المقرئ النور البليبي علي بن محمد حفيد شيخ القراء الفخر الشافعي، ويعرف بإمام الأزهر، سليل إحدى الأسر التي تولّت إمامة الأزهر، ولد سنة (٧٩٧هـ) بالقاهرة، ونشأ بها، مات سنة (٨٦٤هـ) رحمه الله تعالى^(١٠)، قرأ عليه شيخ الإسلام زكريا القراءات السبع^(١١).

ثانياً- شيوخه في الحديث وعلومه:

تلقى شيخ الإسلام زكريا الحديث عن الكثير من أكابر شيوخ عصره، ومنهم:

(١) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٦٠/٤، شذرات الذهب: ٢٧٧/٧.

(٢) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٤٤/٩، شذرات الذهب: ٢٧٨/٧.

(٣) النُويري: نسبة إلى نُويرة، تصغير النار: ناحية بمصر. معجم البلدان: ٣١٢/٥.

(٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٥/٤.

(٥) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٥/٣، الكواكب السائرة: ١٩٩/١، النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٤.

(٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٦٣/١.

(٧) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٥/٣.

(٨) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٨٠/١-١٨١.

(٩) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٤/٣.

(١٠) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣١٧/٥.

(١١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٥/٣، الكواكب السائرة: ١٩٩/١، النور السافر: ١٧٤.

- ١- الإمام الزين الزركشي عبد الرحمن بن محمد الحنبلي ، مسند الوقت، وصار مسند مصر، انفرد شيخ الإسلام زكريا آخر عمره بسماع صحيح مسلم منه^(١)، توفي سنة (٨٤٦هـ) رحمه الله تعالى^(٢).
- ٢- العلامة شمس الدين محمد بن علي القاياتي، نسبة إلى قايات بلد قرب الفيوم، ثم القاهري الشافعي قاضي القضاة ومحقق الوقت، توفي سنة (٨٥٠هـ) بالقاهرة، رحمه الله تعالى^(٣).
- وقد أخذ شيخ الإسلام زكريا عنه عدة علوم، فسمع منه صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي، وأخذ عنه بعض شرح الألفية، كما أخذ عنه وعن الإمام البلقيني في الفقه شرح البهجة ملفقاً وغيرها، وأخذ أصول الفقه عنه وعن الكافياجي، قرأ عليهما العضد ملفقاً، وقرأ عليه المطول في البديع^(٤).
- ٣- الإمام المحدث عز الدين عبد الرحيم بن محمد، ويُعرف بابن الفرات، وكان خيراً فاضلاً، وكانت وفاته سنة (٨٥١هـ) رحمه الله تعالى^(٥)، أخذ عنه شيخ الإسلام سنن أبي داود والترمذي ومسند أحمد^(٦).
- ٤- شيخ الإسلام أمير المؤمنين في الحديث، حافظ الديار المصرية، بل حافظ الدنيا، قاضي القضاة، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ، المعروف بـ ابن حجر العسقلاني الأصل، المصري الشافعي، قدوة الأمة، وعلامة العلماء، ومحبي السنّة، وانتفع به الطلبة، وحضر دروسه، وقرأ عليه غالب علماء مصر، ورحل الناس إليه من الأقطار، عيّنه السلطان برسباي قاضي قضاة الشافعية في الديار المصرية، صنف المصنفات التي طار صيتها وشاع ذكرها، وانتفع بها العلماء، وأشهرها فتح الباري شرح صحيح البخاري، قال عنه شيخ الإسلام زكريا: "أمين الله في أرضه على سنة نبيه ﷺ الشهاب" توفي (٨٥٢هـ) رحمه الله تعالى^(٧).
- أخذ شيخ الإسلام زكريا عنه أكثر صحيحي البخاري ومسلم سماعاً عليه، وقرأ معظم السنن لابن ماجه، لكن توفي الحافظ ابن حجر قبل إكماله، والكثير من شرح ألفية الحديث وجميع شرح النخبة له، وقرأ عليه بلوغ المرام، والسيرة النبوية لابن سيد الناس، وأخذ عنه أيضاً التفسير، والفقه والأصول، والعربية، والأدب، والمعقولات^(٨).

(١) ثبت شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: ١٢٦، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٥/٣.

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٣٦/٤.

(٣) حسن المحاضرة: ٤٤٠/١، شذرات الذهب: ٢٦٨/٧.

(٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٤/٣، الكواكب السائرة: ٢٠٠/١، النور السافر: ١٧٢، ثبت شيخ الإسلام القاضي زكريا:

١١٩ و ١٢٦ و ٤٠ و ١٤٥.

(٥) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٨٦/٤، شذرات الذهب: ٢٦٩/٧.

(٦) ثبت شيخ الإسلام القاضي زكريا: ١٤٥، ١٤٠.

(٧) ينظر: التبر المسبوك: ٢٣٠، نظم العقيان: ٤٥، طبقات الحفاظ: ٥٥٣، الضوء اللامع: ٤٠-٣٦/٢، شذرات الذهب: ٢٧٠/٧.

(٨) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٥/٣، الكواكب السائرة: ٢٠٠/١، ثبت شيخ الإسلام زكريا: ١١٩ و ٤٠ و ١٥٨.

٥- برهان الدين إبراهيم بن صدقة أبو إسحاق الصالحي الحنبلي، قرأ شيخ الإسلام زكريا عليه صحيح البخاري وسنن أبي داود، وموطأ الإمام مالك، والأدب المفرد للإمام البخاري، وقرأ عليه كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ). مات سنة (٨٥٢هـ) رحمه الله تعالى^(١).

٦- أبو الفتح المراغي القاهري محمد بن أبي بكر من سلالة سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، مات سنة (٨٥٩هـ)^(٢)، سمع منه شيخ الإسلام بمكة سنة (٨٥٠هـ) «سنن الدار قطني» و«الشمائل النبوية»^(٣).

٧- الإمام العلامة كمال الدين محمد بن عبد الواحد، المعروف بابن الهمام الحنفي، وله: «شرح الهداية» سمّاه «فتح القدير للعاجز الفقير»، توفي سنة (٨٦١هـ) رحمه الله تعالى^(٤)، وقد أخذ عنه شيخ الإسلام شرح ألفية الحديث للعراقي بتمامه سماعاً وبعضه قراءة، كما أخذ عنه أصول الفقه والمنطق والنحو واللغة^(٥).

٨- سارة ابنة ابن جماعة، هي ابنة عمر بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الدين بن جماعة، توفيت سنة (٨٥٥هـ) رحمه الله تعالى^(٦)، وقد أخذ شيخ الإسلام زكريا عنها المعجم الكبير للطبراني بقراءة السخاوي^(٧).

ثالثاً- شيوخه في الفقه وأصوله:

تلقى شيخ الإسلام زكريا الفقه عن أكابر علماء عصره الذين برعوا في علوم كثيرة، فكان لهم الدور الكبير والأثر الواضح في بناء شخصية شيخ الإسلام الفقهية والأصولية، وهم حسب تاريخ الوفاة:

١- الإمام شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى بن عبد الله بن سليمان، الشافعي الشيخ السبكي، ولد بسبك^(٨) العبيد، وتوفي سنة (٨٤٠هـ)^(٩).

٢- الإمام الشمس البدرشي^(١٠) محمد بن علي القاهري الشافعي، ومات سنة (٨٤٦هـ) رحمه الله تعالى^(١١).

^(١) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٥٥/١، الكواكب السائرة: ١٩٩/١-٢٠٠، تَبَّتْ شيخ الإسلام القاضي زكريا: ١١٩ و١٤٠ و١٦٤ و٢٢٥.

^(٢) ينظر: البدر الطالع: ١٤٦/٢، الأعلام: ٥٨/٦.

^(٣) تَبَّتْ شيخ الإسلام القاضي زكريا: ٢٠١.

^(٤) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٢٧/٨، شذرات الذهب: ٢٩٨/٧، سنة (٨٦١هـ).

^(٥) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٥/٣.

^(٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٥٢/١٢.

^(٧) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٥/٣.

^(٨) سُبُك: علم مرتجل لاسم موضع. معجم البلدان: ١٨٥/٣، وهي من الأعمال المنوفية في مصر، التحفة السنوية بأسماء البلاد المصرية للجيحان: ١٠٠.

^(٩) إنباء الغمر بأبناء العمر: ٦٦/٤، شذرات الذهب: ٢٣٦/٧، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٧٧/١٠.

^(١٠) يعرف بالبدرشي: نسبة إلى البدرشين من الجيزة. الضوء اللامع: ١٨٩/١١، والجيزة: بليدة في غربي فسطاط مصر. معجم البلدان: ٢٠٠/٢.

^(١١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٠٩/٨، شذرات الذهب: ٢٦٠/٧.

- ٣- العلامة شمس الدين محمد بن محمد بن أحمد الحَجَّازي مختصر الروضة^(١) الشافعي، واختصر الروضة اختصاراً حسناً ضم إليه من كلام الإسنوي والبُلُقِيني والعراقي وغيرهم أشياء مفيدة، وكان إماماً عالمياً ماهراً في الفرائض، ومات سنة (٨٤٩هـ) رحمه الله تعالى^(٢)، وأخذ عنه بالإضافة للفقهاء الفرائض والحساب.
- ٤- الإمام العلامة الشمس محمد بن إسماعيل الوَنَائِي^(٣)، ثم القرافي القاهري الشافعي، أخذ الناس عنه طبقة بعد أخرى، وهو أحد الأئمة الذين أحيا الله بهم العلم. توفي سنة (٨٤٩هـ) رحمه الله تعالى^(٤).
- ٥- العلامة شهاب الدين أبو العباس أحمد بن رجب بن طيغنا، الشهير بابن المَجْدِي الشافعي، له مصنفات كثيرة مشهورة، منها: «شرح الجعبرية» في الفرائض، توفي سنة (٨٥٠هـ) رحمه الله تعالى^(٥)، وقد أخذ شيخ الإسلام زكريا عنه الفقه، وأخذ عنه أيضاً النحو وعلم الهيئة والهندسة والميقات والفرائض والحساب والجبر والمقابلة وغيرها، وقرأ عليه بعض تصانيفه^(٦).
- ٦- الإمام الزين البُوتيجي عبد الرحمن بن عنبر العثماني ثم القاهري الشافعي الفرضي، مات سنة (٨٦٤هـ) رحمه الله تعالى^(٧)، وأخذ عنه أيضاً بالإضافة للفقهاء الفرائض والحساب^(٨).
- ٧- الإمام الشريف البدر النَّسَابِي حسين بن محمد بن أيوب الحسني الحسيني نسباً القاهري الشافعي، تصدَّى للتدريس ونفع الطلبة، فقرأ عليه خلق لا يحصون كثرة، ومات سنة (٨٦٦هـ) رحمه الله تعالى^(٩).
- ٨- شيخ الإسلام قاضي القضاة البُلُقِينِي علم الدين أبو البقاء صالح بن شيخ الإسلام سراج الدين عمر بن رسلان، القاهري الشافعي، سليل إحدى الأسر العلمية التي ذاع صيتها في مصر في عصر المماليك، حامل لواء مذهب الشافعي في عصره، مات سنة (٨٦٨هـ) رحمه الله تعالى^(١٠).
- وقد أخذ عنه شيخ الإسلام زكريا وعن الإمام القاياتي شرح البهجة ملفقاً وغيرها^(١١).

(١) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١/١٩٩، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٩/٥١، مختصر روضة الطالبين وعمدة المتقين في الفقه الشافعي للإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ)، كشف الظنون: ١/٩٢٩.

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٩/٥٢.

(٣) الوَنَائِي، وليس الوَفَائِي، نسبة إلى ونا، قرية بصعيد مصر. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٧/١٤٠.

(٤) حسن المحاضرة: ١/٤٤٠، شذرات الذهب: ٧/٢٦٥.

(٥) حسن المحاضرة: ١/٤٤٠، الكواكب السائرة: ١/١٩٩، شذرات الذهب: ٧/٢٦٨.

(٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٥.

(٧) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٤/١١٥.

(٨) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٥.

(٩) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/١٢٢، شذرات الذهب: ٧/٣٠٥.

(١٠) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٣١٢، شذرات الذهب: ٧/٣٠٧، حسن المحاضرة: ١/٤٤٤، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث: ١١٠.

(١١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٤، النور السافر: ١٧٢.

٩- شيخ الإسلام قاضي القضاة **شرف الدين المناوي** يحيى بن محمد بن محمد، ولي تدريس الفقه الشافعي، وقضاء الديار المصرية، توفي (٨٧١هـ) رحمه الله تعالى^(١)، وقد حضر شيخ الإسلام زكريا دروسه^(٢).

١٠- **الشمس البامي**: محمد بن أحمد المخزومي البامي، نسبة لبلدة بالصعيد، القاهري الشافعي، وكان يقول: "إن ممن قرأ عليه في التنبيه الزين زكريا" مات سنة (٨٨٥هـ) رحمه الله تعالى^(٣).

وأخذ أصول الفقه عن القاياتي وابن الهمام وعن:

١- الإمام العلامة **جلال الدين المحلي** محمد بن أحمد، الشافعي تفتازاني العرب، وكان آية في الذكاء والفهم، وأجل كتبه التي لم يكملها تفسير القرآن العظيم، كتب منه أول الكهف إلى آخر القرآن، وكتب على الفاتحة وآيات يسيرة من البقرة، وقد أكمله جلال الدين السيوطي من أول البقرة إلى آخر الإسراء، وهو التفسير المعروف بالجلالين، نسبة إليهما، توفي سنة (٨٦٤هـ) رحمه الله تعالى^(٤)، وقد ذكر الإمام السيوطي أن شيخ الإسلام زكريا أخذ عن الإمام جلال الدين المحلي^(٥).

٢- **الإمام العلامة تقي الدين** أحمد بن محمد بن محمد بن علي **الشُّمْنِي** القسطنطيني الحنفي المفسر المحدث الأصولي المتكلم النحوي البياني، إمام النحاة في زمانه، توفي سنة (٨٧١هـ) رحمه الله تعالى^(٦).

٣- **الإمام الشمس** محمد بن مراهم الدين الشمس **الشُرُونِي** ثم القاهري الشافعي حفظ القرآن، وكان إماماً علامة، متقناً لمذهب التصوف، مجيداً لكلام الغزالي، توفي سنة (٨٧٣هـ) مبطونا شهيداً، رحمه الله تعالى^(٧)، وقد أخذ شيخ الإسلام زكريا عنه أصول الفقه وأصول الدين فقرأ عليه شرح المواقف^(٨).

٤- محمد بن سليمان **المحيوي** أبو عبد الله الحنفي الرومي، ويعرف **بالكافياجي**^(٩)، وصفه الحافظ ابن حجر العسقلاني: "بالشيخ الإمام الفاضل البارع جمال المدرسين مفيد الطالبين" وقد صار علامة الدهر ونادرة الزمان،

(١) حسن المحاضرة: ٤٤٥/١، شذرات الذهب: ٣١٣/٧.

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٤/٣.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٤/٣، ٤٨/٧.

(٤) حسن المحاضرة: ٤٤٣/١، شذرات الذهب: ٣٠٣/٧.

(٥) نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١١٣/١.

(٦) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: ٣٧٥/١، شذرات الذهب: ٣١٣/٧.

(٧) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٤٨/١٠.

(٨) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٤/٣.

(٩) يقال: الكافياجي أو الكافيجي، لأنه أكثر من قراءة الكافية في النحو لابن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ) وأقرأ بها حتى نسب إليها بزيادة جيم جيم كما هي عادة الترك في النسب، وقدم الشام وأقرأ بها أيضاً. الضوء اللامع: ٢٥٩/٧.

توفي سنة (٨٧٩هـ) رحمه الله تعالى^(١)، وقد أخذ شيخ الإسلام زكريا عنه أصول الفقه، فقرأ عليه وعلى القبايات العصد ملفقاً، كما أخذ عنه التفسير والعربية والأدب والمعقولات والمنطق^(٢).

رابعاً: شيوخه في أصول الدين (العقائد وعلم الكلام):

من أشهر شيوخه في أصول الدين الشَّرواني، وهو الذي أخذ عنه أصول الفقه أيضاً، وقد تقدم ذكره، و:

١- الشيخ محمد بن محمد بن محمود الشمس الحنفي المدعو بالشيخ البخاري، نزيل زاوية نصر الله تعالى، كان فاضلاً، وقد قرأ شيخ الإسلام زكريا عليه مختصر التفتازاني (ت: ٧٩٢هـ)، وشرح الطوالع للعبري، وأخذ عنه المعاني والبيان والبدیع، كما قرأ عليه مسند أبي حنيفة، توفي قريب سنة (٨٥٠هـ)^(٣).

٢- الإمام العلامة العز عبد السلام بن أحمد القَيْلوي البغدادي ثم القاهري الحنبلي ثم الحنفي، برع في مذهبي الشافعي وأحمد، وصار يقرئ كتبهما، مات سنة (٨٥٩هـ) رحمه الله تعالى^(٤).

خامساً: شيوخه في التصوف:

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "أخذت عن غير واحد من السادة المنتدبين للإرشاد والإفادة، منهم القائم في النصيحة بين العباد بما استطاعه، الشمس أبو عبد الله محمد بن عُمر العُمري، والشهاب أبو العباس أحمد بن علي الأتكاوي، والشمس أبو الفتح الفُوي، والسراج أبو حفص عمر النَّبْيتي، والشهاب أحمد بن الفقيه علي الدِّمياطي الشهير بالزُّلباني، والزين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الخَليلي الشافعيون، وهم مفترقون بالقاهرة إلا النَّبْيتي فبزاويته في سَرَيافُوس، نفعنا الله ببركتهم، وتلقَّنتُ الذكر ولبست الخرقَةَ جرياً على قاعدتهم في ذلك مما عدا الأول، وأذنوا لي في التلقين والإلباس"^(٥) وهذه ترجمتهم:

١- الشيخ أحمد بن علي بن موسى أبو يوسف الأتكاوي، كان سيداً كبيراً، له كرامات وأحوال، وتلقَّى عنه الزين شيخ الإسلام زكريا، ومات سنة (٨٤٥هـ) رحمه الله تعالى^(٦).

٢- الشيخ شمس الدِّين أبو عبد الله محمد بن الواسطي الأصل، ثم العُمري، ثم المحلِّي الشافعي، المعروف بالعُمري، صحب غير واحد من سادات الصَّوفية، حتى فُتِحَ له، وأذن له في التربية والإرشاد في كثير من

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٦١/٧، بغية الوعاة: ١١٧/١، شذرات الذهب: ٣٢٦/٧.

(٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٩٩/١، الضوء اللامع: ٢٣٤/٣، النور السافر: ١٧٣.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٠/١٠.

(٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٩٨/٤، شذرات الذهب: ٢٩٤/٧، تُبِّتُ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: ١٨٦.

والقَيْلوي: نسبة لقرية ببغداد، يقال لها: قيلوليه كنفطويه. شذرات الذهب: ٢٩٤/٧.

(٥) تُبِّتُ شيخ الإسلام القاضي زكريا: ٦٣.

(٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٤٤/٢.

النواحي، وطار صيته، وكثر أتباعه، ودُكرت له أحوال وكرامات، وكل ذلك مع الزهد والتحذير من البدع والحوادث والإعراض عن أبناء الدنيا وأرباب المناصب، توفي (٨٤٩هـ) رحمه الله تعالى^(١).

٣- الشيخ محمد بن أحمد بن أبي بكر الشمس أبو الفتح بن الشهاب الفؤي ثم القاهري الشافعي، وتصدى للإرشاد، فأخذ عنه الأكابر فمن دونهم، وكان خيراً، مشهوراً بالصلاح، توفي سنة (٨٦٦هـ) رحمه الله تعالى^(٢).

٤- الإمام السراج عمر بن علي أبو حفص الدمشقي الأصل الشافعي، ويعرف بالنبّيتي، اشتهر ذكره وارتفع محله، وذكرت له أحوال صالحة وكرامات، وقد صحبه شيخ الإسلام الزين زكريا، مات سنة (٨٦٧هـ) رحمه الله تعالى^(٣).

٥- الشيخ عبد الرحمن بن علي زين الدين أبو الفرج التميمي الداري الخليلي ويعرف بشقير، مات سنة (٨٧٦هـ) رحمه الله تعالى^(٤).

٦- الشيخ أحمد بن الفقيه علي بن محمد شهاب الدين، الدمياطي الشافعي، ويعرف بالزلباني، شيخ معمر رآه السخاوي في سنة (٨٧٧هـ) حيث قدم القاهرة، وأخبره أنه جاز المئة بسنين، ولم يلبث أن رجع إلى بلده ومات^(٥).

سادساً: أستاذه في الطب:

الأستاذ محمد بن أحمد بن إبراهيم المخزومي القاهري الشافعي ويعرف بابن الخشاب، أجاز له كل شيوخه في الطب بالإقراء والمعالجة وأثنوا عليه كثيراً، مات سنة (٨٧٣هـ) رحمه الله تعالى^(٦).
وخلاصة القول: أخذ فنون العلم على جماعة من أعيان العلماء في عصره، ولازم الجد والاجتهاد حتى برع في سائر العلوم، وصار له الباع الطويل في كل فن، رحمه الله تعالى، ورضي عنه وأرضاه.

المطلب الرابع: تلامذته:

برع شيخ الإسلام في سائر العلوم الشرعية وآلاتها حديثاً، وتفسيراً، وفقهاً، وأصولاً، وعربية، وأدباً، ومعقولاً، ومنقولاً، فأقبلت عليه الطلبة للتلقي منه والقراءة عليه، ورزق البركة في العمر حتى رأى تلاميذه وتلاميذ تلاميذه شيوخ الإسلام، وقرت عينه بهم في محافل العلم، ومجالس الأحكام، وقصده الطلاب بالرحلة من الحجاز والشام، ومن أعيان من أخذ عنه^(٧):

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٩/٨، شذرات الذهب: ٢٦٥/٧.

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣٠٠/٦.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ١٠٨/٦.

(٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٩٥/٤.

(٥) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣٢/٢.

(٦) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٨٤/٦.

(٧) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٠/١.

- ١- الحجازي محمد بن محمد بن أحمد الشمس العامري الغزي الشافعي (وهو غير الحجازي السابق ذكره في الشيوخ مختصر الروضة) ولم يلبث أن مات بعد تعطله بالكبد سنة (٨٨٥هـ) رحمه الله تعالى^(١).
- ٢- الإمام العلامة شمس الدين الرملي أحمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الدمشقي الشافعي، وانتهت إليه مشيخة الإقراء بدمشق، وتوفي سنة (٩٢٣هـ) ، ودفن بمقبرة باب الصغير رحمه الله تعالى^(٢).
- ٣- العلامة شيخ الإسلام بدر الدين حسن بن علي الحصكفي الحلبي الشافعي الشهير بابن السيوفي. توفي سنة (٩٢٥هـ) رحمه الله تعالى^(٣).
- ٤- الإمام العالم العلامة نور الدين المحلي، أخذ العلم عن علماء مصر، درس وأفتى بالمحلة الكبرى بمصر، وشرح عدة كتب في الفقه الشافعي، مات سنة (٩٣٠هـ) رحمه الله تعالى^(٤).
- ٥- الإمام العلامة جمال الدين الصّاني أبو عبد الله عبد القادر الصّاني -نسبة إلى صانية قرية داخل الشرقية من أعمال مصر- القاهري الشافعي، توفي سنة (٩٣١هـ) رحمه الله تعالى^(٥).
- ٦- شيخ الإسلام القاضي رضي الدين أبو الفضل محمد بن محمد بن أحمد الشيخ الإمام المحقق المدقق العمدة العلامة الحجة الفهامة الغزي الأصل، الدمشقي المولد والمنشأ والوفاء، القرشي الشافعي، توفي سنة (٩٣٥هـ) رحمه الله تعالى^(٦).
- ٧- بهاء الدين محمد بن محمد بن علي البعلي الشافعي مفتي بعلبك، الإمام العلامة المدقق الفهامة، توفي سنة (٩٤١هـ) رحمه الله تعالى، قال ابن طولون: "لم يخلف بعده مثله في فقه الشافعية"^(٧).
- ٨- الشيخ العلامة بدر الدين محمد العلاني، المسند المؤرخ، الحنفي المصري، توفي في سنة (٩٤٢هـ) رحمه الله تعالى^(٨).
- ٩- شيخ الإسلام والمسلمين شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي العالم العلامة الجهيد الفهامة، المصري الأنصاري الشافعي، وهو أحد الأجلء من تلاميذ شيخ الإسلام القاضي زكريا الأنصاري، وكان مقدماً عنده، حتى أذن له أن يصلح في مؤلفاته في حياته وبعد مماته، ولم يأذن لأحد سواه في ذلك، وأصلح عدة مواضع

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٥١/٩.

(٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٣٣/١، شذرات الذهب: ١٢٠/٨.

(٣) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٨٠/١، شذرات الذهب: ١٣٣/٨، سنة (٩٢٥هـ).

(٤) الطبقات الصغرى: ٩٨.

(٥) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٥٢/١، شذرات الذهب: ١٨١/٨، سنة (٩٣١هـ).

(٦) الكواكب السائرة: ٦-٣/٢، شذرات الذهب: ٢٠٩/٨، سنة (٩٣٥هـ).

(٧) شذرات الذهب: ٢٤٥-٢٤٦، سنة (٩٤١هـ).

(٨) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٧١/٢، شذرات الذهب: ٢٥٠/١٠.

في شرح البهجة، وشرح الروض لشيخ الإسلام زكريا، انتهت إليه الرئاسة في العلوم الشرعية بمصر، وتوفي سنة (٩٥٧هـ) رحمه الله تعالى^(١).

١٠- الإمام العلامة المحقق شهاب الدين أحمد البرُّسِّي، المصري الشافعي، الملقب بـ **بُعْمِيْرَة**، أخذ العلم عن شيخ الإسلام زكريا، والشيخ نور الدين المحلي، وكان عالماً زاهداً ورعاً، حسن الأخلاق، وانتهت إليه الرئاسة في تحقيق المذهب، وكان يدرس ويفتي، مات سنة (٩٥٧هـ) رحمه الله تعالى^(٢).

١١- **شيخ الإسلام شهاب الدين الهَيْتَمِي** أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حَجَر - نسبة إلى جدِّ من أجداده، كان ملازماً للصمت فثبَّه بالحجر - الأنصاري الشافعي، الإمام العلامة البحر الزاخر، قال العيدروس: " خاتمة أهل الفتيا والتدريس، ناشر علوم الإمام محمد بن إدريس، كان بحراً في الفقه وتحقيقه، لا تكدره الدلاء، وإماماً اقتدت به الأئمة، وهاماً صار في إقليم الحجاز أمة"^(٣)، ولد في رجب سنة تسع وتسعمئة في محلَّة أبي الهيثم من إقليم الغربية بمصر المنسوب إليها، وأذن له مشايخه بالإفتاء والتدريس وعمره دون العشرين، وبرَّع في علوم كثيرة، و من أقوله:

"جردت صارم عزمي وأرهفت حد فهمي في خدمة السنة المطهرة بإقراء علومها...منادياً في كل مجمع وناذٍ: عباد الله هلموا إلى شرف الدنيا والآخرة، فإنه لا طريق أقرب في الوصول إلى الله من العلوم الشرعية المنزَّهة من أن يشوبها أدنى شوب من المطامع الدنيوية، ومن ثم قال أئمة الفقه والعرفان كالإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان: إن لم تكن العلماء أولياء فليس لله ولي في زمن من الأزمان، لكنهم لم يريدوا صور العلم، بل حقائق تطهير القلوب، ثم ملأها من معارف القوم..."^(٤)، وتوفي بمكة سنة (٩٧٣هـ) رحمه الله تعالى^(٥).

١٢ - **الإمام العالم عبد الوهاب بن أحمد الشَّعْرَانِي** الشافعي، العامل العابد الزاهد الفقيه المحدث الأصولي الصوفي المرِّي المسلك، من ذرية محمد ابن الحنفية، وهو آية من آيات الله في العلم والتصوف والتأليف. ومن أقواله في شيخ الإسلام زكريا: "وقدَّمْتُ شيخنا زكريا لأنه أجلُّ من وقع عليه بصري من العلماء العاملين، والأئمة الوارثين، وأعلى من عنه رويت ودريت من الفقهاء الحكماء المسنِّدين، فهو عمدة العلماء الأعلام، وحجة الله على الأنام، حامل لواء مذهب الشافعي على كاهله، المتفرد في زمنه بعلو الإسناد"^(٦).

وحسده جماعة ، فدسُّوا عليه كلمات يخالف ظاهرها الشرع، وعقائد زائغة، ومسائل تخالف الإجماع، وأقاموا عليه القيامة، وشنَّعوا وسبُّوا، فخذلهم الله تعالى، ونصره، وأظهره عليهم.

(١) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٢٠/٢، شذرات الذهب: ٣١٦/٨، الطبقات الصغرى: ٤٥.

(٢) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٢١/٠، شذرات الذهب: ٣١٦/٨، معجم المؤلفين: ٥٨٦/٢.

(٣) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ٣٩٣.

(٤) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ٣٩٣.

(٥) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ٣٩٠، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ١٠٢/٣، شذرات الذهب: ٣٧٠/٨.

(٦) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٦.

وكان مواظباً على السنّة، مبالغاً في الورع، مؤثراً ذوي الفاقة على نفسه حتى بملبوسه، متحملاً للأذى، موزعاً أوقاته على العبادة ما بين تصنيف وتسليك وإفادة، وكان عظيم الهيبة، وافر الجاه والحرمة، تأتي إلى بابيه الأمراء، وكان يحيي ليلة الجمعة بالصلاة على المصطفى ﷺ، ولم يزل مقيماً على ذلك، إلى أن نقله الله تعالى إلى دار كرامته، ومن كلامه: دوروا مع الشرع كيف كان، لا مع الكشف، فإنه قد يُخطئ المكاشف، وقال: "ينبغي إكثار مطالعة كتب الفقه"، وتوفي سنة (٩٧٣هـ) رحمه الله تعالى ونفعنا بهم جميعاً وجمعنا بهم في مستقر رحمته^(١).
فهذه ترجمة مختصرة لأعيان تلامذة شيخ الإسلام زكريا، وإلا فتلامذته أكثر من أن تحصى، فقد عمّر طويلاً، ولم يزل ملازماً للتدريس والتصنيف، فقد رحل الشيخ حسن بن محمد الصفدي إلى مصر في سنة (٩٢٥هـ) فأخذ عن شيخ الإسلام زكريا قبل وفاته بسنة^(٢).

وقد انتفع به تلامذته، ودرّسوا في حياته، وأفتوا وتولّوا المناصب الرفيعة، بسبب الانتساب إليه، ولم يزل كذلك في نشر العلم، ببشر وطلاقة وحسن تودد، وكثرة الخير والبر والإحسان إلى أن توفي، رحمه الله تعالى ورضي عنه وأرضاه^(٣).

ولا يفوتني ذكر الإمام السيوطي زميله وقرينه، وهو الإمام العلامة الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين الخُضيري السيوطي المصري الشافعي الصوفي، وصيته لا يخفى، ومناقبه لا تحصر، ولو لم يكن له إلا كثرة مؤلفاته مع تحريرها وتدقيقها، لكفى ذلك شاهداً ودليلاً، توفي سنة (٩١١هـ) رحمه الله تعالى.

وأهدي شيخ الإسلام زكريا وشيوخه وتلامذته وزملاءه هذه الأبيات الشعرية:

جزى الله أصحاب الحديث مثوبةً	***	وبوأهم في الخلد أعلى المنازل
فلولا اعتناؤهم بالحديث وحفظه	***	ونفيهم عنه ضروب الأباطل
وإنفاقهم أعمارهم في طلابه	***	وبحثهم عنه بجد مواصل
لما كان يدري من غدا متفقهاً	***	صحيح حديث من سقيم وباطل
ولم يستين ما كان في الذكر مُجملاً	***	ولم ندرِ فرضاً من عموم النوافل
لقد بذلوا فيه نفوساً نفيسةً	***	وباعوا بحظ آجل كل عاجل
فحبُّهم فرضٌ على كل مسلمٍ	***	وليس يعاديهم سوى كل جاهل ^(٤)

(١) الكواكب السائرة: ١٥٧/٣، شذرات الذهب: ٣٧٢/٨.

(٢) الكواكب السائرة: ١٢٥/٣.

(٣) من طريق ما قيل فيه وهو كاللغز: عالم عاش بين حجرين وكمالين وجلالين.

فإن شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني والكمال بن الهمام وجمال الدين المحلي مشايخه.

وشيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي والكمال بن الشريف (ت: ٩٠٦هـ) تلامذته، والجلال السيوطي قرينه.

(٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٧٥/٩.

المبحث الثالث: الوظائف والآثار العلمية

المطلب الأول: وظائفه:

- تمكّن شيخ الإسلام في العلم، وبرع في آلاته مما وجّه الأنظار إليه لتوليته الجهات والمناصب الجليلة :
- ١-التدريس بمقام الإمام الشافعي رضي الله عنه: فقد عيّنه الأشرف قايتباي في مشيخة الدرس المجاورة لمقام الإمام الشافعي، والنظر عليه، عقب موت التقي الحصني (ت: ٨٨١هـ) دون مسألة منه، وألبسه جُنْدَة (عباءة) خضراء، وأضاف إليه بعد ذلك نظر القزافة بأسرها، مما يدل على مزيد خصوصيته عنده^(١)، قال العيدروس: "ولم يكن بمصر أرفع منصباً من هذا التدريس"^(٢).
 - ٢-التدريس في عدة مدارس رفيعة^(٣): فقد عيّنه السلطان الظاهر خُشَقَدَم في التدريس بتريته التي أنشأها بالصحراء أول ما فتحت، وفي تدريس الفقه بالمدرسة السابقة^(٤).
 - ٣- مشيخة خانقاه صوفية: تولى مشيخة التصوف بالجامع الذي أنشئ ببركة الرطلي أول ما فُتِح، واستقر في مشيخة التصوف بمسجد الطواشي ثم رغب عنه، كما ولي مشيخة الصلاحية والمدرسة الجمالية^(٥).
 - ٤- خطابة مسجد السلطان قايتباي: فقد ولّاه السلطان الخطابة، وكان يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، قوياً ناصحاً لا يخاف في الله تعالى لومة لائم.
 - ٥- منصب الإفتاء: فكان أكبر المفتين في مصر يصير كالطفل بين يديه، ومن يجالسه كأنما يجالس الملوك الصالحين، وقد قصده الناس بالفتوى، وزاحم الكثير من المشايخ في عصره^(٦).
 - ٦- ولي المنصب الجليل وهو قاضي القضاة: بعد امتناع شديد وتعفف زائد، فبعد أن عُزِل الإمام السيوطي أخذ السلطان قايتباي في البحث عن يلي قضاء الشافعية بعده، فترشح أمر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، فطلب وأذعن بعد مجيء أكابر الدولة إليه، وخُلع عليه، وتولى القضاء، سنة ست وثمانين، وقد تمنّع من ذلك إلى
-
- (١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٧/٣.
- (٢) النور السافر عن أخبار القرن العاشر: ١٧٦.
- (٣) شذرات الذهب: ١٣٤/٨، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ٢٥٣/١.
- (٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٧/٣.
- (٥) نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١١٣/١، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٧/٣، بدائع الزهور: ٢٤١/٣، وقد أنشئت المدرسة الصلاحية بجوار مقام الإمام الشافعي، بناها سيدنا صلاح الدين الأيوبي، وجعل التدريس والنظر بها للشيخ نجم الدين الخبوشاني، وقد خلت من مدرس ثلاثين سنة، واكتفى فيها بالمعبدتين وكانوا يومئذ عشرة، وممن ولي التدريس بها من شيوخ شيخ الإسلام زكريا: ابن حجر العسقلاني والقائياتي والشرف المُنَاوي، وكان شيخ الإسلام زكريا الأنصاري قائماً بالتدريس بها على عهد الإمام السيوطي. حسن المحاضرة: ١٨٦/٢.
- (٦) الطبقات الكبرى: ١٠٧/٢.

الغاية، وما وجد بُدّاً بعد ذلك من القبول، وقد شرط على السلطان شروطاً كثيرة، فأجيب إلى بعضها، ونزل من القلعة في موكب حافل، واستمر في هذه الولاية مدة طويلة، قال ابن إياس: "أقام بها نحو عشرين سنة"^(١)، وكان يومئذ رأس الشافعية^(٢)، وقد كان السلطان الظاهر حُشَقَمَ عرض عليه القضاء فامتنع عنه بعد تصميمه عليه. ثم عُزل عن القضاء بسبب وصفه السلطان بالظلم، وزجره عنه تصريحاً وتعريضاً^(٣). إلا أن العيدروس وابن العماد قالوا: استمر قاضياً مدة ولاية الأشرف قايتباي إلى أن كُفَّ بصره، فعزل بالعمى^(٤) سنة (٩٠٦ هـ)، ثم عُرض القضاء عليه بعد ذلك، فأعرض عنه لكفِّ بصره^(٥).

وقد باشر القضاء بـ**عفة ونزاهة**، "وكان رجاعاً إلى الخير، منقاداً للمعروف، ولو من الأدنى، منصفاً، ضابطاً لأوقاته غير مضيع لعمره، سليماً من العوارض والعواطل غير أنه تحمّل في منصب القضاء أموراً تخشى عاقبتها"^(٦)، فانتقد عليه أمور، ظاهرها التعصب، لكن الفاضل لا يخلو من حاسد مناكد، ولا بدّ لكل من يتولّى القضاء من راضٍ عنه وساخط، ولذلك ابتعد أكثر السلف عن توليه كالإمام أبي حنيفة، وسفيان الثوري، وقد كان رضي الله تعالى عنه يتأسف على توليه القضاء، وكان يرى توليه غلطة عظيمة، وأرقه ذلك، وقال لتلميذه الشَّعراني: "توليتي للقضاء جعلتني وراء الناس، مع أنني كنت مستوراً أيام السلطان قايتباي" فقال له الشَّعراني: ياسيدي، إنني سمعت بعض الأولياء يقول: كانت ولاية الشيخ للقضاء ستراً لحاله لما شاع أمر زهده وورعه ومكاشفته، فقال شيخ الإسلام: "خففت عني يا ولدي"^(٧).

المطلب الثاني: آثاره العلمية:

يؤكد العلماء على طلاب العلم إذا تأهّلوا للتأليف أن يبادروا للتصنيف والتخريج، لأنه يفتح للباحث من مغاليق العلم، ويوسع أمامه ما لم يكن بحسابه^(٨)، وقد بيّن الإمام النووي فائدة التصنيف قائلاً:

(١) بدائع الزهور: ٢٤١/٣.

(٢) ينظر: بدائع الزهور: ٥٠٤/٢، نظم العقيان في أعيان الأعيان: ١١٣/١، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٧/٣.

(٣) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠١/١.

(٤) ينظر: شذرات الذهب: ١٣٤/٨، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ٢٥٣/١.

(٥) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: ٢٥٣/١.

(٦) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠١/١.

(٧) ينظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢٠٢/١، الطبقات الصغرى: ٢٤.

(٨) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٤٨، تدريب الراوي: ٢٢٢/٢، منهج النقد: ١٩٦، الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه: ٢٣٩.

"وينبغي أن يعتني بالتصنيف إذا تأهل له، فبه يطلع على حقائق العلم ودقائقه، ويثبت معه، لأنه يضطره إلى كثرة التفريش والمطالعة والتحقيق والمراجعة، والاطلاع على مختلف كلام الأئمة ومُتَفَقِّهه، وواضحه من مشكله، وصحيحه من ضعيفه، وجزله من ركيكه، وما لا اعتراض عليه من غيره، وبه يتصف المحقق بصفة المجتهد"^(١). وقد تمكن شيخ الإسلام زكريا من آلات العلوم، فشرح عدة كتب، وصنّف في كثير من العلوم كال تفسير والحديث والفقه والنحو واللغة والتصريف والمعاني والبيان والبديع والمنطق والطب، وله باع طويل في التصوف، وصنّف في الفرائض والحساب والجبر والهندسة إلى غير ذلك، قال ابن العماد: "شرح عدة كتب وألّف ما لا يحصى كثرة وهي أشهر من الشمس"^(٢). وحاولت استقصاء كتبه من المصادر، ومؤلفاته كلها حافلة، جليّة، مقبولة، وهي:

- ١- آداب القاضي زكريا: ذكره البغدادي بعنوان (الآداب)^(٣).
- ٢- إحكام الدلالة على تحرير الرسالة: شرح فيه شيخ الإسلام زكريا الرسالة القشيرية، للإمام القشيري(ت: ٤٦٥هـ)^(٤)، وهو مطبوع، بتحقيق الشيخ عبد الجليل العطا.
- ٣- أحكام الفاتحة في التجويد: يوجد منه نسخة في مكتبة رامبور بالهند^(٥).
- ٤- الأدب في تبليغ الأرب: اختصره من كتاب الآداب للبيهقي^(٦)، يوجد منه نسختان في الخزانة العامة بالرباط، بعنوان الأدب في تعريف الأرب، ونسخة في المكتبة الوطنية بباريس^(٧).
- ٥- أدب القاضي على مذهب الإمام الشافعي: يوجد منه نسخة في مكتبة كلية الآداب، جامعة بغداد^(٨).
- ٦- أسئلة القرآن وأجوبتها: لشمس الدين أبي بكر محمد البرازي صاحب مختار الصحاح^(٩)، وهي ألف ومئتا سؤال، لخصها شيخ الإسلام زكريا، وزاد عليها، ودُكر أيضاً بعنوان (ذكر آيات القرآن المتشابهات) منه نسخة في المكتبة التيمورية بمصر^(١٠).

(١) المجموع شرح المذهب: ٣٠.

(٢) شذرات الذهب: ١٣٤/٨.

(٣) ينظر: كشف الظنون: ٤١/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٠.

(٤) ينظر: الطبقات الكبرى: ١٠٧/٢، كشف الظنون: ٨٨٢/١، وقال: "شرحها القاضي زكريا في مجلد مع المتن، وأنه فرغ من الشرح في رابع عَشْرِي جمادى الأولى سنة (٨٩٣هـ)، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٠، وذكره بعنوان: "تهذيب الدلالة".

(٥) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٠، لم يذكره أحد غيره.

(٦) الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، ينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٢١.

(٧) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٠.

(٨) ينظر: كشف الظنون: ٤٧/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٠، وقال: لعلّه كتاب عماد الرضا ببيان أدب القضاء، الآتي ذكره.

(٩) كشف الظنون: ٩٢/١.

(١٠) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٠. وقال فيه: "لعله كتابه المسمى: فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن".

- ٧- **أسنى المطالب في شرح روض الطالب:** شرح فيه كتاب روض الطالب، لإسماعيل بن أبي بكر المقرئ (ت: ٨٣٧هـ)، الذي اختصر فيه كتاب روضة الطالبين للأنووي (ت: ٦٧٦هـ)^(١) وهو مطبوع، وقد أثنى على هذا الشرح السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) فقال: "وشرح الروض شرحاً بليغاً قاضي الشافعية في وقتنا ومحقق الوقت الزين زكريا الأنصاري وقد ختم تحقيقه بين يديه في أوائل سنة اثنتين وتسعين"^(٢)، وهو كتاب مطبوع بتحقيق الدكتور محمد تامر.
- ٨- **الأضواء البهجة في إبراز دقائق المنفرجة:** اختصر فيه شرح المنفرجة لأبي العباس أحمد بن محمد البجائي التونسي المالكي (ت: ٨٦٩هـ)، الذي يشرح فيه القصيدة المنفرجة، لأبي الفضل يوسف بن محمد التُّوزري التُّمَّساني المعروف بابن النُّحوي (ت: ٥١٣هـ)، وهي قصيدة في علم السلوك، وجاء في أول شرحه: "الحمد لله المفرج للكرب.. فرغ من شرحها في ١١ ذي الحجة سنة (٨٨١هـ)، وهو الشرح المطوّل، ومطبوع، وشرحها شرحاً آخر مختصراً سيأتي ذكره"^(٣).
- ٩- **إعراب القرآن العظيم:** وهو كتاب مطبوع بتحقيق الدكتور موسى مسعود، له مخطوطة واحدة فقط، يوجد شك في نسبتها لشيخ الإسلام زكريا، حيث كُتِب في العنوان: "للعامة شيخ الإسلام" ولم يُنْتَبِث من نسبة الكتاب لشيخ الإسلام زكريا^(٤).
- ١٠- **الإعلام بأحاديث الأحكام** ثم شرحه، وسماه فتح العلام، وهو مطبوع^(٥)، بتحقيق الشيخ قاسم النوري، جاء جاء في أوله: "قد كنت لخصت كتاباً سميتُه الإعلام بأحاديث الأحكام، وأردت الآن أن أشرحه شرحاً يحل ألفاظه، ويبين مراده... وسميته فتح العلام"^(٦).
- ١١- **الإعلام والاهتمام لجمع فتاوى شيخ الإسلام:** منه نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق، ونسخة في المكتبة الوطنية بباريس^(٧).

(١) ينظر: الضوء اللامع: ٢/٢٩٥، نظم العقيان: ١/١١٣، كشف الظنون: ١/٩١٩، وفي الكواكب السائرة: ١/٢٠٣، النور السافر: ١٧٤، البدر الطالع: ١/٢٥٢، معجم المطبوعات العربية: ١/٤٨٤.

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢/٢٩٥.

(٣) ينظر: الضوء اللامع: ٢/٢٣٦، الكواكب السائرة: ١/٢٠٣، هدية العارفين: ١/٣٧٤، كشف الظنون: ٢/١٣٤٦، وفيه: "كثير من الناس يعتقد أن هذه القصيدة مشتملة على الاسم الأعظم، وما دعا به أحد إلا استجيب له، ومطلعها: (اشتدي أزمة تفرجي) في خمسة وثلاثين بيتاً"، معجم المطبوعات العربية: ١/٤٨٥.

(٤) ينظر: إعراب القرآن العظيم لشيخ الإسلام زكريا: ٧، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٢.

(٥) ينظر: الكواكب السائرة: ١/٢٠٣، إيضاح المكنون: ٣/١٠١، فهرس الفهارس: ١/٤٥٨، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٢.

(٦) فتح العلام: ٤٠.

(٧) ينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٢٣، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٢.

- ١٢- **أقصى الأمانى في علم البيان والبديع والمعاني**: اختصره من كتاب تلخيص المفتاح لمحمد بن عبد الرحمن القزويني (ت: ٧٣٩هـ) لخص فيه الفن الثالث من كتاب مفتاح العلوم ليوسف بن أبي بكر السكاكي (ت: ٦٢٦هـ)^(١)، ويوجد منه نسخة في دار الكتب المصرية، ونسختان في المكتبة الأزهرية^(٢).
- ١٣- **بلوغ الأرب بشرح شذور الذهب**: جاء في أوله: "الحمد لله الذي جعل علم النحو مفتاح البيان"^(٣)، وهو مطبوع بتحقيق: د. خلف عودة القيسي، وذكر الأستاذ الدكتور مازن المبارك أن الأستاذ محمد وجيه تكريتي من اللاذقية، يقوم بتحقيقه لنيل درجة الدكتوراه من قسم اللغة العربية بجامعة دمشق مستعيناً بنسخة في المكتبة الظاهرية^(٤).
- ١٤- **بهجة الحاوي**: شرح فيه الحاوي الصغير في الفروع، لنجم الدين عبد الغفار القزويني (ت: ٦٦٥هـ)^(٥)، وهو من الكتب المعتمدة بين الشافعية، وله شروح كثيرة، وقد شرحه شيخ الإسلام زكريا، وهو مطبوع.
- ١٥- **التبيين في أحكام النون الساكنة والتنوين**: يوجد منه نسخة في مكتبة رامبور في الهند^(٦).
- ١٦- **تحرير تنقيح اللباب**: اختصر فيه كتاب تنقيح اللباب لأبي زرعة، ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ) الذي اختصر فيه كتاب لباب الفقه، لأبي الحسن أحمد بن محمد المحاملي (ت: ٤١٥هـ) ثم قام بشرح هذا الكتاب المختصر، وسماه: تحفة الطلاب، وهو كتاب مطبوع^(٧).
- ١٧- **التحفة الأنسية لغلق التحفة القدسية**: شرح فيه منظومة التحفة القدسية في اختصار الرحبية، وهي منظومة في علم الفرائض، للشهاب أحمد بن محمد بن الهائم الفرضي (ت: ٨١٥هـ)، وقد ذكره بهذا الاسم السخاوي والعيدروس، وهما أقرب إلى شيخ الإسلام زكريا، بينما ذكره صاحب كشف الظنون
-
- (١) كشف الظنون: ١/١٣٧، ١/٤٧٩، وذكر اسم الكتاب دون ذكر مؤلفه، وينظر: زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٢.
- (٢) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٢.
- (٣) ينظر: الضوء اللامع: ٣/٢٣٦، الكواكب السائرة: ١/٢٠٣، كشف الظنون: ٢/١٠٣٠، البدر الطالع: ١/٢٥٢، هدية العارفين: ١/٣٧٤، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٢.
- (٤) ينظر: مقدمة كتاب: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٢٤، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٣.
- (٥) ينظر: كشف الظنون: ١/٦٢٦، هدية العارفين: ١/٣٧٤، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٣، إلا أن السخاوي ذكر أن شيخ الإسلام زكريا شرح بهجة الحاوي، وسماه الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، وهو بهجة الحاوي منظومة في الفقه الشافعي. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٦، وهو مطبوع.
- (٦) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٣، وذكره السخاوي باسم: أحكام النون الساكنة والتنوين والمد والقصر، في في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٦، والغزي بعنوان: مقدمة في أحكام النون الساكنة والتنوين.
- (٧) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٦، النور السافر: ١/٢٥٢، الكواكب السائرة: ١/٢٠٣، معجم المطبوعات العربية: العربية: ١/٤٨٥.

والهدية بـ «الفتحة الأنسية لغلق التحفة القدسية»، منه نسختان في المكتبة الظاهرية بدمشق، ونسختان في دار الكتب المصرية، وغيرها^(١).

١٨- **تحفة الباري بشرح صحيح البخاري**^(٢): شرح فيه كتاب صحيح البخاري، جامعاً فيه ملخص عشرة

شروح، وهو كتاب الأطروحة هذه، وقد طبع باسمين تحفة الباري، ومنحة الباري، وسيأتي الكلام عليه.

١٩- **تحفة الراغبين في بيان أمر الطواعين**: اختصر فيه كتاب بذل الماعون في فضل الطاعون لشيخه

الحافظ ابن حجر العسقلاني، قال شيخ الإسلام زكريا: "كتاب بذل الماعون في فضل الطاعون لشيخنا

شيخ الإسلام الشهاب أحمد بن علي بن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى اختصرته في أربعة عشر

فصلاً، وسميته: تحفة الراغبين في بيان أمر الطواعين" ^(٣).

٢٠- **تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب**: شرح فيه كتابه «تحرير تنقيح اللباب»، الذي اختصر فيه

كتاب أبي زُرعة العراقي (ت: ٨٢٦هـ) «تنقيح اللباب»^(٤)، وهو مطبوع بتحقيق أبي عبد الرحمن صلاح

ابن محمد بن عويضة.

٢١- **التحفة العلية في الخطب المنبرية**: ذكره الغزي بعنوان ديوان الخطب^(٥)، يوجد نسخة منه في دار الكتب

الكتب الوطنية بتونس بعنوان خطب منبرية^(٦).

٢٢- **تحفة الفراء في الفتح والإمالة**: اختصر فيه كتاب «قرة العين في الفتح والإمالة بين اللفظين» لأبي

البقاء علي بن عثمان المقرئ (ت: ٨٠١هـ)^(٧)، يوجد منه نسخة في الخزانة العامة بالرباط^(٨).

٢٣- **تحفة نجباء العصر في أحكام النون الساكنة والتنوين والمد والقصر**: حققها السيد محمد وجيه

التكريتي^(٩).

^(١) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، النور السافر: ١٧٤، كشف الظنون: ٣٧٢/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٥.

^(٢) ينظر: الطبقات الكبرى: ٤٥٨/٢، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، فهرس الفهارس: ٤٥٨/١، وفيه: شرح على الصحيح تحفة القاري، معجم المطبوعات: ٤٨٥/١.

^(٣) مخطوطة في مكتبة البلدية بالاسكندرية، اللوحة الثانية، ذكره الغزي بمختصر بذل الماعون، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١.

^(٤) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، كشف الظنون: ١٥٤١/٢، هدية العارفين: ٣٧٤/١، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٥/١.

^(٥) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١.

^(٦) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٤.

^(٧) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، كشف الظنون: ١٣٢٥/٢.

^(٨) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٤.

^(٩) ينظر: هدية العارفين: ٣٧٤/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٢٧، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها:

- ٢٤- **تلخيص الأزهية في أحكام الأدعية:** لخص فيه كتاب الأدعية للإمام محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)^(١)، وهو كتاب مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الرؤوف بن محمد الكيالي.
- ٢٥- **تلخيص تقريب النشر:** اختصر فيه كتاب تقريب النشر في القراءات العشر، للإمام محمد بن محمد الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، منه نسخة بالمكتبة الأزهرية^(٢).
- ٢٦- **تهذيب الدلالة:** لعله اختصار لكتابه السابق «إحكام الدلالة على تحرير الرسالة» شرح به الرسالة القشيرية^(٣).
- ٢٧- **ثبت شيوخ الأنصاري:** ذكر فيه أسماء الكتب التي أخذها عن مشايخه بأسانيد إلى أصحاب تلك الكتب، ثم ذكر أسماء شيوخه، والسخاوي هو الذي خرّجها له، وهو كتاب مطبوع، بتحقيق: محمد بن إبراهيم^(٤).
- ٢٨- **حاشية على التلويح شرح التوضيح في حل غوامض التنقيح:** حاشية على كتاب التلويح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ) وهو مطبوع في الهند^(٥).
- ٢٩- **حاشية على البدر الطالع في حل جمع الجوامع:** لجلال الدين المحلي (ت: ٨٦٤هـ) شرح فيه كتاب جمع الجوامع لتاج الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)^(٦)، يوجد منه نسختان في المكتبة الظاهرية، ونسخة في الخزانة العامة بالرباط، وغيرها^(٧).
- ٣٠- **حاشية على الحواشي المفهمة في شرح المقدمة:** وهي حاشية شرح شيخ الإسلام زكريا فيها «الحواشي المفهمة في شرح المقدمة» لأبي بكر أحمد بن محمد بن محمد بن محمد الجزري (ت: ٨٣٥هـ) التي شرح فيها «المقدمة الجزرية» في علم التجويد، التي نظمها والده الإمام محمد بن محمد الجزري الشافعي (ت: ٨٣٣هـ)^(٨)، ولشيخ الإسلام الشرح المتداول المعروف بـ «الدقائق المحكمة في شرح المقدمة» وسيأتي، ويوجد نسخة من هذه الحاشية في دار الوطنية بتونس^(٩).
- ٣١- **حاشية على الدقائق شرح المقدمة:** ورد هذا الاسم في نسخة أوقاف بغداد، ولعله الدقائق المحكمة نفسه أو شرح عليه^(١٠).

(١) هدية العارفين: ٣٧٤/١.

(٢) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٥.

(٣) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٥.

(٤) ثبت شيخ الإسلام القاضي زكريا: ٣٣، وينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، فهرس الفهارس: ٤٥٨/١.

(٥) ينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٢٨، معجم المطبوعات: ٤٨٥/١.

(٦) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، كشف الظنون: ٥٩٥/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١.

(٧) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٦.

(٨) الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، وذكر في مصنفات: "حاشية على ابن المصنف"، كشف الظنون: ١٧٩٩/٢، هدية العارفين: ٣٧٤/١.

(٩) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٦.

(١٠) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٦.

- ٣٢- **الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة:** ويسمى أيضاً: رسالة في تحديد مدلولات الألفاظ الفقهية، وتعريفات القاضي زكريا، جمع فيه شيخ الإسلام زكريا مجموعة من الألفاظ المتداولة في علم أصول الفقه والدين، وعرفها بالمعنى اللغوي والاصطلاحي، وقد طُبِعَ بتحقيق الأستاذ الدكتور مازن المبارك حفظه الله تعالى^(١).
- ٣٣- **خلاصة الفوائد المحمدية في شرح البهجة الوردية:** اختصر فيه شيخ الإسلام زكريا كتابه «الغرر البهية شرح البهجة الوردية» لزين الدين أبي حفص عمر بن المظفر بن الوردية (ت: ٧٤٩هـ) نظم فيها ابن الوردية كتاب «الحاوي الصغير في الفروع» لعبد الغفار بن عبد الكريم القزويني (ت: ٦٦٥هـ) نظمها في خمسة آلاف بيت، والخلاصة مطبوعة^(٢).
- ٣٤- **الدرر السنوية في شرح الألفية:** وهي حاشية على شرح ألفية النحو لابن الناظم، شرح فيها ألفية والده محمد بن عبد الله بن مالك (ت: ٦٧٢هـ) في النحو، جاء في مطلع الدرر: "الحمد لله الذي منحنا علم اللسان"^(٣)، وقدم رسالة دكتوراه بتحقيق: الدكتور وليد بن أحمد الحسين، وهي مطبوعة.
- ٣٥- **الدقائق المحكمة في شرح المقدمة الجزرية:** شرح فيه المقدمة الجزرية للإمام محمد بن محمد الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، وهو مطبوع بتحقيق: الدكتور نسيب النشاوي^(٤).
- ٣٦- **ديوان شعر:** ذكره في هدية العارفين^(٥).
- ٣٧- **ديوان خطب:** ذكره في الكواكب السائرة^(٦).
- ٣٨- **رسالة في ألفاظ الصوفية:** يوجد نسخة منه في الخزانة العامة بالرباط، ونسخة في مكتبة غازي خسرو بسرايفو^(٧).
- ٣٩- **رسالتان في القراءات:** يوجد نسخة منه في الخزانة الحسنية بالرباط^(٨).

(١) ينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٧، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٥/١.

(٢) ينظر: نظم العقيان: ١١٣/١، ذكره باسم مختصر البهجة، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، وذكره باسم شرح البهجة الصغير، هدية العارفين: ٣٧٤/١، كشف الظنون: ٦٢٦/١.

(٣) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، دون ذكر العنوان، كشف الظنون: ١٥٢/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٧.

(٤) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، كشف الظنون: ١٧٩٩/٢، هدية العارفين: ٣٧٤/١، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٥/١.

(٥) هدية العارفين: ٣٧٤/١، وينظر: زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٧.

(٦) الكواكب السائرة: ٢٠٣/١.

(٧) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٣١، وينظر: زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٧.

(٨) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٧.

- ٤٠ - رسالة في حروف المدّ والقلقلة: يوجد منه نسخة في مكتبة رامبو الهند^(١).
- ٤١ - رسالة في كرامات الأولياء: يوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية^(٢).
- ٤٢ - الزبدة الرائقة في شرح البردة الفانقة: شرح فيه قصيدة الكواكب الدرية في مدح خير البرية، المشهورة بالبردة الشريفة، للإمام محمد بن سعيد بن حماد البوصيري (ت: ٦٩٦هـ)^(٣)، مطلعها: "أمن تذكر جيران جيران بذي سلم"، وهي مطبوعة بتحقيق الدكتور عطية مصطفى، ضمن سلسلة تراث الأزهريين.
- ٤٣ - شرح الأربعين النووية: شرح فيه الأربعين النووية، وهي الأحاديث التي جمعها الإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ)، ويوجد منه نسخة في دار الكتب المصرية، ونسختان في المكتبة الأزهرية، ونسخة في الخزانة العامة بالرياض، وغيرها^(٤).
- ٤٤ - شرح التسهيل: شرح فيه كتاب تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لمحمد بن عبد الله بن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، ويوجد منه نسخة في دار الكتب الناصرية بتامكروت المغرب^(٥).
- ٤٥ - شرح الرسالة الشمسية: وهي متن مختصر في المنطق لنجم الدين علي بن عمر القزويني (ت: ٦٧٥هـ)^(٦).
- ٤٦ - شرح صحيح مسلم: شرح فيه صحيح مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ) قال الشَّعراني: "غالب مسودته بخطي"^(٧).
- ٤٧ - شرح ضابطة إنتاج الأشكال الأربعة: شرح فيه كتاب ضابطة إنتاج الأشكال الأربعة في علم المنطق والجدل، وهو كتاب مطبوع في الهند سنة (١٢٩٢هـ)^(٨).
- ٤٨ - شرح مختصر قرّة العين في الفتح والإمالة بين اللفظين: اختصر كتاب قرّة العين، ثم شرحه^(٩).
- ٤٩ - شرح مختصر المزني: شرح فيه كتاب المختصر في فروع الشافعية، لإسماعيل بن يحيى المزني (ت: ٢٦٤هـ)^(١٠)، وهو أول كتاب صُنّف بالمذهب الشافعي.

(١) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٨.

(٢) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٨.

(٣) ينظر: كشف الظنون: ١٣٣٦/٢، فهرس الفهارس: ٤٥٨/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١.

(٤) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٣١، و زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٨.

(٥) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٨.

(٦) ينظر: هدية العارفين: ٣٧٤/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٣٢، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٨.

(٧) كشف الظنون: ٥٥٨/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، وينظر: زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

(٨) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٣٢، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

(٩) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٨.

(١٠) ينظر: كشف الظنون: ١٦٣٦/٢، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

- ٥٠- شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول: شرح فيه كتاب منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي عبدالله بن عمر البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) (١).
- ٥١- شرح همزية البوصيري: شرح فيه قصيدة الإمام محمد بن سعيد بن حماد البوصيري (ت: ٦٩٦هـ) الهمزية، والتي مطلعها: " كيف ترقى رقيق الأنبياء " يوجد منه نسخة في خزانة علال الفاسي (٢).
- ٥٢- شرح الورقات لإمام الحرمين: شرح فيه كتاب الورقات في أصول الفقه لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، ويوجد منه نسخة في المكتبة القادرية ببغداد (٣).
- ٥٣- عقيدة القاضي زكريا: ويوجد نسخة منه في الخزانة العامة بالرباط (٤).
- ٥٤- عماد الرضا ببيان آداب القضاء: لعله كتابه أدب القاضي السابق ذكره، وهو كتاب مطبوع، بتحقيق: الأستاذ عبد الرحمن عبد الله عوض بكير (٥).
- ٥٥- غاية الوصول إلى شرح لب الأصول: شرح فيه كتابه لب الأصول الذي اختصر فيه كتاب جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت: ٧٧١هـ)، وهو كتاب مطبوع بتحقيق الدكتور مصطفى سميط (٦).
- ٥٦- غاية الوصول إلى علم الفصول: شرح فيه كتاب الفصول المهمة في الفرائض لابن الهائم أحمد بن محمد (ت: ٨١٥هـ) شرحاً ممزوجاً بالمتن، وله شرح آخر غير ممزوج سيأتي ذكره، يوجد منه نسختان في المكتبة الخديوية، وثلاث نسخ في المكتبة الأزهرية (٧).
- ٥٧- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: شرح فيه منظومة ابن الوردية زين الدين أبي حفص عمر بن المظفر (ت: ٧٤٩هـ) «البهجة الوردية» شرحاً كبيراً، نظم فيها ابن الوردية كتاب «الحاوي في الفروع» وهو الحاوي الصغير للقزويني (ت: ٦٦٥)، والغرر كتاب مطبوع (٨)، وقد كان تأليفه للبهجة يوم الاثنين والخميس فقط، إلى أن فرغ من تأليفه فوق الجامع الأزهر، لأن الأعمال ترفع بهما إلى الله تعالى، كما ورد في الحديث، وكان وقته رائقاً من الكدورات النفسانية، لقلته علائقه بالدنيا، وكان ظاهره محفوظاً بحفظ

(١) ينظر: كشف الظنون: ١٨٨٠/٢، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

(٢) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

(٣) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

(٤) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

(٥) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٧٩.

(٦) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، معجم المطبوعات العربية: ٣٨٦/١.

(٧) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، النور السافر: ١٧٤، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، كشف الظنون: ١٢٦٥/٢، البدر الطالع: ٢٥٢/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٠.

(٨) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، نظم العقيان: ١١٣/١، النور السافر: ١٧٤، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، كشف

كشف الظنون: ٦٢٦/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٦/١.

- الله من الأعمال الرديئة، وقد قُرئ عليه البهجة سبعاً وخمسين مرة، حتى أتم تحريره، ولم ينقل ذلك عن أحد من المؤلفين، وغالبهم يموت عقب إنجاز مؤلفاته من غير تحرير، لذلك اشتهر وكثر نفعه (١).
- ٥٨- فائدة في قوله ﷺ: "حُبب إليّ من دنياكم ثلاث" (٢): يوجد منه نسخة في مكتبة الدولة ببرلين (٣).
- ٥٩- فتاوي شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (٤): يوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية.
- ٦٠- فتح الإله الماجد بإيضاح شرح العقائد: وضع فيه حاشية على شرح سعد الدين التفتازاني (٧٩٣هـ) للعقائد النسفية، للشيخ النسفي نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد (٥٣٧هـ) (٥) وهو مطبوع، بتحقيق د.عرفة عبد الرحمن النادي.
- ٦١- فتح الباقي بشرح ألفية العراقي: شرح فيه «ألفية العراقي» لعبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ) في مصطلح الحديث التي نظم فيها «مقدمة ابن الصلاح» عثمان عبد الرحمن (ت: ٦٤٣هـ) (٦)، وهو كتاب مطبوع، بتحقيق الدكتور عبد اللطيف الهميم والشيخ ماهر ياسين فحل.
- ٦٢- فتح الجليل ببيان خفي أنوار التنزيل: وهو حاشية وضعها على كتاب «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» المشتهر بتفسير البيضاوي لناصر الدين عبد الله بن عمر (ت: ٦٨٥هـ) (٧)، وهو مطبوع بتحقيق الأستاذ الدكتور محمد فاضل جيلاني الحسني الحسيني.
- ٦٣- فتح ربّ البرية بشرح القصيدة الخزرجية: شرح فيه القصيدة الخزرجية المشتهرة بالرمزة في علمي العروض والقافية، التي نظمها ضياء الدين عبد الله بن محمد المالكي الخزرجي (ت: ٦٢٦هـ)، وأولها (الحمد لله الذي وضع علم العروض ليعرف به أوزان المنظوم)، وهو مطبوع بمصر (٨).
- ٦٤- فتح الرحمن بشرح رسالة التوحيد للولي رسلان: شرح فيه رسالة العارف بالله الشيخ رسلان بن يعقوب الدمشقي (ت: ٦٩٩هـ) أودع فيها علم التوحيد وجملة من الحقائق، وهي مطبوعة في مصر (٩).

(١) الطبقات الصغرى: ٢١، ٢٣، الطبقات الكبرى: ١٠٧/٢.

(٢) سنن النسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء: ٧٣١/٣، رقم (٣٩٥٠)، والمستدرک على الصحيحين: ١٧٤/٢، رقم (٢٦٧٦) وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه".

(٣) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٠.

(٤) الكواكب السائرة: ٢٠٣/١.

(٥) ينظر: هدية العارفين: ٣٧٤/١، كشف الظنون: ١١٤٧/٢.

(٦) ينظر: نظم العقيان: ١١٣/١، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، كشف الظنون: ١٥٦/١، فهرس الفهارس: ٤٥٨/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١.

(٧) الطبقات الكبرى: ٤٥٨/٢، وقد ذكر الإمام الشعراني أنه قرأ عليه تفسير القرآن العظيم للبيضاوي وحاشيته عليه، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، وينظر: كشف الظنون: ١٥٦/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨١.

(٨) ينظر: كشف الظنون: ١١٣٥/٢، هدية العارفين: ٣٧٤/١، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٦/١.

(٩) ينظر: كشف الظنون: ٨٦٧/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٦/١.

- ٦٥- فتح الرحمن بشرح متن لقطه العجلان: شرح فيه كتاب لقطه العجلان وبله الضمان، في علم الأصول للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، وهو مطبوع بمصر^(١).
- ٦٦- فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن: شرح فيه الآيات المتشابهات، وهو مطبوع بتحقيق الشيخ محمد علي الصابوني^(٢)، وكُتبت فيه أطروحة دكتوراه بعنوان: الفكر اللغوي عند شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتابه "فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، للباحثة دلولة قادري.
- ٦٧- فتح العلام بشرح الإعلام بأحاديث الأحكام: شرح فيه كتابه الإعلام بأحاديث الأحكام، وهو مطبوع بتحقيق الشيخ قاسم النوري^(٣).
- ٦٨- فتح العماد في شرح منظومة ابن العماد: شرح فيه منظومة ابن العماد الأقفهسي أحمد بن العماد (ت: ٨٠٨) في آداب الطعام، منه نسخة في مكتبة أوقاف بغداد^(٤).
- ٦٩- فتح المبدع في شرح المقنع: شرح فيه منظومة المقنع في الجبر والمقابلة، وهي منظومة لامية تتكون من (٥٩) بيتاً، لابن الهائم المقدسي (ت: ٨١٥)^(٥).
- ٧٠- فتح مفرج الكُرب شرح القصيدة المنفرجة: اختصر فيه شرحه المطول «الأضواء البهجة في إبراز دقائق المنفرجة» وهو مطبوع، بتحقيق الدكتور جميل عويضة^(٦).
- ٧١- فتح منزل المثاني بشرح أقصى الأمانى في البيان والبدیع والمعاني: شرح فيه كتابه أقصى الأمانى الذي اختصره من كتاب تلخيص المفتاح لمحمد بن عبد الرحمن القزويني (ت: ٧٣٩هـ)، طبع بعنوان فتوح منزل المباني بشرح أقصى الأمانى في البيان والبدیع والمعاني، بالمطبعة الجمالية بمصر^(٧).
- ٧٢- فتح الوهاب بشرح الآداب: شرح فيه كتابه آداب البحث، ويوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق، ونسختان في مركز الملك فيصل^(٨).

(١) ينظر: كشف الظنون: ٢/١٥٥٩، هدية العارفين: ١/٣٧٤، معجم المطبوعات العربية: ١/٤٨٦.

(٢) ينظر: كشف الظنون: ٢/١٢٣٢، هدية العارفين: ١/٣٧٤، معجم المطبوعات العربية: ١/٤٨٦.

(٣) ينظر: إيضاح المكنون: ٣/١٠١، الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة: ٣٨.

(٤) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٢.

(٥) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٣.

(٦) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٦، الكواكب السائرة: ١/٢٠٣.

(٧) معجم المطبوعات العربية: ١/٤٨٧، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٤.

(٨) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٣/٢٣٦، النور السافر: ١٧٤، الكواكب السائرة: ١/٢٠٣، كشف الظنون: ٢/١٢٣٦،

البيدر الطالع: ١/٢٥٢، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٤.

- ٧٣- فتح الوهاب بشرح الآداب: وهو شرح على رسالة الآداب في البحث والمناظرة للإمام محمد بن أشرف السمرقندي، يشمل مسائل كلامية وحكمية وجدلية، وهو مطبوع بتحقيق: د. عرفة عبد الرحمن النادي^(١).
- ٧٤- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: شرح فيه كتابه منهج الطلاب الذي اختصر فيه منهاج الطالبين للإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ) وهو مطبوع، وكان يدرسه للطلاب، وأصبح مرجعاً لكل مدرس^(٢).
- ٧٥- فتح الوهاب بما يجب تعلمه على ذوي الأبواب: ويوجد منه نسخة في المكتبة التيمورية^(٣).
- ٧٦- فتح الوهاب على شرح تحرير تنقيح اللباب: شرح فيه كتاب تحرير تنقيح اللباب، الذي اختصر فيه كتاب تنقيح اللباب لأحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، ولعله شرح آخر له، لأنه شرحه بعنوان: تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب، أو هو نفسه.
- ٧٧- الفتوحات الإلهية في نفع أرواح الذوات الإنسانية: وهو مختصر في علم التزكية والتصوف، طبع بتحقيق: تامر محمد حلمي الطحاوي^(٤).
- ٧٨- قطعة على مختصر ابن الحاجب لمنتهى السؤل والأمل، في علم الأصول والجدل، للإمام ابن الحاجب جمال الدين عثمان بن عمر (ت: ٦٤٦هـ)، صنّف منتهى السؤل ثم اختصره، وهو المتداول المشهور بمختصر ابن الحاجب^(٥).
- ٧٩- لب الأصول: اختصر فيه جمع الجوامع للإمام عبد الوهاب بن علي السبكي (ت: ٧٧١هـ)، وهو كتاب مطبوع مع شرحه السابق غاية الوصول بتحقيق الدكتور مصطفى سميط^(٦).
- ٨٠- لوامع الأفكار في شرح طوابع الأنوار: شرح فيه كتاب طوابع الأنوار، في علم الكلام، للإمام عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ)، وهو مطبوع بتحقيق د. عرفة عبد الرحمن النادي^(٧).
- ٨١- اللؤلؤ النظيم في روم التعلّم والتعليم: وهو رسالة ذكر فيها أصناف العلوم وحدودها، جاء في أوله: "الحمد لله شرف من وفقه بالعلم والعمل.. وهو مطبوع^(٨).

(١) هدية العارفين: ٣٧٤/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٣٩، وهو كتاب مطبوع في دار أصول الدين، مكتبة الإرشاد، اسطنبول.

(٢) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٣٩، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٦/١.

(٣) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٠، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٥.

(٤) ينظر: إيضاح المكنون: ١٧٧/٤، هدية العارفين: ٣٧٤/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤١.

(٥) الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، لم يذكره سوى الغزي، وينظر: كشف الظنون: ١٨٥٣/٢، ذكر مختصر ابن الحاجب.

(٦) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، معجم المطبوعات: ٤٨٧/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٢.

(٧) ينظر: كشف الظنون: ١١١٧/٢، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٢.

(٨) ينظر: كشف الظنون: ١٥٧٠/٢، هدية العارفين: ٣٧٤/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٢، معجم المطبوعات: ٤٨٧/١.

- ٨٢- مختصر الآداب للبيهقي: اختصر فيه كتاب الآداب للإمام أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ولعله كتاب «الأدب في تبليغ الأرب» نفسه^(١).
- ٨٣- مختصر أدب القضاء: اختصر فيه «أدب القضاء» لعيسى بن عثمان الغزي (ت: ٧٩٩هـ)^(٢).
- ٨٤- مختصر قرة العين: اختصر فيه كتاب «قرة العين في الفتح والإمالة» لابن القاصح علي بن عثمان (ت: ٨٠١هـ)، يوجد منه نسخة في مكتبة علال الفاسي^(٣).
- ٨٥- المطلع شرح إيساغوجي^(٤): شرح فيه مختصر أثير الدين مفضل بن عمر الأبهري (ت: ٧٠٠هـ)، وهو مطبوع^(٥).
- ٨٦- مقدمة في الكلام على البسمة والحمدلة: شرح فيها البسمة والحمدلة والشكر، نُشر الكتاب في المجلة العراقية العدد الثالث، سنة (١٩٧٨م)، ويوجد منه خمس نسخ في المكتبة الظاهرية بدمشق، ونسختان في المكتبة القادرية ببغداد، وغير ذلك^(٦).
- ٨٧- مقدمة في التجويد: يوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية، بعنوان مختصر في أحكام التجويد^(٧).
- ٨٨- المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء: اختصر فيه كتاب المرشد لأبي محمد الحسن بن علي بن سعيد العماني (ت: بعد ٥٠٠هـ) وقد طُبِعَ مراراً^(٨).
- ٨٩- الملخص من تلخيص المفتاح، للخطيب القزويني (ت: ٧٣٩هـ) في البلاغة، طبع في مصر^(٩).
- ٩٠- المناهج الكافية في شرح الشافية: شرح فيه كتاب الشافية في علم التصريف لابن الحاجب عثمان بن عمر (ت: ٦٤٦هـ) وهو مطبوع^(١٠).

(١) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٢.

(٢) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، أورده الغزي بعنوان: شرح مختصر أدب القضاء للغزي، فكأنه اختصره ثم شرحه، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٦.

(٣) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، كشف الظنون: ١٣٢٥/٢، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٦.

(٤) وإيساغوجي: لفظ يوناني، معناه الكليات الخمس، وهي: الجنس والنوع و الفصل والخاصة والعرض العام، وهو: المدخل إلى كتب المنطق، وباب من الأبواب التسعة للمنطق، ويُسمى هذا العلم باليونانية لُوغِيَا، وبالسريانية مِلِيلوثَا، وبالعربية المنطق، وإنما أُطلق عليه إيساغوجي مجازاً، من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل. حاشية العطار على شرح شيخ الإسلام زكريا على متن إيساغوجي: ٢، مفاتيح العلوم للخوارزمي: ٨٥، كشف الظنون: ٢٠٦/١، معجم المطبوعات: ٤٨٥/١.

(٥) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، كشف الظنون: ٢٠٨/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١.

(٦) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٦.

(٧) زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٧.

(٨) ينظر: الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٧/١.

(٩) معجم المطبوعات العربية: ٤٨٧/١.

(١٠) الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، كشف الظنون: ١٠٢١/٢، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٦/١.

- ٩١- **منهج الطلاب**: اختصر فيه كتاب منهاج الطالبين للإمام النووي (ت:٦٧٦هـ)، ثم شرحه في فتح الوهاب الذي سبق ذكره، وهو كتاب مطبوع^(١).
- ٩٢- **منهج الوصول إلى تخريج الفصول**: شرح فيه فصول ابن الهائم في علم الفرائض، شرحاً غير ممزوج، وهو أبسط من السابق غاية الوصول إلى علم الفصول، ويوجد منه نسختان في المكتبة الأزهرية، ونسختان في الخديوية^(٢).
- ٩٣- **نهاية الهداية في شرح الكفاية**: شرح فيه الأرجوزة الكبرى في الفرائض لابن الهائم أحمد بن محمد (ت:٨١٥هـ)، ويوجد منه نسخة في دار الكتب المصرية، ونسختان في المكتبة الظاهرية^(٣).
- ٩٤- **نهج الطالب لأشرف المطالب**، ذكره الدكتور مازن المبارك^(٤) نقلاً عن بروكلمان.
- ٩٥- **هداية المنتسك وكفاية المتمسك**: ويوجد منه نسخة في جامعة برنستون، ونسخة في مكتبة الدولة ببرلين^(٥).

وفي نهاية المطاف بكتب شيخ الإسلام زكريا، حاولت استقصاء أكبر عدد من كتبه، مع توثيقها من كتب التراجم حيث يوجد، وذكرته ما إذا كان مطبوعاً، ومكان وجود بعض نسخ الكتب في بعض مكتبات العالم، ولعلّ هناك كتباً أخرى لشيخ الإسلام زكريا، في أرجاء المكتبات في العالم يُكتب لها أن ترى النور بعونه تعالى على أيدي الطلاب والباحثين، إلا أنني أرجو الله أن أكون وفقت في وضع قائمة في كتب هذا العالم الجليل، ليُنتفع بها، ويُحقق ما لم يحقق منها، فتبصر النور، وتنتشر بين أيدي طلاب العلم.

(١) ينظر: هدية العارفين: ٣٧٤/١، معجم المطبوعات العربية: ٤٨٧/١.

(٢) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، النور السافر: ١٧٤، هدية العارفين: ٣٧٤/١، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٨.

(٣) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: ٢٣٦/٣، النور السافر: ١٧٤، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٨.

(٤) مقدمة كتاب: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٦.

(٥) ينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٤٦، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها: ١٨٨.

الفصل الثالث

التعريف بكتابه "مِنحة الباري شرح صحيح البخاري".

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه وسبب ومكان وزمان تأليفه.

المطلب الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

المطلب الثاني: سبب تأليف منحة الباري.

المطلب الثالث: مكان وزمان تأليف منحة الباري.

المبحث الثاني: أهم النسخ الخطية لكتاب "منحة الباري" وطبعاته.

المطلب الأول: أهم النسخ الخطية.

المطلب الثاني: طبعات الكتاب.

المبحث الثالث: مصادر كتاب "مِنحة الباري".

المبحث الرابع: المنهج العام لشيخ الإسلام زكريا في كتابه "مِنحة الباري".

المبحث الخامس: قيمة وميزات كتاب "منحة الباري".

المطلب الأول: القيمة العلمية لكتاب منحة الباري.

المطلب الثاني: ميزات كتاب منحة الباري.

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته لمؤلفه، وسبب ومكان وزمان تأليفه.

المطلب الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري:

إن بعض كتب شيخ الإسلام زكريا قد حمل أكثر من اسم، وكتاب منحة الباري منها أيضاً، فقد نصت كتب التراجم أثناء ترجمته على نسبة كتاب منحة الباري بشرح صحيح البخاري لشيخ الإسلام زكريا، عند ذكر الكتب التي ألفها، فمنهم من ذكره باسم شرح صحيح البخاري وهم: الإمام الشعْراني والغزّي والبغدادي^(١)، ومنهم من ذكره باسم تحفة القاري، وهو: الكتّاني^(٢)، ومنهم من ذكره باسم تحفة الباري بشرح صحيح البخاري، وهو: عمر كحّالة والدكتور فؤاد سزكين^(٣)، وقد جاءت المخطوطات تحمل كل واحدة منها اسماً من هذه الأسماء كما سيأتي في نسخ الكتاب، إلا أن الراجح ما صرح به شيخ الإسلام زكريا في مقدمة النسخة الموسومة بمنحة الباري حيث قال: "وسميته: منحة الباري بشرح صحيح البخاري"^(٤).

المطلب الثاني: سبب تأليف منحة الباري:

بيّن شيخ الإسلام زكريا سبب تصنيفه كتاب منحة الباري فقال: "قد سُئِلَ لي أن أضع على صحيح الإمام الحافظ العالم العلامة محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري طيب الله ثراه، وجعل الجنة مأواه، شرحاً يحل صعابه، ويكشف عن وجه معانيه نقابه، ويبرز عن مبانيه إعرابه، ويغني عن غيره طلابه، ضاماً إليه من الفوائد المستجدات، والقواعد المحررات، ما تقر به أعين أولي الرغبات، راجياً بذلك جزيل الأجر والثواب من فيض مولانا الأكرم الوهاب، وسميته: "منحة الباري بشرح صحيح البخاري"، والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، ووسيلة للفوز بجنات النعيم"^(٥).

وقد التزم ذلك شيخ الإسلام زكريا كما سيبدو لنا من خلال دراسة منهجه في هذه الأطروحة. فالذي يظهر لي أنه أراد أن يخدم أصح كتاب بعد القرآن الكريم بشرح مختصر، يجمع فيه خلاصة شروح من سبقه، ويضع فيه زُبدة علومه، فهو ضروري للمبتدي، ولا غنى عنه للمنتهي، ضمّنه الفوائد الكثيرة في شتى العلوم حيث برع في سائرهما كما سبق وبيّنتُ.

(١) الطبقات الكبرى: ٤٥٨/٢، الكواكب السائرة: ٢٠٣/١، هدية العارفين: ٣٧٤/١.

(٢) فهرس الفهارس: ٤٥٨/١.

(٣) ينظر: معجم المؤلفين: ٧٣٣/١، تاريخ التراث العربي: ٢٣٩/١.

(٤) وقد اعتمدتُ الطبعة الموسومة بتحفة الباري، وعزوتُ إليها في رسالتي، لأنها النسخة التي حصلت عليها أولاً، وقرأتها، ودرستها وجمعت منها المادة العلمية الأولية للرسالة.

(٥) منحة الباري: ٦٠/١.

المطلب الثالث: مكان وزمان تأليف كتاب منحة الباري:

لم يذكر شيخ الإسلام زكريا مكان وزمان تأليف كتاب منحة الباري، إلا أن المتأمل في حياته يعرف أنه أمضى حياته في مصر، فلم يغادرها إلا للحج.

أما زمان تأليف الكتاب: فقد ذكر تلميذه الإمام الشعْراني أنه طالع عليه حال تأليفه لشرح البخاري (فتح الباري) للحافظ ابن حجر، وشرح البخاري للكرمانى وهو (الكواكب الدراري)، وشرحه للعيني الحنفي وهو (عمدة القاري)، على قدر كتابته له في شرحه، قال: "وخطي فيه متميز، وأظنه يقارب النصف"^(١).

فالواضح من كلامه أنه كتب له نصف الكتاب.

وقال أيضاً: "طالعتُ له لما كُفَّ بصرُه عشر سنين كأنها من طيبها سنة، لكوني ما كنتُ أجد عند أحد غيره ما أجد عنده، بل أقول طوبى لعين نظرتَه ولو مرة واحدة"^(٢).

هذا وقد ولد الإمام الشعْراني سنة (٨٩٨-٩٧٣هـ) وكان عمر شيخ الإسلام زكريا حينها اثنين وسبعين عاماً، إن كانت ولادته (٨٢٦هـ) أو أربعة وسبعين عاماً إن كانت ولادته (٨٢٤هـ)، فإذا كانت ملازمته لشيخ الإسلام زكريا ومطالعه عليه حال تأليفه للكتاب بدأت في سن الخامسة عشرة، فهذا يعني أن شيخ الإسلام بدأ بتأليف الكتاب في سن التسعين عاماً تقريباً، سنة (٩١٣هـ) قبل وفاته بثلاثة عشر عاماً، أو قبل ذلك بسنوات قليلة، والله تعالى أعلم.

وعلى هذا فيكون منحة الباري خلاصة علم شيخ الإسلام زكريا.

(١) الطبقات الكبرى: ١٠٧/٢.

(٢) الطبقات الصغرى: ٢١.

المبحث الثاني: أهم النسخ الخطية لكتاب "منحة الباري" وطبعاته.

المطلب الأول: أهم النسخ الخطية:

ذكر محقق كتاب (منحة الباري) أنه اعتمد في تحقيقه للكتاب خمس نسخ خطية، وواحدة مطبوعة^(١):

١ - نسخة الإفتاء (أ): وهي التي تحمل اسم (منحة الباري بشرح صحيح البخاري) وهي النسخة التي اعتمدها أصلاً في الجزء الذي تمثله، وقد نسخت في القرن الثالث عشر الهجري تقديراً، وتبدأ من أول الكتاب، وتنتهي بنهاية كتاب المكاتب (حديث ٢٥٦٥).

٢ - نسخة دار الكتب المصرية (ب) وهي التي تحمل اسم (تحفة الباري)، وهي التي اعتمدها أصلاً بعد نهاية (أ)، وتبدأ من كتاب الحج (حديث ١٥١٣)، وتنتهي بمناقبة الأنصار (حديث ٣٩٤٨)، وخطها نسخ واضح، لكن ليس بجيد.

٣ - نسخة أخرى من دار الكتب المصرية (ج)، وتبدأ من (حديث ١١٧٤) من كتاب الصلاة أبواب التطوع، وتنتهي بحديث (٤٦٤٤) في التفسير سورة الأعراف.

٤ - نسخة ثالثة (د) من دار الكتب المصرية، واعتمدها أصلاً بعد نهاية النسخة (ب)، وتبدأ من حديث (٣١٩٠) كتاب بدء الخلق، وتنتهي بحديث (٦٠٦٥) كتاب الأدب.

٥ - النسخة (س) مصورة من الأصل المحفوظ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وتبدأ من حديث (٢٣٥١)، وتنتهي بحديث (٧٥٤٤)، وهي بذلك تكملة للنسخة (أ) لكن النسخ مختلف، وخطها أقرب ما يكون لخط النسخة (ج)، وقد اعتمدها أصلاً بعد نهاية النسخة (د).

٦ - الطبعة (م) المطبوعة عام (١٣٢٦هـ) كحاشية على إرشاد الساري وبالهامش شرح النووي.

كما يوجد عدة نسخ مخطوطة للكتاب في مكتبات العالم، ذكرها الدكتور فؤاد سزكين بعنوان تحفة الباري، منها:

١- مخطوط في مكتبة نور عثمانية، استنبول، تركيا، ٨٤٧-٨٤٨ (من ج ١-٢، ٥٨٥ ورقة، ٦١٧ ورقة، في سنة ١١٥٤هـ).

٢- مخطوط في مكتبة القرويين بفاس، المغرب، الرقم القديم: ٤٣٨-٤٣٩-٤٤٢.

٣- مخطوط في مكتبة باتافيا بأندونيسيا، ملحق ٧٨.

وغيرها^(٢).

(١) منحة الباري: ٤٦/١.

(٢) ينظر: تاريخ التراث العربي للدكتور فؤاد سزكين: ٢٣٩/١.

المطلب الثاني: طبعات الكتاب:

طبع الكتاب ثلاث طبعات:

١- طبع كتاب (منحة الباري) أول مرة باسم تحفة الباري، منذ أكثر من مئة عام، بالمطبعة الميمنية بمصر (عام ١٣٢٦ هـ) مع كتاب (إرشاد الساري) للقسطاني، فجاء (إرشاد الساري) بأعلى الصحيفة، و(تحفة الباري) لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري بأسفلها، مفصلاً بينهما بجدول، ووضِع بالهامش متن صحيح مسلم، وشرح الإمام النووي عليه، وكانت طباعة حجرية بحرف دقيق، كما أنها نسخة نادرة.

٢- طبع كتاب (منحة الباري) المرة الثانية سنة (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م) باسم (تحفة الباري بشرح صحيح البخاري)، وقد اعتنى بضبطه وتصحيحه الأستاذ محمد عبد العزيز سالم، ونشرته دار الكتب العلمية، ودار ابن حزم، لبنان، وقد أتبع وضع نص حديث صحيح البخاري مضبوطاً بالشكل قبل الشرح، ثم أتبعه بتحفة الباري، وخرّج الآيات الواردة في المتن والشرح، والتزم ترقيم الأستاذ الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي للأحاديث، وجاء في ستة أجزاء وجزء للفهارس. وهو جهد خلا من التحقيق العلمي، ولا يخلو من الأخطاء الطباعية.

٣- طبع الكتاب للمرة الثالثة سنة (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م) باسم منحة الباري بشرح صحيح البخاري، بتحقيق الأستاذ سليمان العازمي، بالتعاون مع مركز الفلاح للبحوث العلمية، ونشرته مكتبة الرشد بالرياض، وقد اعتمدوا في تحقيقه على النسخ السابقة، وقابلوها بالمطبوع، وأثبتوا فروق النسخ، ثم وضعوا نص "صحيح البخاري" كل حديث قبل شرحه، وضبطوا نص الصحيح، كما ضبطوا الكلمات التي تحتاج إلى ضبط، وميزوا أحاديث الإمام البخاري في الشرح بوضعها بين قوسين هكذا ()، وميزوا فروق النسخ التي يذكرها المصنف بوضعها بين أقواس صغيرة هكذا ""، كما عزوا أكثر الأقوال لمصادرها، ووثّقوا التراجم والبلدان، وخرّجوا الآيات والأحاديث والشعر، وهو جهد كبير، لكن لا يخلو من الأخطاء، وهذا هو طبيعة العمل البشري، جزى الله تعالى الجميع خيراً.

المبحث الثالث: مصادر كتاب "منحة الباري"

إن مصادر كتاب منحة الباري كثيرة ومتنوعة، كما وجدت من خلال استقرائي له، وقد قمتُ بتقسيمها على النحو التالي:

أولاً: كتب التفسير:

- ١- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ) (١).
- ٢- تفسير الكشاف، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ) (٢).
- ٣- التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، للفخر الرازي محمد بن عمر (ت: ٦٠٦هـ) (٣).
- ٤- تفسير القرطبي (جامع أحكام القرآن)، لمحمد بن أحمد القرطبي الأنصاري (ت: ٦٧١هـ) (٤).
- ٥- تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، للإمام عبد الله بن عمر البيضاوي (ت: ٦٨٥هـ) (٥).

ثانياً: كتب الحديث :

* الصحاح:

- ٦- موطأ، للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ) (٦).
- ٧- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) (٧).
- ٨- صحيح ابن خزيمة، للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت: ٣١١هـ) (٨).
- ٩- صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ) (٩).
- ١٠- المستدرک علی الصحیحین، للحاکم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ) (١٠).

* السنن:

- ١١- سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) (١١).

(١) تحفة الباري: ٤٩٨/٦.

(٢) تحفة الباري: ١٠/١، ٤٠/١، ٣٧٤/٣.

(٣) تحفة الباري: ٢١٣/٤.

(٤) تحفة الباري: ٤٨/٥، ٢٦٨/٥، ٣٠٦/٦.

(٥) تحفة الباري: ٣٨/١، ١٨٥/١، ٣٧٤/٣.

(٦) تحفة الباري: ١٩١/١، ١٩٣/١، ٢٥٧/١.

(٧) تحفة الباري: ٤٧/٢، ٤٧٧/٢، ٢٤٠/٣.

(٨) تحفة الباري: ١٩٣/١، ٤٩٨/١، ٥٢٢/١.

(٩) تحفة الباري: ٢٠٥/٣، ٣٢٣/٥، ٥٠٤/٥.

(١٠) تحفة الباري: ٢٤٥/٢، ٤٠٨/٤، ٣٢٣/٥.

(١١) تحفة الباري: ١٢٦/١، ٥٠٥/٢، ١١٧/٦.

- ١٢- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت: ٢٧٩هـ) (١).
- ١٣- سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ) (٢).
- ١٤- سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ) (٣).
- ١٥- سنن الدارمي، لعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت: ٢٥٥هـ) (٤).
- ١٦- سنن الدارقطني، لعلي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت: ٣٨٥هـ) (٥).
- ١٧- سنن البيهقي، لأحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) (٦).

***المسانيد:**

- ١٨- مسند الطيالسي، لسليمان بن داود بن الجارود (ت: ٢٠٤هـ) (٧).
- ١٩- مسند، الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) (٨).
- ٢٠- مسند البزار، لأحمد بن عمرو البزار (ت: ٢٩٢هـ) (٩).
- ٢١- مسند أبي يعلى، لأحمد بن علي الموصلي (ت: ٣٠٧هـ) (١٠).

***المعاجم والمصنفات:**

- ٢٢- المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: ٢١١هـ) (١١).
- ٢٣- مُصنّف ابن أبي شَيْبَةَ، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ت: ٢٣٥هـ) (١٢).
- ٢٤- المعجم الكبير، للطبراني سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) (١٣).
- ٢٥- المعجم الأوسط، للطبراني سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) (١٤).

(١) تحفة الباري: ٢٤٧/١، ٢/٢، ٣٨٥/٣.

(٢) تحفة الباري: ٥١٤/١، ١٠٣/٢، ٣٠٦/٥.

(٣) تحفة الباري: ١٨٧/١، ١٥٥/٢، ١٠٧/٣.

(٤) تحفة الباري: ٩٤/١، ٣٧٥/٢.

(٥) تحفة الباري: ٦٨/١، ٥٤/٢، ٥١٠/٢.

(٦) تحفة الباري: ١٢٦/١، ٢٥٩/٢، ٤٠٨/٢.

(٧) تحفة الباري: ٥١/١، ٢٤٩/٥، ٢٣٧/٦.

(٨) تحفة الباري: ٤٩٧/١، ٢٤٢/٢، ١٨٩/٤.

(٩) تحفة الباري: ٥٢/٢، ٢٢٢/٢، ١٠/٤.

(١٠) تحفة الباري: ٢٧٧/٣، ٢٩٠/٤.

(١١) تحفة الباري: ٤/٢.

(١٢) تحفة الباري: ١٥٥/٢، ٢٥٧/٢، ١٣٨/٣.

(١٣) تحفة الباري: ٣٠/١، ٦١/١، ٩٠/١.

(١٤) تحفة الباري: ٦٨/١، ٤٩٤/٢، ٢٠٥/٣.

*كتب رواية أخرى:

٢٦-الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) (١).

٢٧-تهذيب الآثار، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ) (٢).

*كتب شروح الحديث:

٢٨-أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، لحمد بن محمد الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) (٣).

٢٩-معالم السنن، لحمد بن محمد الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) (٤).

٣٠-شرح صحيح البخاري، لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف المالكي (ت: ٤٤٩هـ) (٥).

٣١-التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر التَّمْرِي (ت: ٤٦٣هـ) (٦).

٣٢-عارضضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي، للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ) (٧).

٣٣-إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي (ت: ٥٤٤هـ) (٨).

٣٤-المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت: ٦٥٦هـ) (٩).

٣٥-التلخيص شرح الجامع الصحيح، (شرح جزء من صحيح البخاري) للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت: ٦٧٦هـ) (١٠).

٣٦-المنهاج شرح الجامع الصحيح، (صحيح مسلم)، للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت: ٦٧٦هـ) (١١).

(١) تحفة الباري: ٥٩/١، ١٩٧/١، ٢٥٢/٣.

(٢) تحفة الباري: ٣٢٤/٧.

(٣) تحفة الباري: ١٥/١، ٢١٩/١، ٥٣٨/٦.

(٤) تحفة الباري: ٢٩١/١، ٥٠٨/١.

(٥) تحفة الباري: ١١٥/١، ٣٥/٢، ١٩٧/٣.

(٦) تحفة الباري: ٢٣٣/٣، ٢٩٩/٣، ١١٠/٤.

(٧) تحفة الباري: ١٥٠/٤، ٥٢٥/٥.

(٨) تحفة الباري: ١١٤/١، ٢٥٤/١، ٣٤٢/١.

(٩) تحفة الباري: ٤٣٢/٥.

(١٠) تحفة الباري: ٣١/١، ٣٧/١، ٧٧/١.

(١١) تحفة الباري: ٢٤٦/١، ١١٢/٢، ١٩١/٣.

- ٣٧-الكاشف عن حقائق السنن، للحُسين بن عبد الله الطَّيْبِي (ت:٧٤٣هـ)^(١).
- ٣٨-الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لشمس الدين محمد بن يوسف الكرماني الشافعي (ت:٧٨٦هـ)^(٢).
- ٣٩-التنقيح شرح الجامع الصحيح، للشيخ بدر الدين محمد بن بهادر الزُّركشي الشافعي (ت:٧٩٤هـ)^(٣).
- ٤٠-فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت:٧٩٥هـ)^(٤).
- ٤١-مصاييح الجامع شرح الجامع الصحيح، للعلامة بدر الدين محمد بن أبي بكر الدَّمَامِينِي (ت:٨٢٨هـ)^(٥).
- ٤٢-اللامع الصبيح شرح الجامع الصحيح، للعلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الدائم البُرْمَاوِي، الشَّافِعِي (ت:٨٣١هـ)^(٦).
- ٤٣-فتح الباري شرح صحيح البخاري، لحافظ العصر الشَّهَابِ بْنِ حَجْرٍ العسقلاني الشَّافِعِي (ت:٨٥٢هـ)^(٧).

*كتب غريب الحديث:

- ٤٤-غريب الحديث، لأبي عُبيد القاسم بن سَلَام (ت:٢٢٤هـ)^(٨).
- ٤٥-غريب الحديث لابن قُتَيْبَةَ، عبد الله بن مسلم الدِّينُورِي (ت:٢٧٦هـ)^(٩).
- ٤٦-الفائق في غريب الحديث، لمحمود بن عمر الزَّمَخْشَرِي (ت:٥٣٨هـ)^(١٠).
- ٤٧-النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجَزْرِي (ت:٦٠٦هـ)^(١١).

(١) تحفة الباري: ٢٤٦/١، وليس هو الطيبي المعروف بالصائغ (ت:٦٤٢هـ) كما ترجم له محقق الكتاب، ينظر: الكاشف عن حقائق السنن: ٤٦٧/٢، وينظر أيضاً: تحفة الباري: ٢٤٤/٢، ٢٠٤/٥.

(٢) تحفة الباري: ٥٢/١، ١٠٤/١، ٢٥٥/٢.

(٣) تحفة الباري: ٣٣/٢، ١٩٤/٢، ١٩٥/٢.

(٤) تحفة الباري: ٥٢/٢.

(٥) تحفة الباري: ١٠٨/١.

(٦) تحفة الباري: ٦/١، ٧٨/٢، ٥٨٥/٥.

(٧) تحفة الباري: ١١٢/١، ٣٩٥/١، ٣٩١/٤.

(٨) تحفة الباري: ٣/٢، ٣١١/٢، ٨٧/٤.

(٩) تحفة الباري: ٨٧/٤.

(١٠) تحفة الباري: ١٠/١، ٢٤٤/١.

(١١) تحفة الباري: ٢٩٧/١، ٤٧/٣، ١٧٣/٣.

ثالثاً: كتب الرجال والتراجم:

- ٤٨- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ) (١).
٤٩- التاريخ الصغير، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ) (٢).
٥٠- معرفة الصحابة، لابن منده محمد بن إسحاق الأصفهاني (ت: ٣٩٥هـ) (٣).
٥١- الاستيعاب، لابن عبد البر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت: ٤٥٦هـ) (٤).
٥٢- تاريخ دمشق، لابن عساكر لطي بن حسن الدمشقي (ت: ٥٧١هـ) (٥).

رابعاً: كتب الفقه:

- ٥٣- كتاب الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) (٦).
٥٤- العزيز شرح الوجيز، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي الشافعي (ت: ٦٢٣هـ) (٧).
٥٥- المحرر، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي الشافعي (ت: ٦٢٣هـ) (٨).
٥٦- روضة الطالبين، للإمام يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) (٩).
٥٧- المنهاج، للإمام يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) (١٠).
٥٨- المجموع، للإمام يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) (١١).
٥٩- إحكام الأحكام، للإمام تقي الدين ابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ) (١٢).

(١) تحفة الباري: ٢٠٥/١، ٤٥/٣، ٣٨١/٣.

(٢) تحفة الباري: ٥٢١/١، ٢٧٦/٢، ٥٢٣/٣، وهو التاريخ الأوسط نفسه.

(٣) تحفة الباري: ٦/١، ٣٦١/٢.

(٤) تحفة الباري: ٤٤/١، ٢١٦/٤، ٢٥٣/٤.

(٥) تحفة الباري: ٣٤٧/١.

(٦) تحفة الباري: ١٥٤/١، ٧٨/٢، ٨٩/٢.

(٧) تحفة الباري: ٤٦٩/٢، ٤٩٧/٢.

(٨) تحفة الباري: ٢٣٠/١.

(٩) تحفة الباري: ٢٣٠ / ١، ١٤٩/٢، ٤٦٩/٢.

(١٠) تحفة الباري: ٢٣٠ / ١، ٥٣/٢، ويوجد نقص في هذا الموضوع في تحفة الباري، وهو كما جاء في منحة الباري: "وعليه العمل كما قاله النووي، قال في "الروضة": وهو الأظهر عند المحققين، لكن صحح في "المنهاج" كأصله: أن غير الحاج، كالحاج، فيكبر من ظهر يوم النحر إلى عصر آخر أيام التشريق". منحة الباري: ٤٤/٣.

(١١) تحفة الباري: ٢٢٤/١، ٢٣٠ / ١، ١٤٩/٢.

(١٢) تحفة الباري: ٢٠٨/١، ٢٣٨/١، ٥٠٣/١.

خامساً: كتب اللغة:

- ٦٠- تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد الأزهري (ت: ٣٧٠هـ)^(١).
- ٦١- الصّاح، للجوهري إسماعيل بن حمّاد الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)^(٢).
- ٦٢- المُحكّم والمحيط الأعظم، لعلي بن إسماعيل ابن سيده المُرسي (ت: ٤٥٨هـ)^(٣).
- ٦٣- المفصل في النحو، لمحمود بن عمر الزّمخشري (ت: ٥٣٨هـ)^(٤).
- ٦٤- مُغني اللبيب، لجمال الدين ابن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)^(٥).
- ٦٥- القاموس المحيط، للفيروزآبادي مجد الدين محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧هـ)^(٦).
- ولابدّ من التنبيه إلى أن شيخ الإسلام زكريا لم يلتزم طريقة واحدة بالعزو، فمرة يذكر اسم المؤلف وهو الأكثر، فكنت أرجع إلى كتابه الذي يتوقع وجود المعلومة بها لأتأكد من اسم الكتاب، قبل أن أوثق ذلك في الحاشية، كالفاضي عياض والإمام النووي والشّمس البرّماوي، وأحياناً يذكر اسم الكتاب كالقاموس، وأخرى يذكر اسم الكتاب ومؤلفه كابن هشام في مغنيه، وأبي عبيد القاسم بن سلام صاحب الغريب، وهو قليل.

(١) تحفة الباري: ٥١/١، ٤٣٣/١، ٣٤٣/٢.

(٢) تحفة الباري: ٩٦/١، ١١٣/١، ٥٥٣/٢.

(٣) تحفة الباري: ٢٩٩/١، ٣٠٩/٢، ٣٥٥/٢.

(٤) تحفة الباري: ٧٣/١، ١٣١/١.

(٥) تحفة الباري: ٣٠١/٣.

(٦) تحفة الباري: ٢٤٧/١، ٢١٩/٢، ٥٥٣/٢.

المبحث الرابع: المنهج العام لشيخ الإسلام زكريا في كتابه "مِنحة الباري"

من المعروف أن لكل عالم شخصيته العلمية التي يميّز بها عن غيره، ومواهبه الفريدة التي أكرمه الله تعالى بها، فلا بدّ أن ينعكس نتاج علمه وخلاصة فكره على ما كتبه وألّفه، فالكتاب يعكس شخصية المؤلف وآراءه العلمية، ولهذا كان لابدّ أن يختص كتاب "مِنحة الباري" بأمور تميّزه عن الشروح السابقة، فكان لزاماً عليّ بيانها، ليتجلى لنا منهج شيخ الإسلام زكريا العام، وتتفرد منحنه عن غيرها من شروح صحيح البخاري الكثيرة السابقة واللاحقة:

١- افتتح كتابه بمقدمة مختصرة جداً في أسطر قليلة، ذكر فيها أنه وضع على صحيح البخاري "شرحاً يحل صعابه، ويكشف عن وجه معانيه نقابه، ويبرز عن مبانيه إعرابه، ويغني عن غيره طلابه، ضاماً إليه من الفوائد المستجدات، والقواعد المحررات ما تقر به أعين أولي الرغبات، راجياً بذلك جزيل الأجر والثواب"^(١).

٢- سلك مسلك الاختصار، وتجنّب الحشو والتطويل في شرحه مع الدقة، فكثيراً ما كان يحيل إلى كتبه للتفصيل، وهذه ميزة امتاز بها عن غيره من الشروح التي توسّعت كثيراً في الشرح.

٣- استقصى جميع كتب وأبواب البخاري بالشرح، ابتداءً من الحديث الأول وحتى آخر حديث.

٤- لم يعتن بتخريج المعلمات، إلا قليلاً، لأن الإمام البخاري يُوردها استثناساً بها، لا على سبيل الاحتجاج، أو استطراداً^(٢)، وقد قام شيخه الحافظ ابن حجر بتخريجها ووصلها كلها.

٥- لم يتعرض شيخ الإسلام زكريا للرد على الأحاديث المنتقدة أبدأً، ولم يشر إلى ذلك قط، فأحاديث الصحيح مُسلّمة متفق على صحتها، بإجماع الأمة الإسلامية، حتى إن عارضها حديث في غيره، ردّه، بأن حديث البخاري لا يقاومه شيء، ولا يلتفت إلى كل من يخالف ذلك، لمخالفته إجماع الأمة الإسلامية، فعندما انتقد الدارقطني -وهو إمام من أئمة الحديث- بعض الأسانيد فقط دون المتن -إذ المتن متفق عليها- تصدّى له الأئمة المحدثون بالرد الصارم بما لا يدع مجالاً للشك في صحتها، وممن تصدّى له الحافظ ابن حجر، فردّ انتقاداته واحداً واحداً^(٣).

٦- بيّن الراوي المتابع في المتابعات التي يذكرها الإمام البخاري بعد الحديث.

٧- يهتم ببيان المهمل من الرواة عندما يُغفل ذكرهم في السند، ويكرر البيان كلما تكرر الإغفال.

٨- لم يعرّج على تعريف شيء من مصطلحات علم مصطلح الحديث، إلا قليلاً، وكان يحيل إلى كتابه "فتح الباقي" لتفصيل ذلك.

(١) تحفة الباري: ٣/١.

(٢) تحفة الباري: ١٨٧/١.

(٣) ينظر: هدي الساري مقدمة فتح الباري: ٥٥٠.

٩- يعرّف المصطلحات الفقهية وغيرها: كالصلاة والزكاة والبيع والشفعة والرقيبي وغيرها، والفهم والذهن والعلم^(١)، والغضب^(٢)، والحياء وغيرها.

١٠- بيّن شيخ الإسلام زكريا -في أول موضع نقل فيه عن شيخه الحافظ ابن حجر- أنه عندما يقول "شيخنا" فهو حافظ العصر الشهاب ابن حجر، قال: "وهو المراد بإطلاقي شيخنا فيما يأتي"^(٣)، ولم يطلق "شيخنا" إلا عليه.

١١- ينبّه إلى فروق نسخ صحيح البخاري: اعتنى شيخ الإسلام زكريا بذكر فروق النسخ، حتى أدقها، فيقول: "في نسخة كذا"، مثل: (حدثنا) في نسخة: (وحدثنا)، (الله تعالى): في نسخة: (الله عز وجل)، (بصلاة النبي ﷺ) في نسخة: (بصلاة رسول الله ﷺ)، ممّا يدل على دقته في إثبات فروق النسخ، وهذه الفروق هي بسبب النسخ، ولم يذكر شيئاً عن هذه النسخ التي نقل منها.

١٢- ينبّه على تعدد الروايات في صحيح البخاري وغيره، ويوفّق بينها إن كان ظاهرها التعارض، وذلك: مثل حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ»^(٤) قال شيخ الإسلام زكريا: "في نسخة: فوق بيت حفصة"، وفي رواية سبقت: «على ظهر بيت لنا»^(٥)، ووجه الجمع بين الروایتين: أن يقال: أضاف البيت إلى حفصة باعتبار سكنها فيه، وأضافه إلى نفسه باعتبار ما آل إليه الحال؛ لأنه الوارث لحفصة؛ لكونه شقيقها، ولا حاجب له^(٦).

١٣- يشرح الحديث عند أول مرة يُذكر فيها، ثم يُحيل إليه عندما يأتي ذكره مرة أخرى في الصحيح، أما شيخه الحافظ ابن حجر، فيؤخر شرح الحديث أحياناً إلى موضع آخر ذكر فيه لمناسبة يراها.

١٤- يبيّن المبهم في الأحاديث دائماً، سواء كان في السند، وهو قليل، أو في المتن وهو كثير، ويبين ذلك كلما تكرر.

١٥- يهتم بضبط الكلمات المشكّلة، فلا يدع كلمة مشكّلة إلا ويضبطها.

١٦- يهتم ببيان غريب الحديث، فلا يدع كلمة غريبة إلا ويشرحها.

(١) عرف شيخ الإسلام: "الفهم: جودة الذهن، والذهن: قوة يتصور بها الصور والمعاني، والعلم: إدراك الشيء". تحفة الباري: ٩٦/١.

(٢) عرف شيخ الإسلام زكريا الغضب: "هو انفعال يحصل من غليان الدم، لشيء دخل في القلب". تحفة الباري: ٣١٤/١.

(٣) تحفة الباري: ٣٠/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب التبرّز في البيوت: ١٥٨/١، رقم (١٤٨).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب من تبرّز على لبنتين: ١٥٦/١، رقم (١٤٥).

(٦) تحفة الباري: ١٥٨/١.

- ١٧- يهتم بأوجه الإعراب والبلاغة، والفوائد النَّحْوِيَّة والصرفية والتأويل النَّحْوِي، ولغات العرب.
- ١٨- يستوعب الأوجه الإعرابية وجزئيات المسائل النَّحْوِيَّة عند تعرضه لذلك.
- ١٩- يستعين بروايات الحديث في صحيح البخاري وغيره، لشرح كلمة، أو توضيح معنى، أو زيادة لفظة، أو بيان مبهم في المتن، وهو كثير في منحة الباري.
- ٢٠- يسلك مسلك الإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه في مسائل العقيدة السليمة الصحيحة، وهو منهج الأشاعرة الذي يمثل الوسطية الحقيقية في العقائد، والذي جرى عليه علماء الأزهر وعلماء الشافعية.
- ٢١- شيخ الإسلام زكريا إمام من أئمة الشافعية، فكان يبيِّن الأحكام الفقهية المستنبطة من الأحاديث على مذهبه الشافعي، وكثيراً ما يذكر رأي الجمهور، ويذكر أحياناً أقوال المذاهب الأربعة أو أحدها، ويردُّ عليها أحياناً بما يرجح مذهبه، وظهرت براعته في التوفيق بين الأحاديث المتعارضة ظاهراً، وإزالة الإشكالات الواقعة بين حديث وآية، أو بين حديث وحديث آخر في الصحيح أو غيره، أو بين حديث ومسلمات العقل.
- ٢٢- يذكر الفوائد المستنبطة من الحديث، عازياً للإمام النووي في كثير منها.
- ٢٣- يهتم بالقراءات، فكثيراً ما كان يذكر أوجه القراءة في الآية.
- ٢٤- يؤثِّق المعلومات في الغالب بعزوها إلى قائلها دون اسم الكتاب.
- ٢٥- ينبّه على بعض أنواع علوم الحديث التي قلَّ ذكرها في الصحيح كالأحاديث القدسيَّة، وأنه يُسمَّى بالحديث القدسي والإلهي والرباني، ويبيِّن أن الفرق بينه وبين القرآن: أن القرآن معجز وينزل بواسطة سيدنا جبريل عليه السلام، بخلاف الحديث القدسي، ويفارق بقية الأحاديث بأنه يضاف إلى الله، بخلاف بقية الأحاديث^(١)، كما نبّه على المسلسل^(٢) مرة واحدة فقط في كتابه، وهو المسلسل بتحريك الشفتين، لكن في طبقة الصحابة والتابعين، لا في من بعدهم^(٣)، وهو المسلسل الوحيد في صحيح البخاري.
- ٢٦- يبيِّن وجوب العمل بخبر الواحد، وأنه يفيد في الأصل الظن^(٤).
- ٢٧- يطلق لفظ الحديث والخبر على الحديث المرفوع، وقد يطلق ذلك على الحديث الموقوف، ويطلق لفظ الأثر على الحديث الموقوف.
- ٢٨- يهتم ببيان المطابقة بين الترجمة وأحاديث الباب.

(١) تحفة الباري: ٤٩٧/٢، حديث (١٨٩٤)، ٨/٥، حديث (٤٤٨٢).

(٢) الحديث المسلسل: تتابع رجال الإسناد وتواردتهم فيه واحداً بعد واحد على صفة أو حال واحدة، قولاً كان أو فعلاً. مقدمة ابن الصلاح: ١٦١، وينظر: فتح الباقي: ١٦٦/٢.

(٣) تحفة الباري: ١٩/١.

(٤) تحفة الباري: ٢٧/١ و ١٩١.

- ٢٩- يلتزم مذهب جماهير العلماء في قبول الحديث الصحيح والحسن في الأحكام الشرعية، وردّ الحديث الضعيف، وعدم الاحتجاج به في الأحكام الشرعية.
- ٣٠- يعرف بأسماء البلدان الواردة بالأحاديث والشرح، مثل: سجستان وخراسان^(١).

(١) قال شيخ الإسلام زكريا: "خراسان): الإقليم المعروف، موطن الكثير من علماء المسلمين، و(سجستان) بكسر أوله وثانيه: اسم للديار التي قصبتها زرنج، وهي خلف كرمان بمسيرة مئة فرسخ". تحفة الباري: ١٧/٣. والفرسخ: ستة أميال، والميل: ثلاثة آلاف ذراع، والذراع: ثلاثة وخمسون سنتيمتراً، طبقاً لذراع مقياس روضة النيل بمصر، والذي نُقش بأمر المتوكل على الله تعالى سنة (٢٤٧هـ). المقادير الشرعية: ٢٨٦، ٢٨٧.

المبحث الخامس: قيمة وميزات كتاب "منحة الباري"

المطلب الأول: قيمة كتاب منحة الباري:

إن لكتاب منحة الباري أهمية كبيرة وقيمة علمية رفيعة، تظهر في الأمور التالية:

الأول: أنه شرح لأصح كتاب بعد القرآن الكريم - وهو صحيح البخاري - بإجماع الأمة الإسلامية.

الثاني: مكانة شيخ الإسلام المتألقة بين علماء عصره، حيث صار رأس العلماء من أقرانه، فلم يبق بمصر من علماء الشافعية إلا طلبته وطلبته طلبته.

الثالث: تأخر تصنيف الكتاب كما سبق، فهذا يعني أنه جمع لنا فيه خلاصة علمه، ونتاج فكره، وزبدة معارفه.

الرابع: هو شرح متميز نفيس، عمدة للطالب، أودع فيه مؤلفه فوائد جمّة، وتفرّد بأشياء لم يأت بها سابقوه، فذكر الحنفي (ت: ١٠٣٠ هـ) أنه من أجل مؤلفاته^(١)، وفي الحقيقة فإن هذا السفر المبارك أوضح معاني الصحيح، وأبرز إعراب مبانيه، وضبط مشكله، وبيّن ما أهمل من أسماء آباء رواته، وبيّن المبهم، وأزال الإشكال عن الكثير من الأحاديث المشكّلة في الصحيح وغيره، وأوضح فيه فقه الشافعية، كل ذلك بعبارة جزلة وأسلوب واضح سهل، واختصار غير مخل، وتجنب لتكرار جهد من سبقه، فلم يعرج على الأحاديث المنتقدة أبداً، ولم يكرر تخريج التعليقات والمتابعات التي أوفى حقها من الدراسة والشرح شيخه الحافظ ابن حجر، وكان شيخ الإسلام زكريا كثيراً ما يحيل إلى كتبه الأخرى عند الحاجة إلى المزيد من التفصيل.

المطلب الثاني: ميزات كتاب منحة الباري:

برزت في هذا الشرح الموفق شخصية شيخ الإسلام العلمية، وتمكّنه من سائر العلوم، بشكل واضح.

فأهم ما امتاز به كتاب منحة الباري الإحاطة بكل ما يحتاج إليه شرح الصحيح من بيان غوامضه، ومبهمات، وبيان مهمل ذكر أسماء آباء رواته، وغريب ألفاظه، وحل إشكالاته، وبيان فقهه ومقاصد تراجم أبوابه، مع الاختصار غير المخل.

فهذا الشرح يعد نبذة وزبدة لعشرة شروح لصحيح البخاري كما قال الشيخ العزّي (١٠٦١ هـ): "ومتع بالقول على ملازمة العلم والعمل ليلاً ونهاراً، مع مقارنة مئة سنة من عمره، من غير كلل ولا ملل، بحيث شرح البخاري جامعاً فيه ملخص عشرة شروح، وكان يبرّ من الطلبة من يسوق له عبارات الكتب، فيأمره بكتابة ما يراه منها، ويحرر من غير ضجر، وكان يقرأ عليه الدروس ومروياته في الحديث، ويراجع مصنفاته، ويحررها المرة بعد الأخرى إلى آخر وقت"^(٢).

(١) فتح الباري في ذكر ما اختص الله به الشيخ زكريا الأنصاري: لوحة: ٣. والحنفي: هو مراد بن جاويش بن يوسف الرومي ثم المصري الحنفي الصوفي، المعروف بالأزهري (ت: ١٠٣٠ هـ). هدية العارفين: ٢/٤٢٤.

(٢) الكواكب السائرة ١/٢٠١.

وهذه ميزة قل أن توجد عند غيره^(١).

وهذه الشروح العشرة - كما تبيّن لي من خلال استقراء شرحه - مرتبة حسب أكثرية الاعتماد عليها:

١- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لحافظ العصر الشهاب بن حجر العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، وهو شيخ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، والمقصود عند إطلاقه لفظ شيخنا^(٢)، وقد عزا إليه في ثلاثمئة وثمانية وثلاثين موضعاً، بيّن في هذه المواضع أقواله وآراءه واختياراته وتصويباته وردوده وتببيهاته وتعقيباته على الكرّماني، وكان شيخ الإسلام زكريا موافقاً لشيخه الحافظ في كل ذلك إلا في مواضع يسيرة - سأشير إليها في محالها^(٣) - مختصراً في كل ذلك، مبيّناً أن شيخه يطيل مفصلاً، ويشبع المسألة بحثاً في كثير من المواضع.

٢- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لشمس الدين محمد بن يوسف الكرّماني الشافعي (ت: ٧٨٦هـ) وقد عزا إليه في مئتين وستين موضعاً^(٤).

٣- المنهاج شرح الجامع الصحيح (صحيح مسلم)، والتلخيص شرح الجامع الصحيح (شرح جزء من صحيح البخاري) للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) وقد عزا للإمام النووي في مئة وثمانين موضعاً^(٥).

٤- شرح صحيح البخاري، لابن بطّال أبي الحسن علي بن خلف المالكي (ت: ٤٤٩هـ) وقد عزا إليه في ثمانية وثلاثين موضعاً^(٦).

٥- أعلام الحديث شرح صحيح البخاري، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطّابي الشافعي (ت: ٣٨٨هـ) وقد عزا إليه في خمسة وثلاثين موضعاً^(٧).

(١) فقد قال تلميذه شيخ الإسلام الشّعراني: "قُرئ عليه شرح البهجة سبعة وخمسين حتى أتم تحريره، ولم ينقل ذلك عن أحد من المؤلفين، وغالبهم يموت عقب إنجاز مؤلفاته" الطبقات الصغرى: ٢١.

(٢) تحفة الباري: ٣٠/١.

(٣) من ذلك: ما جاء في حديث: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا» قال الحافظ ابن حجر: «حَتَّى يُصَلِّيَهَا» أي: يشرع في الصلاة الثانية، تعقبه شيخ الإسلام زكريا، فقال: "تفسير شيخنا له بالشروع فيها مخالف لظاهر اللفظ، إنما هو حتى يفرغ منها ليشمل غفران صغيرة وقعت فيها، كنظرة محرمة". صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً: ١٦٥/١، رقم (١٦٠)، صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه: ٤١١/١، رقم (٢٢٧)، فتح الباري: ٣٤٣/١، تحفة الباري: ١٦٥/١. وقول شيخ الإسلام زكريا موافق لظاهر اللفظ. وينظر: تحفة الباري: ١١٢/١، ٣٩٥/١، ٣٩١/٤.

(٤) ينظر: تحفة الباري: ٥٢/١، ١٠٤/١، ٢٥٥/٢، الكواكب الدراري: ١/١٣٦، ٢/٦١، ٣/١٨٦.

(٥) ينظر: تحفة الباري: ٣١/١، ٣٧/١، ٧٧/١، ٢٤٦/١، ١١٢/٢، التلخيص شرح الجامع الصحيح: ٦٧، ٨٦، ١٦٩، المنهاج شرح الجامع الصحيح: ٦٨/٢، ١٩٥.

(٦) ينظر: تحفة الباري: ١١٥/١، ٣٥/٢، ١٩٧/٣، شرح صحيح البخاري لابن بطّال: ١/٣٠٤ - ٣٠٥، ٢/٥٣٧، ٦/٥٧٢.

(٧) ينظر: تحفة الباري: ١٥/١، ٢١٩/١، ٥٣٨/٦، أعلام الحديث: ١/١٢٩، ١/٢٩٩، ٣/١٨٦٣.

٦-التفتيح شرح الجامع الصحيح للشيخ بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ) وقد عزا إليه في سبعة عشر موضعاً^(١).

٧-اللامع الصبيح شرح الجامع الصحيح، للعلامة شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبدالدائم البرماوي، الشافعي(ت: ٨٣١هـ)، وقد عزا إليه في أحد عشر موضعاً^(٢).

٨-مصاييح الجامع شرح الجامع الصحيح للعلامة بدر الدين محمد بن أبي بكر الدماميني (ت: ٨٢٨هـ) وقد عزا إليه في موضع واحد^(٣).

٩-فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي(ت: ٧٩٥هـ) وهو شرح قطعة من أوله إلى كتاب الجنائز، وقد عزا إليه في موضع واحد^(٤).

١٠-إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي السبتي أبي الفضل (ت: ٥٤٤هـ) وقد عزا إليه في ثلاثة وثلاثين موضعاً^(٥).

أو هو عمدة القاري شرح صحيح البخاري للبدر الدين العيني الحنفي (ت: ٨٥٥هـ) إلا أنه لم يعزُ إليه في منحة الباري، لكن تلميذ شيخ الإسلام الشعراي ذكر أنه طالع عليه حال تأليفه لشرح صحيح البخاري فتح الباري للحافظ ابن حجر، وشرح البخاري للكرمانلي، وشرحه للعيني الحنفي^(٦).

وقد رجّحت كون الكتاب العاشر هو (إكمال المعلم)، وليس غيره من كتب شروح البخاري، لأنني بحثت فوجدتُ شيخ الإسلام زكريا عزا إلى البلقيني^(٧) في موضع واحد، وله كتاب (فيض الجاري شرح صحيح البخاري) إلا أنه بيّن في كتاب أسنى المطالب^(٨) أن القول الذي عزاه للبلقيني ذكره في كتاب (مختصر تاريخ مكة)، وليس في شرحه للصحيح، ووجدته أيضاً ذكر قول مغلطاي(ت: ٧٦٢هـ) وابن الملقن(ت: ٨٠٤هـ)^(٩)، لكنه بيّن أن شيخه الحافظ ابن حجر هو الذي نُبّه على قولهما، يعني أخذ منهما بواسطة فتح الباري، ولذا ترجّح عندي أن الكتاب العاشر هو إكمال المعلم لأنه أكثر الأخذ منه.

(١) ينظر: تحفة الباري: ٣٣/٢، ١٩٤/٢، ١٩٥/٢، التفتيح شرح الجامع الصحيح: ٢٤٨/١، ٣١٠/١، ٣١١/١.

(٢) ينظر: تحفة الباري: ٦/١، ٧٨/٢، ٥٨٥/٥، اللامع الصبيح: ١٨/١، ٤٣٠/٤، ٥٢٨/١٧.

(٣) ينظر: تحفة الباري: ١٠٨/١، مصاييح الجامع: ٢١٨/١.

(٤) ينظر: تحفة الباري: ٥٢/٢، فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب: ١٩/٩.

(٥) ينظر: تحفة الباري: ١١٤/١، ٢٥٤/١، ٣٤٢/١، إكمال المعلم: ٣٣٢/٧، ٢٤٢/٤، ٢٥٢/٥.

(٦) الطبقات الكبرى: ١٠٧/٢.

(٧) وللعلامة سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني الشافعي (ت: ٨٠٥هـ) كتاب في شرح صحيح البخاري شرح قطعة من أوله إلى كتاب الإيمان، في نحو خمسين كراسة وسماه: (الفيض الجاري).

(٨) أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ٩/١، وهو "قال البلقيني في مختصر تاريخ مكة: ماء زمزم أفضل من الكوثر".

(٩) الإمام علاء الدين مغلطاي بن قليج المصري الحنفي(ت: ٧٦٢هـ)، له كتاب (التلويح شرح الجامع الصحيح)، والإمام سراج الدين ابن الملقن أبو حفص عمر بن علي الشافعي(ت: ٨٠٤هـ)، له كتاب(التوضيح شرح الجامع الصحيح). كشف الظنون: ٥٤١/١.

الباب الأول

منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري
المتعلق بالرواية والأسانيد وعلوم الرواة
في منحة الباري

الفصل الأول

منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري

المتعلق بالرواية والأسانيد

المبحث الأول: طرق الرواية وصفتها.

المبحث الثاني: المتابعات والشواهد والتحويلات.

المبحث الثالث: الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع.

المبحث الرابع: الحديث المعلق والمرسل والمُعنعن والمدنّس.

الفصل الثاني

منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري المتعلق

بعلوم الرواية

المبحث الأول: التعريف بالراوي والألقاب والكنى.

المبحث الثاني: معرفة الصحابي والتابعي.

المبحث الثالث: معرفة المبهمات.

الفصل الأول

منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري

المتعلق بالرواية والأسانيد

المبحث الأول: طرق الرواية وصفتها.

المطلب الأول: طرق الرواية.

المطلب الثاني: صفة الرواية.

المبحث الثاني: المتابعات والشواهد والتحويلات.

المطلب الأول: المتابعات .

المطلب الثاني: الشواهد.

المطلب الثالث: التحويلات.

المطلب الرابع: فوائد المتابعات والشواهد والتحويلات.

المبحث الثالث: الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع.

المطلب الأول: الحديث المرفوع.

المطلب الثاني: الحديث الموقوف.

المطلب الثالث: الحديث المقطوع.

المبحث الرابع: الحديث المعلق والمرسل والمُعنعن والمدلس.

المطلب الأول: الحديث المعلق.

المطلب الثاني: الحديث المرسل

المطلب الثالث: الحديث المُعنعن والمدلس.

المبحث الأول طرق الرواية وصفتها

تمهيد:

طرق الرواية: يقصد بالرواية عند المحدثين: تحمُّل الحديث بطريقة من طرق التحمل، ونقله، ونسبته إلى قائله بصيغة من صيغ الأداء^(١).

وقد تكلم العلماء في المنهج العلمي للرواية في أخذ الراوي للحديث، وهو ما يُسمى (التحمل)، وفي تبليغه وهو ما يسمّى (الأداء)، وما يشترط لكل منهما، واتبعوا في ذلك منهجية دقيقة في تلقّي الحديث وتبليغه ونشره، بروح إيمانية عظيمة، دفعتهم لبذل أقصى الجهود لحفظ السنة النبوية المطهرة بغاية الأمانة والحيطة التي يريدها العلم^(٢)، وتكلموا في صفة رواية الحديث، وكيفية روايته، وتقطيع الحديث، واختصاره، وتكراره، والذي امتاز به الإمام البخاري كما سآبين.

المطلب الأول: طرق الرواية:

حصر العلماء طرق أخذ الحديث وتلقّيه وتحملّه عن الرواة بثماني طرق، وهي السماع والعرض والإجازة والمناولة والمكاتبة وإعلام الراوي للطالب والوصية بالكتب والوجادة^(٣)، ثم يؤديه بلفظ من الألفاظ التي تعبر عن طريقة تحمله.

وقد تكلم شيخ الإسلام زكريا أثناء شرحه لأحاديث صحيح البخاري عن أربعة طرق لتحمل الحديث في منحة الباري، سآبينها موضحة منهجه في ذلك، مع عرض آراء العلماء.

طرق التحمل وصيغ الأداء:

القسم الأول من أقسام التحمل: السماع من لفظ الشيخ وصيغ الأداء فيه:

إن أعلى وجوه أخذ الحديث وتحملّه عن الشيوخ عند معظم المحدثين السماع من الشيخ، حدّث من حفظه أو من كتابه، إملاءً أو غير إملاء، إلا أنه في الإملاء يكون أعلى، بسبب شدة تحرّز الشيخ والراوي، لأن الشيخ مشتغل بالتحديث، والراوي بالكتابة عنه، فهما أقرب إلى التحقيق، وأبعد عن الغفلة مع أن العادة جارية بالمقابلة بعده^(٤).

(١) منهج النقد: ١٨٨.

(٢) ينظر: منهج النقد: ١٨٨.

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح ٧٦-١٠٢، إرشاد طلاب الحقائق: ١٢٠-١٤٢.

(٤) فتح الباقي: ٣٥٩/١، وينظر: الكفاية: ٣٢١، الإلماع: ٦٩، مقدمة ابن الصلاح: ٧٦، إرشاد طلاب الحقائق: ١٢١.

وعندما يريد الأداء لما سمعه من لفظ الشيخ يقول: حدثنا وسمعت، وأخبرنا أو خبرنا، أو أنبأنا، أو قال أو قال لنا أو ذكر لنا، فهذه ست صيغ استعملها العلماء لأداء الحديث.

فذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أن الصيغ الأربع (سمعتُ وحدثنا وأخبرنا وأنبأنا) بمعنى واحد، أي: أن التحديث بها جائز اتفاقاً، كما حكاها القاضي عياض^(١)، فيجوز الأداء بها فيما سمعه من الشيخ اتفاقاً.

وهو اختيار الإمام البخاري، كما ذكر شيخ الإسلام زكريا وشيخه الحافظ ابن حجر^(٢).

كما ذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أن "جواز الجميع اتفاقاً لا ينافي أرفعية بعضها على بعض"^(٣)، كما سألين.

وأحال شيخ الإسلام زكريا بسط الكلام على ذلك إلى شرحه لألفية العراقي^(٤)، وكثيراً ما يحيل إلى كتبه، كما ذكرتُ.

وقد رتب العلماء هذه الصيغ في مراتب:

المرتبة الأولى: (سمعتُ): فقد قدّم الخطيب البغدادي (سمعت) لكونها صريحة في سماع لفظ الشيخ، ولا يكاد أحد يقول: (سمعت) في أحاديث الإجازة والمكاتبة، ولا في تدليس ما لم يسمعه، ولذلك كانت هذه العبارة (سمعت) أرفع من غيرها^(٥).

-المرتبة الثانية (حدثنا) و(حدثني) تلي (سمعت) في الرتبة، وذلك لأن بعض أهل العلم كان يقول فيما أجزى له: (حدثنا) و(حدثني).

وبالرغم من كون (سمعت) راجحة، إلا أن شيخ الإسلام زكريا رأى أن (لحدثنا) و (أخبرنا) جهة ترجيح عليها، من جهة أنهما يدلان على أن الشيخ رَوَاهُ الحديثَ وخاطبه بقوله، كما قال ابن الصلاح^(٦).

-المرتبة الثالثة: (أخبرنا) و(أخبرني) تأتيان بعد ذلك، واستعمالهما كثير في سماع لفظ الشيخ.

(١) تحفة الباري: ٨٥/١، وينظر: الإلماع: ٦٩، مقدمة ابن الصلاح: ٧٦، إرشاد طلاب الحقائق: ١٢١، فتح الباقي: ٣٦٠/١.
(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب قول المحدث: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا: ٨٤/١، ذكر فيه: قول الحميدي: كان عند سفيان بن عيينة: (حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت: واحد)، قال شيخ الإسلام زكريا: "وهو اختيار الإمام البخاري"، تحفة الباري: ٨٥/١، وينظر: فتح الباري: ١٩١/١.

(٣) تحفة الباري: ٨٥/١، فتح الباقي: ٣٦٠/١.

(٤) تحفة الباري: ٨٥/١، ينظر: فتح الباقي: ٣٦٠/١-٣٦١.

(٥) الكفاية: ٣٢١، وينظر: إرشاد طلاب الحقائق: ١٢١، فتح الباقي: ٣٦٠/١.

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ٧٧، وينظر: فتح الباقي: ٣٦١/١.

وممن استعملهما يزيد بن هارون وحماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك^(١).

قال الإمام النووي: "حتى إن جماعات كثيرين من المتقدمين الحفاظ لا يكادون يخبرون عما سمعوه من الشيخ إلا بـ (أخبرنا)"^(٢).

إلا أن ابن الصلاح ذهب إلى أن هذا كان قبل أن يشيع تخصيص (أخبرنا) بما قرئ على الشيخ، أي بالعرض^(٣).
-المرتبة الرابعة: (أنبأنا) و(نبأنا) تليان (أخبرنا) و (أخبرني) وهو قليل في الاستعمال، ثم اشتهر استعمالهما في الإجازة^(٤).

وذكر شيخ الإسلام زكريا أنه ينبغي عدم الإطلاق في (أنبأنا) بعد اشتهار استعمالها في الإجازة، لأنه يؤدي إلى إسقاط المروي بها عند من لا يحتج بالإجازة^(٥).

أما شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر فقد جعل سمعت وحدثني بالمرتبة الأولى، ثم أخبرني وقرأت عليه في المرتبة الثانية، ثم قرئ عليه وأنا أسمع في المرتبة الثالثة، ثم أنبأني في المرتبة الرابعة من مراتب صيغ الأداء^(٦).

أما أقل العبارات فهي (قال) بلا مجاررة، أي: بغير ذكر الجار والمجرور (لنا أو لي).

وذكر شيخ الإسلام زكريا أن (قال) محمولة على السماع من لفظ الشيخ إن عُلِمَ اللقاء بينهما، وكان قائلها غير مدلس^(٧)، فهي في حكم (عن) و(أن) عند الإمام البخاري، تحمّلان على السماع لثبوت اللقاء والبراءة من التدليس.

كما نبّه شيخ الإسلام زكريا على أن الإمام البخاري عندما أورد التعليقات الثلاثة وفيها: (وقال) في باب (قول المحدث حدثنا وأخبرنا وأنبأنا) دلّ ذلك على أنه أراد التنبيه على أن حكم المُعنعن يساوي على الراجح لحكم الصيغ الأربع السابقة بالشرطين المذكورين^(٨).

وخصّص الخطيب البغدادي (قال) بحملها على السماع ممن عرف من عاداته أنه لا يروي إلا ما سمعه^(٩).

(١) فتح الباقي: ٣٦٠/١، وينظر: الكفاية: ٣٢١.

(٢) إرشاد طلاب الحقائق: ١٢١.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ٧٦، وينظر: إرشاد طلاب الحقائق: ١٢١، فتح الباقي: ٣٦١/١.

(٤) فتح الباقي: ٣٦١/١، وينظر: الكفاية: ٣٢٣، مقدمة ابن الصلاح: ٧٧، إرشاد طلاب الحقائق: ١٢١.

(٥) فتح الباقي: ٣٦٠/١.

(٦) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١٢٣.

(٧) فتح الباقي: ٣٦٢/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٧٨.

(٨) تحفة الباري: ٨٥/١.

(٩) الكفاية: ٣٢٦.

وأما (قال لنا) فاختار شيخ الإسلام زكريا أن: (قال لنا) "أي: مذاكرة لا تحملاً، وإلا لقال: (حدثنا)، فهو -أي قال لنا- أخطئ رتبة، وكثيراً ما يفعل ذلك -أي الإمام البخاري-"^(١).

وإنما اختار ذلك لأنه قد يتساهل في مجلس المذاكرة ما لا يتسامح فيه في مجلس التحديث والضبط للروايات^(٢)، وسوى ابن الصلاح بينهما، حيث قال: " (قال لنا فلان) هو من قبيل قوله (حدثنا) غير أنه لائق بما سمعه منه في المذاكرة، وهو أشبه به من (حدثنا)"^(٣)، أما الحافظ ابن حجر فقد بين أنه متصل، وتبين له من خلال استقرائه أن الإمام البخاري لا يعبر بهذه الصيغة إلا إذا كان المتن موقوفاً، أو كان فيه راوٍ ليس على شرطه^(٤)، فعندما يقول الإمام البخاري: (قال لي) فهي عنده مسموعة، خلافاً لما ادعاه ابن مَنده أنها إجازة، وإنما استعمل هذه الصيغة ليفرق بين ما يبلغ شرطه وما لا يبلغه^(٥).

والذي أراه راجحاً، هو أن (قال لي) متصل عند الإمام البخاري، لأنها في حكم (أن) و(عن) كما سيأتي في الكلام عن الحديث المُعنعن، تحمل على الاتصال لتحقيق ثبوت اللقاء وعدم التدليس، إلا أنها أقل رتبة من (حدثنا)، وعدول الإمام البخاري عن قوله (حدثنا) إلى (قال لنا) مشعر بذلك.

القسم الثاني من أقسام التحمل: القراءة على الشيخ (العرض):

وهو ما يسمى عند معظم المحدثين عَرْضاً، بمعنى: أن القارئ يعرض على الشيخ الحديث، كما يعرض القرآن على المقرئ، سواء قرأ الأحاديث بنفسه على الشيخ من حفظه، أو من كتابه، أو من كتاب الشيخ، أو من كتاب غيرهما، أو سمع غيره يقرأ عليه من حفظه، أو كتابه، ويكون الشيخ حافظاً لما عُرِضَ عليه في حال القراءة عليه، أو غير حافظ، لكن يكون معه أصله يمسه هو بنفسه أو ثقة غيره^(٦).

وهو المقصود بالعرض على الشيخ، كما قال شيخ الإسلام زكريا: "لا عرض المناولة التي يعرض الطالب مروى شيخه عليه، فيتأمله الشيخ، ثم يعيده إليه، ويأذن له في روايته عنه"^(٧).

(١) تحفة الباري: ٥٣٤-٤٥٨/١.

(٢) المذاكرة: هي "أن يتذاكر أهل العلم فيما بينهم في مجالسهم ببعض الأحاديث، فإنهم حين ذلك لا يحرصون على الدقة في أداء الرواية، لتيقنهم أنها لم يُقصد بها السماع منهم، ولذلك منع جماعة من الأئمة الحمل عنهم حال المذاكرة"، ذكره الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحديث: ٤٢١/٢.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ٧٧، وقال: "حكينا عن كثير من المحدثين استعمال ذلك معبرين به عما جرى بينهم من مذكرات".

(٤) فتح الباري: ٢٤٤/٢.

(٥) فتح الباري: ٢٠٦ / ١.

(٦) فتح الباقي: ٣٦٥/١، وينظر: الكفاية: ٣٣٤، إرشاد طلاب الحقائق: ١٢٢، فتح الباري: ١٩٨/١، فتح المغيبي: ٢٩/٢.

(٧) تحفة الباري: ٨٧/١.

قال شيخ الإسلام زكريا: واحتجوا على جواز القراءة بحديث ضمام بن ثعلبة رضي الله عنه ^(١).
وأجمع المحدثون على صحة الأخذ والتحمل بها (بالرواية عرضاً)، ولم يعتدوا بخلاف من خالف ^(٢).
بل إن الإمام مالكا ينكر على المخالف، ويقول: لا يجزيك هذا في الحديث، ويجزيك في القرآن، والقرآن أعظم؟! ^(٣).
ولذلك قال بعض أصحابه: "صحبت مالكا سبع عشرة سنة، فما رأيته قرأ الموطأ على أحد، بل كانوا يقرؤون عليه" ^(٤).
وقد ذهب الحافظ ابن حجر إلى أن الخلاف في كون القراءة على الشيخ لا تجزي قد انقرض، بل وإن بعض المدنيين قالوا: إن القراءة على الشيخ أرفع، كما ذهب إليه الإمام مالك واستحبه ^(٥).
وتقدم في الفقرة السابقة أنه قد شاع تخصيص (أخبرنا) بما قرئ على الشيخ، أي: بالعرض ^(٦).
ثم هل تساوي القراءة على الشيخ السماع من لفظه أم هي دونه أم فوقه؟
ذكر شيخ الإسلام زكريا ثلاثة أقوال للعلماء في ذلك:
الأول: إن جمهور المحدثين رجّحوا قراءة الشيخ (السماع) على قراءة الطالب عليه (العرض)، وهو قول معظم أهل الشرق وخراسان، ما لم يعرض عارض يصير القراءة عليه أولى.. وذلك كأن كان الطالب أوعى منه في حال قراءته ^(٧).
الثاني: العرض (القراءة على الشيخ) أرجح من السماع، لأن الشيخ لو سها لم يتهياً للطالب الرد عليه، إما لجهله أو لهيبة الشيخ أو غير ذلك..
وهذا القول نقله شيخ الإسلام زكريا عن الإمام أبي حنيفة وابن أبي ذئب، وهو قول أبي عبيد القاسم بن سلام، وروي عن الإمام مالك أيضاً، وعدّ الحافظ ابن حجر هذا القول من المبالغة في المخالفة.
قال أبو عبيد القاسم: "القراءة عليّ أثبت وأفهم لي من أن أقرأ أنا" ^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب القراءة والعرض: ٨٦/١، وفيه: أن ضمام بن ثعلبة قال للنبي صلى الله عليه وسلم: «آله أمرك أن تصلي الصلوات؟ قال: نعم» فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم، ذكره تعليقا ثم ذكر بعده الحديث رقم (٦٣)، تحفة الباري: ٨٧/١.
(٢) قال الحافظ ابن حجر: "إنما كان يقوله بعض المتشددين من أهل العراق، فروى الخطيب عن إبراهيم بن سعد قال: لا تدعون تتطعمكم يا أهل العراق، العرض مثل السماع". فتح الباري: ١٩٨/١.
(٣) فتح الباقي: ٣٦٥/١، وينظر: إرشاد طلاب الحقائق: ١٢٢، فتح الباري: ١٩٨/١، نزهة النظر: ١٢٥، فتح المغيبي: ٢٩/٢.
(٤) علوم الحديث للحاكم النيسابوري: ٢٥٩، وينظر: فتح الباري: ١٩٨/١.
(٥) فتح الباري: ١٩٨/١.
(٦) مقدمة ابن الصلاح: ٧٦، وينظر: إرشاد طلاب الحقائق: ١٢١، فتح الباقي: ٣٦١/١.
(٧) تحفة الباري: ٨٨/١، فتح الباقي: ٣٦٥/١، وينظر: إرشاد طلاب الحقائق: ١٢٣، فتح الباري: ١٩٨/١، فتح المغيبي: ٣٣/١.
(٨) فتح الباقي: ٣٦٥/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٧٨، فتح الباري: ١٩٨/١، فتح المغيبي: ٣١-٣٠/٢.

الثالث : أنهما سيان في القوة والصحة، إذ لكل واحد منهما وجه أرجحية، ووجه مرجوحية فتعادلا، حكاه البيهقي والقاضي عياض عن أكثر أئمة الحديث، كالإمام مالك (في رواية أخرى عنه) والزُّهري والسُّفيانين وهو مذهب الإمام البخاري^(١).

وهذا القول الذي جاء في تعليق الإمام البخاري رحمه الله تعالى عن الإمام مالك وسُفيان الثوري: **القراءة على العالم وقراءته سواء**^(٢).

وقد رجَّح شيخ الإسلام زكريا السماع ، إلا إن عرض ما يُصيرُ العرض أولى كما تقدم^(٣).

والذي أراه راجحاً هو ما ذهب إليه السَّخاوي من أن **الحق فيه** : أنه كلما كان الأيمن من الغلط والخطأ أكثر، كان أعلى رتبة، ويؤيده قول أبي عبيد القاسم السابق.

قال السَّخاوي: "وأعلاها فيما يبدو أن يقرأ الشيخ من أصله، وأحد السامعين يقابل ما يسمع بأصل آخر، فيجتمع فيه اللفظ والعرض"^(٤).

القسم الثالث من أقسام التحمل: الإجازة:

وهي الإذن بالرواية. وقد ذكر العراقي في ألفيته تسعة أنواع للإجازة، وأن أرفعها هي الإجازة المجردة عن المناولة.

وعرفها شيخ الإسلام زكريا هي: "أن يعيَّن المحدثُ الكتابَ المجازَ به والشخصَ المجازَ له، كقوله : أجزت لك أو لكم أو لفلان صحيح البخاري، أو جميع هذه الكتب"^(٥)، وحكى القاضي عياض اتفاق العلماء على جواز هذا النوع^(٦).

وذهب الباجي(ت: ٤٧٤) إلى أنه لا خلاف في جواز الرواية بالإجازة، والخلاف إنما هو في العمل بها فقط، لا في الرواية. وهو قول أهل الظاهر ومن تابعهم : "لا يجب العمل بها وأنه جارٍ مجرى المرسل"^(٧)، إلا أن قولهم هذا باطل، لأنه ليس في الإجازة ما يقدر في اتصال المنقول بها وفي الثقة به، وجواز الرواية والعمل بها هو

(١) فتح الباقي: ٣٦٥/١، وينظر: الإلماع: ٧٣، مقدمة ابن الصلاح: ٧٨، إرشاد طلاب الحقائق: ١٢٣، فتح الباري: ١/١٩٨، فتح المغيبي: ٣٠/٢.

(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب القراءة والعرض على المحدث: ٨٦/١.

(٣) فتح الباقي: ٣٦٥/١.

(٤) فتح المغيبي: ٣٢/١.

(٥) فتح الباقي : ٣٨٩/١.

(٦) الإلماع : ٨٨.

(٧) مقدمة ابن الصلاح: ٨٧، وينظر: فتح الباقي: ٣٩١/١.

الذي استقر عليه العمل عند المحدثين، وصار بعد الخلف إجماعاً أو كالإجماع^(١). وتفصيل أنواع الإجازة في كتب المصطلح^(٢).

إلا أن الإمام البخاري لم يذكر من أقسام التحمل الإجازة المجردة عن المناولة والمكاتبة، ولا الوجدادة ولا الوصية ولا إعلام الشيخ المجردات عن الإجازة، وكأنه لا يرى بشيء منها، كما أنه لا يستجيز في الإجازة إطلاق التحديث، كما بين الحافظ ابن حجر^(٣)، ولم يذكر شيخ الإسلام في منحة الباري عن ذلك شيئاً.

القسم الرابع من أقسام التحمل: المناولة:

ذكر الإمام البخاري المناولة في كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة:
وقال أنس: نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الآفاق، ورأى عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزاً، واحتج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي ﷺ حيث كتب لأمير السرية كتاباً وقال: «لَا تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا»^(٤).

فعرّف شيخ الإسلام زكريا المناولة بأنها:

"أن يأتي الشيخ بأصل سماعه فيناوله للطالب، ويقول: هذا سماعي أجزت لك روايته عني"^(٥).
وبيّن أن المناولة تقسم إلى قسمين:

القسم الأول: المناولة المقرونة بالإجازة، وهي محتج بها، وهي المقصود في الحديث السابق.
القسم الثاني: المناولة المجردة عن الإجازة: فذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أنه لا تجوز الرواية بها على الصحيح، إلا أنه في فتح الباقي ذهب إلى أن في عدم جواز الرواية بها نظراً، وسيأتي الكلام عن ذلك. وأحال الكلام عن المناولة والمكاتبة إلى فتح الباقي^(٦).
واحتج القائلون بجواز الرواية بالمناولة المقرونة بالإجازة بحديث النبي ﷺ السابق: «لَا تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا».

(١) ينظر: الكفاية: ٣٦٩، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١٢٩، فتح المغيبي: ٧٤/٢، تدريب الراوي: ٤٨/٢، فتح الباقي: ٣٩١/١.

(٢) ينظر أيضاً: الكفاية: ٣٦٩، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١٢٩، فتح المغيبي: ٧٤/٢، تدريب الراوي: ٤٨/٢، فتح الباقي: ٣٩١/١.

(٣) فتح الباري: ٢٠٦/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب العلم، ما يذكر في المناولة: ٨٩/١.

(٥) تحفة الباري: ٨٩/١.

(٦) تحفة الباري: ٨٩/١.

وقد ذهب جماعة من المحدثين -منهم الحاكم والإمام مالك- إلى أن المناولة المقرونة بالإجازة تعادل السماع، بل ذهب جماعة إلى أنها أعلى منه، ووجه ذلك: أن الثقة بالكتاب مع الإجازة أثبت وأكبر من الثقة بالسماع، لما يدخل من الوهم على السامع والمسمّع.

إلا أن الأئمة الفقهاء الإمام أبا حنيفة والإمام الشافعي والإمام أحمد والثوري وابن زهوية وغيرهم رأوا أنها أنقص من السماع وصحّحه ابن الصلاح^(١).

قال الحافظ ابن حجر: "إذا حصل شرط الإذن بالرواية في المناولة كانت أرفع أنواع الإجازة لما فيها من التعيين والتشخيص"^(٢).

أما إذا خلت المناولة عن الإذن لم تُعْتَبَر عند الجمهور، ولا تجوز الرواية بها لعدم التصريح بالإذن فيها^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "وفيه نظر، وذلك لأن من اعتبرها ذهب إلى أن مناولته إياه تقوم مقام إرساله إليه بالكتاب من بلد إلى آخر"^(٤).

وقد صححو الأداء بالمكاتبة المجردة عن الإجازة كما سيأتي.

والذي أراه راجحاً: قول الجمهور وهو عدم الاحتجاج بها، لأن مجرد المناولة لا تُشعر بالإذن، فهي ليست كالمكاتبة كما سيأتي.

وعند الأداء يقول من تحمل إجازة أو مناولة عند جمهور المحدثين: (حدثنا) أو (أخبرنا) فلان (إجازة) أو (تناولاً)، أو (إجازة ومناولة) ومنعوا من إطلاق الراوي كلاً من (حدثنا) و(أخبرنا) ونحوهما في الإجازة والمناولة خوفاً من حمله على غير المراد^(٥).

القسم الخامس من أقسام التحمل: المكاتبة:

وهي أن يكتب الشيخ بشيء من مرويته أو تأليفه أو نظمه، ويرسله إلى الطالب مع ثقة، بعد تحريره، وقد تكون بخطه أو بخط غيره بإذنه^(٦).

ويبين شيخ الإسلام زكريا أن المكاتبة على نوعين كالمناولة:

(١) مقدمة ابن الصلاح: ٩٤، وينظر: فتح المغيبي: ٧٣/٢ تدريب الراوي: ٧٦-٧٧، فتح الباقي: ١٠/٢.

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ١٢٧.

(٣) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ١٢٧، وينظر: فتح المغيبي: ١٢٣/١.

(٤) فتح الباقي: ١٣/٢.

(٥) ينظر: فتح المغيبي: ١٢٩/٢، فتح الباقي: ١٥/٢.

(٦) فتح الباقي: ٢٠/٢.

١- الكتابة المقرونة بالإجازة: وهي حجة تجوز الرواية بها قطعاً، وتشبه في القوة والصحة المناولة المقرونة بالإجازة.

٢- الكتابة المجردة عن الإجازة: ويصح الأداء بها على الصحيح، والمشهور عند المحدثين كالنوع الأول^(١).

لأنها وإن تجردت عن الإجازة باللفظ فقد تضمَّنْها المعنى، وكتبهم مشحونة بقولهم : كتب إليّ فلان، قال: حدثنا فلان، وقد سبق في القسم السابق ذكر حديث أنس، وكتاب سيدنا رسول الله ﷺ لأمير السرية.

وأحال شيخ الإسلام زكريا الكلام عن المكاتبة إلى فتح الباقي^(٢).

هذا وقد عدَّ أبو المظفر السَّمْعَانِي(ت:٤٨٩هـ)^(٣) مع جماعة من الأصوليين كالإمام الرازي(ت:٦٠٦هـ)^(٤) المكاتبة أقوى من الإجازة المجردة، ومنع بعض العلماء صحة المكاتبة المجردة عن الإجازة منهم الماوردي(ت:٤٥٠هـ) صاحب كتاب الحاوي، وقطع به^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر: "ولم يظهر لي فرقٌ قويٌّ بين مناولة الشيخ من يده للطالب، وبين إرساله إليه بالكتاب من موضع إلى آخر إذا خلا كلُّ منهما عن الإذن"^(٦).

والذي عليه الجمهور حين يريد الراوي أداء ما تحمله بالكتابة: التقييد، كقوله: (حدثنا أو أخبرنا) كتابة أو مكاتبة أو كتب إليّ.

وهو الذي يليق بالنزاهة والتحري والبعد عما يوهم اللبس.

قال شيخ الإسلام زكريا: والذي اختاره الحاكم، وعهد عليه أكثر مشايخه وأئمة عصره، أن يقول فيما كَتَبَ إليه المحدثُ ولم يشافهه بالإجازة: "كتب إليّ فلان"^(٧).

وهذا يدل على شدة التحري والدقة والضبط الذي كان عليه السلف الصالح، لتحصل الثقة الكاملة بنقلهم لأحاديث سيدنا رسول الله ﷺ.

(١) تحفة الباري: ٨٩/١.

(٢) تحفة الباري: ٨٩/١، ينظر: فتح الباقي: ٢١/٢.

(٣) قواطع الأدلة في الأصول للسَّمْعَانِي: ٣٥٢/١.

(٤) المحصول في علم أصول الفقه للرازي: ٢٢٢/٢.

(٥) مقدمة ابن الصِّلاح: ٩٩، وينظر: فتح الباقي: ٢١/٢.

(٦) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ١٢٧.

(٧) فتح الباقي: ٢٢/٢.

ويتبين مما سبق: أن شيخ الإسلام زكريا يوجز شرح وتفصيل ما ورد من أحاديث تتعلق بطرق الرواية وصيغ الأداء في تحفة الباري، ويحيل التفصيل إلى فتح الباقي، ويعرض جميع الأقوال، ويذهب مع القول الراجح، والذي عليه الجمهور.

المطلب الثاني: صفة الرواية:

يقصد بصفة رواية الحديث: كيفية رواية الحديث وتبليغه بصيغة تدل على تحمّله، وبصورة من صور الأداء^(١). وقد اشتهر الإمام البخاري بإعادة الحديث وتكراره في عدة مواضع في كتابه، ويستدل به في كل موضع بإسناد آخر، ويستخرج منه بحسن استنباطه وغازاة فقهه معنى يقتضيه الباب الذي خرّجه فيه، وقلماً يذكر حديثاً في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد، وإنما يورده من طريق أخرى لمعانٍ، أجملها الحافظ ابن حجر في مقدمة شرحه للصحيح في سبعة أمور^(٢).

وقد ذكر العلماء عند الكلام على صفة الرواية فروعاً كثيرة، أذكر منها ما تعرّض له شيخ الإسلام زكريا في شرحه لأحاديث الصحيح مبينة منهجه، وذلك في أربع مسائل:

أولاً- تكرار الحديث:

لقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أثناء شرحه للأحاديث أن الإمام البخاري كثيراً ما يكرّر الحديث ويقطّعه في عدة أبواب، وذلك لأسباب، ويتلخص منهجه في بيان ذلك في الأمور التالية:

١- بيان أكثر من فائدة لتكرار الحديث، فيبين شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري كرّر الحديث في أكثر من موضع، لبيان تعدد فوائده، ومثال ذلك:

(١) منهج النقد: ٢٢٢.

(٢) وهي: ١- يخرج الحديث عن صحابي، ثم يورده عن صحابي آخر ليخرجه عن حد الغرابة.

٢- يصحح أحاديث على هذه القاعدة بأن يورده في أكثر من باب من طريق أخرى، ويشتمل على معانٍ متغايرة أيضاً.

٣- يخرج أحاديث لبعض الرواة تامة، وأخرى مختصرة، فيوردها كما جاءت ليزيل الشبهة عن ناقلها.

٤- بعض الرواة قد اختلفت عباراتهم، فحدّث راوٍ بحديث فيه كلمة تحتمل معنى، وعبر آخر عن تلك الكلمة بعبارة أخرى، فيخرّج ذلك إذا صحّت على شرطه، ويفرد لكل لفظة باباً مفرداً.

٥- إذا تعارض الوصل والإرسال ورجّح رواية الوصل؛ فإنه يذكر رواية الإرسال منبهاً إلى أنه لا تأثير لها على رواية الوصل، وكذلك بالنسبة لتعارض الوقف والرفع.

٦- بعض الرواة يزيد رجلاً في السند وينقصه بعضهم، فيخرّج الطريقتين حيث يصحّ عنده أن الراوي يرويه على الوجهين.

٧- يورد حديثاً معنعناً، ثم يورده من طريق أخرى يصرح فيها بالسماع. هدي الساري: ٢١.

- ما جاء في كتاب العلم، باب قول المحدث: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا، أورد الإمام البخاري فيه حديث ابن عمر رضي الله عنهما قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا»^(١).
ثم أعاد الإمام البخاري الحديث في الباب الذي يليه، وهو باب طرح المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم^(٢).

فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري أعاد الحديث "لاستعادة الحكم المترجم عليه"، يعني: يعيد الحديث لأنه يتضمن حكماً جديداً، فيذكره تحت ترجمة جديدة، فأراد بالترجمة الأولى جواز الأداء بهذه الصيغ كما سبق بيانه بالمطلب السابق، وبالترجمة الثانية جواز طرح المسألة على أصحابه اختباراً.

وذكر فوائد أخرى لتكرار الحديث، وهي: اختلاف السند، ولتقص بعض أحرف في متن أحدهما^(٣).

ومثاله: ما جاء في كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم، أورد فيه حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ...»^(٤) أعاده في باب: من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه^(٥)، فقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري أعاد الحديث للتصريح بصلاة العصر، فقال: «فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ، صَلَاةَ الْعَصْرِ»، ولاختلاف بعض رجال السند، لأنه هناك: عن النُّعْمَانِ عَنِ أَبِي عَوَانَةَ، وَفِي بَابٍ مِنْ أَعَادَ الْحَدِيثَ ثَلَاثًا: عَنْ مَسَدِّدٍ عَنِ أَبِي عَوَانَةَ^(٦).

ومثاله أيضاً: ما جاء في كتاب العيدين، باب: إذا لم يكن لها جلباب في العيد، أورد فيه أيضاً حديث: «لَتُلْبَسُنَّهَا صَاحِبَاتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، فَلْيُشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ»^(٧)، وفيه: «وَيَعْتَزَلُ الْخَيْضَ الْمُصَلَّى» فذكر هذا الحديث مطولاً، وفيه تأكيد استحباب خروج المرأة لصلاة العيد، لأنه إذا أمر من لا جلباب لها بالخروج فمن لها جلباب أولى، لكن لا تدخل المصلى، ثم أخرج الحديث مختصراً في الباب الذي يليه، وترجم له ترجمة جديدة، باب: اعتزال الخيض المصلى^(٨)، لإفادة حكم جديد، وبيّن شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري أعاده للاهتمام به

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب قول المحدث: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا: ٨٥/١، رقم (٦١)، صحيح مسلم: كتاب صفات المنافقين، باب مثل المؤمن مثل النخلة: ٢٦٩٠/٥، رقم (٢٨١١).

(٢) صحيح البخاري: كتب العلم، باب طرح المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم: ٨٦/١، رقم (٦٢).

(٣) تحفة الباري: ٨٦/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم: ٨٣/١، رقم (٦٠)، صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل القدمين بكماهما: ٤٢٣/١، رقم (٢٤٠).

(٥) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه: ١١٥/١، رقم (٩٦).

(٦) تحفة الباري: ١١٥.

(٧) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد: ٥٧/٢، رقم (٩٨٠).

(٨) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب اعتزال الخيض المصلى: ٥٨/٢، رقم (٩٨١).

والتأكيد على عدم دخول الخيض المصلي^(١)، وهو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر أيضاً أنه أعاد للاهتمام بالحكم.

٢- بيان الفوائد الإسنادية والتمنية من تكرار الحديث:

- ومثاله: ما جاء في كتاب الأذان، باب الجهر في العشاء، أورد حديث البراء بن عازب رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ: بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ»^(٢)، وكرر الإمام البخاري الحديث في باب القراءة القراءة في العشاء^(٣)، فقد بين شيخ الإسلام زكريا الأنصاري أن الإمام البخاري كرر الحديث لاختلاف بعض الرواة فيه، ولما فيه من الزيادة في متنه، وهي قول البراء رضي الله عنه: «وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً ﷺ» ولم يتكلم الحافظ ابن حجر شيئاً^(٤).

- ومثاله أيضاً: ما جاء في كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر، وما يُجهز فيها وما يُخافت، أورد فيه حديث جابر بن سُمرة: «شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَعَزَلَهُ»^(٥) أوردته الإمام البخاري مطولاً، ثم ذكر الحديث مختصراً في باب يُطَوَّلُ في الأوليين، ويحذف في الأخرين^(٦)، فبين شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري ذكره في وجوب القراءة مطولاً، و ذكر بعضه في موضع موضع آخر مختصراً للاختلاف في الإسناد وبعض المتن، وفيه تصريح سماع أبي عون من جابر، وقد ذكره أولاً بالنعنة^(٧).

وأمثلته كثيرة^(٨)، وسيأتي الكلام عن الحديث المعنعن والمدلس.

- ومثاله أيضاً: ما جاء في كتاب الصلاة، باب إذا أصاب ثوبُ المصلي امرأته إذا سجد، أورد الإمام البخاري حديث السيدة ميمونة رضي الله عنها مطولاً، وفيه: «كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمُرَةِ»^(٩)، ثم أعاده مختصراً في باب

(١) تحفة الباري: ٥٨/٢، وينظر: فتح الباري: ٦٠٥/٢، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٢٦/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب الجهر في العشاء: ٤٨٩/١، رقم (٧٦٧)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في العشاء: ٦٢٠/٢، رقم (٤٦٤).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب القراءة في العشاء: ٤٨٩/١، رقم (٧٦٩).

(٤) فتح الباري: ٣٢٥/٢، تحفة الباري: ٤٨٩/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر: ٤٨٣/١، رقم (٧٥٥)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر: ٦١٦/٢، رقم (٤٥٣).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب يُطَوَّلُ في الأوليين، ويحذف في الأخرين: ٤٨٩/١، رقم (٧٧٠).

(٧) تحفة الباري: ٤٩٠/١.

(٨) ينظر: تحفة الباري: ٦٥/١، ٢٣٨، ٣٠٥، ٣٠٧، ٤٠٧، ٤٧٣، ٥٠٠، ٥٢٢، ٤٤/٢، ٢١٥/٢، ٢٥٠/٢، ٢٦٩/٢، وغيرها.

(٩) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب إذا أصاب ثوبُ المصلي امرأته إذا سجد: ٣٠٠/١، رقم (٣٧٩)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي: ٦٥٤/٢، رقم (٥١٣).

الصلاة على الخُمر^(١)، فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري أعاد الحديث لأنه رواه أولاً عن مسدد مطولاً، ثم رواه عن أبي الوليد مختصراً، فبيّن اختلاف رجال إسناده، وهو ما قاله الحافظ ابن حجر أيضاً^(٢).

٣- تبنى شيخ الإسلام زكريا فكرة الكرمانى في تكرار الحديث لاستخراج روايات الشيوخ:

ومثاله: ما جاء في كتاب الغسل، باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة أورد الإمام البخاري حديث السيدة ميمونة رضي الله عنها: «صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلاً، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَغَسَلَهُمَا»^(٣)، وقد أعاد الحديث في باب مسح اليد بالتراب ليكون أنقى^(٤)، فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن هذا ليس بتكرار، وإن عُلم الحكم من الحديث قبله، لأن غرض الإمام البخاري رحمه الله تعالى التقوية والتأكيد واستخراج روايات الشيوخ، وذلك أن شيخ الإمام البخاري عُمر بن حفص روى الحديث في غرض المضمضة والاستنشاق في غسل الجنابة، وشيخه الحُميدي رواه في معرض مسح اليد بالتراب^(٥)، فقد وافق بذلك الكرمانى حيث قال: "غرض البخاري في أمثاله أن يشعر باختلاف استخراج الشيوخ وتفاوت سياقاتهم"^(٦)، ولم يذكر الحافظ ابن حجر شيئاً عن تكرار هذا الحديث^(٧).

-ومثال ذلك أيضاً: ما جاء في كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام، أورد فيه الإمام البخاري حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تَطْعُمُ الطَّعَامِ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»^(٨)، أعاد الإمام البخاري الحديث في كتاب الإيمان، باب: السلام من الإسلام^(٩)، فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن الحديث قد يشتمل على معانٍ عديدة، فيترجم الإمام البخاري لكل معنى بترجمة خاصة، تفيد معنى جديداً، كما ذكر فائدة أخرى للتكرار وهي قوله: "علل شيخ الإمام البخاري عمرو بن خالد- في الحديث المذكور أولاً - ذكره في معرض بيان أن الإطعام من الإسلام، وذكره شيخه قُتَيْبَةُ بن سعيد في

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة على الخُمر: ٣٠١/١، رقم (٣٨١).

(٢) فتح الباري: ٦٣٧/١، تحفة الباري: ٣٠١/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الغسل، باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة: ٢٢٣/١، رقم (٢٥٩)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة: ٤٩٤/١، رقم (٣١٧).

(٤) صحيح البخاري: باب مسح اليد بالتراب ليكون أنقى: ٢٢٤/١، رقم (٢٦٠).

(٥) تحفة الباري: ٢٢٤/١.

(٦) الكواكب الدراري بشرح صحيح البخاري: ١٢٣/٣.

(٧) فتح الباري: ٤٨٣/١.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام: ٣٥/١، رقم (١٢)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب تفاضل الإسلام: ١٨٢/١، رقم (٣٩).

(٩) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب: السلام من الإسلام: ٥٠/١، رقم (٢٨).

معرض أن السلام من الإسلام، فميزهما الإمام البخاري بذكرهما في موضعين بترجمتين^(١)، فوافق الكرمانى بذلك.

لكني أجد أن قول شيخ الإسلام زكريا (علّ) في هذا الموضع يشعر بعدم جزمه بذلك. ومثاله أيضاً: حديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا»^(٢)، حيث بين شيخ الإسلام زكريا أن فائدة التكرار التأكيد والتنبية على أن كلاً من شيخيه حدّث في مقام، ففتية في مقام التحديث، وخالد في مقام طرح المسألة، موافقاً لذلك الكرمانى^(٣).

وقد اعترض الحافظ ابن حجر على الكرمانى بأن دعواه أنه كرّر الحديث مراعاة لصنيع مشايخه في تراجم مصنفاتهم غير مقبولة، لتوارد النقل عن كثير من الأئمة أن مما امتاز به كتاب البخاري دقة نظره في تصرفه في تراجم كتابه، ولم يذكر أحد من الأئمة أنه كان يقلّد في التراجم، كما أنه لم يذكر لأحد منهما أن له تصنيفاً على الأبواب فضلاً عن التدقيق في التراجم^(٤)، فيكون أورده تأكيداً وتكثيراً للطرق^(٥)، ولم يناقش شيخ الإسلام زكريا الحافظ ابن حجر حول هذه الفكرة، إنما أوردها مؤيداً للكرمانى.

والذي أراه راجحاً: هو ما اختاره الحافظ ابن حجر، ذلك لأن الإمام البخاري اشتهر ببراعته في التراجم وسبقه إليها، وتميزه فيها، يضاف إلى ذلك أنه لم يصلنا مصنفات لشيوخه يوافقهم بها.

٤- لم يلتزم شيخ الإسلام زكريا ببيان سبب التكرار في كل مرة يكرر فيها الإمام البخاري الحديث:

فمثال ما ترك بيانه: حديث عبّاد بن تميم عن عمّه قال: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِدَاءِهِ»^(٦)، كرّره الإمام الإمام البخاري في أكثر من موضع ولم يتكلم شيخ الإسلام زكريا شيئاً حول سبب التكرار^(٧). ومثاله أيضاً: حديث السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفَعَاتٍ فِي مَرْوِطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ»^(٨).

(١) تحفة الباري : ٥١/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب قول المحدث: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا: ٨٥/١، رقم (٦١)، صحيح مسلم: كتاب صفات المنافقين، باب مثل المؤمن مثل النخلة: ٢٦٩٠/٥، رقم (٢٨١١).

(٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ١٣/٢، تحفة الباري: ٨٦/١.

(٤) فتح الباري: ١١٢/١، ١٩٥/١.

(٥) فتح الباري: ١١٢/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء: ٦٩/٢، رقم (١٠٠٥)، وكرره برقم (١٠١١) و(١٠١٢)، صحيح مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء: ٩٤٧/٢، رقم (٨٩٤).

(٧) تحفة الباري: ٦٩/٢، ٧٣/٢.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب في كم تصلي المرأة من الثياب: ٢٩٥/١، رقم (٣٧٢)، وكرره في (٥٧٨) و(٨٦٧) و(٨٧٢)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها: ٧٥٦/٢، رقم (٦٤٥)، والمِرْط: الكساء كما في النهاية في غريب الحديث والأثر: ٨٥٢.

كرّره الإمام البخاري في عدّة مواضع، ولم يبيّن شيخ الإسلام زكريا سبب التكرار^(١).

مما سبق يتبين: اعتناء شيخ الإسلام زكريا ببيان فوائد تكرار الإمام البخاري للحديث في أكثر من باب، وهو إفادة حكم جديد^(٢)، أو اشتماله لمعانٍ عديدة فيترجم لكلٍ منها، ويكرر الحديث فيه، أو التنبيه إلى اختلاف بعض رجال السند، أو للتقوية والتأكيد واستخراج روايات الشيوخ، وقد يكون تفنناً من الإمام البخاري، بإخراجه مرة مطولاً ومرة مختصراً، باعتبار الموضوع أو الحكم المترجم له، أو لما فيه من الزيادة في المتن، أو التصريح بالتحديث في الحديث المُعنعن، إلا أنه لم يلتزم بيان سبب التكرار في كل مرة .

كما أنه يشرح الحديث أول مرة يرد فيها، وعندما يُكرّر يقول: مرّ شرحه في باب كذا..

ثانياً- تأخير الإسناد عن المتن:

أوضح شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري قد يؤخر ذكر الإسناد كاملاً عن متن الحديث، أو يؤخر بعض الإسناد على المتن، وذلك لأمرين بيّنهما. ومثاله: ذكر الإمام البخاري في كتاب العلم باب: من خصّ بالعلم قوماً دون قوم. قال:

وقال علي: " حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَدَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ" ^(٣)، ثم أورد بعد ذلك إسناد الحديث.

فبيّن شيخ الإسلام زكريا سبب تأخير الإمام البخاري الإسناد كاملاً عن المتن فذكر ثلاثة أمور:

١- أحرّ السند ليميز بين طريقي إسناد الحديث والأثر.

٢- أو أحرّ السند بسبب ضعف معروف بن خربوذ^(٤).

٣- أو أحرّ السند عن المتن تفنناً.

أو لجواز الجميع، ولهذا وقع في بعض النسخ تقديم السند على المتن^(٥).

ولم يذكر الحافظ ابن حجر في هذا الموضوع شيئاً حول ذلك^(٦).

ومثاله أيضاً: ما جاء في كتاب الحج، باب: الدعاء عند الجمرتين: وقال محمد: حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا

يونس عن الزُّهري أن رسول الله ﷺ: «كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنَى ..» الحديث.

قال الزُّهري: سمعت سالم بن عبد الله يحدث مثل هذا، عن أبيه، عن النبي ﷺ^(٧).

(١) تحفة الباري: ٤٠٠/١، ٥٤١/١، ٥٤٢/١.

(٢) وقد اشتهر فقه الإمام البخاري من خلال تراجمه.

(٣) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب من خصّ بالعلم، قوماً دون قوم: ١٤٢/١، رقم (١٢٧).

(٤) معروف بن خربوذ المكي صدوق ربما وهم، وكان أخبارياً علامة، من الطبقة الخامسة. تقريب التهذيب: ٤٧٢.

(٥) تحفة الباري: ١٤٢/١.

(٦) فتح الباري: ٢٩٧/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب: الدعاء عند الجمرتين: ٤٣٥/٢، رقم (١٧٥٣).

فقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أن هذا من تقديم المتن على بعض السند، وهو جائز، له حكم المتصل، لا مرسل كما وقع للكرماني، فقال: "هو من مراسيل الزهري"، وقد نبّه على ذلك شيخه الحافظ ابن حجر^(١). وهذا الذي ذهب إليه في فتح الباقي فقال: "يحكم بأنه متصل"^(٢).

ثالثاً: اختصار الحديث وتقطيعه ورأي شيخ الإسلام زكريا فيه:

إن الاختصار في الرواية على بعض الحديث يقسم إلى قسمين:

١- **اختصار الحديث:** وهو حذف بعض المتن مما لا تعلق له بالمتبث، وسماه شيخ الإسلام زكريا خرمًا تبعاً للكرماني^(٣).

٢- **تقطيع الحديث:** تفريق الحديث الواحد المشتمل على عدة أحكام على أبواب، وهذه عادة الإمام البخاري أنه يعدد التراجم بتعدد الأحكام الموجودة في الحديث الواحد، ويقطّعه في عدة أبواب^(٤).

- بيان حكم اختصار الحديث:

بين شيخ الإسلام زكريا أن الاختصار -وهو الحذف- يقع لاختلاف المقامات والسياقات، فإذا اقتضى المقام التطويل، فإن الإمام البخاري يذكر الحديث بطوله، وإن كان المقام الاستدلال على موضوع معين، اقتضى ذلك الاختصار.

وبيّن أن العلماء اختلفوا في جوازه على أقوال ثلاثة:

المنع مطلقاً، الجواز مطلقاً، والثالث وهو الصحيح جوازه من العالم إذا كان ما حذفه غير متعلق بما أبقاه، بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة^(٥)، ويكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه، بخلاف الجاهل، فإنه قد ينقص ما له تعلق، كتركه الاستثناء والغاية والحال^(٦).

- مثاله: ما أخرجه الإمام البخاري مختصراً من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: أخبرني أبو سفيان بن حرب: «أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتُ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى

(١) فتح الباري: ٧٣٧/٣، الكواكب الدراري: ٢٠٩/٨، تحفة الباري: ٤٣٥/٢.

(٢) فتح الباقي: ٩٠/٢.

(٣) تحفة الباري: ٧٤/١، وينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ٢٠٢/١.

(٤) تحفة الباري: ١٦٠/١، وينظر: فتح المغيبي: ٢٥١/٢.

(٥) تحفة الباري: ١٦٠/١.

(٦) فتح الباقي: ٢٧٦، وينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٩٧، فتح المغيبي: ٢٥١/٢.

يَمِّمْ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ، حِينَ تُخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لَا يَسَخُطُهُ أَحَدٌ»^(١).

فقد أورد الإمام البخاري هذا الحديث في كتاب بدء الوحي مطولاً^(٢)، وهو موضع بيان كيفية الوحي، فاقترضى ذكر الكل، ثم أوردته في كتاب الإيمان مختصراً.

فذكر شيخ الإسلام زكريا أن مقصود الإمام البخاري هنا الاستدلال على أن هرقل لم يفرق بين الإيمان والدين، فسمّى الإيمان ديناً، فحذف الإمام البخاري الزائد، وسمّى شيخ الإسلام زكريا الحذف خروماً^(٣).
والذي رجحه الكرمانى أن الحذف وقع من الزهري لا من الإمام البخاري، لاختلاف شيوخ الإسنادين بالنسبة للإمام البخاري^(٤)، لكن شيخ الإسلام زكريا قال: "ولعل شيخه إبراهيم بن حمزة لم يذكر في الاستدلال على كون الإيمان ديناً إلا هذا القدر، وإنما يقع الخرم لاختلاف المقامات والسياقات، ففي حديث بيان كيفية الوحي يقتضي ذكر الكل، ومقام الاستدلال يقتضي الاختصار"^(٥)، بينما ذكر ابن حجر أن المؤلف اقتصر على هذه القطعة من من الحديث لتعلقها بغرضه^(٦).

وقد نبّه شيخ الإسلام زكريا على أن الإمام البخاري ذكر الحديث مختصراً في موضع، ومطولاً في اثني عشر موضعاً^(٧).

حكم تقطيع الحديث:

أما تقطيع الحديث المشتمل على أحكام في الأبواب بحسب الاحتجاج به على المسائل؛ فذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أنه: إلى الجواز أقرب، وقد فعله الإمام البخاري والإمام مالك وغيرهم من أئمة الحديث المشهورين^(٨). ومع ذلك قال ابن الصلاح: "ولا يخلو من كراهة"^(٩).

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب: ٧٤/١، رقم (٥١)، صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام: ١٨٥٩/٤، رقم (١٧٧٣).

(٢) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب: ٢٠/١، رقم (٧).

(٣) تحفة الباري: ٧٤/١، وينظر: فتح الباري: ١٦٧/١.

(٤) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ٢٠٢/١.

(٥) تحفة الباري: ٧٤/١.

(٦) فتح الباري: ١٦٧/١.

(٧) ينظر: تحفة الباري: ٥٤٩/٢، حديث (٢٠١١)(٢٠١٢)، و١٦٧/٣، حديث (٢٣٨٥) وحديث (٢٠٩٧) وغيرها.

(٨) فتح الباقي: ٧٦-٧٧.

(٩) مقدمة ابن الصلاح: ١٢٤.

وقد بيّن الحافظ ابن حجر أن الإمام البخاري يقطع الحديث المشتمل على جمل متعددة، لا تعلق لإحداها بالأخرى، في عدة أبواب، فراراً من التطويل، وربما ينشط فيسوقه بتمامه^(١).

ولم يتكلم شيخ الإسلام زكريا شيئاً عن تقطيع الحديث في منحة الباري، لكن كان ينبّه دائماً إلى أن الحديث مرّ شرحه في باب كذا، عندما يكرّره الإمام البخاري.

رابعاً: رواية الحديث بالمعنى:

تكلم العلماء عن رواية الحديث بالمعنى، فقد ذكر ابن الصلاح والعراقي والسيوطي وشيخ الإسلام زكريا أن الراوي إن لم يكن عالماً بالألفاظ ومقاصدها، خبيراً بما يحيل معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينها، لا يجوز له ذلك، ولا خلاف في ذلك، وعليه ألا يروي إلا باللفظ الذي سمع.

وأما إن كان عالماً عارفاً بذلك فهو مما اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول على أقوال^(٢):

الأول: على الجواز، وهو قول الأكثر كما قال الحافظ ابن حجر، وذكر شيخ الإسلام زكريا أن شيخه الحافظ ابن حجر يميل إلى القول بالجواز إذا قرّن بما يدل عليه كقوله: "بنحوه"^(٣)، ومن أقوى حججهم كما ذكر الحافظ ابن حجر: "الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى، فجوازه باللغة العربية أولى... إلا أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه"^(٤).

الثاني: عدم الجواز، وهو قول بعض المحدثين وبعض الفقهاء والأصوليين، وهو ما ذهب إليه القاضي عياض حيث قال: "ينبغي سدّ باب الرواية بالمعنى، لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظنّ أنه يحسن، كما وقع لكثير من الرواة قديماً وحديثاً"^(٥).

الثالث: عدم الجواز بحديث النبي ﷺ، والجواز بغيره.

إلا أن الأصحّ جواز الجميع إن كان عالماً بما ذكر، قاطعاً بأنه أدّى معنى اللفظ، ويقول ندباً: (كما قال) أو (نحوه) أو (مثله)، والدليل على ذلك: ما يشهد به أحوال الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح أنهم كثيراً ما ينقلون معنى واحداً بألفاظ مختلفة في أمر واحد، وهذا يدل على أن معلّهم كان على المعنى دون اللفظ^(٦).

ومن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث طلحة رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول، حتى دنا، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: "خمس

(١) هدي الساري: ٢١.

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٢٢، ألفية العراقي: ٧٢/٢، ترتيب الراوي: ١٤٩/٢، فتح الباقي: ٧٢/٢.

(٣) نزهة النظر: ٩٧، فتح الباقي: ٧٥/٢.

(٤) نزهة النظر: ٩٧.

(٥) نزهة النظر: ٩٧، نقلاً عن القاضي عياض لكن لم أجده في الإلماع، ولا في إكمال المعلم.

(٦) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٢٢، ألفية العراقي: ٧٢/٢، ترتيب الراوي: ١٤٩/٢، فتح الباقي: ٧٢/٢.

صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ". فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ"، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَصِيَامُ رَمَضَانَ".
قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ". قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ..»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا: "قول: (وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ) هذا مقول طلحة، وكان نسي ما نصَّ عليه النبي ﷺ أو التبس عليه، فقال ذلك، وهذا يؤذن بأن مراعاة الألفاظ مشروطة، فإذا التبس عليه يشير في لفظه إلى ما ينبئ عنه، كما فعل طلحة هنا"^(٢).

وذكر شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري إذا ذكر الحديث بالمعنى ذكره بصيغة التمرريض^(٣)، فدلَّ ذلك على التزامه باللفظ، ومما يؤكد ذلك ما اشتهر به أنه كان رأساً في الذكاء والعلم والورع والحفظ والإتقان^(٤)، فكان يحفظ اللفظ ويؤديه كما سمعه، فإن ذكره بالمعنى ذكره بصيغة التمرريض.

وهذا يبيِّن أن شيخ الإسلام زكريا رجَّح اشتراط اللفظ، فإذا لم يلتزم به، يُذكر بصيغة تبيِّن ذلك.

ومثاله: قال الإمام البخاري: "وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا نَتَنَابَوُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَأَعْتَمَ بِهَا"^(٥).
قال شيخ الإسلام زكريا: "إنما ذكره بصيغة التمرريض مع أنه صحيح لأنه ذكره بالمعنى" وهو ما ذكره الحافظ ابن حجر^(٦)، ومال شيخ الإسلام زكريا إلى جواز ذلك مع التنبيه عليه.

وحصر الخلاف ابن العربي(ت: ٥٤٣هـ) بعصر الصحابة وفيهم، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى، وذلك لأنه اجتمع بهم ما لم يجتمع بغيرهم، وهو أمران عظيمان: الأول: الفصاحة والبلاغة، والثاني: أنهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله فاستفادوا من مشاهدته عقلَ معنى كلامه جملةً واستيفاءً المقصد كله، وليس المخبر كالمعاین^(٧).

وهو ما ذهب إليه الأستاذ الدكتور نور الدين عتر، فقال: قد استقر القول على منع الرواية بالمعنى، لأن الأحاديث قد دونت في الدواوين، فزالَت الحاجة للرخصة بالرواية بالمعنى^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام: ٦٦/١، رقم (٤٦)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام: ١٢٢/١، رقم (١١).

(٢) تحفة الباري: ٦٧/١.

(٣) تحفة الباري: ٣٩٣/١.

(٤) تاريخ بغداد: ٣٢٢/٢.

(٥) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب ذكر العشاء والعمرة: ٣٩٣/١.

(٦) فتح الباري: ٦٢/٢، تحفة الباري: ٣٩٣/١.

(٧) أحكام القرآن: ٣٦-٣٥/١.

(٨) حاشية نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر للأستاذ الدكتور نور الدين عتر: ٩٨.

المبحث الثاني

المتابعات والشواهد والتحويلات

تمهيد:

الاعتبار لغة: من العبرة بكسر العين، وهي كالموعظة مما يتعظ به الإنسان ويعمل به، ويعتبر ليستدل به على غيره^(١).

وإصطلاحاً: عرّف شيخ الإسلام زكريا الاعتبار:

"اختبارك ونظرك الحديث، بأن تنتظر طريقه لتعرف هل شارك راويه الذي يُظنُّ تفرّده به راوياً غيره فيما حمل من ذلك الحديث عن شيخه؟ أم لا، سواء اتفقا في روايته بلفظه عنه أم لا؟"^(٢).

فالاعتبار: هو عملية البحث والتحري عن المتابعات والشواهد للحديث، يعرف بها هل لذلك الحديث روايات أخرى، أم هو حديث فرد؟.

فالاعتبار ليس قسماً للمتابعات والشواهد، بل هو طريق لهما كما قال شيخ الإسلام زكريا^(٣)، موافقاً بذلك العلماء المحدثين^(٤).

المطلب الأول: المتابعات:

تعريف المتابعة لغة: من تبعه: إذا مشى خلفه، أو مرَّ به فمضى معه^(٥).

وفي لسان العرب: تبع الشيء سار في إثره^(٦).

أما المتابعة اصطلاحاً: قسم شيخ الإسلام زكريا المتابعة إلى ثلاثة أنواع: متابعة تامة ومتابعة قاصرة ومتابعة مقيدة.

(١) مختار الصحاح: مادة عبر: ٢٦٨، لسان العرب: مادة عبر: ١٠/١٤.

(٢) فتح الباقي: ١/٢٤٥.

(٢) فتح الباقي: ١/٢٤٥.

(٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٨، نزهة النظر: ٧٥، فتح المغيب: ٢٠٦/١، تدريب الراوي: ٣٠٦/١.

(٥) مختار الصحاح: مادة تبع: ٥٦.

(٦) لسان العرب: مادة تبع: ٢/٢١٠.

١- المتابعة التامة:

أن يُشارك راوٍ مُعتبرٍ به راوي الحديث في روايته له بلفظه إن اتفقا في رجال السند كلهم، فهي متابعة تامة.

٢- المتابعة القاصرة (الناقصة):

أن يُشارك راوٍ آخرُ شيخ الراوي في رواية الحديث عن شيخه، ففوق شيخه، إلى آخر السند، واحداً بعد واحد حتى الصحابي، فهي متابعة قاصرة، وكلما بُعد فيه المتابع كانت المتابعة أقصر (أنقص). قال أيضاً شيخ الإسلام زكريا: وقد تسمى المتابعة القاصرة شاهداً^(١).

٣- المتابعة المقيدة:

ذكر شيخ الإسلام زكريا في منحة الباري أن المتابعة إما أن تكون متابعة تامة : وهي التي تكون من أول السند إلى آخره، أو متابعة ناقصة: وهي التي تقع لا من أول السند.

ثم إما أن يُذكر الراوي المتابع عليه، وإما أن يُترك ذكره، فإن ذكر فهي المتابعة المقيدة^(٢).

فالحاصل أن المتابعة المقيدة: هي أن يُذكر الراوي المتابع عليه، سواء كانت المتابعة تامة أو ناقصة، فإن ذكر فهي المتابعة المقيدة، وإلا فهي ليست مقيدة، ويمكن تسميتها عندئذ المتابعة المطلقة.

ولم أجد في كتب المصطلح من تكلم عن المتابعة المقيدة، فقد تفرّد شيخ الإسلام زكريا بتسميتها المتابعة المقيدة^(٣)، والأمثلة توضح المراد.

مثال المتابعة التامة والقاصرة والمقيدة:

قال الإمام البخاري: حدثنا يحيى بن بكير قال : حدثنا الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب عن عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ». قال الإمام البخاري: تابعه عبد الله بن يوسف وأبو صالح، وتابعه هلال بن زداد عن الزهري^(٤).

فقد تابع عبد الله بن يوسف وأبو صالح يحيى بن بكير في رواية الحديث عن الليث.

(١) فتح الباقي: ٢٤٥/١، تحفة الباري: ١٧/١.

(٢) تحفة الباري: ١٧/١.

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٨، ألفية العراقي: ٢٤٤/١، تقريب النواوي: ٣٠٨/١، نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ٧٤، فتح

المغيث: ٢٠٨/١، تدريب الراوي: ٣٠٨/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي: ١/١١، رقم (٣)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ: ٣١٢/١، رقم (١٦٠).

قال شيخ الإسلام زكريا : "عبد الله بن يوسف التتيسي - هو شيخ الإمام البخاري أيضاً- وأبو صالح - هو عبد الله بن صالح كاتب الليث أو عبد الغفار بن داود البكري الحراني - تابعا يحيى بن بكير في رواية الحديث عن الليث"^(١). وتسمى هذه المتابعة: متابعة تامة، لشيخ الإمام البخاري يحيى بن بكير، لأنها من أول السند إلى آخره.

وقال شيخ الإسلام زكريا: "وكثيراً ما يذكر الإمام البخاري المتابعات في هذا الجامع، وهذا أول موضع منها"^(٢).

أما مثال المتابعة القاصرة:

متابعة هلال بن رداد لعقيل بن خالد في رواية الحديث عن الزهري، فهي متابعة قاصرة أو ناقصة لشيخ الإمام البخاري، لأنها وقعت لا من أول السند، كما قال شيخ الإسلام زكريا^(٣).

قال الكرمانى: "وهو أهون نوعي المتابعة، لأن الراوي سمى المتابع عليه، وهو هنا الزهري، فيعلم بالضرورة أن مراده أن هلالاً تابع الراوي عن الزهري، وهو عقيل بخلاف النوع الأول منها، وهو قوله: تابعه عبد الله بن يوسف، فلم يذكر المتابع عليه وهو الليث"^(٤).

فاجتمعت في هذا الحديث لشيخ الإمام البخاري المتابعة التامة والناقصة، ولم يسم المتابع عليه في المتابعة الأولى وسماه في الثانية، وإذا لم يذكر في المتابعة المتابع عليه، فلا يعرف لمن المتابعة إلا من يعرف طبقات الرواة ومراتبهم، فتكون هذه فائدة ذكر المتابع عليه.

ولم يذكر الحافظ ابن حجر شيئاً عن تسمية هذه المتابعة بالمتابعة المقيدة^(٥).

ومثال المتابعة المقيدة أيضاً:

- ما أخرجه الإمام البخاري: في كتاب بدء الوحي، قال: حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عباس، أخبره أن أبا سفيان بن حرب أخبره: «أَنَّ هِرْقَلًا أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ...» الحديث.

قال الإمام البخاري: رواه صالح بن كيسان ويونس ومعمّر عن الزهري^(٦).

أي: تابع هؤلاء الثلاثة شعيباً في رواية هذا الحديث عن الزهري.

(١) تحفة الباري: ١٨/١.

(٢) تحفة الباري: ١٧/١.

(٣) تحفة الباري: ١٧/١.

(٤) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ٤٣/١.

(٥) فتح الباري: ٣٩/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي: ٢٠-٢٢، رقم (٧)، صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام: ١٨٥٩/٤، رقم (١٧٧٣).

قال شيخ الإسلام زكريا: "الزهري هو المتابع عليه، ويذكره تسمى هذه المتابعة مقيدة"^(١).

وقد أفادت هذه المتابعة المقيدة التقاء الأسانيد الأربعة عند الزهري، إذ إن أبا اليمان الحكم بن نافع لم يرو الحديث عن واحد من هؤلاء الثلاثة، وإن الزهري إنما رواه لأصحابه بسند واحد عن شيخ واحد هو عبيد الله بن عبد الله^(٢).

ومثالها أيضاً: قال الإمام البخاري: حدثنا قبيصة بن عتبة قال: حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» تابعه شعبة عن الأعمش^(٣).

قال شيخ الإسلام زكريا: "تابعه أي تابع شعبة سفيان، والمتابعة هنا مقيدة حيث قال عن الأعمش، وناقصة حيث ذكرها من وسط الإسناد لا من أوله"^(٤).

فيكون شيخ الإسلام زكريا قد قسم المتابعة إلى ثلاثة أنواع:

١- المتابعة التامة.

٢- المتابعة الناقصة (القاصرة).

٣- المتابعة المقيدة، وذلك بذكر الراوي المتابع عليه في المتابعتين التامة والناقصة.

ويكون قد انفرد بتسميتها (المتابعة المقيدة).

المطلب الثاني: الشواهد:

عرّف شيخ الإسلام زكريا الشاهد: "متنٌ آخرٌ للحديث بمعناه، سواء كان من رواية الصحابي نفسه أو غيره"^(٥). فذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أن المتابعة مختصة بما كان باللفظ، سواء أكان من رواية ذلك الصحابي أم لا، وأن الشاهد مختص بما كان بالمعنى كذلك، وأنه قد يطلق عليه المتابعة القاصرة، وهو ما ذهب إليه ابن الصلاح في مقدمته، والعراقي في ألفيته، والإمام النووي والسُّيوطي والسَّخاوي^(٦).

(١) تحفة الباري: ٢٨/١.

(٢) فتح الباري: ٦٢/١، ولم يذكر الحافظ ابن حجر شيئاً عن تسميتها بالمتابعة المقيدة.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق: ٥٥/١، رقم (٣٤)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق: ٢٠٨/١، رقم (٥٨).

(٤) تحفة الباري: ٥٦/١.

(٥) فتح الباقي: ٢٤٥/١، بتصرف يسير.

(٦) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٨، ألفية العراقي: ٢٤٤/١، تقريب النووي: ٣٠٨/١، تدريب الراوي: ٣٠٨/١، فتح المغيبي: ٢٠٨/١، فتح الباقي شرح ألفية العراقي: ٢٤٤/١.

قال شيخ الإسلام زكريا: "قال الإمام البخاري: "ورواه الأوزاعيُّ، عن الزهريِّ" تعليقاً أيضاً، ولم يقل: وتابعه الأوزاعيُّ؛ لأنه لم ينقل لفظ الحديث بعينه، وإنما رواه بمعناه؛ لأن المفهوم من المتابعة: الإتيان بمثله من غير تفاوت، والرواية أعمُّ، أو هو من التفنن في العبارة، وبه جزم شيخنا، وردَّ الأول"^(١).

ذلك أن الحافظ ابن حجر ذهب إلى أن المتابعة -سواء كانت تامة أم قاصرة- مختصة بكونها من رواية ذلك الصحابي، ولو كانت بالمعنى فقط، وأن الشاهد هو ما يرويه صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط^(٢).

وقال شيخ الإسلام زكريا: "قد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل"^(٣).

فلا مُشاحَّة في الاصطلاح كما يقال، إذ الغاية من ذلك سواء كانت متابعات أو شواهد التقوية، والأمر متحقق بهما، ونبه شيخ الإسلام زكريا إلى أن الإمام البخاري رحمه الله تعالى كثيراً ما يذكر المتابعات في صحيحه، ويشير إليها أثناء الشرح^(٤)، وبما أن المقصود من المتابعات والشواهد التقوية، فقد تقع برواية من لا يحتج بحديثه منفرداً.

قال: "وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء، ذكَّراهم في المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك"^(٥).

أما مثال الشاهد لحديث السيدة عائشة السابق: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ..» فهو:

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى بعد حديثها: قال ابن شهاب وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن: أن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ السَّمَاءِ..»^(٦)

فهذا شاهد لحديث السيدة عائشة رضي الله عنها، رواه الصحابي جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما بمعنى حديثها، ولم يتكلم شيخ الإسلام زكريا شيئاً عن الشواهد في مُنحة الباري.

(١) تحفة الباري: ٢٣٠/١، حديث (٢٧٥).

(٢) نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ٧٤.

(٣) فتح الباقي: ٢٤٤/١.

(٤) تحفة الباري: ٦٨/١، وينظر: ١٦٠/١، حديث (١٥٢)، ١٩١/١، حديث (٢٠٥)، ٢٤٥/١، حديث (٣٠٣).

(٥) فتح الباقي: ٢٤٧/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٩، تحفة الباري: ١٨/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب: ١٢/١، رقم (٤)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ: ٣١٧/١، رقم (١٦١).

المطلب الثالث: التحويلات:

اشتهر في رواية الحديث استعمال حرف (ح)، وهو مأخوذ من التحويل، وقد كان الإمام البخاري يستعمله للانتقال من سند إلى سند آخر، قال شيخ الإسلام زكريا في أول موضع استعملها فيه الإمام البخاري: "تحوّل البخاري من سند لآخر، قيل: هو من الحائل بين الشيين، لأنها حالت بين السندين لئلا يُظنّ أنهما واحد" (١).

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري: حدثني محمد بن المثنى، حدثنا ابن أبي عديّ، عن ابن عَوْن، عن الشَّعْبِي، سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ رضي الله عنه، سمعت النبي صلى الله عليه وآله (ح). وحدثنا علي بن عبد الله، حدثنا ابن عُيَيْنَةَ، عن أبي فَرْوَةَ، عن الشَّعْبِي، قال: سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله (ح). وحدثني عبد الله بن محمد، حدثنا ابن عُيَيْنَةَ، عن أبي فَرْوَةَ، سمعت الشَّعْبِي، سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله (ح)، وحدثنا محمد بن كَثِيرٍ، أخبرنا سُفْيَانُ، عن أبي فَرْوَةَ، عن الشَّعْبِي، عن النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ، كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ، أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ، مَنْ يَزْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ» (٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "حذف متن الحديث من الطرق الثلاثة للعلم به مما بعدها" (٣).

إلا أن هذا لا يعني أن تكون ألفاظ الأحاديث واحدة، فقد نبّه شيخ الإسلام زكريا على ذلك في حديث الإمام البخاري قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن عُيَيْنَةَ، عن عبد العزيز بن صُهَيْبٍ، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وآله (ح)، وحدثنا آدم، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أنس، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» (٤)، قال شيخ الإسلام زكريا: "لفظ متن هذا السند كما رواه ابن خزيمة: «لا يؤمن أحدكم حتى أحب إليه من أهله وماله» (٥) فقوله: «من أهله وماله» بدل قوله في الحديث الحديث السابق والآتي: «من والده وولده» وإن أوهم العطف في قوله: " (ح) وحدثنا آدم" استواء السندين في المتن الآتي" (٦).

(١) تحفة الباري: ٢٠/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب الحلال بين والحرام بين: ٦/٣، رقم (٢٠٥١).

(٣) تحفة الباري: ٦/٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب حب الرسول من الإيمان: ٣٧/١، رقم (١٥)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب محبة محبة النبي: ١، ١٨٦/١، رقم (٤٤).

(٥) صحيح ابن خزيمة، غير أنني لم أجده، لعله في القسم المفقود، إلا أن هذه رواية الإمام مسلم في صحيحه: «لا يؤمن عبدٌ حتى يكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين». صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب محبة النبي: ١، ١٨٦/١، رقم (٤٤).

(٦) تحفة الباري: ٣٨/١.

فهذا يعني اختلاف ألفاظ الحديثين، وإن أوهم استخدام التحويل أن لفظ الحديثين واحد، ولم أرَ شيخ الإسلام نَبَهَ إلى ذلك في غير هذا الموضع.

والذي يبدو أن هذه التحويلات نوع من المتابعات والشواهد جمع بينهما الإمام البخاري بالسند.

المطلب الرابع: فوائد المتابعات والشواهد والتحويلات:

أخرج الإمام البخاري: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن عبد الله أن رسول الله ﷺ أعطى رهطاً وسعد جالس، فترك رسول الله ﷺ رجلاً هو أعجبهم إلي، فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعَدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا». ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعَدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكُوبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ» ورواه يونس، وصالح، ومعمر، وابن أخي الزهري، عن الزهري^(١).

بين شيخ الإسلام زكريا أن هؤلاء الأربعة يونس وصالح ومعمر وابن أخي الزهري-واسمه محمد بن عبد الله- قد تابعوا شعيباً في رواية الحديث عن الزهري، وبيّن فوائد ذلك:

١- بيان كثرة طرق الحديث، وهذا يفيد تقوية الحديث.

٢- معرفة رواته ليتتبع رواياتهم من يريد جمع الطرق أو نحو ذلك.

٣- دفع توهم أنه لم يرو الحديث غير المذكور في الإسناد وهو شعيب^(٢).

٤- فائدة التحويلات التقوية والتأكيد^(٣).

مما سبق يتلخص منهج شيخ الإسلام زكريا في المتابعات والشواهد والتحويلات بما يلي:

١- قسم شيخ الإسلام زكريا المتابعات إلى متابعة تامة وناقصة (قاصرة)، وعرف كلاً منها، موافقاً بذلك جماهير المحدثين كما سبق.

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان الاستسلام أو الخوف من القتل: ٥٠/١، رقم (٢٧)،

صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب تألف قلب من يخاف على إيمانه: ٣٠١/١، رقم (١٥٠).

(٢) تحفة الباري: ٥٠/١.

(٣) تحفة الباري: ٦/٣.

٢- انفرد شيخ الإسلام زكريا بتسمية المتابعة بنوعيتها التامة والناقصة (القاصرة) بالمتابعة المقيدة، إذا ذكر المتابع عليه، فإن لم يذكر فليست مقيدة، ويمكنني تسميتها عندئذ بأنها متابعة مطلقة.

٣- لم يلتزم تخريج المتابعات الواردة في الصحيح، كما في المثال السابق في حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، بينما كان شيخه الحافظ ابن حجر يخرج المتابعات كلها في فتح الباري، فقال: "متابعة عبد الله بن يوسف عن الليث هذه عند المؤلف في قصة موسى، ومتابعة أبي صالح عن الليث أخرجها يعقوب بن سفيان في تاريخه عنه مقروناً ببُحَيِّ بن بُكَيْر" (١).

كما خرَّج الحافظ ابن حجر حديث هلال بن رَدَاد أنه في الزهريات للذهلي (ت: ٢٥٨هـ) (٢)، ولم يذكر شيخ الإسلام زكريا شيئاً عن تخريجها.

بينما خرَّج المثال الثاني للمتابعة المقيدة الثانية وهي متابعة صالح بن كَيْسَانَ ويونس ومعمّر لشعيب، فقال شيخ الإسلام زكريا: "وصل البخاري روايةً صالح من طريق إبراهيم بن سعد، ورواية يونس من طريق الليث في كتاب الجهاد، ورواية معمّر من طريق الليث أيضاً في التفسير" (٣)، وقليلاً جداً ما يخرج المتابعات.

٤- كان شيخ الإسلام زكريا يبين الراوي المتابع في كل متابعة يذكرها الإمام البخاري: فمن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا وهيب، عن أيوب، وعبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» تابعه عبد الوهاب، عن أيوب (٤)، قال شيخ الإسلام: "(تابعه) أي: وهيباً" (٥)، يعني تابع عبد الوهاب التقفي وهيباً في رواية الحديث عن أيوب السُّخْتِيَانِي، فكان دائماً يبين الراوي المتابع (٦).

٥- بيّن أن فائدة المتابعات التقوية، لذلك تكون برواية من لا يحتج بروايته منفرداً (٧).

٦- لم يتكلم عن الشواهد في منحة الباري.

(١) فتح الباري: ٣٩/١.

(٢) السابق.

(٣) تحفة الباري: ٢٨/١، وينظر أيضاً: ١٦٠/١، حديث (١٥٢).

(٤) صحيح البخاري: كتاب التهجد، باب التطوع في البيت: ١٥٣/٢، رقم (١١٨٧)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته: ٨٦٣/٢، رقم (٧٧٧).

(٥) تحفة الباري: ١٥٣/٢.

(٦) ينظر: تحفة الباري: ٢٤٥/١، حديث (٣٠٢)، ٣٨٢/١، حديث (٥٣٩)، ٤٩٧/١، حديث (٧٨٢).

(٧) تحفة الباري: ١٨/١.

٧- عرّف التحويل.

٨- يشير دائماً إلى التحويلات عندما تأتي في الحديث.

٩- بيّن أن التحويلات لا تعني أن لفظ الحديث واحد، وإنما قد تختلف بعض ألفاظ الحديث، وذكر ذلك في موضع واحد فقط، ولم ينبّه إلى غيره.

١٠- بيّن فائدة التحويلات.

المبحث الثالث

الحديث المرفوع والموقوف والمقطوع

يقسم الحديث من حيث إضافته إلى النبي ﷺ وعدمها إلى ثلاثة أقسام: الحديث المرفوع، والحديث الموقوف، والحديث المقطوع.

المطلب الأول: الحديث المرفوع:

أولاً-تعريف المرفوع :

الرفع لغة: ضد الوضع^(١).

المرفوع اصطلاحاً:

عرف شيخ الإسلام زكريا الأنصاري الحديث المرفوع، فقال:

"كل ما أضيف إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة، تصريحاً أو حكماً، مرفوعٌ، سواء أضافه الصحابي أو غيره، ولو منّا الآن^(٢).

فيدخل فيه : المتصل ، والمرسل، والمنقطع ، والمعضل، والمعلق، دون الموقوف والمقطوع.

قال شيخ الإسلام زكريا: وهو المشهور^(٣)، وهذا ما عليه جمهور المحدثين.

واشترط الخطيب البغدادي في المرفوع رفع الصحابي، فيخرج مرفوع غيره من تابعي ومن دونه^(٤).

قال العراقي في الألفية :

وسمّ مرفوعاً مُضافاً للنبي واشترط (الخطيب) رفع الصحاب^(٥)

(١) مختار الصحاح: مادة رفع: ١٦٧ .

(٢) فتح الباقي: ١٧١/١ .

(٣) فتح الباقي: ١٧٢/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٧، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٥، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١٠٦، الإيضاح: ١١٥.

(٤) فتح الباقي: ١٧٢/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٧، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٥، التقييد والإيضاح: ٥٨.

(٥) ألفية العراقي: ١٧١/١ .

لكن الحافظ ابن حجر قال: "الظاهر أن الخطيب لم يشترط ذلك، وأن كلامه خرج مخرج الغالب، لأن غالب ما يضاف إلى النبي ﷺ إنما يضيفه صحابي" (١).

ثانياً- مسائل ذكرها شيخ الإسلام زكريا في شرحه تتعلق بالحديث المرفوع:

١- قول الراوي عن الصحابي : يَبْلُغُ النبي ﷺ، أو رواية له حكمه الرفع.

ومثاله: ما أورده الإمام البخاري في حديث كُرَيْبٍ عن ابن عباس ؓ يَبْلُغُ النبي ﷺ (٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "هذا من كلام كُرَيْبٍ، أي : إنه ليس موقوفاً على ابن عباس، بل هو مسند إلى رسول الله ﷺ، وإن احتمل أنه بواسطة صحابي آخر" (٣).

وهذا الذي ذكره شيخ الإسلام زكريا الأنصاري هو الذي عليه أهل العلم.

قال ابن الصلاح: " من المرفوع الأحاديث التي يقال فيها عند ذكر الصحابي يرفع الحديث، أو يبلغ به، أو يَنْمِيهِ، أو رواية، فكل هذا وشبهه كناية عن رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ، وحكمه عند أهل العلم حكم المرفوع صريحاً" (٤).

وسمى الحافظ ابن حجر هذه الصيغ صيغ الكناية، وتلتحق بالصيغ الصريحة في الرفع (٥).

ومثال قول الصحابي رواية: ما أورده الإمام البخاري من حديث أبي هريرة ؓ عن سيدنا النبي ﷺ قال: « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ ..»، قال سفيان : "وزاد فيه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ؓ: رواية" (٦).

فذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أن قوله: "رواية أي : لا مذاكرة"، قال: "قال شيخنا: رواية هو عوض عن قوله عن النبي ﷺ" (٧)، والمعنى في كليهما أن قوله: "رواية" قائمة مقام قال رسول الله ﷺ.

(١) النكت على ابن الصلاح: ٥١١/١، فتح الباقي: ١٧٢/١، وينظر: الكفاية : ٤٥٦، تدريب الراوي: ٢٢٦/١.

(٢) صحيح البخاري: في كتاب الوضوء، باب التسمية على كل حال: ١٥٤/١، رقم (١٤١).

(٣) تحفة الباري: ١٥٤/١.

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ٣١، وينظر: إرشاد طلاب الحقائق: ٧٨، التقييد والإيضاح: ٦٣، تدريب الراوي: ٢٣٦/١، الإيضاح: ١٣٢ .

(٥) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر : ١٠٨ .

(٦) صحيح البخاري: في كتاب الجهاد والسير، باب قتال الذين ينتعلون الشعر: ٤٥٥/٣، رقم (٢٩٢٩)، صحيح مسلم: كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء: ٢٧٥٠/٥، رقم (٢٩١٢).

(٧) تحفة الباري: ٤٥٥/٣.

٢- قول الصحابي الذي ليس للرأي فيه مجال:

وذلك مثل: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «وَأِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَيَّ أُمَّ الْقُرْآنِ أَجْزَأْتُ وَإِنْ زِدْتُ فَهُوَ خَيْرٌ»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا:

"في الحديث أن الصلاة بغير الفاتحة لا تجزئ، واستحباب السورة بعدها وهو مذهبنا، ووجه الدلالة فيه مع أنه قول صحابي: أنه من باب الإجماع السكوتي، حيث لم ينكر أحد على أبي هريرة رضي الله عنه، أو مثل ذلك إنما يقال بتوقيف، إذ ليس للرأي فيه مجال"^(٢).

فذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أن ما لا مجال للرأي فيه هو توقيفي له حكم الرفع.

وذهب شيخه الحافظ ابن حجر إلى أن ما يقوله الصحابي -الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات- مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب، له حكم المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً.

قال: "وإنما كان له حكم المرفوع، لأن إخباره بذلك يقتضي مخيراً له، وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفاً للقاتل به، ولا موقفاً للصحابة إلا النبي صلى الله عليه وسلم"^(٣).

٣- قول الراوي: من السنة كذا:

وذلك: مثل حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، رَوَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قَالَتْ: «حَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسَ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكِعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكِعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يُنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَنْتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: "هُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ" وَكَانَ يُحَدِّثُ كَثِيرٌ بِنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ حَسَفَتِ الشَّمْسُ،

(١) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر: ٤٩٠/١، رقم (٧٧٢)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: ٥٦٨/٢، رقم (٣٩٦).

(٢) تحفة الباري: ٤٩٠/١، ينظر: فتح الباقي: ١٩١/١، تدريب الراوي: ٢٣٥/١.

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١٠٦.

بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: "إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ حَسَفَتْ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ؟ قَالَ: أَجَلٌ، لِأَنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ"^(١).

فقول عروة بن الزبير: **أخطأ السنة، له حكم الرفع**، أي: أن أخاه عبد الله ﷺ أخطأ سنة النبي ﷺ في صلاته صلاة الخسوف ركعتين كركعتي الصبح، قال شيخ الإسلام زكريا: "وإن كان الحديث مرسلًا، لكون عروة تابعيًا، وأخوه عبد الله صحابيًا، لكن عروة أسند الحديث مرفوعاً من طريق السيدة عائشة رضي الله عنها"^(٢).

فيكون قول الراوي عروة بن الزبير **أخطأ السنة - أي سنة النبي ﷺ - له حكم الرفع**.

٤- **إذا قال الصحابي: كنا نفع، فهو مرفوع**، وذلك مثل: ما أورده الإمام البخاري من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ، أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا..»^(٣).

قال شيخ الإسلام زكريا: **للحديث حكم الرفع**، لأن الصحابي إذا قال: كنا نفع، فالظاهر اطلاع النبي ﷺ على ذلك وتقريره عليه"^(٤)، وهو وإن كان موقوفاً لفظاً فهو من قبيل الرفع، لأن غرضه بيان الشرع، وذلك يتوقف على علمه ﷺ وإقراره عليه"^(٥).

وفرق الإمام النووي تبعاً لابن الصلاح بين حالتين:

إن لم يصفه إلى زمن سيدنا رسول الله ﷺ فهو موقوف، وإن أضافه فالصحيح الذي عليه الاعتماد والعمل أنه مرفوع^(٦)، وبه قطع الحاكم أبو عبد الله والجماهير. وقال الإمام أبو بكر الإسماعيلي (ت: ٣٧١هـ): هو موقوف، والصواب الأول.

فحصل في المسألة أقوال، ذكرها شيخ الإسلام زكريا في فتح الباقي وهي:

١- **الرفع مطلقاً**^(٧).

٢- **الوقف مطلقاً**^(٨).

٣- **التفصيل بين ما يُدِّ بالعرض النبوي، وما لم يُقَيِّد به**^(٩).

(١) صحيح البخاري: كتاب الكسوف، باب خطبة الإمام في الكسوف: ٩٢/٢، رقم (١٠٤٦)، صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف: ٩٥٧/٢، رقم (٩٠١).

(٢) تحفة الباري: ٩٢/٢.

(٣) صحيح البخاري: في كتاب الغسل، باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل: ٢٣٢/١، رقم (٢٧٧).

(٤) تحفة الباري: ٢٣٢/١.

(٥) فتح الباقي: ١٨٣/١.

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ٢٨، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٦.

(٧) ذكره شيخ الإسلام ابن حجر في نزهة النظر: ١١٠، وقال السيوطي: "أطلق الحاكم والرازي والآمدني أنه مرفوع"، تدريب الراوي: الراوي: ٢٢٨/١.

(٨) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٨، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٦، تدريب الراوي: ٢٢٨/١.

(٩) إرشاد طلاب الحقائق: ٧٦.

وفيها أيضاً :

٤- إن كان الفعل مما لا يخفى غالباً، فمرفوع، وإلا، فموقوف.

٥- إن ذكر في معرض الاحتجاج، فمرفوع، وإلا، فموقوف.

٦- إن كان قائله مجتهداً، فموقوف، وإلا، فمرفوع.

٧- وهو إن قال : "كنا نرى"، فموقوف، أو " كنا نفعل"، أو نحوه، فمرفوع، لأن " نرى" من الرأي، فيحتمل أن يكون مستنده استنباطاً، لا توقيفاً^(١).

ثم حدّد شيخ الإسلام زكريا محل الخلاف، وهو إذا لم يكن في القصة ما يفيد اطلاعه ﷺ على ذلك، وإلا، فحكمه الرفع قطعاً.

قال : "وبالجملة ما قُيد من ذلك بالعصر النبوي، حكمه الرفع، إما قطعاً، أو على الأصح"^(٢). وهو الذي أراه راجحاً، فكل ما أفاد اطلاعه ﷺ عليه فهو مرفوع.

المطلب الثاني: الحديث الموقوف:

أولاً-تعريف الموقوف: ما أضيف إلى الصحابي قولاً كان أو فعلاً، متصلاً أو غير متصل^(٣).

وهذا مذهب جمهور المحدثين عند الإطلاق.

وقد وافق شيخ الإسلام زكريا جمهور المحدثين في تعريف الموقوف فقال: الموقوف: "ما قَصَرْتَهُ بصاحب" أي: على صحابي، أي: لم يتجاوز به عنه إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو نحوه، وخلا عن قرينة الرفع، سواءً "وَصَلَّتْ" السند به، "أو قطعتة"^(٤).

وخالف الحاكم فاشتراط أن يروى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال ولا إعضال^(٥).

(١) فتح الباقي: ١/١٨٤.

(٢) فتح الباقي: ١/١٨٤.

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٧، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١١٣، منهج النقد: ٣٢٦.

(٤) فتح الباقي: ١/١٧٧، وما بين قوسين متن الألفية، قال شيخ الإسلام زكريا: الصحابي: " هو رائي النبي ﷺ، حالة كونه مسلماً مميزاً، ولو بلا مجالسة أو مكالمة، إنسياً أو جنياً" اكتفاءً بمجرد الرؤية لشرف منزلة النبي ﷺ فيظهر أثر نوره الشريف في قلب الرائي وعلى جوارحه"، فتح الباقي: ١٨٥/٢. والمعتمد في تعريفه عند المحدثين هو: "من لقي سيدنا النبي ﷺ مسلماً ومات على ذلك". ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٧٣، إرشاد طلاب الحقائق: ١٩٤، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١١١، تدريب الراوي: ٣٠١/٢.

(٥) معرفة علوم الحديث: ١٩.

إلا أن شيخ الإسلام زكريا قال: "واشترط الحاكم عدم انقطاعه شاذ"^(١).

جاء في ألفية العراقي في تعريف الموقوف:

وَسَمَّ بِالْمَوْقُوفِ مَا قَصَرْتَهُ بِصَاحِبٍ وَصَلَّتْ أَوْ قَطَعْتَهُ^(٢)

وبعض الشافعية يسمونه: الأثر، ويسمّون المرفوع الخبر.

وأهل الحديث يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف^(٣).

هذا إذا أطلق الموقوف، أما إذا وُفِّفَ على غير الصحابي فلا بُدَّ من التقييد، كقولنا: موقوف على سعيد مثلاً، أو على عطاء، أو طاووس^(٤).

ثانياً: حكم الحديث الموقوف:

اتفق الأئمة المجتهدون من أصحاب المذاهب على أنه لا خلاف في الأخذ بقول الصحابي (الحديث الموقوف) فيما لا مجال للرأي أو الاجتهاد فيه، لأنه يعد خبراً توقيفياً عن سيدنا رسول الله ﷺ، أي له حكم الرفع - كما سبق - ولا خلاف أيضاً فيما أجمع عليه الصحابة رضوان الله عليهم صراحة، أو كان مما لا يعرف له مخالف، وذلك كما في توريث الجدة السدس.

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلَا إِنَّمْ عَلَيْهِ. وَلَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ ﷺ»^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا: "قول سيدنا عمر رضي الله عنه صريح في عدم وجوب سجود التلاوة، لأن سيدنا عمر رضي الله عنه قاله بمحضر الصحابة ولم ينكر عليه أحد، فكان ذلك إجماعاً سكوتياً"^(٦)، وهو مذهب الشافعية^(٧).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَيَّ أُمَّ الْقُرْآنِ أَجْرَاتٍ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ»^(٨)، قال شيخ

(١) فتح الباقي: ١٧٨/١.

(٢) ألفية العراقي: ١٧٧/١.

(٣) إرشاد طلاب الحقائق: ٧٦، تدريب الراوي: ٢٢٧/١.

(٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٧، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١١٤، تدريب الراوي: ٢٢٧/١، فتح الباقي: ١٧٨/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود: ١٠٦/٢، رقم (١٠٧٧).

(٦) تحفة الباري: ١٠٧/٢.

(٧) واكتفى الحافظ ابن حجر بأن وجه دلالته على عدم الوجوب أن سيدنا عمر فعله مع حضور الصحابة ولم ينكر عليه أحد، ثم ذكر ذكر مذهب الحنفية ورد عليهم. فتح الباري: ٧٢٢/٢، ينظر: فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٥٥/١، ومذهب الحنفية وجوب السجود على التالي والسامع. الهداية: ٨٥/١.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر: ٤٩٠/١، رقم (٧٧٢)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة: ٥٦٨/٢، رقم (٣٩٦).

الإسلام زكريا: "إن الصلاة بغير الفاتحة لا تجزئ، وهو مذهبنا، ووجه الدلالة منه مع أنه قول صحابي أنه من باب الإجماع السكوتي، حيث لم ينكر ذلك أحدٌ على أبي هريرة رضي الله عنه، وأن مثل ذلك إنما يقال: بتوقيف إذ ليس للرأي فيه مجال" ^(١).

ولا خلاف أيضاً في أن قول الصحابي الذي يقوله اجتهاداً ليس حجة على صحابي آخر، وذلك لأن الصحابة اختلفوا في كثير من المسائل.

إنما الخلاف في مذهب الصحابي بناء على الاجتهاد المحض بالنسبة لمن دون الصحابة، هل هو حجة أم لا؟ ذهب جماهير الحنفية والمالكية والشافعية في القديم والحنبلة إلى أن مذهب الصحابي حجة، يتخير من أقوالهم، وذهب الشافعية إلى أنه ليس حجة، وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام زكريا ^(٢). وهذه المسألة تدخل في مباحث أصول الفقه، وليست من مباحث علوم الحديث ^(٣).

مثاله : ما أخرجه الإمام البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها، قالت: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ» ^(٤).

هذا الحديث موقوف على السيدة عائشة، وهو مذهب لها، قالتها عن اجتهاد كما قال شيخ الإسلام زكريا ^(٥).

^(١) تحفة الباري: ١/٤٩٠، ينظر: فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٤٠.

^(٢) ينظر: غاية الوصول شرح لب الأصول: ١٤٠.

^(٣) اختلف الأصوليون في اعتبار مذهب الصحابي حجة على التابعين ومن بعدهم على أقوال:

١- مذهب أكثر الحنفية والمالكية والشافعية في القديم والحنبلة أنه حجة، فيتخير من أقوالهم.

٢- ذهب الإمام الشافعي في الجديد والكرخي من الحنفية ونُسب للمالكية وبعض من الحنبلة إلى أنه ليس بحجة، وأنه قول كغيره من المجتهدين. وقطع الغزالي والزركشي والآمدني بأن مذهب الشافعي الجديد في مذهب الصحابي أنه ليس بحجة.

٣- نقل البيهقي وإمام الحرمين عن الشافعي في الجديد قبول قولهم وتقديمه على القياس، وقَّيده الزركشي بانتشار قولهم، ونقل عن الشافعي آراء فقهية توافق ذلك.

٤- وحكى المُرْزِي وابن أبي هريرة وابن الرِّفْعَة وابن القطان أن مذهب الصحابي حجة عند الشافعي إذا اقترن بالقياس ولو ضعيفاً مقدماً له على قياس آخر غير مقترن بقول صحابي. ينظر: الفصول في الأصول للجصاص الحنفي: ٣/٣٦٥، أصول السرخسي الحنفي: ١٠٥/٢ - ١٠٦ و ١١٠، فواتح الرحموت لابن نظام الدين الحنفي: ١٨٥/٢-١٨٨، إحكام الفصول للباقي المالكي: ٤٠٨، ٤٠٧، ٤٠٧، ١٧٥، شرح مختصر منتهى السؤل للإيجي: ٢/٢٨٧، شرح تنقيح الفصول للقرافي المالكي: ١٩٨، الرسالة للإمام الشافعي: ٥٩٦-٥٩٨، قواطع الأدلة لابن السمعاني: ٤/٢-١١، المستصفي للغزالي: ١/٢٦٠-٢٦١، الإحكام في أصول الأحكام للآمدني: ٣/١٩٥، المحصول للرازي: ٢/٥٦٢، الإبهاج للسبكي: ٣/٢٠٥، البحر المحيط للزركشي: ٦/٥٣-٧٥، نزهة خاطر العاطر لابن قدامة الحنبلي: ١/٤٠٣، شرح الكوكب المنير ابن النجار الحنبلي: ٢٢٥، ٥٩٤، الوسيط في أصول الفقه للإسلامي الأستاذ الدكتور الرُّحَيْلي: ٣٩٩.

^(٤) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة: ٢٨١/١، رقم (٣٥٠)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها: ٧٩١/٢، رقم (٦٨٥).

^(٥) تحفة الباري: ١/٢٨٣.

وبناء على اختلافهم: ذهب الحنفية إلى أنه لا يجوز الإتمام في السفر، أخذاً بحديث السيدة عائشة رضي الله عنها، فالقصر للمسافر واجب (عزيمة) عندهم^(١).

أما عند الشافعية: بيّن شيخ الإسلام زكريا أن القصر رخصة، فالمسافر إن شاء قصر، وإن شاء أتم. واعترض على الحنفية: بأنه مذهب للسيدة عائشة، قالته عن اجتهاد، وهو معارض بفعالها، حيث أتمت بالسفر، ومعارض أيضاً بإفتائها بالإتمام فيه، فأكد بذلك مذهب الشافعية أن مذهب الصحابي ليس بحجة.

قال: "فمعنى قولها رضي الله عنها: "قأفرت صلاة السفر": لمن أراد الاختصار عليها جمعاً بين الأخبار"^(٢).

وقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أن الحديث الموقوف ليس من غرض الإمام البخاري^(٣).

ونبّه إلى الحديث الموقوف عدة مرات، منها: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهَلَ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ، جِئْنَا فَطَفْنَا بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَدْ تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦] إِلَى أَمْصَارِكُمْ، الشَّاةُ تَجْزِي، فَجَمَعُوا نُسُكَيْنِ فِي عَامٍ، بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ، وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ ﷺ، وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ قَالَ اللَّهُ: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: سُؤَالَ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ، فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ»^(٤). قال شيخ الإسلام زكريا: "قوله: «وقد تم حجنا» إلى آخر الحديث موقوف على ابن عباس، وهو مذهب صحابي ليس بحجة عند الشافعي، إذ المجتهد لا يقلد مجتهداً"^(٥)، فالتمتع من أهل مكة لا دم عليه عند الشافعية^(٦)، بينما ذهب الحنفية إلى أنه لا تمتع ولا قران لحاضري المسجد الحرام، عملاً بمذهب ابن عباس^(٧)، فلو تمتع المكي أو قرن جاز وأساء، وعليه دم جبر^(٨).

(١) قال ابن عابدين: "فيكره الإتمام عندنا، حتى روي عن أبي حنيفة أنه قال: من أتم الصلاة في السفر فقد أساء وخالف السنة".

حاشية ابن عابدين: ٥٢٧/١، وينظر: الهداية: ٨٧/١.

(٢) تحفة الباري: ٢٨٣/١، ينظر: فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٧١/١، مغني المحتاج: ٢٦٢/١.

(٣) تحفة الباري: ٣١٢/٤.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]: ٣٥٧/٢، رقم (١٥٧٢).

(٥) تحفة الباري: ٣٥٨/٢.

(٦) فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ١٥٠/١.

(٧) إرشاد الساري: ١٣٧/٣.

(٨) حاشية ابن عابدين: ١٩٧/٢.

ومثاله: حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقِدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ»^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا: "حديثها موقوف، إلا قوله ﷺ لها: «كُنْتُ لِكَ كَأَبِي زَرْعٍ لَأُمِّ زَرْعٍ»^(٢). فأطلق الموقوف على قول الصحابي.

المطلب الثالث: الحديث المقطوع:

-تعريف المقطوع:

عرّف شيخ الإسلام زكريا المقطوع: "هو قول التابعي وفعله إذا خلا ذلك من قرينة الرفع والوقف"^(٣). وعرفه الخطيب: المقاطع: هي الموقوفات على التابعين^(٤). إلا أن الإمام الشافعي والطبراني أطلقا المقطوع على المنقطع غير الموصول^(٥). قال السيوطي: "إلا أن الشافعي استعمل ذلك قبل استقرار الاصطلاح"^(٦). فالذي استقر عليه الاصطلاح: أن المقطوع هو الموقوف على التابعي قولاً له أو فعلاً. قال الشيخ زكريا الأنصاري: "والمقطوع من مباحث المتن، والمنقطع من مباحث الإسناد"^(٧)، وهو قول شيخه الحافظ ابن حجر^(٨).

وقد أطلق شيخ الإسلام زكريا المقطوع على قول التابعي، وذلك في حديث عُرْوَةَ بن الزبير لسيدنا عمر بن عبد العزيز عن مواقيت الصلاة، فطلب منه أن يثبت بما أجاب، فقال عُرْوَةُ: وَقَدْ حَدَّثْتِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ»^(٩). فقال شيخ الإسلام زكريا^(١٠): "في الحديث أن الحجة في المسند دون المقطوع". يعني الحجة في الحديث الذي بين فيه التابعي سماعه من الصحابي والصحابي من النبي ﷺ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل: ٣٥٤/١، رقم (٥١٨٩)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، ذكر حديث أم زرع: ٢٤٢٦/٥، رقم (٢٤٤٨).

(٢) تحفة الباري: ٣٥٥/٥.

(٣) فتح الباقي: ١٧٩/١، وينظر: نزهة النظر: ١١٤، تدريب الراوي: ٢٤٠/١.

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ٢٨.

(٥) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٨، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٩، تدريب الراوي: ٢٤١/١.

(٦) تدريب الراوي: ٢٤٠/١.

(٧) فتح الباقي: ١٧٩/١.

(٨) نزهة النظر: ١١٤.

(٩) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب مواقيت الصلاة وفضلها: ٣٧٣/١، رقم (٥٢١)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أوقات الصلوات الخمس: ٧٣٣/٢، رقم (٦١١).

(١٠) تحفة الباري: ٣٧٤/١.

وكثيراً ما يورد الإمام البخاري أقوال التابعين معلقة قبل الأحاديث المسندة المتصلة المرفوعة.

ولم يلتزم شيخ الإسلام زكريا بذكر وصل هذه المعلقات، وإنما يذكر أحياناً، ويترك أحياناً أخرى.

من ذلك: ما أورده الإمام البخاري في كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، أورد ثلاثة أحاديث مقطوعة معلقة منها:

قال: "ويذكر عن الحسن البصري: ما خافه إلا مؤمن، ولا آمنه إلا منافق"^(١).

لم يتكلم شيخ الإسلام زكريا عن قول الحسن البصري ولا عن الحديثين الآخرين شيئاً، واكتفى بقوله: "هي تعليق من الإمام البخاري"^(٢)، بينما قال الحافظ ابن حجر: "هذا التعليق وصله جعفر الفريابي في كتاب صفة المنافق من طرق متعددة وهو صحيح"^(٣).

ومثال ما بيّن وصله: ما ذكره الإمام البخاري: وقال الحسن: إن أخذ من شعره وأظفاره، أو خلع خُفّيه فلا وضوء عليه^(٤).

أما قول الحسن البصري فقال شيخ الإسلام زكريا: "وصل الأوليين منه - أي: إن أخذ من شعره و أظفاره - ابنُ المنذر بإسناد صحيح، والثالث منه - أي خلع خُفّيه - وصله ابن أبي شيبة، قال: وهو مذهب الشافعي في الثلاثة، وغيره على خلاف فيه"^(٥)، وفصل المسألة شيخ الإسلام ابن حجر، وذكر أقوال الموافق والمخالف^(٦).

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر: ٦٩/١. قال شيخ الإسلام زكريا: "الضمير في "خافه" و "أمنه" للنفاق، وقيل: لله تعالى". تحفة الباري: ٦٩/١.

(٢) تحفة الباري: ٦٩/١.

(٣) فتح الباري: ١٤٩/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب من لم يرَ الوضوء إلا من المخرجين: ١٧٥/١.

(٥) تحفة الباري: ١٧٦/١.

(٦) فتح الباري: ٣٦٧/١.

المبحث الرابع: الحديث المعلق والمرسل والمُعنعن والمُدَّس.

تمهيد:

تلقت الأمة الإسلامية أحاديث الصحيحين بالقبول والصحة، لكن هل يشمل هذا التلقي بالقبول جميع ما فيه من أحاديث مسندة ومعلقة أم لا؟.

إن الحديث إما أن يكون متصل الإسناد أو لا، فإن اتصل إسناده مرفوعاً، فهو الحديث المسند، وإن لم يتصل فيختلف اسمه ووصفه، على حسب نوع الانقطاع الحاصل في السند.

فإن كان الانقطاع من أول السند فهو الحديث المعلق، وإن سقط منه راوٍ واحدٌ أو أكثر، لكن لا على التوالي فهو المنقطع، وإن كان الساقط اثنين فأكثر على التوالي فهو المعضل، وإن كان الساقط من السند الصحابي فهو الحديث المرسل.

وسأتكلم عن ذلك، في ضوء ما جاء في منحة الباري، ومنهج شيخ الإسلام زكريا فيه.

المطلب الأول: الحديث المعلق:

أولاً- تعريف الحديث المعلق:

الحديث المعلق لغة:

التعليق لغة: علّقه تعليقاً جعله معلقاً^(١).

وإصطلاحاً: عرّف شيخ الإسلام زكريا الحديث المعلق:

"ما حُدِّفَ منه أول الإسناد أو كله"^(٢). وهذا التعريف قد استقر عليه العلماء المحدثون.

وقال الإمام النووي: "وصورته: أن يُحْدَفَ من أول الإسناد واحد أو أكثر. واستعمله بعضهم في حذف كل الإسناد"^(٣).

وأحال شيخ الإسلام زكريا تفصيل ذلك إلى ألفية العراقي.

حيث بيّن أن الحديث المعلق يختص بكون المحذوف من الإسناد شيخ الراوي مباشرة أو شيخ الراوي ومن بعده، ولو اقتصر على الرسول ﷺ في المرفوع، أو على الصحابي في الموقوف.

فلو حذف من آخره أو من وسطه فليس تعليقاً، لاختصاص كل منها بألقاب: كالمعضل والمنقطع والمرسل^(٤).

(١) القاموس المحيط: ٤٣٤.

(٢) تحفة الباري: ٣٥/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٠، نزهة النظر: ٨١.

(٣) تقريب النواوي: ٢٧٣/١، إرشاد طلاب الحقائق: ٨٩، وينظر: تدريب الراوي: ٢٧٣/١.

(٤) فتح الباقي: ١٣٦/١.

ثانياً- حكم الحديث المعلق:

يذكر العلماء الحديث المعلق في أنواع الحديث الضعيف، وذلك لأنه خالف شرطاً من شروط الصحيح، وهو اتصال السند.

فحكمه حكم الحديث المنقطع، وذلك لجهالة حال الراوي أو الرواة المحذوفين من السند، فهو غير صالح للاحتجاج.

وقد درس العلماء المعلقات التي وردت في الكتب التي التزم أصحابها إخراج الحديث الصحيح، وهي صحيح الإمامين البخاري ومسلم، وتوصلوا إلى نتيجة علمية خاصة بهما^(١).

ثالثاً: سبب وجود المعلقات في صحيح البخاري:

إن الإمام البخاري أول من صنّف في الصحيح المجرد، والتزم الصحة في كتابه الذي سمّاه (الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) وهو أصح الكتب في الإسلام بعد كتاب الله عز وجل^(٢). وقد قال الإمام البخاري: " ما أدخلت في كتاب الصحيح الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لملال الطول"^(٣).

وقد أكثر الإمام البخاري من الحديث المعلق في صحيحه، وخصوصاً في تراجم أبوابه، وذلك لأنه أراد ألا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه العميق وشخصيته الحديثية من المتون معاني كثيرة، جاءت مفرقة في أبواب كتابه بحسب تناسبها، وظهرت عنايته بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة، قال الإمام النووي: "ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها، والاستدلال لأبواب أراها، ولهذا أخلى كثيراً من الأبواب عن إسناد الحديث، واقتصر فيه على قوله: " فيه فلان عن النبي ﷺ"^(٤).

وقد عدّ المعلقات الحافظ ابن حجر فبلغت ألفاً وثلاثمائة وواحداً وأربعين، أكثرها مُخرَج في أصول متونه، والذي لم يخرج مئة وستون^(٥)، وبسط الكلام عليها في تصنيف كبير سمّاه (تغليق التعليق)، ذكر فيه جميع أحاديثه المرفوعة وآثاره الموقوفة، وذكر من وصلها بأسانيده إلى المكان المعلق، فجاء كتاباً حافلاً وجامعاً كاملاً، لم يفرده أحد بالتصنيف^(٦).

(١) منهج النقد: ٣٧٥، الإيضاح: ١٥٠.

(٢) ينظر: هدي الساري: ١٠، تدريب الراوي: ١٠٨/١، الإيضاح: ٥٩.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ١٢.

(٤) التلخيص شرح الجامع صحيح: ١٢، وينظر: هدي الساري: ١٠.

(٥) تدريب الراوي: ١٢٩/١.

(٦) هدي الساري: ٢٤/١.

وقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أسباب ذكر المعلقات ، سواء كانت بصيغة الجزم أو بصيغة التمريض، وذلك من خلال شرحه، وأخصها فيما يلي:

١- أن يذكره في موضع آخر من كتابه متصلاً، فيحذف إسناده اختصاراً^(١)، والقاعدة في ذلك بيّنها الحافظ ابن حجر: أنه إذا اشتمل المتن على أحكام وضاق مخرج الحديث، فإن الإمام البخاري يحذف الإسناد اختصاراً مخافة الطول^(٢). وأمثله كثيرة في الصحيح.

٢- أن يكون الحديث الذي علّقه معروفاً من جهة الثقات عن الراوي الذي علّقه عنه^(٣).

٣- أن يذكر التعليق للاستشهاد والمتابعة، لا لأصل الاستدلال، لحصوله بالرواية المتصلة، ويكون في رواته من يصلح حديثه للاستشهاد والمتابعة فقط^(٤)، وذلك مثل: ما أخرجه الإمام البخاري: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ». قال الإمام البخاري: وقال أبو معاوية: حدثنا داود، عن عامر، قال: سمعت عبد الله، عن النبي ﷺ، وقال عبد الأعلى، عن داود، عن عامر، عن عبد الله، عن النبي ﷺ^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا: "أورد الإمام البخاري التعليقين للاستشهاد والمتابعة، لا لأصل الاستدلال لحصوله بالرواية المتصلة"^(٦).

٤- أن يورد الحديث المعلق لغرض تصريح مدلس بالسماع ممن دلّس عنه، أو لبيان مبهم في الإسناد. ومثاله: الحديث السابق، قال شيخ الإسلام زكريا: "أورد فيه التعليقين، وأراد بأولهما: التصريح بسماع الشعبي من عبد الله بن عمرو، وبتأنيهما: التنبيه على أن عبد الله الذي أبهم فيه هو عبد الله بن عمرو، والذي بيّن في الرواية المتصلة"^(٧).

٥- أن يشير بذكره إلى تعدد روايات الحديث، فينبّه بالتعليق عليه اختصاراً، وذلك مثل: ما جاء في كتاب الإيمان، باب كفران العشير، وكفر دون كفر، قال الإمام البخاري: فيه أبو سعيد عن النبي ﷺ^(٨)، ثم

(١) تحفة الباري: ١٧/١.

(٢) هدي الساري: ٢١/١، وينظر: فتح الباقي: ١٣٨/١.

(٣) تحفة الباري: ١٧/١، وينظر: هدي الساري: ٢١/١، فتح الباقي: ١٣٨/١.

(٤) تحفة الباري: ٣٥/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: ٣٤/١، رقم (١٠).

(٦) تحفة الباري: ٣٥/١.

(٧) تحفة الباري: ٣٥/١، وينظر: ٦٥/١، ١٦٣.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب كفران العشير، وكفر دون كفر: ٥١/١.

أورد حديث ابن عباس رضي الله عنهما، فنَبّه شيخ الإسلام زكريا على فائدة إثبات الإمام البخاري تعليق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهي بيان تعدد روايته رضي الله عنه ^(١).

٦- أن يعلّقه لأنه ليس على شرطه الذي ارتضاه ليضعه في كتابه، وذلك مثل حديث: «أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيَّ اللَّهُ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ» أورده الإمام البخاري تعليقا ^(٢)، قال شيخ الإسلام زكريا: "والتعليق المذكور أسنده أسنده ابن أبي شيبة، والبخاري في "الأدب المفرد" ^(٣)، وإنما علّقه هنا؛ لأنه ليس على شرطه" ^(٤). فالإمام فالإمام البخاري قد شرط شرطاً عالياً في الصحة، فقد يمسك عن ذكر أحاديث صحيحة، لأنها ليست على شرطه ^(٥).

٧- أن يعلّقه بصيغة التمريض، لأنه ذكره بالمعنى، ومثاله: ما أورده الإمام البخاري: ويذكر عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: «كُنَّا نَتَّأَوُّبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَعْتَمَ بِهَا» ^(٦)، قال شيخ الإسلام زكريا: "وإنما زكريا: "وإنما ذكره بصيغة التمريض مع أنه صحيح؛ لأنه ذكره بالمعنى" ^(٧).

فهذه أسباب سبعة ذكرها شيخ الإسلام زكريا خلال شرحه للكتاب مختصراً، ولم ينبّه على سبب ذكر التعليق في كل مرة، وقد توسّع بالحديث عنها شيخه الحافظ ابن حجر في كتاب تغليق التعليق ^(٨).

رابعاً: حكم المعلقات في صحيح البخاري:

تكلم شيخ الإسلام زكريا الأنصاري عن قاعدة الإمام البخاري في المعلقات، كما بيّن ذلك العراقي والحافظ ابن حجر وابن الصلاح والسيوطي، وبيّن أن الأمر فيها على قسمين:

١- "إن كان صحيحاً عنده أتى بصيغة الجزم، كقال" ^(٩)، فهذا النوع له حكم الصحيح عن علّقه عنه، لأنه لا يستجيز إطلاقه إلا وقد صحّ عنده عنه، ويبقى النظر فيمن أبرز من رجاله" ^(١٠).

قال ابن الصلاح: "ثم إن كان الذي علّق الحديث عنه دون الصحابة فالحكم بصحته يتوقف على اتصال الإسناد بينه وبين الصحابي" ^(١١).

(١) تحفة الباري: ٥١/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الدين يسر: ٥٩/١.

(٣) الأدب المفرد: ١٤٨، رقم (٢٨٧).

(٤) تحفة الباري: ٥٩/١.

(٥) ينظر: تحفة الباري: ١٥٥/١، ٢٧٦/٢.

(٦) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب ذكر العشاء والعمّة: ٣٩٣/١.

(٧) تحفة الباري: ٣٩٣/١، وينظر: ٥٣٦/١.

(٨) تغليق التعليق: ١٢/٢.

(٩) تحفة الباري: ١٧/١.

(١٠) ينظر: نزهة النظر: ٨٢، هدي الساري: ٢١، فتح الباقي: ١٣٣/١.

(١١) مقدمة ابن الصلاح: ١٥.

وتوسّع في ذلك الحافظ ابن حجر والسيوطي فذهبا إلى أن حكم من أبرز من الرجال ينقسم إلى أقسام: منها: ما يلتحق بشرطه، ومنها: ما لا يلتحق بشرطه، ولكنه صحيح عند غيره، ومنها: ما هو حسن صالح للاحتجاج، ومنها ما هو ضعيف، بسبب انقطاع يسير^(١).

ثم إن لم تقم قرينة على البناء على سند متقدم، فهو مما حذف البخاري سنده لغرض، ككونه معروفاً عن الثقات، أو نحو ذلك، وربما وصله في موضع آخر، وإن قامت قرينة على ذلك فهو المتصل صريحاً^(٢).

ومثاله: قال الإمام البخاري: حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ...»، ثم قال: قال ابن شهاب: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن جابر بن عبد الله الأنصاري قال وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ...»^(٣). بين شيخ الإسلام زكريا أن قول الإمام البخاري: "قال ابن شهاب" من المتصل صريحاً، فإن التقدير في قوله: (وأخبرني أبو سلمة) حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب، أنه قال: أخبرني أبو سلمة، فيكون الحديث الأول: مما حدّث به ابن شهاب عن عروة، والثاني: مما حدث عن أبي سلمة، كأنه قال: أخبرني عروة بكذا، وأخبرني أبو سلمة بكذا^(٤).

فسند ابن شهاب عن أبي سلمة متصل من البخاري إليه، وليس منقطعاً، فهو ليس من المعلقات^(٥). قال الحافظ ابن حجر: "وأخطأ من زعم أنه معلق، وإن كانت صورته على صورة المعلق، والدليل ثبوت الواو العاطفة، فإنها دلت على تقدّم شيء عَطَفْتَهُ"^(٦).

ومثاله أيضاً: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟...» الحديث. قالت عائشة رضي الله عنها: «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ...»^(٧).

(١) ينظر: هدي الساري: ٢١، تدريب الراوي: ١٤٦/١.

(٢) تحفة الباري: ١٧/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب: ١١/١-١٢، رقم (٣) و(٤).

(٤) تحفة الباري: ١٧/١.

(٥) تحفة الباري: ١٧/١.

(٦) فتح الباري: ٣٩/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي: ٩/١، رقم (٢)، صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب عرق النبي ﷺ في البرد: ٢٣٤٠/٥، رقم

قال شيخ الإسلام زكريا: "قالت عائشة، أي وبالإسناد السابق، فحذف حرف العطف، فيكون مقولها مسنداً، ويحتمل أن يكون من تعاليق الإمام البخاري، وتكون النكته فيه اختلاف التحمل، لأنها في الأول: أخبرت عن مسألة الحارث، وفي الثاني: عمّا شاهدته تأييداً للخبر الأول"^(١).

٢- "وإن كان ضعيفاً أتى فيه بصيغة المبني للمفعول كقيل وروِيَ"^(٢)، والتي تفيد التمريض، أي: التضعيف، لأن استعمال هذه الصيغ في الضعيف أكثر منه في الصحيح.

ويحمل قول الإمام البخاري: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح"، وقول الأئمة: "ما فيه محكوم بصحته" على أن المراد موضوع الكتاب ومقاصده ومتون الأبواب، دون التراجم وغيرها، لكن إيراد الإمام البخاري للمعلّق في كتابه الذي التزم فيه الصحة، يشعر بصحته إشعاراً يؤنس به ويركن إليه^(٣).

وقد توسّع الحافظ ابن حجر والسيوطي أيضاً في هذا النوع، فذهبا إلى أن صيغة التمريض هذه لا تفيد الصحة، لكن منها ما هو صحيح على شرطه، وقد ورد في مواضع يسيرة جداً، ويستعمل الإمام البخاري ذلك عندما يورد الحديث بالمعنى، ومنها ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف فرد إلا أن العمل جارٍ على موافقته، ومنها ما هو ضعيف فرد لا جابر له، وذكرنا أمثلةً على ذلك^(٤).

وقد نبّه الحافظ ابن حجر أن هذا الذي تقدّم من صيغ الجزم والتمريض هو حكم المرفوعات من المعلّقات. أما الموقوفات منها، فإنه يجزم بما صح عنده وإن لم يكن على شرطه، ولا يجزم بما كان في إسناده ضعف أو انقطاع إلا إذا انجبر بمجيئه من طريق أخرى أو بشهرته عن قائله^(٥).

٣- ما عزاه الإمام البخاري لشيخه ب: قال أو زاد أو غير ذلك من صيغ الجزم، فبيّن شيخ الإسلام زكريا تبعاً للعراقي ما ذهب إليه ابن الصلاح أن حكمه متصل، وذلك لأن (قال) هي كالعنونة، تحمل على الاتصال، بشرط ثبوت اللقاء والسلامة من التدليس، وكلا الأمرين متحقق في ما يرويه الإمام البخاري عن شيوخه بـ قال^(٦).

وبذلك جزم ابن الصلاح، مع أنه جعل قول الإمام البخاري: (قال عثمان كذا، قال القعبي كذا) -في حديثه عن نوع الحديث الصحيح وهما من شيوخه- جعله ابن الصلاح مثلاً للمعلّق^(٧).

(١) تحفة الباري: ١١/١. وينظر تحفة الباري: ٢٥١/١، ٢٥٨/١، ٣٧٤/١، ٤٣٥/١، ٤٩٧/١، ٥٠٠/١، ٨١/٢، ٤٠١/٣.

(٢) تحفة الباري: ١٧/١.

(٣) فتح الباقي: ١٣٥/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٥، هدي الساري: ٢٣، تدريب الراوي: ١٤٨/١.

(٤) هدي الساري: ٢٣، تدريب الراوي: ١٤٩.

(٥) هدي الساري: ٢٤.

(٦) فتح الباقي: ١٣٧/١.

(٧) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٥-٤٠، التقييد والإيضاح: ٧٩، فتح الباري: ٦٦/١٠، تدريب الراوي: ٢٧٥/١.

وهذا يشكل بما أخرج به البخاري في كتاب الجنائز: وقال حجاج بن منهال ثنا جرير بن حازم عن الحسن..^(١).

فحجاج بن منهال أحد شيوخ البخاري قد سمع منه، وقد علّق عنه هذا الحديث ، وذكر الحديث في باب ما ذكر عن بني إسرائيل^(٢)، فقال: حدثنا محمد ثنا حجاج، فهذا يدل على أنه لم يسمعه من حجاج، وهذا تدليس.

فلا ينبغي أن يُحمل ما علّقه عن شيوخه على السماع.

لكن ممكن أن يجاب أنه أخذ عن حجاج بن منهال بالمناولة أو بالذاكرة، وسمعه ممن سمعه منه، فلم يستحسن التصريح باتصاله بينه وبين حجاج^(٣).

- وقيل : إنه تعليق، وإليه ذهب الحميدي وغيره، وتوسّط بعض متأخري المغاربة، فوصف ذلك بالتعليق المتصل من حيث الظاهر، المنفصل من حيث المعنى، وأدرج معه إذا قال: (قال لي) ونحوها مما هو متصل جزماً^(٤).

وقيل: إنه لم يذكره للاحتجاج به، وإنما ذكره للاستشهاد، وكثيراً ما يستخدم المحدثون هذا اللفظ في المذاكرات والمناظرات، وقلما يحتجّون بأحاديث المذاكرة^(٥).

إلا أن ابن الصلاح ذهب إلى أن هذا الادعاء مخالف لما قاله من هو أقدم وأعرف بالإمام البخاري، وهو أبو جعفر النيسابوري، حيث قال: كل ما قال البخاري (قال لي فلان) فهو عرض ومناولة^(٦)، قال شيخ الإسلام زكريا: (قال لنا) يعني مذاكرة لا تحملاً، وإلا لقال: حدثنا^(٧).

والذي رجّحه شيخ الإسلام زكريا - ورأى أنه المختار الذي لا محيد عنه كما قال شيخه الحافظ ابن حجر - أن حكم قال في الشيوخ مثل غيرها من التعاليق المجزومة، فتحمل على الاتصال^(٨).

وهو الذي أراه راجحاً، وذلك لأنه وإن لم يصرح باتصال السند، فإنه جزم به في كتاب التزم فيه الصحة. مثال ذلك:

(١) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس: ٢٤٤/٢، رقم (١٣٦٤).

(٢) صحيح البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل: ١٢٥/٤، رقم (٣٤٦٣).

(٣) التقييد والإيضاح: ٨١.

(٤) فتح الباقي: ١٣٦/١.

(٥) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٠، التقييد والإيضاح: ٧٩، تدريب الراوي: ٢٧٥/١.

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ٤١، تدريب الراوي: ٣٧٥/١.

(٧) تحفة الباري: ٤٥٨/١.

(٨) فتح الباقي : ١٣٦/١، وينظر: النكت على ابن الصلاح: ٣٥٤/١، وقال ابن حجر: "قرر ابن الصلاح أن المعلق إذا سمى بعض شيوخه وكان غير مدلس حمل على أنه سمعه منه".

قال الإمام البخاري: وقال هشام بن عمار حدثنا صدقة بن خالد حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا عطية بن قيس الكلبي حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر - أو أبو مالك - الأشعري والله ما كذبتني " سمع النبي ﷺ يقول: «ليكوننَّ من أمتي أقوام، يستحلُّونَ الحِرَّ والحريمَ والخمرَ والمعازفَ، ولينزلنَّ أقوامًا إلى جنبِ علم، يروح عليهم بسارحةٍ لهم، يأتيهم - يعني الفقير - حاجة، فيقولوا: ارجع إلينا غداً فيبيئهم الله، ويضع العلم، ويمسحُ آخرين قردهً وخنازيرَ إلى يوم القيامة»^(١).

فهشام بن عمار هو من شيوخ الإمام البخاري، لكن لم يصرح هنا بالسماع منه، بل عزاه إليه ب (قال). فعلى قول ابن الصلاح: (قال) هي من قبيل الإسناد المعنعن، فحكمه: الاتصال، لثبوت اللقاء وعدم التدليس. وواقفه في ذلك بعض المتأخرين كابن دقيق العيد وابن منده، كما قال الحافظ ابن حجر والسيوطي. وعلى قول شيخ الإسلام زكريا وشيخه الحافظ ابن حجر والسيوطي والعراقي والسخاوي - وهو ما تقرر عند الحفاظ -: أنه صحيح، لأنه من تعاليق الإمام البخاري، وأورده بصيغة الجزم، ولا يجزم إلا بما صحَّ عنده، سواء علَّقه عن شيخه أو غيره.

وأما كونه سمعه من هشام بلا واسطة أو بواسطة، فلا عبرة له، لأنه لا يجزم إلا بما يصلح للقبول، ولا سيما أنه ساقه مساق الاحتجاج.

وإنما ساقه هنا^(٢) مُعلِّقاً على شيخه، لأن هشاماً تردد فيه باسم الصحابي^(٣). وبيّن شيخ الإسلام زكريا موافقاً للعراقي وابن الصلاح والحافظ ابن حجر أنه لا يلتفت إلى مخالفة ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) في ادعائه انقطاع سند هذا الحديث بين الإمام البخاري وصدقة بن خالد^(٤)، وكان حقه أن يقول: و(هشام) بدل: و(صدقة)، لأنه علَّقه على شيخه هشام لا على صدقة^(٥). وأراد ابن حزم بذلك تضعيف الحديث، وجعل هذا الانقطاع جواباً عن الاحتجاج بالحديث على تحريم المعازف، ونصرةً لمذهبه الباطل في إباحتها - كما قال ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) - مخالفاً بذلك جماهير العلماء^(٦)، ولم يكتف بذلك، بل صرح - لتقرير قوله بإباحتها - بأن جميع ما في هذا الباب موضوع^(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه: ٤٩٣/٥، رقم (٥٥٩٠).

(٢) فتح الباقي: ١٣٧/١، وينظر: فتح الباري: ٦٧/١٠، فتح المغيث: ٥٦/١، تدريب الراوي: ٢٧٥/١.

(٣) فتح الباري: ٦٧/١٠.

(٤) فتح الباقي: ١٣٧/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣٩، إرشاد طلاب الحقائق: ٨٩، فتح الباري: ٦٦/١٠، التقييد والإيضاح: ٨١، فتح المغيث: ٥٧/١.

(٥) نبةً إليه شيخ الإسلام زكريا في فتح الباقي: ١٣٧/١.

(٦) إغائة اللهفان لابن القيم: ١/٢٨٦، وينظر: حاشية ابن عابدين: ٢٢٣/٥، حاشية الدسوقي: ١٨/٤، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٢٥٦/١، كشف القناع: ٤٢٢/٦.

(٧) فتح الباقي: ١/١٣٧، ينظر: المحلى بالآثار: ٥٦٥/٧، النكت على ابن الصلاح: ٦٠٢/٢-٦٠٣.

ويجاب عن هذا بما يلي:

- ١- الحديث لا انقطاع فيه أصلاً، لأن الإمام البخاري لقي هشاماً وسمع منه.
 - ٢- إن هذا الحديث متصل الإسناد، جاء موصولاً في مستخرج الإسماعيلي، وعند الطبراني، فهو معروف الاتصال من غير الإمام البخاري.
 - ٣- إن الإمام البخاري قد علّفه بصيغة الجزم، وهو كما سبق لا يجزم إلا بما صحّ عنده.
 - ٤- إن الإمام البخاري أدخله في كتابه الصحيح، فلولا صحته لما فعل ذلك^(١).
- ولم يتكلم شيخ الإسلام زكريا شيئاً عما علّفه الإمام البخاري عن شيوخه في منحة الباري، إنما فصل ذلك في فتح الباقي.

خامساً: موقف شيخ الإسلام زكريا من معلقات البخاري، ومنهجه في ذلك:

يتبين موقفه من المعلقات من خلال الأمور التالية:

- ١- أوضح شيخ الإسلام زكريا في الحديث الرابع قاعدةً سار عليها الإمام البخاري في كتابه، وهي: أنه إن كان صحيحاً عنده، أتى بصيغة الجزم، كقال، وإن كان ضعيفاً، أتى بصيغة المبني للمفعول، كقيل ويذكر وروي، فإن لم تقم قرينة على بنائه على سند متقدم، فهو مما حذف الإمام البخاري سنده فيه لغرض ما، ككونه معروفاً من جهة الثقات، أو غير ذلك مما تقدّم ذكره، وإن قامت قرينة على ذلك، فهو متصل صريحاً^(٢).
 - ٢- بيّن شيخ الإسلام زكريا المكان الذي أورد فيه الإمام البخاري الحديث المعلق موصولاً، لكن لم يلتزم ذلك في كل الكتاب، بل كثرت الإشارة إليه في الجزء الأول وندرت في بقية الأجزاء، ومثاله: ما جاء في كتاب الإيمان، قال وهيب حدثنا عمرو: الحياة، وقال: - أي وهيب - خردل من خير^(٣).
- قال شيخ الإسلام زكريا: "هذا التعليق وصله الإمام البخاري في كتاب الرقاق"^(٤).
- ومثاله: قال الإمام البخاري: وقول النبي ﷺ: «أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة»^(٥).

(١) فتح الباقي: ١٣٧/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣٩، حاشية إرشاد طلاب الحقائق للدكتور نور الدين عتر: ٨٩، فتح الباري:

٦٧/١٠، إغاثة اللهفان لابن القيم: ١/ ٢٨٦.

(٢) تحفة الباري: ١١/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال: ٤٤/١، رقم (٢٢)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار: ٣٦١/١، رقم (١٨٤).

(٤) تحفة الباري: ٤٥/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الدين يسر: ٥٩/١.

قال شيخ الإسلام زكريا: "هذا التعليق أسنده الإمام البخاري في الأدب المفرد، وإنما علّقه هنا لأنه ليس على شرطه"^(١).

ومثاله أيضاً: ما جاء في باب من اختار الغزو بعد البناء قال الإمام البخاري: "فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ"^(٢). فذكر شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري أورده موصولاً^(٣) في باب قول النبي ﷺ: «أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ»، وَتَبَّهَ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَذْكَرِ الْحَدِيثَ، وَكَتَفَى بِالِإِشَارَةِ إِلَيْهِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ، لَمْ يَسْتَحْضِرْ أَنَّهُ أوردَهُ مَوْصُولًا فِي الْبَابِ الْمَذْكَورِ^(٤). وغير ذلك من الأمثلة^(٥).

٣- يشير شيخ الإسلام زكريا إلى من أسند الحديث المعلق أحياناً، وهو قليل في شرحه، ومثاله:

- ما جاء في كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل: «إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ»، قال شيخ الإسلام زكريا: "هذا التعليق رواه الطبراني وغيره مرفوعاً"^(٦).

وقول أبي ذر رضي الله عنه: «لَوْ وَضَعْتُمْ الصَّمْصَامَةَ عَلَى هَذِهِ»، قال شيخ الإسلام زكريا: "هذا التعليق وصله الدارمي^(٧) وغيره". وقول ابن عباس رضي الله عنهما: «كُونُوا رَبَّنِيَّيْنَ» [آل عمران: ٧٩] "حلماء فقهاء"، قال شيخ الإسلام زكريا: "وصله الخطيب^(٨) وغيره بإسناد حسن"^(٩).

ومثاله: ما جاء في كتاب الصوم، باب اغتسال الصائم؛ ويُذكر عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ»، قال شيخ الإسلام زكريا: "رواه أبو داود وغيره وحسنه الترمذي"^(١٠).

ثم بيّن اعتراض الإمام النووي على تحسين الترمذي، بقوله: مداره على عاصم بن عبيد الله^(١١)، وقد ضعّفه الجمهور، إلا أنه قد يكون اعتضد^(١٢).

(١) تحفة الباري: ٥٩/١. وينظر: الأدب المفرد: ١٠٨، رقم (٢٨٧).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من اختار الغزو بعد البناء: ٤٧٢/٣.

(٣) تحفة الباري: ٤٧٢/٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب فرض الخمس، باب قول النبي ﷺ أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ: ٥٤٤/٣، رقم (٣١٢٤)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: ٦٦٠/٢، رقم (٥٢١).

(٥) ينظر: تعليق موصول في الحدود: ١١٥/١، تعليق وصله في الحيض: ٥١/١، تعليق وصله في الحج: ١٢٢/١، ٩٤/١، ١٦٧/١، ١٧٠/١، ٣٠٦/١، ٥٣٦/١، ٥٦١/١، ٣٣٩/٢، ٢٢/٣، ٢٩٦/٣، ٤٧٢/٣، ٥٢٥/٣، ٢٣٩/٤... وغير ذلك.

(٦) المعجم الكبير: ٣٩٥/١٩، رقم (٩٢٩)، تحفة الباري: ٩٥/١.

(٧) سنن الدارمي: باب البلاغ عن سيدنا رسول الله ﷺ وتعليم السنن: ١٤٣/١، رقم (٥٥١).

(٨) الفقيه والمتفقه: ٥١، وأخرجه الدارمي في سننه: باب في فضل العلم والعالم: ١٠١/١، رقم (٣٣٥).

(٩) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل: ٩٤/١، تحفة الباري: ٩٤/١.

(١٠) سنن أبي داود: كتاب الصوم، باب السواك للصائم: ٣٠٧/٢، رقم (٢٣٦٤)، وسنن الترمذي: كتاب الصوم، باب ما جاء في السواك للصائم: ٣/٩٥، رقم (٧٢٥)، تحفة الباري: ٥١٣/٢.

(١١) عاصم بن عبيد الله بن عاصم المدني العدوي ضعيف من الطبقة الرابعة، توفي سنة (١٣٢هـ). تقريب التهذيب: ٢٢٩.

(١٢) صحيح البخاري: ٥١٢/٢، تحفة الباري: ٥١٣/٢.

ومثاله أيضاً: ما جاء في كتاب الوصايا، باب «لا وصية لوارث».

ذكر شيخ الإسلام زكريا أن هذا اللفظ رواه أبو داود^(١) وغيره، وزاد البيهقي وغيره في رواية: «إلا أن تجيز الورثة»^(٢)، ثم بيّن المقصود منه، وأنه ليس معناه نفي صحة الوصية لوارث، بل المقصود نفي لزومها، أي: "لا وصية لازمة لوارث معين إلا بإجازة بقية الورثة، إن كانوا مطلقاً التصرف، سواء كان الموصى به ضمن حدود الثلث أو زائداً عليه"^(٣).

فهذه أمثلة ذكر فيها من روى الحديث متصلاً، وقد ترك كثيراً من التعاليق لم يذكر شيئاً عن وصلها وعزوها.

٤- يبيّن دائماً ما في التعاليق من مفردات غريبة، ثم يذكر الحكم الفقهي المستفاد منها على مذهبه الشافعي، ومثاله:

- ما جاء في كتاب الأذان باب سنة الجلوس في التشهد، «كَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جِلْسَةَ الرَّجُلِ وَكَانَتْ فُقَيْهَةً»^(٤)، قال شيخ الإسلام زكريا:

جلسة بكسر الجيم لأن المراد الهيئة، أي تجلس كجلسة الرجل في الافتراش، وذلك في التشهد الأول، والتورك في التشهد الثاني، وهذا الحكم في مذهب الشافعية، وهو موافق لحديث الباب عند الإمام البخاري^(٥). وذكر أن هذا التعليق وصله الإمام البخاري في تاريخه الصغير عن مكحول إلا أن قول: «وكانت فقيهة» هو قول مكحول لا من كلام الإمام البخاري، كما زعمه مغلطاي وابن الملقن، نَبَّهَ على ذلك تبعاً لشيخه الحافظ ابن حجر.

ومثاله: ما جاء في كتاب الوضوء، باب الماء الذي يُغَسَّلُ به شعر الإنسان، و«كان عطاء لا يرى به بأساً أن يتخذ منها الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها في المسجد»^(٦).

هذا التعليق لم يتكلم عنه شيخ الإسلام زكريا شيئاً، وإنما ذكر شيخه الحافظ ابن حجر أن "محمد بن إسحاق الفاكهي وصله في أخبار مكة، بسند صحيح إلى عطاء بن أبي رباح"^(٧).

(١) سنن أبي داود: كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث: ١١٤/٣، رقم (٢٨٧٠).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين: ٢٦٣/٦.

(٣) صحيح البخاري: ٣٦٥/٣، تحفة الباري: ٣٦٥/٣. وينظر أيضاً: ٥٠١/١، ٥٢١/١، ٧/٣، ٦٣/٣.

(٤) التاريخ الصغير: ١٩٣/١، رقم (٩٠٦).

(٥) ينظر: صحيح البخاري: ٥٢١/١، تحفة الباري: ٥٢١/١، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٤٥/١.

(٦) صحيح البخاري: ١٧١/١.

(٧) فتح الباري: ٣٥٧/١.

وَيَبَيِّنُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْمُرَادَ مِنْ هَذَا التَّعْلِيْقِ أَنَّ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رِيَّاحٍ كَانَ لَا يَرَى بِأَسْأً بِالْإِنْتِفَاعِ بِشُعُورِ النَّاسِ الَّتِي تَحْلُقُ بَعْدَ غَسْلِهَا بِمَنَى، وَهَذَا يَفِيدُ طَهَارَةَ الْمَاءِ الَّذِي يَغْسَلُ بِهِ شَعْرَ الْإِنْسَانِ، وَلَا بِأَسْ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْهَا الْخِيُوطَ وَالْحَبَالَ.

وَأَوْضَحَ مُرَادَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ مِنْ قَوْلِ عَطَاءٍ، وَهُوَ الرَّدُّ عَلَى مَنْ نَجَّسَ شَعْرَ الْإِنْسَانِ بِإِنْفِصَالِهِ لِأَقْتِضَائِهِ تَنْجِيسَ الْمَاءِ الْمُنْفَصَلِ مَعَهُ، إِذْ لَوْ كَانَ الشَّعْرُ بِإِنْفِصَالِهِ نَجَسًا، لَمَا اتَّخَذَ مِنْهُ الْخِيُوطَ وَالْحَبَالَ.

كَمَا أَوْضَحَ حَكْمَ سُورِ الْكِلَابِ وَمَمْرَهَا وَأَكْلَهَا الشَّيْءِ فِي الْمَسْجِدِ، فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ حَكْمُهَا عِنْدَ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهَا نَجَسَةٌ، وَمَحَلُّهَا فِي السُّورِ إِذَا نَقَصَ الْمَاءُ عَنِ الْقَلْتَيْنِ، وَفِي الْمَمْرِ إِذَا كَانَ فِيهِ رَطُوبَةٌ، وَلَا فَرْقَ حَيْثُ نَجَسَ الثَّلَاثَةُ كَوْنَهَا فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ^(١).

وَمِثَالُهُ أَيْضًا: مَا جَاءَ فِي كِتَابِ سُجُودِ الْقُرْآنِ، بِأَبِ سَجُودِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْمَشْرُوكِينَ وَالْمَشْرُوكِ نَجَسَ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ. وَ"كَانَ ابْنُ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْجُدُ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ"^(٢).

أَوْضَحَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا أَنْ لَفْظَ (غَيْرِ) فِي هَذَا التَّعْلِيْقِ سَاقِطَةٌ مِنْ بَعْضِ النُّسخِ، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُهَا، كَمَا قَالَ الْكِرْمَانِيُّ، وَقَدْ أَثْبَتَهَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ^(٣). وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عَنِ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَمَقْصُودُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ تَأْكِيدَ مَشْرُوعِيَّةِ السُّجُودِ بِلَا وَضُوءٍ بِأَنَّ الْمَشْرُوكِ نَجَسَ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ سَمَّى الصَّحَابِيُّ فَعَلَهُ سَجُودًا مَعَ عَدَمِ أَهْلِيَّتِهِ لِلْسُّجُودِ، فَالْمُؤْمِنُ مُتَأَهِّلٌ لَهُ، فَهُوَ أُخْرَى بِأَنَّ يَسْجُدَ بِلَا وَضُوءٍ إِلَّا أَنْ فَقَّهَاءَ الْأَمْصَارِ جَمِيعًا يَشْتَرِطُونَ الْوَضُوءَ فِي سُجُودِ التَّلَاوَةِ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا^(٤).

وَهُوَ الَّذِي أَرَاهُ رَاجِحًا، لِأَنَّ السُّجُودَ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ، فَيَشْتَرِطُ لَهُ مَا يَشْتَرِطُ لِلصَّلَاةِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: "لَمْ يُوَافِقْ ابْنُ عَمْرِو أَحَدٌ عَلَى جَوَازِ السُّجُودِ بِلَا وَضُوءٍ إِلَّا الشَّعْبِيُّ"^(٥).

مِمَّا سَبَقَ يَتَلَخَّصُ مِنْهُجِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا فِي الْمَعْلَقَاتِ بِالْأُمُورِ التَّالِيَةِ:

١- بَيَانُ حَكْمِ مَعْلَقَاتِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ مِنْ خِلَالِ قَاعِدَةِ ذِكْرِهَا، سَارَ عَلَيْهَا فِي كِتَابِهِ.

٢- بَيَّنَّ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْمَكَانَ الَّذِي أورد فِيهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ الْحَدِيثَ الْمَعْلَقَ مُوَصُولًا فِي كِتَابِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْتَزِمَ بِذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْمَعْلَقَاتِ الْمَوْصُولَةِ، وَإِنَّمَا كَثُرَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، وَقَلَّتْ فِي بَقِيَّةِ الْأَجْزَاءِ.

(١) تحفة الباري: ١٧٢/١.

(٢) تحفة الباري: ١٠٤/٢.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: كتاب الصلوات، باب: من قال السجدة على من جلس لها ومن سمعها: ٣٦٧/١.

(٤) تحفة الباري: ١٠٤/٢، ينظر: حاشية ابن عابدين: ٥١٥/١، حاشية الدسوقي: ٣٠٧/١، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٥٥/١،

كشف الفناع: ٤٤٦/١.

(٥) فتح الباري: ٧١٥/٢.

٣- أشار شيخ الإسلام زكريا إلى من أسند الحديث المعلق أحياناً، إن لم يكن الإمام البخاري قد وصله في موضع آخر من صحيحه، إلا أن ذلك كان قليلاً في كتابه.

٤- بيّن شيخ الإسلام زكريا ما في المعلقات من مفردات غريبة، ثم ذكر الحكم الفقهي المستفاد منه، وكان يحرص دائماً على بيان مذهب الإمام الشافعي، وأحياناً يذكر الحكم عند بقية المذاهب الفقهية.

المطلب الثاني: الحديث المرسل:

أولاً: تعريف المرسل:

المرسل لغة: من الإرسال وهو الإطلاق، وقيل: مأخوذ من قولهم جاء القوم أرسالاً، أي: قطعاً متفرقين، أي: كل طائفة منهم لم تلق الأخرى، ولا لحقتها^(١).

المرسل اصطلاحاً: عرّفه شيخ الإسلام زكريا: "ما رفعه تابعي إلى النبي ﷺ صريحاً أو كناية" وهو المشهور عند الأئمة المحدثين^(٢)، وقطع به الحاكم النيسابوري^(٣)، وقيدّه ابن الصلاح والإمام النووي بحديث التابعي الكبير^(٤). وبيّن شيخ الإسلام زكريا هنا أنه لا فرق بين التابعي الكبير والصغير، ومن قيده بالكبير، جرى على الغالب، والمراد أن تكون جُلّ روايته عن الصحابة.

وقيدّه الحافظ ابن حجر بما لم يسمعه من النبي ﷺ ليخرج به من لقيه كافراً وسمع منه، ثم أسلم بعد وفاته ﷺ. فما حدّث به بعد إسلامه مما سمعه منه وهو كافر، فإنه متصل لا مرسل^(٥).

ومثاله: ما رواه التّوخي رسول هرقل الذي أسلم بعد وفاة النبي ﷺ، فإنه تابعي، لكن يحكم لما سمعه بالمتصل لا بالمرسل.

وخرج أيضاً بالتابعي مرسل الصحابي، وسيأتي الكلام عليه.

إلا أن الفقهاء والأصوليين وجماعة من المحدثين عرّفوا الحديث المرسل بأنه: "ما انقطع إسناده على أي وجه كان الانقطاع" مخالفين بذلك أكثر المحدثين، وإليه ذهب الخطيب البغدادي وقطع به^(٦).

(١) القاموس المحيط: ٢٤٨.

(٢) فتح الباقي: ١٩٤/١، وينظر: المراسيل: ١٧، النكت على ابن الصلاح: ٥٤٤/٢، نزهة النظر: ٨٢.

(٣) فقال: "إن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيده متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله ﷺ، وهو نوع صعب، قلّ من يهتدي إليه إلا المتبحر في هذا العلم، معرفة علوم الحديث: ٢٥.

(٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣١، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٩، تدريب الراوي: ٢٤١/١.

(٥) النكت على ابن الصلاح: ٥٤٤/٢، فتح الباقي: ١٩٤/١، والتابعي: هو من صحب الصحابي. الكفاية: ٣٨.

(٦) الكفاية في علم الرواية: ٤٢٣، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣١، التلخيص شرح الجامع البخاري للإمام النووي: ١٥، شرح النووي لصحيح مسلم: ٢٣، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٩، المجموع شرح المذهب: ٦٠/١، التمهيد لابن عبد البر: ١٦/١، التقييد والإيضاح: ٦٤، تدريب الراوي: ٢٤٢/١، فتح الباقي: ١٩٥/١، المستصفي: ١٦٩/١، إحكام الأحكام: ١١٢/٢، كشف الأسرار: ٤٢/٢.

فيشمل المرسل عندهم المنقطع وهو (ما سقط منه راوٍ أو أكثر لا على التتابع) والمعضل (ما سقط من سنده اثنان أو أكثر على التوالي) والمعلق وهو (ما حذف من مبتدأ إسناده راوٍ واحدٌ أو أكثر) فهذه ثلاثة أقوال: الثاني: أضيقتها (وهو ما رفعه التابعي الكبير).

والثالث: أوسعها وهو قول الفقهاء والأصوليين.

والأول بينهما: وهو قول جماهير المحدثين، وهو الأكثر في الاستعمال، كما بين شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وغيره^(١).

إلا أن تعريف المحدثين هو الراجح، لأن الحديث المرسل عندهم: إذا تبين أن الذي سقط منه الصحابي فقط، فالصحابة كلهم عدول، فهو أدعى لقبوله دون غيره من أنواع الانقطاع.

ثانياً: حكم الحديث المرسل:

للعلماء في حكم المرسل ثلاثة أقوال:

القول الأول: إن المرسل ضعيف، وغير محتجّ به بسبب عدم اتصاله، وهو مذهب جماهير المحدثين، وهو المشهور عن العلماء، لأنه يحتمل أن يكون الساقط من السند هو الصحابي، ويحتمل أن يكون الساقط تابعياً وصحابياً^(٢). وإذا كان الصحابة كلهم عدولاً، فيمكن أن يكون التابعي ثقة، وأن يكون غير ثقة، وإن كان ثقة لا يروي إلا عن ثقة، فالتوثيق في المبهم غير كافٍ. وإليه ذهب الإمام مسلم في مقدمة صحيحه فقال: " والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"^(٣).

القول الثاني:

إن الحديث المرسل حجة مطلقاً، وهو قول الإمام أبي حنيفة الثُّعْمَانِ، وقول الإمام مالك وأصحابيهما، وقول الإمام أحمد في المشهور عنه^(٤).

(١) فتح الباقي: ١٩٦/١.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: " وإنما دُكِرَ في قسم المردود للجهل بحال المذوف، لأنه يحتمل أن يكون صحابياً ويحتمل أن يكون تابعياً، وعلى الثاني يحتمل أن يكون ضعيفاً، ويحتمل أن يكون ثقة، وعلى الثاني يحتمل أن يكون حَمَلَ عن صحابي، ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر، وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد، أما بالتجوز العقلي فإلى ما لا نهاية له، وأما بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض "نزهة النظر": ٨٢.

(٣) مقدمة صحيح مسلم: ٩٧/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣٢، إرشاد طلاب الحقائق: ٨١، التقييد والإيضاح: ٦٦، تدريب الراوي: ٢٤٥/١، فتح الباقي: ١٩٧/١.

(٤) الكفاية: ٤٢٣، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣٣، إرشاد طلاب الحقائق: ٨١، جامع التحصيل: ٩٢، كشف الأسرار: ٤١/٢، التمهيد: ٦-٥/١، فتح الباقي: ١٩٦-١٩٧.

ومحل قبوله عند الحنفية، ما إذا كان من أرسله من أهل القرون الثلاثة التي تشملها الخيرية، وبالغ عيسى بن أبان، فقال: المرسل أقوى من المسند، لأنه من أرسل اشتهر عنده الحديث، فطوى الإسناد لوضوح الطريق عنده، وقطع الشهادة بقوله ﷺ، لأنه كما قيل: من أسند فقد أحالك، ومن أرسل فقد تكفل لك^(١).

وقيد ابن عبد البر من المالكية وغيره بما إذا كان مرسله ممن يحترز ولا يرسل إلا عن الثقات^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: ومما احتجَّ به لهذا القول أنه ﷺ أتى على عصر التابعين وشهد لهم بالخيرية ثم للقرن الذي يليه^(٣)، واحتجَّ أيضاً أن تعاليق الإمام البخاري المجزومة محكوم بصحتها. إلا أنه يرد عليه أيضاً أن هناك من اتَّصف بالصفات الذميمة ممن هو في القرنين اللذين يلي عصر الصحابة، و يجاب أيضاً: بأن محله في الثقات دون غيرهم.

ويرد على صحة تعاليق الإمام البخاري أن صحتها علمت من اشتراطه الصحة في كتابه بخلاف غيره^(٤).

القول الثالث:

وهو مذهب الإمام الشافعي، وهو المذهب الوسط بين المذهبين، حيث ذهب إلى قبول مراسيل التابعين إذا اعتضدت بأحد هذه الأمور الأربعة:

١- أن يأتي الحديث مسنداً من وجه آخر، صحيح أو حسن أو ضعيف، فيقوى به.

٢- أن يأتي مرسلًا من طريق أخرى، فيعتضد به.

٣- أن يعتضد المرسل بموافقة قول بعض الصحابة.

٤- أن يفتي به عوامُّ أهل العلم. وقوة هذه الأمور الأربعة مرتبة بهذا الترتيب^(٥).

ثم يُعْتَبَرُ عليه: بأن يكون المرسل إذا سمى من روى عنه، لم يُسمَّ مجهولاً ولا مرغوباً بالرواية عنه، وبذلك يُسْتَدَلُّ على صحة هذا الحديث.

فإذا وجد للمرسل أحد هذه المقويات قُبِلَ وأصبح صالحاً للاحتجاج، وإلا، أضرَّ ذلك به، حتى لا يسعَ أحداً قبوله^(٦).

(١) كشف الأسرار: ٤١/٢-٤٤، وينظر: تدريب الراوي: ٢٤٦/١.

(٢) التمهيد لابن عبد البر: ١٧/١، وينظر: تدريب الراوي: ٢٤٦/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد: ٢٩٨/٣، رقم (٢٦٥١)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم: ٢٤٨٧/٥، رقم (٢٥٣٣).

(٤) فتح الباقي: ١٩٨/١.

(٥) فتح الباقي: ١٩٩/١، تحفة الباري: ٤٩٧/١ - ٤٧/٢، واكتفى الحافظ ابن حجر في نزهة النظر بأن الإمام الشافعي يقبل المرسل إن اعتضد بمجيئه من طريق أخرى، مسندة أو مرسله. نزهة النظر: ٨٣.

(٦) الرسالة: ٤٦٣-٤٦٤، الكفاية: ٤٤٥، تدريب الراوي: ٢٤٧/١، الإيضاح: ١٣٩. هذا وقد نبه ابن رجب في شرح علل الترمذي: ٢٩٧/١، إلى أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب، فإن الحفاظ يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلًا، وهو ليس بصحيح على طريقهم، وذلك لانقطاع إسناده وعدم اتصاله إلى النبي ﷺ. وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك =

ثم نبّه شيخ الإسلام زكريا إلى أن المرسل لا ينحصر اعتضاده بهذه الأمور المذكورة، بل **يعتضد ويقوى بغيرها** أيضاً، كقياس أو فعل صحابي، أو عمل أهل العصر، فكل ما اعتضد به المرسل فهو يدل على صحة مخرجه، فيحتج به، ولا يحتج بما لم يعتضد^(١).

وستأتي الأمثلة على ذلك بعد الكلام عن مرسل الصحابي.

والذي أراه راجحاً هو مذهب الإمام الشافعي لأنه المذهب الوسط، فلم يزد الحديث المرسل مطلقاً، ولا أخذ به على إطلاقه، بل أخذ به إذا احتقت به القرائن الدالة على صحة مخرجه. وهو الذي ذهب إليه شيخ الإسلام زكريا.

ثالثاً: مرسل الصحابي:

قال العراقي:

أما الذي أرسله الصحابي فحكمه الوصل على الصواب^(٢)

١- **تعريف الصحابي:** عرّف شيخ الإسلام زكريا الصحابي: " من رأى النبي ﷺ قبل وفاته مسلماً مميزاً، ولو بلا مجالسة ومكالمة، إنسياً أو جنياً، اكتفاءً بمجرد الرؤية، لشرف منزلة النبي ﷺ، فيظهر أثر نوره في قلب الرائي وعلى جوارحه"^(٣)، وهو تعريف دقيق بليغ.

والتعريف المعتمد عند المحدثين هو " من لقي النبي ﷺ مسلماً ومات على إسلامه"^(٤).

٢- **حكم مرسل الصحابي:**

ذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أن مرسل الصحابي له حكم الحديث المتصل، وهو قول جمهور العلماء، سواء كان المرسل كبيراً، كابن عمر وجابر رضي الله عنهم، أو كان صغيراً مميزاً، كابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم، وذلك لأن غالب روايتهم عن الصحابة، والصحابة كلهم عدول، لا يقدح فيهم جهالة أعيانهم. وخالف الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني (ت: ٤١٨ هـ)، فقال: " لا يُحتج به"^(٥)، ونبّه شيخ الإسلام زكريا إلى أن من أحضر إلى النبي ﷺ غير مميز كعبيد الله بن عدي بن الخيار مرسله غير صحيح فلا يُحتج به.

-أمثلة مرسل التابعي ومرسل الصحابي:

١- مثال مرسل التابعي:

=المعنى الذي دلّ عليه الحديث، فإذا تقوى ذلك المرسل بالقرآن، دلّ ذلك على أن له أصلاً، وقوي الظن بصحة ما دلّ عليه، فأصبح صالحاً للاحتجاج به مع ما احتف به من القرآن.

(١) فتح الباقي: ١٨٥/٢، تحفة الباري: ٤٨/٢.

(٢) ألفية العراقي: ٢٠٢/١.

(٣) فتح الباقي: ١٨٥/٢.

(٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٧٣، إرشاد طلاب الحقائق: ١٩٤، نزهة النظر: ١١١، تدريب الراوي: ٣٠١/٢.

(٥) فتح الباقي: ٢٠٤/١، تحفة الباري: ٩/١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣٣.

أخرج الإمام البخاري: قال حميد بن عبد الرحمن: «ثم أُرِدَف رسول الله ﷺ علياً، فأمره أن يُؤذَن ببراءة»^(١).

نَبَّهَ شيخ الإسلام زكريا إلى أنه يحتمل أن يكون تعليقا، أو داخلاً في الإسناد السابق للحديث، وأنه مرسل تابعي، لأن حميداً ليس بصحابي^(٢).

٢- مثال اعتضاد المرسل بالقياس وغيره:

أخرج الإمام البخاري: أن ابن عباس وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم قالوا: «لم يكن يُؤذَن يومَ الفِطْرِ ولا يومَ الأضحى»^(٣).

احتجَّ بهذا الحديث جماعة على أنه لا يسنُّ قبل صلاة العيدين أذان ولا إقامة ولا شيء، وذلك عملاً بحديث مسلم أيضاً عن جابر رضي الله عنه، قال: «لا أذان للصلاة يوم العيد ولا إقامة ولا شيء»^(٤) فلا يسن أن يقال قبلها: "الصلاة جامعة".

إلا أن شيخ الإسلام زكريا بيَّن أن الإمام الشافعي ذهب إلى أنه يسن أن يقال: "الصلاة جامعة" مستنداً لذلك بما رواه عن الزُّهري مرسلًا، قال: «كان رسول الله ﷺ يأمر المؤذِن في العيدين أن يقول: الصلاة جامعة»^(٥)، وهو وهو وإن كان مرسلًا إلا أنه اعتضد بالقياس على صلاة الكسوف، لثبوته فيها، وذلك بخبر أخرجه الإمام البخاري في كتاب الكسوف، باب النداء بـ " الصلاة جامعة" في صلاة الكسوف، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ»^(٦). فاستدل بالمرسل الذي اعتضد بالقياس^(٧).

وأخرج الإمام البخاري أيضاً:

وقال ابن شهاب: وكان رسول الله ﷺ يقول: «آمين»^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب ما يستتر من العورة: ٢٩١/١، رقم (٣٦٩).

(٢) تحفة الباري: ٢٩٢/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب المشي والركوب إلى العيد: ٤٧/٢، رقم (٩٦٠)، صحيح مسلم: كتاب صلاة العيدين: ٩٤٠/٢، رقم (٨٨٦).

(٤) صحيح مسلم: كتاب العيدين: ٩٤٠/٢، رقم (٨٨٦).

(٥) الأم: ٨٢/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الكسوف، باب النداء بـ " الصلاة جامعة" في الكسوف: ٩١/٢، رقم (١٠٤٥)، صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف: الصلاة جامعة: ٩٦٧/٢، رقم (٩١٠).

(٧) تحفة الباري: ٤٨/٢، ونَبَّهَ إليه الحافظ ابن حجر في فتح الباري: ٥٨٣/٢.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب جهر الإمام بالتأمين: ٤٩٦/١، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب التسميع والتحميد: ٥٨٤/٢، رقم (٤١٠).

وابن شهاب الزُّهري^(١) من طبقة صغار التابعين، روى هذا الحديث مرسلًا، إلا أنه رغم إرساله، اعتضد بما يقوِّيه وهو حديث الباب المسند، ذكر ذلك شيخ الإسلام زكريا^(٢).

- كما استدل شيخ الإسلام زكريا على تعيين يوم الجمعة، وتعظيمه بالاجتماع فيه، بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَأَحْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ يَهُودٌ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ»^(٣)، وقال: "يدل له ما رواه عبد الرزاق مرسلًا بإسناد صحيح عن ابن سيرين، قال: «جمع أهل المدينة قبل أن يقدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل أن تنزل الجمعة»^(٤)، أي: اجتمعوا يوم الجمعة ليذكروا الله ويصلوا^(٥)، وهو أيضاً اعتضاد المرسل بالحديث المسند.

٣- مثال مرسل الصحابي: قال الإمام البخاري: وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٍ»^(٦)، ذكر شيخ الإسلام زكريا أنه يحتج بمثله؛ لأنه مرسل صحابي، ولأن الظاهر أنه لا يرويه إلا عن صحابي، وكل الصحابة عدول^(٧).

- وأخرج الإمام البخاري في كتاب الأذان حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه، عامدين إلى سوق عُكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء..» الحديث^(٨)، بيّن شيخ الإسلام زكريا أن هذا الحديث مرسل صحابي، وذلك لأن ابن عباس رضي الله عنهما لم يدرك القصة^(٩).

رابعاً: منهج شيخ الإسلام زكريا في الحديث المرسل:

مما سبق بيانه يتخلص منهجه في المرسل في الأمور التالية:

١- التزام مذهب الشافعية في قبول الحديث المرسل إذا اعتضد بأمر بيّنها.

٢- التنبيه إلى الحديث المرسل حيث وجد.

٣- التنبيه إلى مرسل الصحابي حيث يذكر.

(١) تقريب التهذيب: ١٥.

(٢) تحفة الباري: ٤٩٧/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة: ٣/٢، رقم (٨٧٦).

(٤) المصنف: ١٥٩/٣، رقم (٥١٤٤)، تحفة الباري: ٤/٢.

(٥) تحفة الباري: ٤/٢.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب ميقات أهل المدينة، ولا يهلون قبل ذي الخليفة: ٣٣٤/٢، رقم (١٥٢٥)، صحيح مسلم: كتاب

الحج، باب مواقيت الحج والعمرة: ١٢٠٥/٣، رقم (١١٨٢).

(٧) تحفة الباري: ٣٣٤/٢.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب الجهر بقراءة صلاة الفجر: ٤٩١/١، رقم (٧٧٣)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب الجهر

بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن: ٦١١/٢، رقم (٤٤٩).

(٩) تحفة الباري: ٤٩٢/١، وينظر: ٩/١، ٣٠٩/١، ٢٦١/٢، ٣٣٤/٢، وغيرها.

٤- زاد شيخ الإسلام زكريا على الأمور الأربعة التي ذكرها العلماء في كتبهم، والتي ذكرها للاحتجاج بالحديث المرسل أن يعتضد المرسل بالقياس، أو فعل الصحابي، أو عمل أهل العصر.

ذكر ذلك في فتح الباقي، ويبيّنه بالأمتلة في منحة الباري.

بينما اقتصر شيخه الحافظ ابن حجر على الأمرين الأولين، وهما أن يأتي المرسل من وجه آخر، مسنداً أو مرسلًا^(١)، وأشار في فتح الباري إلى أن الحديث المرسل يتقوى بالقياس عند الإمام الشافعي كما سبق.

المطلب الثالث: الحديث المعنعن والمدلس.

أولاً - تعريف الحديث المعنعن:

عرّف شيخ الإسلام زكريا الحديث المعنعن بأنه يكون كذلك: " إذا روى الحديث بـ (عن) من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع".

ويلحق بالمعنعن : المؤنن وهو ما رواه (بأن)^(٢).

فلا عبرة بالحروف والألفاظ، إنما هو باللقاء والمجالسة والسماع، يعني مع عدم التدليس.

وهذا التعريف المعتمد للحديث المعنعن عند العلماء الذي فيه فلان عن فلان^(٣).

ثانياً : حكم الحديث المعنعن:

ذهب جماهير المحدثين إلى أن الحديث المعنعن متصل، وذلك بشرطين : السلامة من التدليس وإمكانية اللقاء.

وحكى الحاكم والخطيب البغدادي إجماع الأئمة على ذلك^(٤).

ودليل ذلك: أن الإمام البخاري والإمام مسلم رحمهما الله تعالى قد أودعا الحديث المعنعن في كتابيهما اللذين اشترطا فيهما إخراج الحديث الصحيح.

واشترط الإمام البخاري صحة اللقاء أو ثبوت اللقاء بين التلميذ وشيخه، واكتفى الإمام مسلم بإمكانية اللقاء، فكان

شروط الإمام البخاري أعلى، ولذلك كان كتابه أصح الكتب بعد القرآن الكريم، يليه صحيح الإمام مسلم^(٥).

وقيل: كل ما فيه (عن) فهو منقطع، حتى يتبين وصله بمجيبه من طريق أخرى.

قال شيخ الإسلام زكريا نقلاً عن الإمام النووي : " هذا مردود بإجماع السلف"^(٦).

(١) وذلك في نزهة النظر: ٨٣.

(٢) فتح الباقي : ٢٠٨/١ .

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٣٦ ، إرشاد طلاب الحقائق: ٨٦، نزهة النظر: ٨٦ ، ترتيب الراوي: ٢٦٨/١ .

(٤) معرفة علوم الحديث: ٣٤، قال الحاكم : "الأحاديث المعنعنة وليس فيها تدليس هي متصلة بإجماع أئمة أهل النقل، وينظر:

الكفاية : ٤٢٩، مقدمة ابن الصلاح: ٣٦.

(٥) ينظر: نزهة النظر: ٦٣، فتح الباقي: ١ / ١٠٦ ، ترتيب الراوي: ١ / ١١٤، منهج النقد: ٣٥١، الإيضاح: ٢٥٧ .

(٦) فتح الباقي: ٢١١/١ .

وبما أن (عن) و (أن) توهم التدليس، فذلك يسوق إلى الحديث عن التدليس.

ثالثاً : تعريف المُدلس:

التدليس لغة : من الدَّلس، بالتحريك: الظُّلمة. وفلان لا يُدلس ولا يُوالسُّ، أي: لا يُخادع ولا يَعُدُّ. والمُدالسة المخادعة^(١).

وإصطلاحاً: التدليس على ثلاثة أنواع، كما بيَّن ذلك شيخ الإسلام زكريا تبعاً للعراقي:

١- تدليس الإسناد: عرّف شيخ الإسلام زكريا تدليس الإسناد:

"أن يروي عمّن سمع منه ما لم يسمع منه، موهماً أنه سمعه منه"^(٢).

وزاد ابن الصلاح : "أو عمن عاصره ولم يلقه، موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه"^(٣).

والصواب: ما ذكره شيخ الإسلام زكريا في تعريف المدلس، لأن زيادة ابن الصلاح يلزم منها دخول المرسل الخفي في تعريف المدلس^(٤)، ويدخل في تدليس الإسناد تدليس القطع^(٥)، وتدليس العطف^(٦).

٢- تدليس الشيوخ: عرّفه شيخ الإسلام زكريا: "أن يصف المدلس الشيخ الذي سمع ذلك الحديث منه بما لا يعرف به من اسم أو كنية أو لقب أو نسبة إلى قبيلة أو بلدة أو صناعة أو نحوها، كي يوعرّ الطريق على السامع منه"^(٧).

(١) لسان العرب: ٢٨٧/٥، فتح الباقي: ٢٢٤/١.

(٢) فتح الباقي: ٢٢٤/١.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ٤٢.

(٤) وقد حرّر الفرق بينهما الحافظ ابن حجر، وهو أن التدليس يختصّ بمن روى عمّن عرّف لقاؤه إياه، فأما إن عاصره فقط ولم يُعرف يُعرف أنه لقيه فهو مرسل خفي "نزهة النظر: ٥٨. وهو فرق دقيق، فالمدلس يروي عن شيخه ما لم يسمع منه بصيغة توهم أنه سمعه منه، أما في المرسل الخفي ليس فيه إيهام لأنه لا يوجد لقاء ولا سماع بينهما أصلاً. ينظر: النكت على ابن الصلاح: ٦١٤/٢، فتح الباقي: ٢٢٥/١، منهج النقد: ٣٨٧، الإيضاح: ١٦٩.

(٥) وهو: "أن يسقط الراوي أداة الرواية مقتصرًا على اسم الشيخ" ويفعله أهل الحديث كثيراً، ومثاله: ما قال ابنُ خَشْرَم: "كنا عند ابن عبيّنة، فقال: الزُّهري، فقيل له: حدثك الزُّهري؟ فسكت، ثم قال: الزُّهري. فقيل له: سمعته من الزُّهري؟ فقال: لا، لم أسمع من الزُّهري، ولا ممّن سمعه من الزُّهري، حدثني عبد الرزاق، عن معمر عن الزُّهري". رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث: ١٠٥، فتح الباقي: ٢٢٥/١.

(٦) وهو: "أن يصرح بالتحديث عن شيخ له، ويعطف عليه شيخاً آخر له، ولا يكون سمع ذلك المروي منه"، ومثاله: قال الحاكم: "إن جماعة من أصحاب هُشيم اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس، ففطن لذلك، فكان يقول في كل حديث يذكره حدثنا حصين ومُعيرة عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلستُّ لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مُغيرة حرفاً مما ذكرته، إنما قلت حدثني حصين ومُعيرة غير مسموع لي". معرفة علوم الحديث: ١٠٥، فتح الباقي: ٢٢٦/١.

(٧) ومثاله: قول أبي بكر بن مجاهد المُقري أنه روى عن أبي عبد الله بن أبي عبد الله، وهو أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني، فسماه بما لا يعرف. مقدمة ابن الصلاح: ٤٣، فتح الباقي: ٢٢٩/١.

٣-تدليس التسوية^(١) وهو: أن يروي حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، فيسقط الضعيف، ويروي الحديث عن شيخه الثقة الثاني بلفظ محتمل، فيستوي الإسناد كله ثقات^(٢).

وقد أدخل الحافظ ابن حجر تدليس التسوية بالنوع الأول (تدليس الإسناد)^(٣).

وقسم ابن الصلاح والنووي التدليس إلى قسمين: تدليس إسناد وتدليس شيوخ^(٤).

رابعاً - حكم التدليس :

التدليس بأقسامه مكروه جداً، مذموم، ذمه أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج وأكثر أهل العلم، فكان شعبة يقول: "التدليس أخو الكذب" و " لأن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس"^(٥).

وهو مبالغة في الزجر عنه والتنفير منه كما قال ابن الصلاح^(٦).

والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال، تقتضي ذم المدلس وتوهينه:

١- إيهامه السماع ممن لم يسمع منه.

٢- عدوله عن الكشف عن يروي عنه في موضع يجب فيه الورع والأمانة.

٣- إن المدلس لم يبين من أسقطه، لعلمه أن لو ذكره لم يكن مرضياً مقبولاً عند أهل العلم، فلذلك عدل عن

ذكره.

وأيضاً أنه يترك ذكر من بينه وبين من دلس عنه طلباً لتوهم علو الإسناد والأئمة عن الرواية عنه، وهذا يخالف موجبات العدالة ومقتضيات الدين من التواضع في طلب العلم^(٧).

أما بالنسبة لتدليس الشيوخ: ففيه تضييع للمروي، وتوعير الطرق على طلاب معرفته، إلا أن أمره أخف من تدليس الإسناد، ويختلف الحال في الكراهة بحسب الغرض الحامل عليه^(٨).

وأما تدليس التسوية: فهو شر الأقسام، وذلك لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر، فيحكم على الحديث بالصحة، وفي ذلك غرور شديد^(٩).

وهذا النوع داخل في المنقطع.

(١) التقييد والإيضاح: ٨٤ ، وممن اشتهر بهذا النوع الوليد بن مسلم وبقية بن الوليد. تدريب الراوي: ٢٨١/١ .

(٢) فتح الباقي: ٢٣١/١ .

(٣) النكت على ابن الصلاح: ٦١٦/٢ - ٦١٧ .

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ٤٢، إرشاد طلاب الحقائق: ٩٢ .

(٥) الكفاية: ٣٩٣، فتح الباقي: ٢٢٩/١ .

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ٤٣ .

(٧) الكفاية: ٣٩٧ .

(٨) مقدمة ابن الصلاح: ٤٥ .

(٩) تدريب الراوي: ٢٨١/١ ، فتح الباقي: ٢٣١/١ - ٢٣٢ .

أما بالنسبة لمن دلّس هل يقبل حديثه أم لا ؟.

هناك أقوال ذكرها شيخ الإسلام زكريا تبعاً لألفية العراقي :

الأول : لا تقبل روايته بحال، لأنه بالتدليس أصبح مجروحاً، سواء بيّن السماع أو لم يبيّن.

الثاني : يقبل مطلقاً، كالمرسل عند من يحتجّ به، لأنهم لم يجعلوا التدليس ناقضاً للعدالة.

الثالث : يقبل إن كان المدلّس لا يدلّس إلا عن الثقات.

الرابع :- الصحيح- وهو التفصيل :

١- إن رواه بلفظ محتمل، فحكمه حكم المرسل وأنواعه.

٢- ما صرح فيه بالسماع، فهو مقبول محتجّ به.

واختار شيخ الإسلام في تحفة الباري أن عنعنة المدلس لا يعمل بها إلا إذا ثبت السماع من طريق آخر^(١).

وفي صحيح البخاري ومسلم من هذا النوع الكثير كقنادة والأعمش والسفيانيين وهشيم بن بشير وغيرهم^(٢).

وهذا القول هو مذهب الأكثرين من المحدثين والفقهاء والأصوليين^(٣).

خامساً : حكم حديث المدلسين في صحيح البخاري ومنهج شيخ الإسلام زكريا في بيان ذلك :

أخرج الإمام البخاري أحاديث لعدد من الرواة المدلسين، خرّج لمن صرح منهم بالتحديث، كالأعمش وهشيم بن بشير وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة^(٤).

ومن خلال تتبعي لشرح شيخ الإسلام زكريا كان يُنبّه إلى أن الإمام البخاري يأتي بالمتابعات والتعليق لفوائد، منها: التصريح بالسماع.

مثال ذلك: حديث عمر بن علي عن مَعْن بن محمد الغفاري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الدين يسر..» الحديث^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا : عمر بن علي وإن كان مدلساً فلروايته شواهد^(٦).

(١) تحفة الباري: ١/١٩٩.

(٢) الكفاية: ٣٩٩ ، مقدمة ابن الصلاح: ٤٣ ، إرشاد طلاب الحقائق : ٩٣ ، وذكر ابن الصلاح والإمام النووي القول الأول والرابع فقط، فتح الباقي : ١/٢٢٦.

(٣) نزهة النظر: ٨٥ ، تدريب الراوي: ١/٢٨٨ ، فتح الباقي: ١/٢٢٧.

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ٤٣ ، إرشاد طلاب الحقائق: ٩٣ ، فتح الباقي: ١/٢٢٨.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الدين يسر: ١/٥٩ ، رقم (٣٩).

(٦) تحفة الباري: ١/٦٠.

ومثاله أيضاً: حديث قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزُنْ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ...». قال أبو عبد الله: قال أبيان: حدثنا قتادة حدثنا أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من إيمان» مَكَانَ: «مِنْ خَيْرٍ»^(١). قال شيخ الإسلام زكريا: «(قال أبيان...) هذا من تعليقات الإمام عن البخاري نَبَّهَ بِهِ عَلَى تَصْرِيحِ قَتَادَةَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ عَنْ أَنَسٍ، لِأَنَّ قَتَادَةَ مَدْلَسٌ لَا يَحْتَجُّ بِعَنْتِهِ إِلَّا إِنْ ثَبِتَ سَمَاعُهُ لِلَّذِي عَنَّ فِيهِ»^(٢).

وهكذا فإن منهج شيخ الإسلام زكريا في المدلس يتلخص بما يلي:

- ١- بيان حكم قبول أحاديث المدلس إن صرح بالسماع^(٣).
- ٢- بيان حكم أحاديث المدلسين في الصحيح، وأنها محمولة على الاتصال، وينبّه على فائدة التعليقات والمتابعات وتكرار الحديث، وأنه قد تكون الفائدة من ذلك بيان التصريح بالسماع^(٤).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه: ٦٤/١، رقم (٤٤)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها: ٣٧٦/١، رقم (١٩٣).

(٢) تحفة الباري: ٦٥/١.

(٣) تحفة الباري: ٦٥-٦٠/١.

(٤) تحفة الباري ٢١١/١، ٢٣٩/١، ٣٠١/١، ٣٠٥/١، ٤٦٤/١، ٤٧٣/١، ٥٢٢/١، ٤٤/٢، ٢٥٠/٢، وغيرها.

الفصل الثاني

منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري المتعلق بعلوم الرواة

المبحث الأول: التعريف بالراوي والألقاب والكنى.

المطلب الأول: التعريف بالراوي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به.

المطلب الثاني: الكنى والألقاب.

المبحث الثاني: معرفة الصحابي والتابعي.

المطلب الأول: تعريف الصحابي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به.

المطلب الثاني: تعريف التابعي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به.

المبحث الثالث: معرفة المبهمات.

المبحث الأول: التعريف بالراوي والألقاب والكُنَى.

المطلب الأول: التعريف بالراوي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به.

أولاً: تعريف الراوي: "هو الذي تلقى الحديث، وأداه بصيغة من صيغ الأداء"^(١).

فالراوي: وهو الذي يروي الحديث، سواء كان على دراية به، أم ليس له إلا مجرد الرواية.

وتفاوت مراتب الرواة ما بين محدث وحافظ وحجة وحاكم وأمير المؤمنين في الحديث^(٢).

وتألف سلسلة السند من عدد من الرواة، كل منهم قد نقل الحديث عن فوّه.

وقد أولى العلماء رجال الأسانيد عناية كبيرة، فمنهم من أفرد الصحابة بالتصنيف، ومنهم من أفرد الثقات، ومنهم من جمع رجال الكتب الستة، ومنهم من أفرد الضعفاء، ومنهم من جمع المتفق والمفترق، وغير ذلك.

ثانياً: منهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف برواة صحيح البخاري:

١- بيان اسم الأب والجد ونسبته مع ضبط الأسماء المشكّلة: ويدخل هذا عند العلماء ضمن ما يسمى ببيان المهملات، فقد كان شيخ الإسلام زكريا يذكر اسم أب الراوي إن لم يُذكر في السند^(٣)، ويذكر جده في كثير من الأحيان، ونسبته عند أول مرة يُذكر فيها، ثم يذكر اسم أبيه كلما ذُكر، وقلّ أن يتكرر اسم راوٍ دون ذكر اسم أبيه، ثم لا يبيّنه، وذلك في الكتاب كله، وقد يُغفل البيان أحياناً لشهرة الراوي كالزُّهري، والإمام مالك، مع ضبط المشكل في كل ذلك.

مثال ذلك:

حدثنا الحُميدي عبد الله بن الزُّبير، قال: حدثنا سُفيان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التَّميمي، أنه سمع علقمة بن وَقاص اللَّيثي، يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(٤).

قال شيخ الإسلام زكريا: "الحُميدي بالتصغير عبد الله بن الزُّبير، مكّي، منسوب إلى حُميد بن أسامة، بطن من بني أسد بن عبد العُزى بن قصي، وسُفيان بضم السين أفصح من فتحها وكسرهما، ابن عُيينة بن أبي عمران الهلالي مكّي، ويحيى بن سعيد اسم جده قيس بن عمر، مدني أنصاري نسبة إلى الأنصار، وهم قبيلتان: الأوس

(١) منهج النقد: ٧٥.

(٢) الإيضاح: ٣٢.

(٣) فالإمام البخاري ينقل السند كما سمعه.

(٤) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: ٥/١، رقم (١)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ »: ٤/١٩٨٨، رقم (١٩٠٧).

والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة، ومحمد بن إبراهيم: اسم جده الحارث النَّيْمِي نسبة لتيم قريش، وعَلْقَمَةُ بن وَقَّاصِ اللَّيْثِي بالمثلثة نسبة إلى ليث بن بكر، وسيدنا عمر بن الخطاب اسم جده نُفَيْل^(١).

فقد بيَّن أسماء آباء الرواة وأجدادهم، ونسبتهم، وضبط المشكل، وأما شيخه الحافظ ابن حجر، فقد كان يترجم للرواة ترجمة مختصرة، مع ذكر مرتبتهم العلمية، وقد يذكر تاريخ وفاتهم أحياناً، ويبين ما في الحديث من لطائف إسنادية، مثل: وجود ثلاثة تابعين في الإسناد، واجتماع أكثر صيغ الأداء استعمالاً، وهي التحديث والإخبار والسماع، وأمثال ذلك^(٢)، أما شيخ الإسلام زكريا، فلا يتعرض لذكر شيء من هذه اللطائف.

ومثاله أيضاً: قال الإمام البخاري: حدثنا مُسَدَّدٌ قال: حدثنا يحيى عن شُعبَةَ عن قَتَادَةَ عن أَنَسٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن حُسَيْنِ المعلم قال: حدثنا قَتَادَةَ عن أَنَسٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(٣).

قال شيخ الإسلام زكريا: "مُسَدَّدٌ بضم الميم وفتح السين والداد المشددة المهملتين ابن مُسَرَّهَد بن مُسَرِّل بن مُعَزَّل الأسدي البصري، ويحيى هو ابن سعيد بن فروخ القطان، وقَتَادَةَ هو ابن دِعَامَةَ بكسر الدال ابن قَتَادَةَ السدوسي نسبة إلى جده الأعلى، وأنس هو ابن مالك بن النضر بالنون والضاد المعجمة الأنصاري، وحُسين هو ابن ذكوان المعلم البصري، وبين أن كلاً من شُعبَةَ وحُسين قد سمعا من قَتَادَةَ"^(٤).

واستمر على بيان أسماء الآباء عندما يُعْفَل ذكرها، إلى نهاية الكتاب ولو تكرر، وقد يُعْفَل شيخ الإسلام البيان أحياناً، وهو قليل جداً.

-ومثاله: ما جاء في كتاب اللباس، قال الإمام البخاري: حدثنا موسى، حدثنا وَهَيْبٌ، حدثنا هِشَامٌ، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطِيبٍ مَا أَجِدُ»^(٥). قال شيخ الإسلام زكريا: "موسى أي ابن إسماعيل، وَهَيْبٌ أي ابن خالد، هِشَامٌ أي ابن عروة، قال: وقد مرَّ حديث الباب مراراً"^(٦).

(١) تحفة الباري: ٧/١.

(٢) فتح الباري: ١٣/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب حُبِّ النبي صلى الله عليه وسلم من الإيمان: ٣٦/١، رقم (١٣)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه: ١٨٧/١، رقم (٤٥).

(٤) تحفة الباري: ٣٦/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب ما يستحب من الطيب: ٤٣/٦، رقم (٥٩٢٨)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام: ٣/١٢١٤، رقم (١١٨٩).

(٦) تحفة الباري: ٤٣/٦.

وقد يبين اسم أب الراوي على الشك إذا كان كلٌّ منهما ثقة، ويروي الشيخ عن كليهما، ومثاله: عن وكيع عن سُفيان، قال شيخ الإسلام زكريا: "وكيع هو ابن الجراح، وسُفيان هو ابن عُيينة أو الثوري، وكل صحيح، لأن وكيعاً يروي عن كل منهما"^(١).

والأمثلة في ذلك كثيرة، في كل الكتاب، وقد يُغفل الحافظ ابن حجر ذكر الأب لتقدم ذكره، ويذكره شيخ الإسلام زكريا كما رأيتُ.

ولذكر اسم الأب كلما ورد فائدة لا تخفى، لأنه ولو تقدم ذكره، فقد يحتاج إليه كلما ورد.

٢- بيان من نسب إلى غير أبيه: وهو على أنواع، منها:

- من نسب إلى أمه: كان يبين ذلك حيث وُجد: فمن ذلك:

- ابن الدَّغِنَةَ، قال شيخ الإسلام: "وهو اسم أمه، واسمه الحارث بن يزيد، وقيل: مالك، وقيل: ربيعة بن رافع، إلا أنه وهم، لأن ربيعة بن الدغنة غير المذكور هنا لأنه سلمى، والمذكور قاري، نسبة إلى قارة"^(٢).

- ابن عَلِيَّةَ، قال شيخ الإسلام زكريا: "هو إسماعيل بن إبراهيم، وعُلَيَّةُ هو اسم أمه"^(٣).

- ابن مَرْجَانَةَ: سعيد بن مَرْجَانَةَ، قال شيخ الإسلام: "مَرْجَانَةَ اسم أمه، وهو سعيد بن عبد الله"^(٤).

- ابنا عفراء: قال: "هما مُعَاذٌ ومُعُوذٌ، وعفراء بالمد أمهما، وأبوهما الحارث بن رفاعة النجاري"^(٥).

- ابن عَفْرَاءَ، إلا أن هذا جاء في متن الحديث: «يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ»^(٦)، وليس من الرواة، قال شيخ الإسلام زكريا: "يريد سعد بن خولة، كما في رواية، وقيل: إن ذكر عفراء وهم، والمحفوظ خولة"، إلا أنه رجَّح العمل بالروایتين، بأن تكون عفراء أمه، وخولة أباه، أو أن لأمه اسمين، أو اسمها خولة، وعفراء صفة لها، فقال: "وهذا الجمع بين الروایتين أولى"^(٧)، وأطال الحافظ ابن حجر في بيان ذلك^(٨).

- من نسب إلى جده لأبيه أو جد له أعلى: وهو كثير، وينبه عليه دائماً ولو تكرر، وذلك مثل:

- عبد العزيز بن أبي سلمة، قال شيخ الإسلام زكريا: "نسب لجدته لشهرته، فهو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة"^(٩).

(١) تحفة الباري: ١/١٢٨.

(٢) تحفة الباري: ٣/١١٩.

(٣) تحفة الباري: ٤/٦.

(٤) تحفة الباري: ٣/٢٣٧.

(٥) تحفة الباري: ٤/٢٩٩.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكفوا الناس: ٣/٣٦٢، رقم (٢٧٤٢).

(٧) تحفة الباري: ٣/٣٦٣.

(٨) فتح الباري: ٥/٤٤٦.

(٩) تحفة الباري: ٢/٢٠.

-هلال بن علي: قال شيخ الإسلام زكريا: "يقال له: هلال بن أبي ميمونة، وهلال بن أبي هلال، وهلال بن أسامة، نسبة إلى أحد أجداده"^(١).

-سهل بن أبي حنمة نسبة إلى جده، فهو سهل بن عبد الله بن أبي حنمة^(٢).

-يزيد بن حُصَيْفَة نسبة إلى جده، فهو يزيد بن عبد الله بن حُصَيْفَة^(٣).

-ابن أبي مريم: هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم.

-وابن أبي مُلَيْكَة، هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي مُلَيْكَة^(٤).

-يحيى بن بُكَيْر نسبة إلى جده فهو يحيى بن عبد الله بن بُكَيْر^(٥)، وغير ذلك الكثير.

وقد نبّه شيخ الإسلام زكريا على ذلك كلما تكرر، لأهمية معرفة هذا النوع، لئلا يلتبس اسم راوٍ ثقة باسم راوٍ آخر ضعيف؛ على من ليس له معرفة في فن الرجال، وذلك مثل: ما جاء في كتاب العلم عن صالح بن حَيَّان^(٦) بفتح بفتح المهملة وتشديد المثناة التحتية، قال شيخ الإسلام زكريا: "وذلك نسبة إلى جده لشهرته به، إذ هو صالح بن مسلم بن حَيَّان -الثقة المشهور- وليس صالح بن حَيَّان القرشي الضعيف"^(٧)، وهما في طبقة واحدة، وزاد الحافظ الحافظ ابن حجر: "وقد وهم من زعم أن الإمام البخاري أخرج له"^(٨) إلا أن شيخ الإسلام زكريا نسبته إلى جده مرة أخرى، وإلا فهو صالح بن صالح بن مسلم بن حَيَّان، نبّه على ذلك الحافظ ابن حجر.

٣- بيان نسبة الراوي، وضبط المشكل منها: فمن ذلك:

- الحُمَيْدِي: عبد الله بن الزُّبَيْر بالتصغير نسبة إلى حُمَيْد بن أسامة، بطن من بني أسد بن عبد العُزَي^(٩).

- النَّيْمِي: محمد بن إبراهيم بن الحارث نسبة لنَيْم قريش^(١٠).

- اللَّيْثِي: عَلْقَمَة بن وَقَّاص بالمثلثة نسبة إلى ليث بن بكر^(١١).

(١) تحفة الباري: ٨٣/١.

(٢) تحفة الباري: ٦٣/٣.

(٣) تحفة الباري: ١٣٥/٣.

(٤) تحفة الباري: ١٥٧/٣.

(٥) تحفة الباري: ٤٩١/٢.

(٦) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله: ١١٦/١، رقم (٩٧).

(٧) تحفة الباري: ٨٣/١، وينظر: تقريب التهذيب: ٢١٢.

(٨) فتح الباري: ٢٥١/١.

(٩) تحفة الباري: ٧/١، ينظر: تقريب التهذيب: ٢٤٦، الأنساب: ٢٦٠/٤.

(١٠) تحفة الباري: ٧/١، ينظر: تقريب التهذيب: ٤٠١، الأنساب: ١٢١/٣.

(١١) تحفة الباري: ٧/١، ينظر: تقريب التهذيب: ٣٣٦، الأنساب: ٢٤١/١١.

- الحَجَبِي: هو عثمان بن طلحة، نسبة إلى حجابة الكعبة، وهو صحابي شهير^(١).
- الوُحَاظِي: يحيى بن صالح بضم الواو وبحاء مهملة وطاء معجمة، نسبة إلى وُحَاظ بطن من جَمِير^(٢).
- الدَّرَاوَزْدِي: هو عبد العزيز بن محمد، نسبة إلى دَرَاوَرْد قرية من قرى خراسان^(٣).
- فكان يبين النسب عند أول مرة يذكر فيها، مع ضبط المشكل منها.

٤- بيان الخطأ في اسم الراوي:

- مثاله: أخرج الإمام البخاري قال: حدثنا عبد الله بن محمد المُسْنَدِي، قال: حدثنا أبو رُوْحِ الحَرَمِيُّ بِنُ عُمَارَةَ، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن واقد بن محمد، قال: سمعت أبي يُحَدِّثُ، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ...»^(٤).

نَبَّهَ شيخ الإسلام زكريا إلى أن الحَرَمِي اسم أبي روح، لا نسبة إلى الحرم كما تُوهَم، وفصَّلَ الحافظ ابن حجر: أن الكَرَمَانِي قال: أبو روح: كنيته، واسمه: ثابت، ونسبته: الحَرَمِي، قال الحافظ: وهذا خطأ من وجهين، الأول أنه جعل اسمه نسبته، والثاني جعل اسم جده اسمه، إلا أن شيخ الإسلام زكريا جزم أن اسمه الحَرَمِي، دون تفصيل^(٥)، وهو الصواب.

- ومثاله أيضاً: أخرج الإمام البخاري: قال أخبرنا يحيى بن بُكَيْر، حدثنا بكر بن مُضَر، عن جعفر بن ربيعة، عن ابن هُرْمَز، عن عبد الله بن مالك ابن بُحِينَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَّاضُ إِبْطَيْهِ»^(٦).

قال شيخ الإسلام زكريا: "بُحِينَةَ هي أم عبد الله، وليست أم مالك، فهي صفة لعبد الله، لا لمالك، ولذلك تحذف ألف ابن من الأول خطأً، وذلك لوقوعه بين عَمَلِينَ بلا فاصل، وتثبت في الثاني، لوجود الفاصل، وهو اسم الأب، ومالك منون"^(٧).

فأوضح ما يمكن أن يلتبس وهو كون بُحِينَةَ هي أم مالك.

(١) تحفة الباري: ٣٦٣/١، ينظر: تقريب التهذيب: ٣٢٤، الأنساب: ٧٠/٤.

(٢) تحفة الباري: ٩١/٢، ينظر: تقريب التهذيب: ٥٢١، الأنساب: ٢٨٦/١٣.

(٣) تحفة الباري: ٢٥٤/٦، ينظر: معجم البلدان: ٤٤٧/٢، تقريب التهذيب: ٢٩٩، الأنساب: ٣٣٠/٥.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب «فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ» [التوبة: ٥]: ٤٦/١، رقم (٢٥)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم: ١٤٥/١، رقم (٢٢).

(٥) فتح الباري: ١٠٣/١، تقريب التهذيب: ٩٦، تحفة الباري: ٤٦/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب بيدي ضَبْعِيهِ ويجافي في السجود: ٣٠٥/١، رقم (٣٩٠)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب باب الاعتدال في السجود: ٦٤٠/٢، رقم (٤٩٥).

(٧) تحفة الباري: ٣٠٥/١. وهو عبد الله بن مالك بن القُشْب، صحابي معروف. تقريب التهذيب: ٢٦٢.

هـ - بيان التصحيف الواقع في أسماء الرواة:

التصحيف هو: التغيير بحرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فهو المصحف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فهو المحرف، وهو فن جليل مهم، يقع في المشتبه وما يقاربه، إنما ينهض بأعبائه الخذاق من الحفاظ^(١).

وقد كان شيخ الإسلام زكريا ينبه على وجود التصحيف في السند والمتن.

مثاله: ما أخرجه الإمام البخاري: قال سفيان: وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «وكانَ على رسولِ الله ﷺ قَمِيصَانِ»^(٢)، قال شيخ الإسلام زكريا: "قال شيخنا يعني ابن حجر -: هذا تصحيف، والمعتمد ما في بعض النسخ، وهو (وقال أبو هارون واسمه: موسى بن أبي عيسى الحنَّاط^(٣))، وقيل: إبراهيم بن العلاء الغنوي^(٤)، وكلاهما من أتباع التابعين، فالحديث معضل"^(٥)، لكونه سقط منه التابعي والصحابي.

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري بسنده عن عروة بن الزبير: «ثُمَّ حَجَبْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ»^(٦)، نبه شيخ الإسلام زكريا إلى أن الصواب (أبي الزبير) بجر الزبير على أنه بدل من أبي، وليس ابن الزبير كما في نسخة، وابن تصحيف أبي، كما قال القاضي عياض^(٧)، وهو أبو الراوي عروة.

ومثاله أيضاً: حديث الإمام البخاري قال: حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا عدي بن ثابت، سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري - وهو جده أبو أمه - قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّهْبِ وَالْمِثْلَةِ»^(٨)، قال شيخ الإسلام زكريا: "في نسخة عبد الله بن زيد، قال شيخنا وهو تصحيف"^(٩).

فهو يعتمد أقوال من سبقه من العلماء لتبيين التصحيف الواقع في أسماء الرواة.

(١) فالمصحف مثل العوام بن مراحم صحفه أحدهم، فقال: ابن مزاحم بالزاي والحاء، والمحرف مثل: احتجر، حرفه بعضهم، فقال: احتجم. ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٦٤، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٩٦، فتح الباقي: ١٧٤/٢.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب هل يُخرج الميت من القبر: ٢٣٥/٢، رقم (١٣٥٠).

(٣) ينظر: تقريب التهذيب: ٤٨٥.

(٤) ينظر: تقريب التهذيب: ٥٩٨، وهو معروف بكنيته "أبو هارون"، ليس له في البخاري إلا موضع واحد.

(٥) تحفة الباري: ٢٣٣/٢، وينظر: فتح الباري: ٢٧٤/٣.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب الطواف على وضوء: ٣٨٨/٢، رقم (١٦٤١)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام: ١٢٩٢/٣، رقم (١٢٣٥).

(٧) تحفة الباري: ٣٨٩/٢، وينظر: إكمال المعلم: ٣١٤/٤.

(٨) صحيح البخاري: كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه: ٢١٣/٣، رقم (٢٤٧٤).

(٩) تحفة الباري: ٢١٤/٣، وينظر: فتح الباري: ٢١٤/٣.

٦- التنبيه على مشايخ الإمام البخاري إن روى عنهم بواسطة:

ومثاله: أخرج الإمام البخاري قال: حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا يحيى بن صالح، قال: حدثنا معاوية بن سلام بن أبي سالم الحبشي الدمشقي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا: «إسحاق هو ابن منصور الكوسج أو ابن راهويه»^(٢)، ولم يرجح واحداً منهما، وهذا لا يضر، لكونهما ثقتين، يرويان عن الشيخ نفسه، كما ذكر الحافظ ابن حجر أن إسحاق هو ابن منصور على رأي الجبائي، وابن راهويه على رأي أبي نعيم، ولم يرجح أيضاً، إلا أن كليهما شيخا الإمام البخاري، يرويان عن يحيى بن صالح، وهو شيخ الإمام البخاري أيضاً يروي عنه بواسطة ودونها^(٣).

ومثاله أيضاً: أخرج الإمام البخاري في كتاب البيوع قال: حدثني علي بن الهيثم، حدثنا معلّى بن منصور الرازي، حدثنا هشيم، أخبرنا حميد، حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ»، قِيلَ: وَمَا يَزْهُو؟ قَالَ: «يَحْمَارٌ أَوْ يَصْفَارٌ»^(٤). قال شيخ الإسلام زكريا: «معلّى بن منصور من شيوخ الإمام البخاري، يروي عنه في صحيح البخاري بواسطة»^(٥).

ومثاله أيضاً: أخرج الإمام البخاري قال: حدثني يوسف بن موسى، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا صخر بن جويرية، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما: سمعت النبي ﷺ، أو قال النبي ﷺ: «الْوَأْسِمَةُ وَالْمُوتَشِمَةُ، وَالْوَأْسِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ» يعني: لعن النبي ﷺ^(٦).

قال شيخ الإسلام زكريا: «في نسخة الفضل بن زهير، ولا منافاة إذ زهير جد دكين، لأن دكيناً بن حماد بن زهير، فنسب الفضل إلى أبيه تارة، وإلى جد أبيه أخرى، وهو شيخ البخاري روى عنه هنا بواسطة»^(٧). وهكذا فهو ينبئه إلى مشايخ الإمام البخاري عندما يروي عنهم بواسطة.

(١) صحيح البخاري: كتاب الكسوف، باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف: ٩١/٢، رقم (١٠٤٥)، صحيح مسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف: ٩٦٧/٢، رقم (٩١٠).

(٢) تحفة الباري: ٩١/٢.

(٣) تحفة الباري: ٩١/٢، فتح الباري: ٦٨٧/٢، وينظر: تقريب التهذيب: ٣٩ و٤٢.

(٤) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع النخل قبل أن يبدو صلاحها: ٦٥/٣، رقم (٢١٩٧).

(٥) تحفة الباري: ٦٦/٣.

(٦) صحيح البخاري: كتاب اللباس، باب الموصولة: ٤٦/٦، رقم (٥٩٤٢)، صحيح مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم فعل

الواصلة والمستوصلة: ٢١٨٢/٤، رقم (٢١٢٥).

(٧) تحفة الباري: ٤٦/٦.

٧- التنبيه على من تُكلم فيه من الرواة في المتابعات أحياناً، وبيان أن ذلك لا يضر في الصحيح:

أورد الإمام البخاري في كتاب الوضوء حديثاً، وذكر بعده متابعة تعليقاً، قال شيخ الإسلام زكريا بعد حديث الباب: إن المتابعة ناقصة أوردها الإمام البخاري تعليقاً، وفيها: إبراهيم بن يوسف بن إسحاق^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا عنه : هو متكلم فيه، لكن يغفر مثله في المتابعات، وذكر فائدة المتابعة: الرد على من زعم أن أبا إسحاق دلس الخبر^(٢).

فمن المعروف أن الإمام البخاري يخرج لمثل هؤلاء في الشواهد والمتابعات، لا في أحاديث الأصول^(٣).

٨- التنبيه على من لم يرو عنه الإمام البخاري إلا حديثاً واحداً:

كان شيخ الإسلام زكريا يبين من ليس له في الصحيح إلا حديث واحد، فمن ذلك:

- خالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمي البصري لم يذكر إلا في هذا الموضع من صحيح البخاري^(٤).

- خالد بن دينار قال الغساني: لم يرو له الإمام البخاري غير هذا الحديث^(٥).

- سُويد بن النُعمان بضم النون: ليس له في صحيح البخاري إلا هذا الحديث، ولم يرو عنه غير بشير بن يسار^(٦).

٩- التنبيه على من ليس في الصحيح غيره باسمه، ومثاله:

سليم بن حيّان: قال شيخ الإسلام زكريا: ليس في الصحيحين سليم بالفتح غيره^(٧).

١٠- التنبيه على الخطأ في اسم الراوي عند اختلاف النسخ، ومثاله:

- ما أخرجه الإمام البخاري: قال حدثنا سليمان بن حرب قال: عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها^(٨)، قال شيخ الإسلام زكريا: في نسخة: عن (سعيد) بدل عن (شعبة)، قال شيخنا -يعني الحافظ ابن حجر-: وهو خطأ فاحش^(٩).

(١) إبراهيم بن يوسف بن إسحاق: السبيعي، صدوق بهم، من الطبقة السابعة توفي (١٩٨هـ). تقريب التهذيب: ٣٥.

(٢) تحفة الباري: كتاب الوضوء، باب لا يُستجى بروث: ١/ ١٦٣، رقم (١٥٦).

(٣) إرشاد طلاب الحقائق: ٩٨.

(٤) تحفة الباري: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الظهر عند الزوال: ١/ ٣٨٤، رقم (٥٤٢).

(٥) تحفة الباري: كتاب الجمعة، باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة: ٢/ ١٧، رقم (٩٠٦).

(٦) تحفة الباري: كتاب الوضوء، باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ: ١/ ١٩٤، رقم (٢٠٩).

(٧) تحفة الباري: كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز: ٢/ ٢٢٦، رقم (١٣٣٤).

(٨) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب المباشرة للصائم: ٢/ ٥١١، رقم (١٩٢٧).

(٩) تحفة الباري: ٢/ ٥١١، وزاد الحافظ ابن حجر لأنه ليس في شيخ سليمان بن حرب من اسمه سعيد، فتح الباري: ٤/ ١٩١.

-قال الإمام البخاري: حدثنا أبو نُعيم: حدثنا سُفيان عن إسماعيل^(١). قال شيخ الإسلام زكريا: "وفي نسخة بدل (إبراهيم) (أبو نُعيم) أي: الفضل بن دُكين، وعليها جرى شيخنا"^(٢)، ولم يتكلم الحافظ ابن حجر شيئاً عن فروق النسخ شيئاً، لكن القسطلاني قال: "في جميع الأصول التي وقعت عليها حدثنا أبو نُعيم يعني الفضل بن دُكين الحافظ"، وقال أيضاً: "حدثنا إبراهيم كذا في الفرع: إبراهيم غير منسوب، فيحتمل أن يكون إبراهيم هذا هو ابن المنذر الحزامي المدني أحد الأعلام"^(٣)، فالراجح أنه الفضل بن دُكين، وقد نبّه على ذلك شيخ الإسلام زكريا.

١١-التنبيه على الإخوة من الرواة:

ومعرفة الإخوة إحدى معارف أهل الحديث، وهو نوع لطيف أُفرد بالتصنيف، فقد صنّف فيه علي بن المديني(ت: ٢٣٤هـ)، وأبو عبد الرحمن أحمد النَّسائي(ت: ٣٠٣هـ) وأبو العَبَّاس محمد بن إسحاق السَّرَّاج(ت: ٣١٣هـ) وغيرهم.

ومن فوائده: الأَمْن من ظن الغلط، أو ظن من ليس بأخٍ أخاً للاشتراك في اسم الأب^(٤).

وقد نبّه شيخ الإسلام زكريا إلى الإخوة في شرحه الأحاديث، ومن ذلك:

- ما أخرج الإمام البخاري: قال حدثنا إسحاق الواسطي، قال: حدثنا خالد، عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن عِمْران بن حُصَيْن، قال: «صلى مع علي ﷺ بالبصرة...»^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا: "أبو العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، ومُطَرِّف هو أخو أبي العلاء"^(٦)، فيكون فيه رواية الأقران والإخوة، نبّه على ذلك الحافظ ابن حجر^(٧).

ومثاله أيضاً:

قال الإمام البخاري: حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا حرمي بن عمار، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن المنكر، قال الإمام البخاري: "هو أخو محمد بن المنكر، ولم يسم أبو بكر هذا"^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة: ٣٨٨/٤، رقم (٤٢٦٥).

(٢) تحفة الباري: ٣٨٨/٤، وقد أُثبِت في متن فتح الباري في النسخة المطبوعة: (إبراهيم) فتح الباري: ٦٤٥/٧.

(٣) إرشاد الساري: ٣٨٤/٦.

(٤) مقدمة ابن الصلاح: ١٨٥، نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ١٤٦، فتح الباقي: ٢٢١/٢.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب إتمام التكبير في الركوع: ٤٩٨/١، رقم (٧٨٤).

(٦) تحفة الباري: ٤٩٩/١.

(٧) فتح الباري: ٣٤٩/٢.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب الطيب للجمعة: ٥/٢، رقم (٨٨٠).

قال شيخ الإسلام زكريا: "هو أخو محمد بن المُنكدر لكنه أصغر منه، وكنية محمد أبو بكر أيضاً، لكنه اشتهر باسمه، بخلاف أخيه الأصغر أبي بكر، فاسمه كنيته"^(١).

ومثاله أيضاً: قال الإمام البخاري: «وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمِينَ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "طالب أسن من عقيل وهو من جعفر وهو من علي، والتفاوت بين كل واحد من هؤلاء الإخوة عشر سنين، وهذا من النوادر"^(٣).

وذكر الحافظ ابن حجر أن عقيلاً أسلم بعد ذلك ، وفُقِدَ طالبٌ ببدر^(٤).

١٢-الإشارة إلى رواية الأكاير عن الأصاغر أحياناً، من ذلك حديث صالح بن كيسان عن الزُّهري، فذكر شيخ الإسلام زكريا: "أن صالح بن كيسان أكبر سنّاً من الزهري، لأنه عاش مئة وستين سنة"، فبيّن مراد الإمام البخاري في قوله صالح أكبر من الزهري، وهو رواية الأكاير عن الأصاغر"^(٥).

وهو نوع لطيف، وله فوائد: منها: ألا يتوهم كون الراوي المروي عنه أكبر وأفضل من الراوي، نظراً إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك، فيجهل بذلك منزلتهما^(٦)، والأمن من الانقلاب في السند، وتنزيل أهل العلم منازلهم كما ذكر شيخ الإسلام زكريا^(٧).

١٣-بيّن شيخ الإسلام زكريا أن عدالة الراوي تعرف بتعديل رجلين، فقال: "قال الإمام مالك والإمام الشافعي: لا يقبل أقل من رجلين، وقال أبو حنيفة: يكفي واحد"^(٨)، وهذا قول ابن الصلاح: "وهو الصحيح في مذهب الشافعي، وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه"^(٩)، إلا أن جماهير الأئمة صححوا الاكتفاء بقول العدل في التعديل كما قال شيخ الإسلام زكريا في فتح الباقي^(١٠)، وهو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر بأنه تقبل التزكية من عارفٍ

(١) تحفة الباري: ٦/٢.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب توريث دور مكة: ٣٦٥/٢، رقم (١٥٨٨)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب النزول بمكة للحاج: للحاج: ١٣٨٥/٣، رقم (١٣٥١).

(٣) تحفة الباري: ٣٦٥/٢.

(٤) فتح الباري: ٥٧١/٣.

(٥) صحيح البخاري: باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَكَ عَنِ النَّاسِ إِحْسَابًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]: ٣٠٨/٢، رقم (١٤٨٠)، تحفة الباري: ٣٠٨/٢.

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ١٨٢.

(٧) فتح الباقي: ٢١٦/٢.

(٨) تحفة الباري: كتاب الشهادات، باب تعديل كم يجوز: ٢٩٥/٣.

(٩) مقدمة ابن الصلاح: ٦٢، وينظر: إرشاد طلاب الحقائق: ١٠٩.

(١٠) فتح الباقي: ٣٠٧/١.

بأسبابها لا من غير العارف، لئلا يُزكّي بمجرد ما ظهر له ابتداءً من غير ممارسة واختبار، ولو كان المُزكّي واحداً على الأصح^(١).

٤١ - ومن منهجه: التأويل أولى من القول بخطأ الراوي: ومن ذلك:

ما أخرجه الإمام البخاري: عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، سمعت أنس بن مالك، يحدثنا عن "ليلة أُسري بالنبي ﷺ من مسجد الكعبة: «جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم في مسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم، وقال آخرهم: خذوا خيرهم. فكانت تلك، فلم يرههم حتى جاؤوا ليلة أخرى فيما يرى قلبه، والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فتولاه جبريل ثم عرج به إلى السماء»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: يعني جاءه نفر قبل أن يوحى إليه بما يتعلق بالإسراء؛ لا قبل مطلق الوحي، إذ إن الإسراء كان بعده بلا شك، قال: وهذا التأويل أولى من القول بأن ذكر "قبل أن يوحى إليه" غلط من شريك، انفرد فيها، وهو ليس بحافظ^(٣).

فبين أنه إذا جاز تأويل قول الراوي يصار إليه، ولا يُخطأ الرواة. ومثاله أيضاً:

- ما أخرجه الإمام البخاري: قال: حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا حسين بن محمد أبو أحمد، حدثنا شيبان، عن قتادة، حدثنا أنس بن مالك ﷺ أن أم الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقه أتت النبي ﷺ، فقالت: يا نبي الله، ألا تحدثني عن حارثة، وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب، فإن كان في الجنة صبرت، وإن كان غير ذلك، اجتهدت عليه في البكاء، قال: «يا أم حارثة إنها جنان في الجنة، وإن ابنتك أصاب الفردوس الأعلى»^(٤).

قال شيخ الإسلام زكريا: "وهموا البخاري فيه في موضعين:

الأول: أن أم حارثة هي الربيع لا أمها. والثاني: أن الربيع هي بنت النضر، عمة أنس بن مالك بن النضر وأخت أنس بن النضر، لا بنت البراء كما قاله ابن الأثير^(٥).

(١) نزهة النظر: ١٣٨.

(٢) صحيح البخاري: كتاب المناقب، كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه: ١٥٩/٤، رقم (٣٥٧٠)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات ١/٣٢٥، رقم (١٦٢).

(٣) تحفة الباري: ١٥٩/٤.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من أتاه سهم غرب فقتله: ٤٠٢/٣، رقم (٢٨٠٩).

(٥) تحفة الباري: ٤٠٢/٣، وينظر: جامع الأصول: ١٠٠/٩.

قال شيخ الإسلام زكريا: "قال الكرمانى: لا وهم للبخارى، إذ ليس في رواية النسفي إلا على الصواب -وهو: قال أنس رضي الله عنه: إن أم حارثة بن سراقه أتت النبي ﷺ وهو ظاهر- وكأنه كان في رواية الفريري حاشية غير صحيحة لبعض الرواة فألحقت بالمتن"^(١)، لكن الحافظ ابن حجر رد ذلك بأنه اطلع على نسخة النسفي، ووجدها موافقة لرواية الفريري، فالنسخة التي وقعت للكرمانى ناقصة، وادعاء الزيادة في مثل هذا الكتاب مردود على قائله^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "قال الكرمانى: ويتقدير وجوده وصحته عن الإمام البخارى يحتمل احتمالات: "أن يكون للربيع ابن يسمى الربيع -بالتخفيف- من زوج آخر غير سراقه اسمه البراء"^(٣). وأن يكون (بنت البراء) خيراً لأن، وضمير (هي) راجع إلى الربيع، وأن تكون (بنت) صفة لأم الربيع وهي المخاطبة لرسول الله ﷺ، فأطلق الأم على الجدة تجوزاً^(٤).

وأن يكون إضافة الأم إلى الربيع للبيان: أي الأم التي هي الربيع، وبنت هو تصحيف عمه إذ الربيع هي عمه البراء بن مالك، وارتياب بعض هذه التكاليف أولى من تخطئة العدول الثقات^(٥). أقول: هذه التكاليف التي تكلفها الكرمانى، وواقفه فيها شيخ الإسلام زكريا بعيدة، لكنه رجح ذلك لأنه أولى من تخطئة العدول الأثبات.

والذي أراه راجحاً هو: ما قاله الحافظ ابن حجر أن لفظ أم زائد، وبنت خطأ وصوابه عمه، والخطب فيه سهل، ولا يقدح مثل ذلك بالحديث، وقد يكون وهماً من بعض النساخ، والله أعلم.

المطلب الثاني: الكنى والألقاب:

أولاً- الكنى:

إن معرفة الكنى فن من فنون مصطلح الحديث، والمراد به معرفة أسماء ذوي الكنى، وقد صنّف بعض العلماء مصنفات في معرفة أسمائهم، منها: كتاب علي بن المديني، وكتاب مسلم، وكتاب النسائي، وكتاب الحاكم الكبير، وغيرها...

ويؤب المصنّف كتابه على الكنى مبيناً أسماء أصحابها .

(١) تحفة الباري: ٤٠٢/٣، وينظر: الكواكب الدراري: ١١٢/١٢.

(٢) فتح الباري: ٣٤/٦.

(٣) أقول: هذا غريب لأنه كان ينبغي أن يقول: ابن البراء وليس بنت البراء، وهذا يؤكد ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من تكلف الكرمانى تكلفاً بعيداً.

(٤) أقول: فكأن معنى كلامه: جدة الربيع بن البراء، هي السائلة وليست ابنتها الربيع، وهذا مستبعد أيضاً.

(٥) تحفة الباري: ٤٠٢/٣، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ١١٢/١٢، وينظر: فتح الباري: ٣٤/٦.

وهذا فن مطلوب معرفته، واعتنى به أهل العلم بالحديث، فكانوا يتحفظونه ويتطرحونه فيما بينهم، وينتقصون مَنْ جهله، وقد أكد شيخ الإسلام زكريا على ضرورة الاهتمام بمعرفته والعناية به، وذلك لتحقيق فائدته، وهي الأمن من ظن تعدد الراوي الواحد، المسمّى في مكان، والمكثى في آخر^(١).

وذكر ابن الصلاح تسعة ضروب لهذا النوع، وذكر نوعاً آخر؛ هو ضد النوع السابق من وجه، وهو معرفة كنى المعروفين بأسمائهم، ومن يصنف فيه يبوّبه على الأسماء لا على الكنى.

والمقصود هنا بيان اسم من ذكر أو اشتهر بكنيته، وقد أولى شيخ الإسلام زكريا هذا الموضوع اهتماماً، حيث إنه يحرص على بيان اسم من ذكره الإمام البخاري في أسانيده بكنيته، ويبين ذلك كلما تكرر، وقد يغفل ذكره أحياناً، لكن على قلة، مثاله:

-أخرج الإمام البخاري في كتاب البيوع، قال: حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن مُجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «كنت عند النبي ﷺ وهو يأكل جُمَاراً، فقال: من الشجر شجرة كالرجل المؤمن، فأردت أن أقول: هي النخلة، فإذا أنا أحدثهم، قال: هي النخلة»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "أبو عوانة هو الوضّاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس، ومُجاهد هو ابن جبر"^(٣).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري قال: حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن أبي سلمة، عن أبي أسيد الساعدي، قال: قال النبي ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ»^(٤).

قال شيخ الإسلام زكريا: "قبيصة أي ابن عُبّة، سفيان أي الثوري، عن أبي الزناد هو عبد الله بن ذكوان، عن أبي سلمة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف"^(٥).

وقد يشتهر الراوي بكنيته، ويُتردد في اسمه، لاشتهارها، وذلك مثل: أبو زُرعة بن عمرو بن جرير، قال شيخ الإسلام زكريا: اسم أبي زُرعة هَزْمٌ أو عبد الرحمن أو عمرو أو عبد الله^(٦)، أو يشتهر بكنيته فتكون كنيته هي اسمه مثل أبي كبشة السُّلُوي، نبّه إلى ذلك شيخ الإسلام زكريا فقال: اسمه كنيته^(٧).

(١) فتح الباقي: ٢/٢٤١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٩٨، ألفية العراقي: ٢/٢٤٠، فتح المغيب: ٣/٢١٩.

(٢) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب بيع الجمار وأكله: ٣/٧٠، رقم (٢٢٠٩)، صحيح مسلم: كتاب صفات المنافقين، باب مثل المؤمن مثل النخلة: ٥/٢٦٩٠، رقم (٢٨١١).

(٣) تحفة الباري: ٣/٧٠.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ»: ٦/٨٠، رقم (٦٠٥٣) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار: ٥/٢٤٧٧، رقم (٢٥١١).

(٥) تحفة الباري: ٦/٨٠.

(٦) تحفة الباري: ١/٥٧.

(٧) تحفة الباري: ٤/١٢٥.

وغير ذلك الكثير من الأمثلة^(١).

ثانياً-الألقاب:

اللقب: ما يُشعرُ بمدح أو ذم، ويقع نسبة إلى عاهة أو حرفة^(٢).

ومعرفة الألقاب أيضاً من فنون علم المصطلح، ومنها: ما يجوز، ومنها ما لا يجوز إن كرهه المُلقَّب به، إلا إذا لم يُعرف إلا به^(٣).

وقد نبّه العلماء على أهمية معرفتها والاهتمام والعناية بها، حيث إن من يجهلها يظنها أسامي الرواة، وربما جعل الواحد اثنين، وقد وقع ذلك لجماعة من أكابر الحفاظ كما ذكر شيخ الإسلام زكريا، وقد صنف فيها الحافظ أبو بكر أحمد الشيرازي (ت: ٤٠٧هـ)، والحافظ أبو الفضل بن الفلكي (ت: ٤٠٧هـ)^(٤).

وقد أولى شيخ الإسلام زكريا الألقاب عناية واضحة، حيث كان يبين أسماء الرواة المذكورين بألقابهم، وأنه لقب للراوي وليس اسمه، ويذكر سبب تلقبه بذلك أحياناً، ويكرر بيان اسمه في كل مرة يذكر فيها بلقبه.

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(٥).

فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن عُندراً لقب محمد بن جعفر^(٦).

ومن ذلك أيضاً:

-الأعلم: هو لقب زياد بن حسان بن قُزّة، سمي به لأنه كان مشقوق الشفه السفلى أو العليا^(٧).

-الأغر: هو لقب لأبي عبد الله سليمان الجهني^(٨).

(١) ينظر: تحفة الباري: ٢/٢٧٧، ٢/٣٢٣، ٢/٤٨١، ٣/٢٤٦، ٣/٣٩٨، ٥/٦٢، ٥/٤٢٩، وغير ذلك.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١٤٥.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ٢٠٤، فتح الباقي: ٢/٢٤٧.

(٤) فتح الباقي: ٢/٢٤٦، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٠٤، ألفية العراقي: ٢/٢٤٦، فتح المغيبي: ٣/٢٢٨، شذرات الذهب: ٣/١٨٤-١٨٥.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب الصبر عند الصدمة الأولى: ٢/٢١٢، رقم (١٣٠٢)، صحيح مسلم: كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة: ٢/٩٧٦، رقم (٩٢٥).

(٦) تحفة الباري: ٢/٢١٢.

(٧) تحفة الباري: ١/٤٩٨.

(٨) تحفة الباري: ٢/٢٧.

-طاووس: بن كَيْسَانَ الجَمِيرِي، هو لقب ذكوان^(١)، جزم بذلك، بينما قال الحافظ ابن حجر: يقال اسمه ذكوان، ولقبه: طاووس^(٢).

-عَبْدَان: هو لقب لعبد الله بن عثمان^(٣).

-فُلَيْح: هو لقب عبد الملك بن سليمان، لكن غلب على اسمه واشتهر به^(٤).

-النَّحَام: نُعَيْم بن عبد الله العدوي القرشي، وُصِفَ بالنَّحَام لقول النبي ﷺ: «دخلت الجنة فسمعت نَحْمَةَ نُعَيْم فيها»، والنَّحْمَةُ السَّعْلَةُ^(٥).

- الفقير: يزيد بن صهيب: وهو لقب سمي به لشكوى فَقَار ظهره، لا لفقره^(٦).

-المُسْنِدِي: لقب محمد بن عبد الله الجُعْفِي، لقب به لأنه كان يرغب بالأحاديث المسندة ويترك المراسيل^(٧).

-ياقوتة العلماء: هو لقب المُعَاوِي بن عِمْرَانَ الأزدي^(٨). وغير ذلك.

(١) تحفة الباري: ٨/٢.

(٢) تقريب التهذيب: ٢٢٣.

(٣) تحفة الباري: ٢٨٠/٢، ٧/٦، ٢٩.

(٤) تحفة الباري: ٥٢٠/١.

(٥) تحفة الباري: ٤٥/٣، الحديث المذكور رواه الواقدي، وهو ضعيف كما قال الحافظ ابن حجر. فتح الباري: ٢٠٥/٥.

(٦) تحفة الباري: ٢٦٧/١.

(٧) تحفة الباري: ٣٣/١.

(٨) تحفة الباري: ٢٢٧/٤.

المبحث الثاني: معرفة الصحابي والتابعي.

المطلب الأول: تعريف الصحابي ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به:

إن معرفة الصحابة علم كبير وفن مهم، وفائدته: تمييز الحديث المرسل، ألف الكثير من العلماء فيه، وقد أجمعت الأمة الإسلامية على تعديل جميع الصحابة، وكأن الله عز وجل أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة الإسلامية .

ولقد امتاز الصحابة بأسرهم بخصيصة ليست لسواهم وهي: أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمر مفروغ منه، لكونهم جميعاً على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد بهم من الأمة. فقد قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، ونصوص السنة النبوية ناطقة^(١) بذلك: منها:

ما أخرجه الإمام البخاري: عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»^(٢).

أولاً-تعريف الصحابي:

لغة: صحبه صُحبة يعني عاشره^(٣).

وعرف شيخ الإسلام زكريا الصحابي لغة: "من صحب غيره ما ينطلق عليه اسم الصحبة وإن قلت"^(٤).

أما اصطلاحاً: عرف الإمام البخاري الصحابي: "هو من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين"^(٥).

والمعروف عند أهل الحديث أن: "كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة"، ولا يشترط طول الصحبة^(٦).

وعرفه الحافظ ابن حجر: "من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة في الأصح"^(٧).

فتعريفه أدق من التعريف السابق لدخول من لقيه وهو أعمى كابن أم مكتوم، ونحوه.

(١) مقدمة ابن الصلاح: ١٧٢.

(٢) صحيح البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم: ١٩٣/٤، رقم (٣٦٧٣)، صحيح مسلم: كتاب كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة صلى الله عليه وسلم: ٢٤٩٣/٥، رقم (٢٥٤٠).

(٣) لسان العرب: مادة صحب: ٢٠٠.

(٤) فتح الباقي: ١٨٥/٢.

(٥) صحيح البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم: ١٨٦/٤.

(٦) مقدمة ابن الصلاح: ١٧٣.

(٧) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١١١.

وقال أبو المظفر السَّمْعَانِي (ت: ٤٨٩هـ): "إن اسم الصحابي - من حيث اللغة والظاهر - يقع على من طالت صحبته للنبي ﷺ، وكثرت مجالسته له على طريق التتبع له والأخذ عنه. قال: وهو طريق الأصوليين" (١)، وذهب بعضهم إلى ما ذهب إليه المحدثون (٢).

أما شيخ الإسلام زكريا فقد ذكر أن الصحابي: "هو رائي النبي ﷺ قبل وفاته حال كونه مسلماً مميّزاً، ولو بلا مجالسة ومكالمة، إنسياً أو جنياً، ذو صحبة، اكتفاء بمجرد الرؤية لشرف منزلة النبي ﷺ فيظهر أثر نوره في قلب الرائي وعلى جوارحه" (٣).

فتفرد شيخ الإسلام زكريا بهذا التعريف للصحابي لم يسبقه أحد إليه، فيما وجدت.

ثانياً - منهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف بالصحابي:

١ - بيان من يتصل نسبه بنسب النبي ﷺ مثل:

- سيدنا أبو بكر الصديق: هو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة يجتمع مع النبي ﷺ في مرة (٤).

- الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي يجتمع مع النبي ﷺ في قصي (٥).

- أبو عبيدة بن الجراح: هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحرث بن فهر، يجتمع مع النبي ﷺ في فهر (٦).

- مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي، يجتمع مع النبي ﷺ في قصي (٧).

- خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة، يجتمع مع النبي ﷺ في مرة (٨).

٢ - بيان كون الراوي صحابياً أو تابعياً: ومثاله:

- قال الإمام البخاري: وَرَادَ عَبَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَّادٍ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَصَوْتُ عَبَّادٍ هَذَا؟، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَبَّادًا» (٩)، قال شيخ الإسلام

(١) مقدمة ابن الصلاح: ١٧٣، ينظر: المستصفي: ١٣١، تيسير التحرير: ٩٣/٣.

(٢) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام: ٢٧٥/١، قال: وهو مذهب أكثر الشافعية والإمام أحمد بن حنبل.

(٣) فتح الباقي: ١٨٥/٢.

(٤) تحفة الباري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: ١٨٨/٤.

(٥) تحفة الباري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: ٢١٤/٤.

(٦) تحفة الباري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: ٢٢١/٤.

(٧) تحفة الباري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: ٢٢٢/٤.

(٨) تحفة الباري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: ٢٢٤/٤.

(٩) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى: ٣٠٠/٣، رقم (٢٦٥٥).

زكريا: "عباد الثاني هو ابن بشر صحابي، وهو غير الأول التابعي، وإن أوهم الكلام أنهما واحد، لأنهما مختلفان نسبة وصفة"، ونَبّه شيخ الإسلام زكريا على أن في نسخة: عباد بن تميم، وهو سهو^(١).

- علقمة بين وقاص الليثي قال شيخ الإسلام زكريا: "ذكره ابن مَنده في الصحابة وغيره في التابعين"^(٢)، قال الحافظ ابن حجر: "فلو ثبت كونه صحابياً، لكان فيه تابعيان وصحايان"^(٣).
- أم الدرداء هي "هَجِيمَة التابعية، لا الكبرى الصحابية التي اسمها خيرة"^(٤).
- عبد الله بن أبي طلحة "صحابي لا تابعي"^(٥).

٣- ذكر الخطأ في اسم الصحابي الراوي للحديث، وبيان الصواب: ومثاله:

- جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ..»^(٦)، قال شيخ الإسلام زكريا: زكريا: صوابه ابن عباس رضي الله عنهما^(٧).

- جاء في حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ»^(٨)، ذكر شيخ الإسلام زكريا أنه في نسخة عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهو وهم، كما ذكر الحافظ ابن حجر^(٩).

٤- التنبيه على مرسل الصحابي، وأنه محكوم بوصله عند الجمهور^(١٠)، وقد سبق الكلام على ذلك في الفصل السابق من هذا الكتاب^(١١)، وكان ينبّه على ذلك كلما مرّ.

٥- التنبيه إلى أن عبد الله إذا أطلق فإن المراد به ابن مسعود من بين العبادلة^(١٢).

(١) تحفة الباري: ٣٠٢/٣.

(٢) تحفة الباري: ٧/١، معرفة الصحابة لابن منده: ٢٧٢.

(٣) فتح الباري: كتاب بدء الوحي: باب كيف كان بدء الوحي: ١٣/١، رقم (١).

(٤) تحفة الباري: ٤٣٥/١.

(٥) تحفة الباري: ٣٢٣/٢.

(٦) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مریم: ١٦]: ١١٧/٤، رقم (٣٤٣٨).

(٧) تحفة الباري: ١٢٠/٤.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة: ٣١٥/١، رقم (٤١٤)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد: ٦٨٤/٢، رقم (٥٤٨).

(٩) تحفة الباري: ٣١٥/١، فتح الباري: ٦٦٢/١.

(١٠) تحفة الباري: ٩/١.

(١١) ينظر: صحيفة: ١٥٦.

(١٢) تحفة الباري: ٨٥/١، والعبادلة الأربعة هم: ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم، إلا أن الإمام أحمد لم ير ابن مسعود منهم، بل عبد الله بن عمرو بن العاص، لأنه تقدّم موته، وعاش هؤلاء الأربعة حتى احتجج إلى علمهم. ينظر: تدريب الراوي: ٣١٤/٢.

٦- ذكر آخر من مات من الصحابة:

ومثاله: أخرج الإمام البخاري: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم، قام النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مَائَةٍ، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا: "استقرئ ذلك فكان آخر الصحابة الموجودين عند مقاتله موتاً هو أبو الطفيل عامر بن واثلة، فقد مات على رأس المئة من حديثه صلى الله عليه وسلم"^(٢).

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: «لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "عله أراد أنه آخر من مات بالبصرة، وإلا فقد ثبت لجماعة ممن سكن البوادي من الصحابة أنهم تأخروا عن أنس رضي الله عنه"^(٤).

المطلب الثاني: تعريف التابعي، ومنهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف به:

إن معرفة الصحابة والتابعين هو علم برأسه، عزيز، وأصل عظيم يُعرف به المسند من المرسل^(٥).

أولاً-تعريف التابعي:

عرف الخطيب البغدادي التابعي: "من صحب الصحابي"^(٦).

إلا أن الحاكم النيسابوري لم يشترط الصحبة العرفية، بل اكتفى بمجرد السماع واللقاء، كما قال ابن الصلاح^(٧)، وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام زكريا أن التابعي: هو اللاقي للصحابي، ولو غير مميز سمع منه أو لا، ولو كان أعمى^(٨).

وقال: هذا الأصح في تعريف التابعي، وممن صرح بذلك ابن الصلاح والإمام النووي فقالوا: "إن الاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية أقرب منه في الصحابي نظراً إلى مقتضى اللفظين"^(٩).

(١) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر في الفقه: ٤٠٨/١، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةً، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ»: ٢٤٩١/٥، رقم (٢٥٣٧).

(٢) تحفة الباري: ٤٠٩/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب «قَدْ نَزَى تَقَلَّبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [البقرة: ١٤٤]: ١٢/٥، رقم (٤٤٨٩).

(٤) تحفة الباري: ١٣/٥.

(٥) ينظر: معرفة علوم الحديث: ١٧٩، إرشاد طلاب الحقائق: ١٩٩.

(٦) الكفاية: ٣٨، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٧٩.

(٧) ينظر: معرفة علوم الحديث: ٤١، مقدمة ابن الصلاح: ١٧٩، إرشاد طلاب الحقائق: ١٩٩، فتح الباقي: ٢٠٩/٢.

(٨) فتح الباقي: ٢٠٩/٢.

(٩) مقدمة ابن الصلاح: ١٧٩، إرشاد طلاب الحقائق: ١٩٩، وينظر: فتح الباقي: ٢٠٩/٢.

ثانياً - منهج شيخ الإسلام زكريا في التعريف بالتابعي:

١- بيان الصواب في اسم التابعي: ومثاله:

حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جبر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ»^(١).

نبه شيخ الإسلام زكريا إلى أن الصواب في اسم التابعي هو عبد الله بن عبد الله بن جبر، كما جاء ذكره في باب علامات الإيمان^(٢).

٢- بيان مرسل التابعي، وذلك مثل:

ما أخرجه الإمام البخاري قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، قال: حدثني مالك، عن صفوان بن سليم، يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: «السَّاعِي عَلَى الْأُرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣)، قال شيخ الإسلام: هذا حديث مرسل، لأن صفوان تابعي، لكنه لما قال يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صار مسنداً في سنده مجهول، لأنه لم يذكر اسم شيخه إما نسياناً، أو غير ذلك، ولا قدح بسببه، فللحديث شواهد^(٤).

ومثل: قال حميد بن عبد الرحمن: «ثُمَّ أُرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلِيًّا»، قال شيخ الإسلام: هو مرسل غير صحابي لأن حميداً ليس بصحابي^(٥).

٣- التنبيه إلى أن الراوي من كبار التابعين إلا أنه لا تعرف له رواية عن صحابي:

مثاله: ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي بكر بن عياش، عن سفيان التمار، أنه حدثه: «أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مُسْتَمًّا»^(٦).

قال شيخ الإسلام زكريا: "سفيان بن دينار من كبار التابعين إلا أنه لا تعرف له رواية عن صحابي"^(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب حب الأنصار: ٢٣٣/٣، رقم (٣٧٨٤)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنه من الإيمان وعلاماته: ٢٢٠/١، رقم (٧٤).

(٢) تحفة الباري: ٢٣٢/٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأدب، باب الساعي على الأرملة والمسكين: ٦٦/٦، رقم (٦٠٠٦)، صحيح مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين: ٢٧٩٦/٥، رقم (٢٩٨٢).

(٤) تحفة الباري: ٦٦/٦.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب ما يستر من العورة: ٢٩١/١، تحفة الباري: ٢٩٢/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما: ٢/٢٥٧، رقم (١٣٩٠).

(٧) تحفة الباري: ٢/٢٥٩.

المبحث الثالث: معرفة المبهمات.

تعريف المبهم:

هو من أغفل ذكر اسمه في الحديث من الرجال والنساء، فقيل: رجل أو امرأة^(١).

كان شيخ الإسلام زكريا يحرص على بيان المبهم في السند والمتن، ويكرر بيانه عندما يتكرر الحديث، ويذكر في بعض الأحيان سبب الإبهام.

فمثاله في السند:

- ما جاء في كتاب الإيمان عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً من اليهود قال له: «يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت، لاتخذنا ذلك اليوم عيداً»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "أن رجلاً: هو كعب الأبحار قبل أن يسلم"^(٣)، بينما أضاف الحافظ ابن حجر من الذي بين ذلك المبهم، وهو مسدد في مسنده، والطبراني في المعجم الأوسط، والطبري في تفسيره^(٤)، واكتفى شيخ الإسلام زكريا بذكر اسمه دون بيان مصدر ذلك، وإنما فعله اختصاراً كما يبدو.

- ومثاله أيضاً: ما أخرجه البخاري قال: حدثنا يحيى بن موسى، قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب عن سهل بن سعد: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، أرأيت رجلاً وجد»^(٥).

ذكر شيخ الإسلام زكريا: أن رجلاً هو عويمر بن عامر العجلاني أو هلال بن أمية، وقيل: غيرهما وليس بصحيح. فقد جزم بكونه عويمر أو هلال، وليس غيرهما^(٦).

- ومثاله أيضاً: ما جاء في كتاب الوضوء عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: «جاءت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: أرأيت إحدانا تحيض في الثوب»^(٧).

رجح شيخ الإسلام زكريا أن المرأة هي أسماء بنت أبي بكر، رواية الحديث نفسها، كما في رواية الإمام الشافعي، وبين أنه لا يبعد أن يُبهم الراوي نفسه، لغرض ما. وقيل: أسماء بنت شكّل، وقيل: أسماء بنت يزيد، وصوبه

(١) إرشاد طلاب الحقائق: ٢٣٥، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٢٨.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه: ٦٤/١، رقم (٤٥)، صحيح مسلم: كتاب التفسير: ٢٨٢٢/٥، رقم (٣٠١٧).

(٣) تحفة الباري: ٦٥/١.

(٤) فتح الباري: ١٤١/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء: ٣٢٠/١، رقم (٤٢٣)، صحيح مسلم: كتاب اللعان: ٣/١٥٤٣، رقم (١٤٩٢).

(٦) تحفة الباري: ٣٢١/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب غسل الدم: ٢٠٢/١، رقم (٢٢٧).

جماعة^(١)، لكن الحافظ ابن حجر جزم بأنها أسماء بنت أبي بكر^(٢)، فلم يذكر غيرها، ولعل هذا هو الراجح، إذ إن من حياء المرأة ألا تصرّح باسمها في مثل هذه المواضيع.

-ومثاله في المتن:

- ما أخرجه الإمام البخاري من حديث أنس بن مالك^(٣) قال: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: «إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ، وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا، فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَدَعَاهُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَبَسَطَ لَهُ حَصِيرًا، وَنَضَحَ طَرَفَ الْحَصِيرِ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضَّحَى؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّاهَا إِلَّا يَوْمَئِذٍ»^(٤)، قال شيخ الإسلام زكريا: "قال رجل" هو عثبان بن مالك، و «رَجُلٌ مِنْ آلِ الْجَارُودِ» اسمه عبد الحميد بن المنذر بن الجارود العبدي^(٥).

-ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري: قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال: حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة^(٦): «أَنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ ﷺ فَرَكِبَ راحلته، فخطب فقال: إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْقَتْلَ - أَوْ الْفَيْلَ شَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي...» الحديث^(٧).

ذكر شيخ الإسلام زكريا أن اسم الرجل المقتول جندب بن الأكوخ الهذلي، ، واسم قاتله خراش بن أمية الخزاعي، وأن المقتول في الجاهلية اسمه أحمس^(٨).

-ومثاله أيضاً: عن أبي مسعود، قال: قال رجل: « يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فُلَانٍ فِيهَا، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ فِي مَوْضِعٍ كَانَ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِّينَ، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ»^(٩)، قال شيخ الإسلام زكريا: "قال رجل: لم يسم، وفلان هو معاذ أو أبي بن كعب"^(١٠).

ويتلخص منهجه في بيان المبهم بما يلي:

(١) تحفة الباري: ٢٠٢/١.

(٢) فتح الباري: ٤٣١/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب هل يصلي الإمام بمن حضر: ٤٤٤/١، رقم (٦٧٠).

(٤) تحفة الباري: ٤٤٥/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب كتابة العلم: ١٢٧/١، رقم (١١٢).

(٦) تحفة الباري: ١٢٨/١، فتح الباري: ٢٧٢/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب من شكا إمامه إذا طول: ٤٦١/١، رقم (٧٠٤)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة

وصيدها وخلاها: ١٣٨٧/٣، رقم (١٣٥٣).

(٨) تحفة الباري: ٤٦٢/١.

١- بيان المبهم مع الجزم فيه:

مثاله: ما أخرجه الإمام البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ» جزم شيخ الإسلام زكريا أنهما عبّاد بن بشر رضي الله عنه، وأسيّد بن حُضَيْر رضي الله عنه، وقال: أكرمهما الله تعالى بالنور في الدنيا عند حاجتهما إليه، لأنهما كانا مع سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، وذلك آية له صلى الله عليه وسلم حيث خصّ أصحابه بالكرامة عند حاجتهم إلى النور^(١).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري: قال عبد العزيز: وقال بعض أصحابنا: «والخميس يعني الجيش»^(٢)، قال شيخ الإسلام زكريا: بعض أصحابنا هو ثابت البناني^(٣).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم الجمعة، فقال: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَمُ فَارَكَعْ»^(٤). قال شيخ الإسلام زكريا: جاء رجل هو سُلَيْكُ الْعَطْفَانِي^(٥).

٢- بيان المبهم مع الترجيح إن ترجح لديه:

ما أخرجه الإمام البخاري عن أنس رضي الله عنه، قال: «بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة، إذ قام رجلٌ، فقال يا رسول الله: هَلِكِ الْكُرَاعُ، وَهَلِكِ الشَّاءُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا»^(١). قال شيخ الإسلام: قام رجل هو مُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ، وقيل: العَبَّاسُ، وقيل: أبو سفيان، وزُذَّتْ هذه الثلاثة بخبر أنس رضي الله عنه الآتي وهو: «قام أعرابي فقال: يا رسول الله»^(٢)، فرجّح شيخ الإسلام أنه الأعرابي، عملاً برواية أنس رضي الله عنه، لأنه لا يقال لأحد من هؤلاء الثلاثة أعرابي.

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب: ٣٤٥/١، رقم (٤٦٥)، تحفة الباري: ٣٤٦/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب ما يُذكر في الفخذ: ٢٩٢/١، رقم (٣٧١).

(٣) تحفة الباري: ٢٩٤/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب: ٢٨/٢، رقم (٩٣٠)، صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب: ٩٢٩/٢، رقم (٨٧٥).

(٥) تحفة الباري: ٢٨/٢.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب رفع اليدين في الخطبة: ٢٩/٢، رقم (٩٣٢).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب رفع اليدين في الخطبة: ٢٩/٢، رقم (٩٣٣)، تحفة الباري: ٢٩/٢، صحيح مسلم: كتاب الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء: ٩٥١/٢، رقم (٨٩٧).

٣- بيان المبهم دون ترجيح إن لم يترجح عنده أحد منهما:

مثاله: ما أخرج الإمام البخاري قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن عبد المجيد بن سُهَيْل بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن أبي سعيد الخُدري، وأبي هُريرة رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ، فَقَالَ: أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا»^(١).

قال شيخ الإسلام: "رجلاً: قيل: هو سواد بن غَزِيَّة أو مالك بن صَعَصَعَة، ولم يجزم بأحدهما"^(٢)، وقد تقدّم الحديث في كتاب البيوع، وجزم أنه سواد بن غَزِيَّة، كما جزم الحافظ ابن حجر بذلك، فلم يذكر غيره^(٣).

-ومثاله أيضاً: حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سُفيان، عن عبد الله بن دينار، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما، قال: « قال رجل للنبي ﷺ: إِنِّي أُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ»^(٤).

قال شيخ الإسلام زكريا: "الرجل هو جِبَّان بن مُنْقذ أو والده مُنْقذ بن عَمرو". ولم يجزم بواحد منهما^(٥).

ويكرر بيان المبهم كلما تكرر ذكره في الأحاديث، كذا ذكر الحافظ ابن حجر ولم يجزم بواحد منهما^(٦).

٤- التنبيه على عدم الوقوف على معرفة المبهم:

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري: عن أبي مسعود الأنصاري قال: «قال رجل: يا رسول الله، لا أكاد أدرك الصلاة مما يطوّل بنا فلان، فما رأيت النبي ﷺ في موعظة أشد غضباً من يومئذ، فقال: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنكُمْ مُنْقَرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ»^(٧).

قال شيخ الإسلام: "«قال رجل» قال شيخنا: لم أقف على تسميته، ووهم من زعم أنه حزم بن أبي كعب"^(٨)، ونبه شيخ الإسلام زكريا أن قول الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري إنه حزم بن أبي كعب سهو، فالصواب: عدم الوقوف على اسمه^(٩).

(١) صحيح البخاري: كتاب الوكالة، باب الوكالة في الصرف والميزان: ١٢٣/٣، رقم (٢٣٠٢)، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل: ١٦٤٣/٣، رقم (١٥٩٣).

(٢) تحفة الباري: ١٢٣/٣.

(٣) تحفة الباري: كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع تمر بتمر: ٦٧/٣، رقم (٢٢٠١).

(٤) صحيح البخاري: كتاب في الاستقراض وأداء الديون، باب ما ينهى عن إضاعة المال: ١٧٧/٣، رقم (٢٤٠٧)، وقد تقدّم في البيع البيع برقم (٢١١٧)، صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب من يخذع في البيع: ١٥٨٣/٣، رقم (١٥٣٣).

(٥) تحفة الباري: ١٧٧/٣.

(٦) فتح الباري: كتاب البيوع، باب ما يذكر من الخداع في البيع: ٤٢٦/٤، رقم (٢١١٧)، وتكرر برقم (٢٤٠٧) ولم يذكر فيه شيئاً، بل قال: تقدم الكلام عليه: ٨٦/٥.

(٧) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره: ١١١/١، رقم (٩٠).

(٨) تحفة الباري: ١١٢/١.

(٩) فتح الباري: ٢٥٧/٢، تحفة الباري: ١١٢/١.

٥- بيان المبهم أخذاً من الروايات الأخرى للحديث في غير صحيح البخاري: ومثاله:

حديث النَّبِيِّ ﷺ حَيْثُ كَتَبَ لِأَمِيرِ السَّرِيَّةِ كِتَابًا، وَقَالَ: «لَا تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا»^(١) بَيْنَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَّا أَنْ أَمِيرِ السَّرِيَّةِ هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ، كَمَا فِي "سِيرَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ"، وَ"الطَّبْرَانِيُّ الْكَبِيرَ"^(٢).
ومثاله أيضاً: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ^(٣) حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ»^(٤)،
بَيَّنَّ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَّا أَنَّ الرَّجُلَ الْمَبْهَمَ فِي الْمَتْنِ هُوَ سَيِّدُنَا جَبْرِيلُ ﷺ كَمَا فِي التِّرْمِذِيِّ^(٥).
فَقَدْ كَانَ يَبَيِّنُ الْمَبْهَمَ فِي أَحَادِيثِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ خِلَالِ تَتَبُّعِ رَوَايَاتِ الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ السَّنَةِ.

٦- بيان سبب الإبهام: ومثاله:

- ما أخرجه الإمام البخاري: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَرْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمْرَضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، تَخَطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبِرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»^(٦).
فَقَدْ بَيَّنَّ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَّا سَبَبَ الْإِبْهَامِ، وَهُوَ أَنَّ السَّيِّدَةَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَبْهَمَتْ اسْمَ سَيِّدِنَا عَلِيِّ ﷺ "لَمَّا كَانَ عِنْدَهَا مِنْهُ مَا يَحْصُلُ لِلْبَشَرِ مِمَّا يَكُونُ سَبَباً فِي الْإِعْرَاضِ عَنْ ذِكْرِ اسْمِ الشَّخْصِ"^(٧).

ومثاله أيضاً: حديث قتادة قال: حدثتني مُعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرْتِ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟» كُنَّا نَحْيِضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعَلُهُ»^(٨)، بَيْنَ شَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَّا أَنَّ الْمَرْأَةَ "هِيَ مُعَاذَةُ، وَأَبْهَمَتْ نَفْسَهَا؛ لِغَرَضِ صَحِيحِ"^(٩)، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْمَوَاضِعَ مِمَّا تَسْتَحْيِ الْمَرْأَةُ مِنْ ذِكْرِهَا.

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة: ٨٩/١.

(٢) تحفة الباري: ٩٠/١، وينظر: سيرة ابن هشام: ٢٠٦/٢، معجم الطبراني الكبير: ١٦٢/٢، رقم (١٦٧٠).

(٣) سَرَقَةٌ بفتح السين والراء: أي قطعة منه. تحفة الباري: ٣١٦/٥، وينظر: لسان العرب: ١٧٥/٧.

(٤) صحيح البخاري: كتاب النكاح، باب نكاح الأبيكار: ٣١٦/٥، رقم (٥٠٧٨)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل فضل عائشة رضي الله عنها: ٢٤٢٠/٥، رقم (٢٤٣٨).

(٥) سنن الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل عائشة رضي الله عنها: ١٨٧/٦، رقم (٣٨٨٠)، تحفة الباري: ٣١٦/٥.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب الغسل والوضوء في المخبض: ١٨٨/١، رقم (١٩٨)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر: ٥٩٠/٢، رقم (٤١٨).

(٧) تحفة الباري: ١٨٩/١.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الحيض، باب لا تقضي الحائض الصلاة: ٢٥٧/١، رقم (٣٢١)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة: ٥١٣/١، رقم (٣٣٥).

(٩) تحفة الباري: ٢٥٨/١.

الباب الثاني
منهج شيخ الإسلام زكريا
المتعلق بتراجم الأبواب
وبالمتون في منحة الباري

الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بتراجم الأبواب

تمهيد: التعريف بتراجم البخاري وأنواعها

المبحث الأول: ضبط ألفاظ التراجم وبيان معانيها ومناسباتها.

المبحث الثاني: مطابقة التراجم للأحاديث ونقدها.

الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالمتون

المبحث الأول: العناية بالمسائل اللغوية.

المبحث الثاني: غريب الحديث.

المبحث الثالث: مختلف الحديث ومُشْكِلِه ومنتشابهه

المبحث الرابع: فقه الحديث.

الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بتراجم الأبواب

تمهيد: التعريف بتراجم البخاري وأنواعها

المبحث الأول: ضبط ألفاظ التراجم وبيان معانيها ومناسباتها

المطلب الأول: ضبط ألفاظ التراجم وبيان معانيها.

المطلب الثاني: بيان المناسبات بين الكتب والأبواب والتراجم.

المبحث الثاني: مطابقة التراجم للأحاديث ونقدها

المطلب الأول: بيان أنواع تراجم الإمام البخاري من حيث مطابقتها لأحاديث الباب.

المطلب الثاني: بيان صور التراجم.

المطلب الثالث: نقد التراجم.

تمهيد: التعريف بتراجم البخاري وأنواعها

تعريف التراجم لغة واصطلاحاً:

الترجمة لغة: من ترجم، وزان: فعل، فأصل الفعل رباعي، والفعل يدل على أصالة التاء^(١)، وهو ما أكده الإمام النووي، فقال: "والتاء في هذه اللفظة أصلية ليست بزائدة، والكلمة رباعية، وغلّطوا الجوهري في جعله التاء زائدة، وذكره الكلمة في فصل رجم"^(٢).

والتَّرْجُمان كعُنفوان وزعفران، هو: المفسّر للسان^(٣)، وترجم كلامه: إذا فسّره بلسان آخر، والتَّرْجُمان أيضاً: هو الذي ينقل الكلام من لغة إلى أخرى^(٤)، وترجم فلان كلامه: إذا بيّنه وأوضحه، وترجم كلام غيره: إذا عبّر بلغة غير لغة المتكلم^(٥).

قال الإمام النووي: معنى الترجمة: التعبير عن لغة بلغة، وذلك في حديث أبي جمره: «كنت أترجم بين يدي ابن عباس رضي الله عنهما»^(٦)، فقيل: إنه كان يتكلم بالفارسية، فكان يترجم لابن عباس رضي الله عنهما عن من يتكلم بها، وقال ابن الصلاح: "وعندي أن معناه أنه كان يبلغ كلام ابن عباس إلى من خفي عليه من الناس، إما لزحام منع من سماعه، فأسمعهم، وإما لاختصار منع من فهمه، فأفهمهم، أو نحو ذلك، وإطلاقه ذكر الناس يشعر بهذا، ويبعد أن يكون المراد به الفرس خاصة، وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة أخرى، وقد أطلقوا على قولهم: (باب كذا وكذا) اسم الترجمة، لكونه يعبر عن ما يذكر بعده، والله أعلم"^(٧).

فخلاصة المعنى اللغوي: أن الترجمة تطلق على خمسة معانٍ: التفسير والنقل والتعبير والبيان والإيضاح.

أما اصطلاحاً: يطلق المحدثون الترجمة على معانٍ عديدة:

١- سلسلة أسانيد مشهورة: كمالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها^(٨).

٢- تراجم الأعلام: وهو نبذة عن حياة المترجم له، وأقوال العلماء فيه من حيث الجرح والتعديل.

(١) ينظر: لسان العرب: مادة ترجم: ٢/٢١٩، المصباح المنير: ٤٣، القاموس المحيط: مادة ترجم: ٩٧٦.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات: ٣/٤١، وينظر: الصحاح: ٥/١٩٢٨، ووافق الرازي الجوهري في مختار الصحاح: ١٥٩.

(٣) القاموس المحيط: مادة ترجم: ٩٧٦، تحفة الباري: ١/٢٣.

(٤) لسان العرب: مادة ترجم: ٢/٢١٩، ومادة رجم: ٦/١١٧.

(٥) المصباح المنير: ٤٣.

(٦) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين: ١/١٣٦، رقم (١٧).

(٧) المنهاج شرح الجامع الصحيح للإمام النووي: ١/١٣٦.

(٨) النكت على مقدمة ابن الصلاح: ١/٣٤٧.

٣- تراجم أبواب البخاري: عرفها الصنعاني(ت:١١٨٢هـ) بقوله: "التراجم جمع ترجمة، وهي عنوان الباب الذي تساق فيه الأحاديث، ولا بد أن تكون مناسبة لما يساق من الأحاديث"^(١)، وهو المفهوم من قول ابن الصلاح المتقدم:

"وقد أطلقوا على قولهم: (باب كذا وكذا) اسم الترجمة لكونه يعبر عن ما يذكر بعده".

وقد ذكر ابن المُنيّر أن كتابين فقههما في تراجمهما: كتاب البخاري في الحديث، وكتاب سيبويه في النحو^(٢)، فالذي يعنى النظر في صحيح البخاري، ويدرسه دراسة دقيقة مستفيضة يدرك أن الإمام البخاري أودع في كتابه من الفقه الذي اشتملت عليه التراجم ما أودع، ورضع في عقود تلك الأبواب من جواهر المعاني ما رضع، فاستخدم صنعة فقهية فائقة، ضمّنها تراجم أبوابه، واختار أحكاماً شرعية وبوّب لها^(٣)، ثم استدل لها من الكتاب والسنة وفتاوى الصحابة وأقوال التابعين^(٤).

مما تقدّم يمكنني تعريف تراجم أبواب البخاري: "عناوين الأبواب المتضمنة المعاني الصحيحة والفقه

الدقيق المستنبط من الأحاديث الواردة فيها، والتي تبين المقصود منها وتوضح مواضعها".

أركان الترجمة عند الإمام البخاري:

تقوم الترجمة على ثلاثة أركان:

الأول: المترجم أو الترجمان: اسم فاعل، وهو الإمام البخاري الذي استخرج بفهمه الفوائد الفقهية والنكت الحكيمة من متون الأحاديث، وفرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها.

الثاني: المترجم به أو الترجمة: وهي عنوان الباب الذي تساق فيه الأحاديث، وهي نوعان:

١- أن تكون نصاً، وهو إما آية قرآنية أو حديث على شرطه أو ليس على شرطه، أو أثر صحابي.

٢- أن تكون استنباطاً من كلام الإمام البخاري.

الثالث: المترجم له: اسم مفعول، وهو النصوص التي تساق للدلالة على ما تضمنته الترجمة.

والنصوص التي تأتي تحت التراجم لا تخرج عن ثلاثة أنواع:

^(١) توضيح الأفكار لمعاني الأنظار: ٤٤/١.

^(٢) المتواري على أبواب البخاري: ٣٧.

^(٣) قال الإمام النووي: وروينا عن عبد القدوس بن همام قال: سمعت عدة من المشايخ يقولون: حوّل البخاري تراجم جامع بين مقام سيدنا النبي ﷺ ومنبره، وكان يصلي لكل ترجمة ركعتين، ينظر: شرح النووي لصحيح البخاري: ١٠، هدي الساري: ١٦.

^(٤) ينظر: المتواري على أبواب البخاري: ٣٥، فقه الإمام البخاري للدكتور محمد أبو فارس: ٨١/١، وقد تكلم ابن خلدون عن التراجم، فقال: "قاماً البخاري وهو أعلاها رتبة فاستصعب الناس شرحه، واستغلقوا مناه،..ولذلك يحتاج إلى إمعان النظر في التفقه في تراجمه، لأنه يترجم الترجمة ويورد فيها الحديث بسند أو طريق، ثم يترجم أخرى ويورد فيها ذلك الحديث بعينه، لما تضمنته من المعنى الذي ترجم به الباب. وكذلك في ترجمة وترجمة إلى أن يتكرّر الحديث في أبواب كثيرة، بحسب معانيه واختلافها، ولقد سمعت كثيراً من شيوخنا رحمهم الله تعالى يقولون: شرح كتاب البخاري دين على الأمة". ديوان المبتدأ والخبر: ٥٦٠/١.

١- الآيات القرآنية الكريمة.

٢- الأحاديث النبوية الشريفة.

٣- آثار الصحابة والتابعين.

ثم هل يورد الإمام البخاري هذه الأنواع الثلاثة على أنها مترجم بها أم مترجم لها؟

الأمر المتفق عليه أن الأحاديث المسندة مترجم لها، أما بالنسبة للآيات الكريمة والمعلقات والآثار فطريقة الإمام البخاري في إيرادها فيها نظر؟
والذي يبدو من أقوال العلماء:

١- أن الأصل أنها داخلة في الترجمة على سبيل الاستشهاد والتقوية، وهذا ما ذهب إليه الإمام النووي فقال: "وذكر في تراجم الأبواب آيات كثيرة من القرآن العزيز، وأشياء كثيرة جداً من فتاوى الصحابة والتابعين، فمن بعدهم" (١)، ووافقه شاه ولي الله الدهلوي (٢).

٢- ومنهم من رأى أنها ليست من الترجمة، بل مترجم لها:

- فابن المنير وابن جماعة والكرمانى جعلوها من المترجم لها، وذلك في: " (باب في الاغتباط في العلم) قال عمر: "تفقهوا قبل أن تسودوا" (٣). قال ابن المنير وابن جماعة: "وجه مطابقة قول عمر ﷺ للترجمة" (٤)، فأرادا بيان المطابقة بين الترجمة وبين قول سيدنا عمر ﷺ، وقال الكرمانى: "هو ليس من تمام الترجمة" (٥)، وفي باب (رفع العلم وظهور الجهل) وقال ربيعة: "لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه" (٦)، قالوا: مناسبة قول ربيعة للترجمة" (٧)، فأرادا أيضاً بيان المطابقة بين الترجمة وبين قول ربيعة.

فتفيد أقوالهم أن الآثار من أقوال الصحابة والتابعين هي من المترجم لها.

٣- ومن العلماء من فصل المسألة: وهو الحافظ ابن حجر فقال: "وإنما يورد ما يورد من الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين، ومن تفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين الأئمة، فحينئذ ينبغي أن يقال جميع ما يورد فيه إما أن يكون مما ترجم به أو

(١) التلخيص شرح الجامع الصحيح للإمام النووي: ١٢.

(٢) قال: "وقد فرق البخاري في تراجم الأبواب علماً كثيراً من شرح غريب القرآن، وذكر آثار الصحابة، والأحاديث المعلقة" شرح تراجم أبواب البخاري لشاه ولي الله الدهلوي: ٥، وينظر: الإمام البخاري وفقه التراجم في جامع الصحيح: ٧٩.

(٣) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة: ٩٧/١.

(٤) المتواري على أبواب البخاري: ٦٠، مناسبات تراجم البخاري: ٣٥.

(٥) الكواكب الدراري: ٤١/٢.

(٦) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل: ١٠٣/١.

(٧) المتواري على أبواب البخاري: ٦٣، مناسبات تراجم البخاري: ٣٥.

مما ترجم له، فالمقصود من هذا التصنيف بالذات هو الأحاديث المسندة وهي التي ترجم لها، والمذكور بالعرض والتبع: الآثار الموقوفة، والأحاديث المعلقة، نعم والآيات المكرمة، فجميع ذلك مترجم به، إلا أنها إذا اعتبرت بعضها مع بعض، واعتبرت أيضاً بالنسبة إلى الحديث، يكون بعضها مع بعض منها مفسرٌ ومنها مفسرٌ، فيكون بعضها كالمترجم له باعتبار، ولكن المقصود بالذات هو الأصل، فافهم هذا فإنه مخلص حسن، يندفع به اعتراض كثير عما أورده المؤلف من هذا القبيل، والله الموفق^(١).

فالواضح من كلامه أن الأصل كونها مترجماً بها، إلا إذا اعتبرت بعضها ببعض فقد تكون مترجماً لها.

وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام زكريا حيث قال: "كثيراً ما يذكر البخاري في الترجمة آية فأكثر من القرآن للاستشهاد بها على ما قبلها أو ما بعدها، وعادة البخاري رحمه الله أن يضم إلى بعض التراجم والحديث ما يناسبه من قرآن أو تفسير له أو حديث على غير شرطه أو أثر من بعض الصحابة أو عن بعض التابعين بحسب ما يليق عند ذلك بالمقام"^(٢).

فالواضح من كلامه: أن ما يأتي بعد الترجمة من الآيات والآثار ممكن أن تكون مترجماً بها أو مترجماً لها. ومثال ما اعتبره مترجماً لها:

ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى» وأن المعرفة فعل القلب، لقول الله تعالى: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ» [البقرة: ٢٢٥] وأورد حديث السيدة عائشة رضي الله عنها بسنده، وفيه ثم يقول: «إِنَّ أَتَقَاكُمْ وَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ أَنَا»^(٣).

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "الحديث دليل على الشق الأول من الترجمة، والآية دليل على الشق الثاني منها"^(٤)، فمفهوم كلامه أنه اعتبر الآية مترجماً لها كالحديث.

وخلاصة القول: يتبين لنا مما سبق خمسة أمور:

الأول: إن الأحاديث الصحيحة المسندة هي المقصد الأصلي للإمام البخاري.

الثاني: إن الأحاديث المسندة هي المترجم لها بلا خلاف.

الثالث: إن الآيات الكريمة والآثار الموقوفة والمقطوعة والأحاديث المعلقة أوردها الإمام البخاري على سبيل التبع والعرض والاستدلال استتناساً واستشهاداً.

الرابع: إنها لذلك مترجم بها في الأصل.

(١) هدي الساري: ٢٤/١.

(٢) تحفة الباري: ٧/١.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان: باب قول النبي ﷺ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى»: ٤٣/١، رقم (٢٠).

(٤) تحفة الباري: ٤٣/١.

الخامس: إنها لا تخرج عن هذا الأصل إلا إذا اعتبرت بعضها مع بعض، واعتبرت بالنسبة للأحاديث المسندة، فإنها بهذا الاعتبار منها ما يكون مترجماً به، ومنها ما يكون هو مترجماً له^(١).
يَبْدُ أن المُتَمَعِّن في تراجم صحيح البخاري يدرك أن المسألة نسبية، لا يمكن أن يحكم عليها بحكم عام على جميع التراجم، فإن لكل ترجمة حالة خاصة بها، والله أعلم.

جهود أهل العلم في دراسة تراجم البخاري وتقسيمها:

اعتنى العلماء بدراسة تراجم صحيح البخاري لما اشتهر من دقته فيها، فتكلموا عليها في شروحهم للصحيح، وقد أفرد بعضهم فصولاً في مقدمة شروحهم، بل قد صنّف بعضهم مصنفاً خاصاً أفرده للكلام فيها فأجاد وأفاد، ومنهم:

- ١- (فك أغراض البخاري المبهمة في الجمع بين الحديث والترجمة)، وهي: مئة ترجمة، للفقير أبي عبد الله محمد ابن منصور بن حمامة السَّجْمَاسِي (ت: ٣٧٠ هـ) قال الشيخ النَّدَوِي (ت: ١٤٢٠ هـ): سماه (مصابيح الجامع)^(٢).
- ٢- (المتواري على تراجم البخاري) للعلامة ناصر الدين أحمد بن محمد بن المُنَيَّرِ خطيب الإسكندرية (ت: ٦٨٣ هـ) جمع فيه أربع مئة ترجمة^(٣)، وهو مطبوع.
- ٣- (ترجمان التراجم): لأبي عبد الله محمد بن عمر بن رُشِيدِ الفِهْرِيِّ السَّبْتِيِّ (ت: ٧٢١ هـ) وهو على أبواب الكتاب، ولم يكمله، وهو مفقود، جمع الأستاذ الدكتور محمد زين العابدين رُستَم مادته العلمية من ثلاثة شروح لصحيح البخاري، وهي فتح الباري للحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢ هـ)، وعمدة القاري للبدر العيني (ت: ٨٥٥ هـ)، وإرشاد الساري للشَّهابِ القَسْطَلَانِيِّ (ت: ٩٢٣ هـ) حيث اعتنوا بالإفادة من ابن رُشِيدِ في هذا المجال^(٤)، وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه وصل فيه إلى كتاب الصيام، وقال: "ولو تم لكان في غاية الإفادة، وإنه لكثير النفع مع نقصه"^(٥).

- ٤- (مناسبات تراجم البخاري) للإمام قاضي القضاة بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكِنَانِيِّ الشافعي (ت: ٧٣٣ هـ) وهو لخص فيه كتاب المتواري على تراجم البخاري، وزاد عليه، وهو كتاب مفيد، ومطبوع.

(١) تراجم أحاديث الأبواب للدكتور علي الزين: ١٥٤

(٢) ذكره الحافظ ابن حجر في هدي الساري مقدمة فتح الباري: ١٦، وحاجي خليفة في كشف الظنون: ٥٤١/١، والعلامة أبو الحسن النَّدَوِي في مقدمته لكتاب الأبواب والتراجم لصحيح البخاري: ١/صحيفة: خ.

(٣) هدي الساري: ١٧، وذكر كتاب ابن المُنَيَّرِ حاجي خليفة أيضاً في كشف الظنون: ٥٤١/١.

(٤) ترجمان التراجم لابن رُشِيدِ: ٤.

(٥) هدي الساري: ١٨.

٥- (تعليق المصابيح على أبواب الصحيح) لأبي عبد الله بن محمد بن أبي بكر عمر القرشي المخزومي الإسكندراني الملقب ببدر الدين المعروف بالذماميني (ت: ٨٢٧هـ) (١).

٦- (شرح تراجم أبواب البخاري) لشيخ مشايخ الهند الإمام شاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي (ت: ١١٧٦هـ) قال العلامة أبو الحسن الندوي: "وهي رسالة وجيزة المباني غزيرة المعاني، تكاد تكون كلها أصولاً ونكتاً حكمية ولب اللباب في فهم التراجم والأبواب" (٢).

وذكر فيه عدة أقسام للتراجم إلا أنه لم يقسم فنون التراجم إلى أنواع، بل راح يسرد صوراً من التراجم يعدها أقساماً، واندرجت عنده الأقسام مع المسالك والصور، كما ذكر الأستاذ الدكتور نور الدين عتر (٣).

٧- (الأبواب والتراجم لصحيح البخاري) للعلامة محدث الهند محمد زكريا الكاندهلوي (ت: ١٤٠٢هـ)، قسم التراجم إلى ظاهرة وخفية، وهو مطبوع، قدّم له علامة الهند الشيخ أبو الحسن الندوي (٤).

٨- (فيض الباري على صحيح البخاري) محمد أنور شاه بن معظم الكشميري الهندي (ت: ١٣٥٣هـ).

تقسيم الأستاذ الدكتور نور الدين عتر للتراجم:

ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في (هدي الساري مقدمة فتح الباري) أنه قسم التراجم حسب مطابقتها للأحاديث إلى قسمين ظاهرة وخفية، وشرح ذلك، لكن يلاحظ عليه: تداخل التراجم الخفية بالتراجم الظاهرة، وعدم استكمالها كل أنواع التراجم (٥).

وقد ابتكر أستاذي الدكتور نور الدين عتر تقسيماً جديداً لتراجم أبواب البخاري نظمها في أربعة أنواع، وقد نال قصب السبق في نظم التراجم في هذه الأنواع مما يسهل على القارئ صعوبتها، ويهون له الطريق في الوصول إلى مغزاها الذي قصدته الإمام البخاري، وهي:

١- التراجم الظاهرة: وهي التي بينها وبين الأحاديث مطابقة واضحة جلية دون حاجة إلى إمعان الفكر والنظر، فقد سلك الإمام البخاري في الترجمة الظاهرة مسالك عديدة، شارك فيها غيره، منها الترجمة بصيغة خبرية عامة،

(١) ذكر الاثنين الأخيرين كشف الظنون: ١/٥٤١، والعلامة الندوي في مقدمته لكتاب الأبواب والتراجم: ١/صحيفة: خ.

(٢) العلامة الندوي في مقدمته لكتاب الأبواب والتراجم لصحيح البخاري: ١/صحيفة: خ.

(٣) الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح: ٧٣، وينظر: شرح تراجم أبواب صحيح البخاري لشاه الدهلوي: ٣.

(٤) قال: "وسر الغموض في هذه الأبواب والتراجم تتوع مقاصد المؤلف، وتعد مراميه، وفُرط ذكائه، وحِدّة ذهنه، وتعمقه في فهم الحديث، وحرصه على الاستفادة منه أكبر استفادة ممكنة، فهو كحلة حريصة تواقّة تجتهد أن تتشرب من الزهرة آخر قطرة من الرحيق ثم تحولها إلى عسل مصفى فيه شفاء للناس" ثم قال: "وسر آخر للغموض في تراجم الأبواب: إن المؤلف غير خاضع للأساليب التأليفية، والقوانين الوضعية التي جرى عليها المؤلفون في فن الحديث في عصره وبعد عصره، بل هو واضع طريقة خاصة في التأليف، وإمام مذهب خاص، فهو لم يقتصر على ما يتبادر إليه الذهن من الأحكام الفقهية المستخرجة من الأحاديث شأن أقرانه ومن سبقه من المؤلفين في علم الحديث والفقه، بل يستخرج من الأحاديث فوائد علمية وعملية لا تدخل تحت باب من أبواب الفقه المعروفة". الأبواب والتراجم: ١/صحيفة: ج- د.

(٥) هدي الساري: ١٦، الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح: ٧٢.

أو بصيغة خبرية خاصة، أو الترجمة بصيغة الاستفهام، أو أنه يقتبس الترجمة من حديث الباب، أو الإخبار عن بدء الحكم وظهور شيء، كما انفرد بمسالك خاصة كثيرة في تراجمه، منها: أن يترجم بآية قرآنية، أو بآثار الصحابة، أو بما ذهب إليه بعض العلماء.

٢- **التراجم الاستنباطية:** وهي التي تدرك مطابقتها لأحاديث الباب بوجه من وجوه البحث والتفكير القريب أو البعيد، وإنما يريد الإمام البخاري منها أن يصل القارئ إلى نتيجة بإعمال فكره، كما يقصد شحذ ذهن القارئ وتمرينه على التفهم والاستنباط، فيستيقظ عقله، ويكتسب تفقهاً وعمقاً في العلم، ومنها: أن تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة عن طريق الاستنتاج لعلاقة اللزوم، أو تطابق الترجمة الحديث بالعموم والخصوص، وغير ذلك مما ذكره الشراح في كتبهم.

٣- **التراجم المرسلة:** وهي التي اكتفى فيها بلفظ (باب)، ولم يعنون له بشيء يدل على المضمون، وهو يفعل ذلك: إما لكون مضمون أحاديث الباب متصلاً بالباب السابق، فيكون بمنزلة الفصل من السابق، أو يتضمن الباب فائدة تتصل بأصل الموضوع، وهذا كثير.

٤- **التراجم المفردة:** وهي تراجم لا يخرج الإمام البخاري فيها شيئاً من الحديث للدلالة عليها، وقد تكون الترجمة بلفظ حديث لم يصح عنده، فكأنه يقول: لم يصح عندي شيء على شرطي^(١).

(١) الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح: ٧٤، وينظر: هدي الساري: ١٧، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين: ٢٧٥-٢٨٥-٢٩١-٢٩٥.

المبحث الأول: ضبط ألفاظ التراجم وبيان معانيها ومناسباتها

قسّم الإمام البخاري كتابه إلى كتب، وقسّم كل كتاب إلى أبواب، وقد عرّف شيخ الإسلام زكريا الكتاب "لغة: الضم والجمع، وعرفاً: اسم لجملة مختصة من العلم مشتملة غالباً على أبواب وفصول"^(١)، وعرّف الباب: "لغة: ما يتوصل به إلى غيره، وعرفاً: اسم لجملة مختصة من العلم، مشتملة غالباً على فصول"^(٢)، فاشتملت أبواب صحيح البخاري على مجموعة من الأحاديث، ترجم لها بتراجم، أودع فيها مسائل فقهية ونكات حكمية، والتي يمكن أن يعبر عنها بـ (نتائج النظرة الدقيقة التي منحها الله للإمام البخاري)، راعى فيها مقاصد رفيعة، وأهدافاً سامية، حتى إن حكم الفقهاء والمحدثين في شأن تراجم أبوابه أصبح مضرراً للمثل، وهو قولهم: (فقه البخاري في تراجمه)^(٣).

المطلب الأول: ضبط ألفاظ التراجم وبيان معانيها:

اعتنى شيخ الإسلام زكريا بتراجم أبواب الصحيح، ويمكن تلخيص جهده في ذلك بما يلي:

١ - اعتناؤه ببيان اختلاف نسخ صحيح البخاري في التراجم: فاختلاف النسخ والروايات لا تقتصر على الأحاديث فقط، بل تعدّى ذلك إلى التراجم أيضاً، فكان يذكر اختلاف النسخ في تراجم الكتب والأبواب، لكن دون الإشارة إلى اسم النسخة، إنما يكتفي بقوله: في نسخة كذا، كما ينبّه على بعض الكلمات الساقطة من الترجمة، وعلى سقوط الترجمة كاملة من بعض النسخ، أو الزيادة فيها.

فمن أمثلة التنبيه إلى اختلاف ترجمة اسم الكتاب:

-كتاب الوضوء، قال شيخ الإسلام زكريا: في نسخة: "كتاب الطهارة" وهي أنسب بالأبواب الآتية لكونها أعم من الوضوء^(٤).

ومن ذلك أيضاً: كتاب المساقاة، قال شيخ الإسلام زكريا: "في نسخة: كتاب الشرب، قال شيخنا الحافظ ابن حجر: ولا وجه لقوله كتاب المساقاة، فإن التراجم فيه غالبها تتعلق بإحياء الموات"^(٥)، فاعترض على ترجمة الكتاب بالمساقاة تبعاً لما ذهب إليه الحافظ ابن حجر، وهو اعتراض وجيه.

ومن أمثلة التنبيه إلى بعض الكلمات التي سقطت من الترجمة:

(١) تحفة الباري: ٣٠/١.

(٢) تحفة الباري: ٦/١.

(٣) سيرة الإمام البخاري للمباركفوري: ٣٤٠/١.

(٤) تحفة الباري: ١٤٨/١.

(٥) تحفة الباري: ١٥٠/٣، وينظر: فتح الباري: ٣٧/٥.

-باب من كره أن يعود في الكفر، قال شيخ الإسلام زكريا: "باب" ساقط من نسخة^(١).
 -باب ليلغ العلم الشاهد الغائب، قال شيخ الإسلام زكريا: لفظ "العلم" ساقط من نسخة^(٢).
 -باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ، قال شيخ الإسلام زكريا: "ولفظ: والمواضع إلى آخره ساقط من نسخة، وفي أخرى: قبل (باب) بسم الله الرحمن الرحيم"^(٣).
ومن أمثلة التنبيه إلى اختلاف النسخ في ألفاظ الترجمة:

-باب حب النبي ﷺ من الإيمان، قال شيخ الإسلام زكريا: في نسخة: "حب الرسول ﷺ"^(٤).
 -باب إذا قال: فلان يُقرئك السلام، قال شيخ الإسلام زكريا: في نسخة: "يقرأ عليك" بدل "يقرئك"^(٥).
 -باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح، قال شيخ الإسلام زكريا: في نسخة: "ومن خرج" وفي أخرى: "ومن يخرج"^(٦)، وغير ذلك الكثير.

وقد تسقط الترجمة كلها من بعض النسخ فيشير إلى ذلك، ومثاله:

-باب شراء الإمام الحوائج بنفسه، قال شيخ الإسلام زكريا: "الترجمة ساقطة من نسخة، ولفظ "إمام" ساقط من أخرى، وعليها لابد من تقدير الإمام أو الرجل ليعود عليه ضمير نفسه"^(٧).
وقد يزداد عليها في بعض النسخ فينبه عليه، ومثاله:

-باب السمع والطاعة للإمام، قال شيخ الإسلام زكريا: "زاد في نسخة: "ما لم يأمر بمعصية"^(٨).
 ٢-اعتناؤه بضبط كلمات الترجمة المشكّلة وبيان معناها: فقد كان يحرص على ضبط كل مشكّل من ألفاظ الترجمة، ويبين معناها، ومثاله:

-باب السَّمَر بالعلم، قال شيخ الإسلام زكريا: "السمر بفتح السين والميم، وهو الحديث في الليل"^(٩).
 -باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المُثقل، قال شيخ الإسلام زكريا: "بضم الميم وسكون المثناة، وكسر القاف، صفة للغشي بفتح الغين وسكون الشين المعجمتين، ورُوي بكسر الشين وتشديد الياء، وبالجملة هو مرض يعرض من طول التعب والوقوف، وهو إغماء خفيف فلا ينقض الوضوء إلا إذا كان متقللاً"^(١٠).

(١) تحفة الباري: كتاب بدء الوحي: ٦/١، وينظر: ١/٣٤، ٥٣، ٥٦، ٥٧، ٣٢٩، وغير ذلك.

(٢) تحفة الباري: كتاب العلم: ١/١٢٢.

(٣) تحفة الباري: كتاب الصلاة: ١/٣٥٧.

(٤) تحفة الباري: كتاب الإيمان: ١/٣٧.

(٥) تحفة الباري: كتاب الاستئذان: ٦/١٤٨.

(٦) تحفة الباري: كتاب الأذان: ١/٤٤٠.

(٧) تحفة الباري: كتاب البيوع: ٣/٢٥، وينظر: ٣/١٩٥، ٣٢٥، ٣٣٨.

(٨) تحفة الباري: كتاب الجهاد والسير: ٣/٤٦٧.

(٩) تحفة الباري: كتاب العلم: ١/١٣٢.

(١٠) تحفة الباري: كتاب الوضوء: ١/١٨١.

باب القَدَر، قال شيخ الإسلام زكريا: "زاد في نسخة: في القَدَر، هو بفتح الدال قسيم القَضَاء، وهو -أي القَضَاء-: حكم الله الكلي الإجمالي في الأزل، والقَدَر: هو جزئيات ذلك الحكم وتفصيله، ومذهب أهل الحق أن الأمور كلها من الإيمان والكفر والخير والشر والنفع والضرر بقضاء الله تعالى وقَدَره، ولا يجري شيء في ملكه إلا بقدره وإرادته"^(١)، وغير ذلك الكثير.

٣- اعتناؤه بإعراب بعض الكلمات في التراجم التي تحتمل أكثر من وجه للإعراب، ومثاله:

باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، قال شيخ الإسلام زكريا: "(باب) يقرأ بالتثوين وتركه، وبالوقف عليه على سبيل التعدد للأبواب، وعليه لا إعراب، وعلى الأولين خبر مبتدأ محذوف، لكنه على الثاني مضاف إلى ما بعده بتقدير مضاف، أي: هذا باب جواب كيف كان بدء الوحي"، كما بيّن إعراب (كيف) أنها "في محل نصب خبر كان إن جعلت كان ناقصة، وحالاً إن جعلت تامة، وتقديمها واجب، لأنها في الأصل للشرط، وللاستفهام حقيقة، أو تجوزاً بمعنى الإنكار والتعجب، وكل من الشرط والاستفهام له صدر الكلام"^(٢)، ولم يتكلم الحافظ ابن حجر عن إعراب (كيف) شيئاً^(٣).

باب الرخصة إن لم يحضُر الجمعة في المطر، قال شيخ الإسلام زكريا: "بتحتية وبالبناء للفاعل، وبفوقية وبالبناء للمفعول، وإن بالكسر: شرطية، وبالفتح بتقدير "في"، أي: الرخصة في أن لم يحضر"^(٤).

باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة، قال شيخ الإسلام زكريا: "لا: ناهية أو نافية بمعنى الناهية، يفرق بالجزم على الأول، وبالرفع على الثاني، أي لا يفرق داخل المسجد"^(٥).

٤- اعتناؤه بشرح الكلمات الغريبة الواردة في التراجم، وهو كثير، ومثاله:

باب الصلاة إلى الحرّبة، وباب الصلاة إلى العنّزة، قال شيخ الإسلام زكريا: "الحرّبة: هي دون الرُمح عريضة النصل، والعنّزة هي دون الرمح مدورة النصل كما في الرُمح"^(٦).

باب من تكلم بالفارسية والرّطانة، أي باللغة الفارسية، نسبة إلى فارس بن عامور بن يافث بن نوح عليه السلام، والرّطانة بفتح الراء وكسرها: أي التكلم بلسان العجم، أو بكلام لا يفهم^(٧).

(١) تحفة الباري: كتاب القدر: ٢٦٢/٦، ينظر: تحفة المريد: ٧٠.

(٢) تحفة الباري: كتاب بدء الوحي: ٦/١.

(٣) فتح الباري: كتاب بدء الوحي: ١٠/١.

(٤) تحفة الباري: كتاب الجمعة: ١٥/٢.

(٥) تحفة الباري: كتاب الجمعة: ١٩/٢.

(٦) تحفة الباري: كتاب الصلاة: ٣٦١/١.

(٧) تحفة الباري: كتاب الجهاد والسير: ٥٢١/٣.

باب الإدلاج في المُحَصَّب، قال شيخ الإسلام زكريا: "الإدلاج بسكون الدال: سيرٌ أول الليل، ويكسرهما مشددة: سيرٌ آخره، وهو المراد هنا، وأصله الاتدلاج قلبت التاء دالاً وأدغمت في الدال، والمُحَصَّب اسم مكان، وهو الأبطح، نزله سيدنا رسول الله ﷺ في حجه للاستراحة"^(١).

٥- اعتناؤه بتعريف المصطلحات الواردة في التراجم، وهو كثير، ومثاله:

باب قول النبي ﷺ: "أنا أعلمكم بالله" وأن المعرفة فعل القلب، قال شيخ الإسلام: العلم الإدراك الكلي، والمعرفة هي الإدراك الجزئي"^(٢).

باب الفهم في العلم، قال شيخ الإسلام زكريا: "الفهم جودة الذهن، والذهن قوة يتصور بها الصور والمعاني"^(٣). والمعاني"^(٣).

باب الغضب، قال شيخ الإسلام زكريا: "الغضب هو انفعال يحصل من غليان الدم لشيء دخل في القلب"^(٤). باب الخشوع في الصلاة، قال شيخ الإسلام زكريا: "الخشوع قلبي وبدني، فالأول خشية القلب، والثاني سكون البدن، والمراد هنا مجموعهما"^(٥).

٦- اعتناؤه بتعريف المصطلحات الشرعية الواردة بتراجم الكتب والأبواب لغة واصطلاحاً، فلم يترك مصطلحاً من المصطلحات الشرعية إلا وعرفه لغة وشرعاً، وذلك مثل:

تعريف التيمم، قال شيخ الإسلام زكريا: "لغة: القصد، يقال: يمت فلاناً ويممته، وتأممته، وأممته، أي: قصدته، وشرعاً: إيصال التراب إلى الوجه واليدين بشرائط مخصوصة"^(٦).

تعريف الصلاة، قال شيخ الإسلام زكريا: "لغة: الدعاء، وشرعاً: أقوال وأفعال مفتحة بالتكبير مختمة بالتسليم"^(٧).

تعريف البيوع، قال شيخ الإسلام زكريا: "جمعُ بيع، وجمعه؛ لاختلاف أنواعه، كبيع العين، وبيع الدين، وبيع المنفعة، وهو لغة: المبادلة، وشرعاً: مقابلة مالٍ بمالٍ مع إيجاب وقبول على وجه مخصوص"^(٨).

(١) تحفة الباري: كتاب الحج: ٤٣٨/٢.

(٢) تحفة الباري: كتاب الإيمان: ٤٢/١، والحديث أخرجه البخاري في الكتاب والباب نفسه: ٤٢/١، رقم (٢٠).

(٣) تحفة الباري: كتاب العلم: ٩٧/١.

(٤) تحفة الباري: كتاب العلم: ١١٢/١.

(٥) تحفة الباري: كتاب الأذان: ٤٧٧/١.

(٦) تحفة الباري: كتاب التيمم: ٢٦٥/١.

(٧) تحفة الباري: كتاب الصلاة: ٢٧٩/١.

(٨) تحفة الباري: كتاب البيوع: ٤/٣، وينظر: تعريف الوضوء: ١٤٨/١، والأذان: ٤١٣/١، والزكاة: ٢٦٣/٢، والصيام: ٤٩٧/٢، والاعتكاف: ٥٥٧/٢، والسلم: ٨٧/٣، والشفعة: ٩٢/٣، والإجارة: ٩٧/٣، والاستقراض: ١٦٧/٣، والهبة: ٢٦١/٣، وغير ذلك.

٧- اعتناؤه ببيان المعنى المراد من الترجمة:

كان يبين مراد الإمام البخاري من التراجم دائماً، ويبين جواب إذا الشرطية، وجواب هل الاستفهامية فمن ذلك:

-باب حلاوة الإيمان، قال شيخ الإسلام زكريا: "مراده أنها من ثمراته"^(١).

-باب يصلي المغرب ثلاثاً في السفر، قال شيخ الإسلام زكريا: "أي: فلا يجوز قصرها بالإجماع، كما نقله ابن المنذر وغيره، وإنما لم تقصر لأنها وتر النهار لقربها منه"^(٢).

-باب إذا لم يتم السجود، قال شيخ الإسلام زكريا: "جواب إذا محذوف، أي لم تصح صلاته"^(٣).

-باب جف القلم على علم الله قال شيخ الإسلام زكريا: "أي على حكمه، لأن معلومه لا بد من وقوعه، فالعلم به مستلزم الحكم بوقوعه، وجفاف القلم: أراد به الفراغ من الكتابة، فهو مجاز من إطلاق اللزوم، لأن الفراغ من الكتابة يستلزم جفاف القلم عن مداده مخاطبة لنا بما نعهد"^(٤).

-باب هل يبعث الطليعة وحده، قال شيخ الإسلام زكريا: "أي الإمام، وجواب (هل) محذوف أي: نعم"^(٥).

-باب هل يُصلى على غير النبي ﷺ، قال شيخ الإسلام زكريا: "أي وغير سائر الأنبياء، أما الصلاة على الأنبياء فسنة للأمر بها، بل هي واجبة في الصلاة على نبينا ﷺ في التشهد الأخير، وجواب الاستفهام محذوف، أي: نعم يجوز، وإن لم يسن في غير الأنبياء، وعليه عامة أهل العلم كما قال القاضي عياض"^(٦).

٨- اعتناؤه ببيان غرض الترجمة عندما تتكرر ألفاظها، ومثاله:

-باب فضل العلم، وهو الباب الأول في كتاب العلم، ثم تكرر في الباب الثالث والعشرين: قال شيخ الإسلام في الموضوع الثاني: فضل العلم زيادته، بخلاف ما مر في أول كتاب العلم، فإن المراد به فضيلته"^(٧).

-باب قول الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مريم: ١٦]، تكرر هذه الترجمة بعد خمسة أبواب، قال شيخ الإسلام زكريا: "لا تكرر في هذا مع ما تقدم، لأن الغرض من البابين مختلف، لأن هذا في أخبار عيسى عليه السلام، وذلك في أخبار أمه عليها السلام"^(٨).

(١) تحفة الباري: كتاب الإيمان: ٣٨/١.

(٢) تحفة الباري: كتاب تقصير الصلاة: ١١٣/٢، وينظر: الإجماع لابن المنذر: ٢٧.

(٣) تحفة الباري: كتاب الصلاة: ٣٠٥/١.

(٤) تحفة الباري: كتاب القدر: ٢٦٣/٦.

(٥) تحفة الباري: كتاب الجهاد والسير: ٤٢٠/٣.

(٦) تحفة الباري: كتاب الدعوات: ١٨٧/٦.

(٧) تحفة الباري: كتاب العلم: ١٠٥/١.

(٨) تحفة الباري: كتاب أحاديث الأنبياء: ١١٣/٤، ١١٩.

-باب من رهن درعه، ثم ترجم باب رهن السلاح، فيبين شيخ الإسلام زكريا أن ذلك لأن السلاح أعم من الدرع^(١).
مما سبق يتبين اعتناء شيخ الإسلام زكريا بضبط ألفاظ التراجم، وبيان مراد الإمام البخاري منها شرحاً وفتحاً
باختصار دقيق، غير مخل ولا معيب.

المطلب الثاني: بيان المناسبات بين الكتب والأبواب والتراجم:

المُنَاسِبَةُ مأخوذة من التَّسْبِةِ والتَّسْبِ، بمعنى القرابة والمقاربة والمشاكله والاتصال^(٢).
وقد اشتهر علم المناسبات في القرآن الكريم، وهو علم يبحث في المعاني الرابطة بين الآيات بعضها ببعض، وبين
السور بعضها ببعض، حتى تعرف علل ترتيب أجزاء القرآن الكريم^(٣).
واشتهر الحديث عن مناسبة الترتيب بين الكتب والأبواب بين شراح صحيح البخاري، فتكلم عن ذلك الحافظ ابن
حجر نقلاً عن شيخه شيخ الإسلام أبي حفص عمر البلقيني، فعقد الحافظ ابن حجر مبحثاً في هدي الساري^(٤)،
تكلم فيه عن مناسبة الترتيب بين الأبواب لخص كلام شيخه البلقيني، وتناول فيه الحديث عن المناسبات بين
كتب وأبواب صحيح البخاري بدءاً من بدء الوحي، وانتهاءً بكتاب التوحيد.
وقد بين شيخ الإسلام زكريا المناسبات بين الكتب وبين الأبواب في كثير من الأحيان.

أولاً: مناسبة افتتاح وختم الكتاب:

بين شيخ الإسلام زكريا مناسبة افتتاح الإمام البخاري صحيحه وتصديره بباب (بدء الوحي) وذلك بقوله: "لما كان
كتابه لجمع وحي السنة، وكان الوحي لبيان الأحكام الشرعية، صدره بباب الوحي لأنه مادة الشريعة"^(٥).
ولم يصدره بالكتاب إنما بالباب، وذلك لما قاله شيخ الإسلام زكريا: "لما كان ذكر كيف كان بدؤه للوحي كالمقدمة
لكتابه لم يذكره بالكتاب بل بالباب"^(٦).

فاعتبر الإمام البخاري أحاديث بدء الوحي مقدمة لكتابه الصحيح فلم يُصدِّره بكتاب، كما رأى شيخ الإسلام زكريا،
بينما رأى شيخه الحافظ ابن حجر أن الإمام البخاري بدأ بقوله: كيف بدء الوحي، فلم يصدره بكتاب ولا باب،

(١) تحفة الباري: كتاب الرهن: ٢٣٣/٣.

(٢) ينظر: أساس البلاغة: ٦٢٩، القاموس المحيط: ١٢٦، لسان العرب: ٢٤٢/١٤، مصابيح الدرر في تناسب آيات القرآن الكريم
والسور: ١٨/١.

(٣) معجم مقاييس اللغة: ٤٢٢/٥.

(٤) هدي الساري: ٦٦٠.

(٥) تحفة الباري: ٦/١.

(٦) تحفة الباري: ٣٠/١.

وذلك لأنه رأى أن كل باب يأتي بعده ينقسم منه، فهو أم الأبواب، فلا يكون قسيماً لها، وقدمه على غيره لأنه منبع الخبرات^(١).

فرجَّح شيخ الإسلام زكريا تصدير بدء الوحي بباب، ولم يرَ ذلك الحافظ ابن حجر ولا شيخه البلقيني. والذي أراه راجحاً افتتاحه بالباب، لأنه قد وردت به نسخة، فيكون كالمقدمة لكتابه.

ثم بيّن مناسبة ختم الصحيح بحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(٢) قال شيخ الإسلام زكريا: "ختم كتابه به كما افتتحه بذكر الوحي، ثم بحديث النية، أما افتتاحيته بذنك، فالتبرك بافتتاح الشريعة المحمدية، ولقصد الإخلاص في الأعمال، وأما ختمه بما ذكر، فلرجائه أن يكون كتابه من العمل الذي يُوزن له يوم القيامة، ويجازى به، وأنه وضعه ميزاناً يُرجع إليه، وليجمع بين مقام الرجاء والخوف"^(٣).

ثانياً: مناسبة الكتاب إلى الكتاب:

بيّن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري مناسبة تقديم كتاب الإيمان على العلم، لأن الإيمان أول واجب، والأفضل على الإطلاق، وقدم كتاب العلم على ما بعده لأن مدار ما بعده عليه^(٤).

ثم ذكر شيخ الإسلام زكريا أنه لما فرغ من ذكر أحاديث الوحي الذي هو مادة الأحكام الشرعية، وعقبه بالإيمان ثم العلم، شرع في ذكر أحكام العبادات مرتباً لذلك على ترتيب خبر الصحيحين: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»^(٥). فبدأ بكتاب الوضوء، وقدمه على الصلاة التي هي أهم العبادات بعد الشهادتين، لأن الوضوء شرط لها، والشرط مقدم على المشروط طبعاً، فقدم عليه وضعا^(٦).

ثم قدم الوضوء على الغسل لفضل أعضاء الوضوء، ولأن تقديمه أكمل^(٧).

(١) هدي الساري مقدمة فتح الباري: ٦٦٠.

(٢) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: «وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ» [الأنبياء: ٤٧]: ٥٨٩/٦، رقم (٧٥٦٣)، صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء: ٢٥٩٨/٥، رقم (٢٦٩٤).

(٣) تحفة الباري: ٥٩٠/٦.

(٤) تحفة الباري: ٨٢/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب ودعاؤكم: إيمانكم: ٣١/١، رقم (٨)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، بيان أركان الإسلام ودعائهم العظام: ١٢٨/١، رقم (١٦).

(٦) تحفة الباري: ١٤٨/١.

(٧) تحفة الباري: ٢١٨/١.

واكتفى شيخ الإسلام زكريا بذكر مناسبة ترتيب هذه الكتب، فلم يتكلم شيئاً عن مناسبة ترتيب بقية كتب الصحيح، كما فعل شيخه الحافظ ابن حجر، وهذه المناسبات اجتهادية، قد يرى كل شارح ما لا يراه الآخر.

ثالثاً: مناسبة الباب إلى الأبواب التي قبله في الكتاب:

كان شيخ الإسلام زكريا أحياناً يذكر المناسبة بين الأبواب، عندما يرى ذلك وبيّنه، فمن ذلك:

- أخرج الإمام البخاري في كتاب الإيمان أبواباً كثيرة، ثم ذكر في باب كفران العشير وكفر بعد كفر، حديث: «أَرَيْتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا: "إن وجه مناسبة هذا الحديث للأبواب قبله المتعلقة بالإيمان أن الكفر ضد الإيمان، فالمناسبة بينهما من جهة التضاد"^(٢).

ومثال ذلك أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان من أبواب، ثم عقب ذلك بذكر علاماته^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "لما ذكر الإمام البخاري كتاب الإيمان المشتمل على أبواب، عقب ذلك بذكر علاماته فقال: باب: قيام ليلة القدر من الإيمان، أورد فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه: قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤). ثم أتبعه بباب الجهاد من الإيمان، وأورد فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ..»^(٥).

ثم باب: تطوع قيام رمضان من الإيمان، ذكر فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٦).

وهذه الأبواب كلها من علامات الإيمان كما ذكر شيخ الإسلام زكريا، إلا أن اهتمامه ببيان المناسبات بين الأبواب كان قليلاً، وهو أمر اجتهادي، ويمكن أن يظهر للمتأمل مناسبة لا تظهر لغيره.

فمن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الأذان، باب صلاة الليل، قال شيخ الإسلام زكريا: "صلاة الليل، أي: جماعة، ليناسب الأبواب السابقة، لأنها في إقامة الصفوف، وهي إنما تكون بجماعة، أما صلاة الليل لا بقيد

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب كفران العشير وكفر بعد كفر: ٥١/١، رقم (٢٩).

(٢) تحفة الباري: ٥٢/١.

(٣) تحفة الباري: ٥٦/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب قيام ليلة القدر من الإيمان: ٥٦/١، رقم (٣٥)، صحيح مسلم: صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان: ٨٤٥/٢، رقم (٧٥٩).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الجهاد من الإيمان: ٥٧/١، رقم (٣٦)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله: ١٩٦٥/٤، رقم (١٨٧٦).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان: ٥٨/١، رقم (٣٧)، صحيح مسلم: صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان: ٨٤٥/٢، رقم (٧٦٠).

الجماعة، فقد أفرد لها البخاري كتاباً بعد^(١)، وقد تكلف ابن رُشيد توجيهها، فقال: "إن من صلى بالليل مأموماً في الظلمة، كانت فيه مشابهة بمن صلى وراء حائل"^(٢)، ويؤيد ما ذهب إليه شيخ الإسلام زكريا الحديثان للذان أوردهما الإمام البخاري في الباب عن عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ، يَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ، فَثَابَ إِلَيْهِ نَاسٌ، فَصَلُّوا وَرَاءَهُ»^(٣)، وحديث عن زيد بن ثابت: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيْلِي، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ..»^(٤).

فهما صريحان أن صلاة الجماعة كانت في الليل.

رابعاً: مناسبة الآيات والأحاديث إلى تراجم الأبواب:

بيّن شيخ الإسلام زكريا أن من عادة الإمام البخاري أن يضمّ إلى بعض التراجم ما يناسبه من قرآن أو تفسير له أو حديث على غير شرطه، أو أثر عن بعض الصحابة أو عن بعض التابعين بحسب ما يليق عند ذلك بالمقام^(٥)، فمن ذلك:

١ - مناسبة الآيات للتراجم:

ذكر شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري افتتح باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، وأورد قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣] وبيّن أن الإمام البخاري أراد بذكر هذه الآية في أول هذا الباب الإشارة إلى أن الوحي سنة الله تعالى في أنبيائه عليهم السلام، وأن الوحي إلى نبينا محمد ﷺ مثل الوحي إلى بقية الأنبياء، وأنه وحي رسالة لا وحي إلهام.

قال شيخ الإسلام زكريا: أورد الإمام البخاري بعد الآية السابقة حديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(٦) لمناسبته للآية للآية السابقة، لأنه أوحى إلى الجميع الأمر بالنية، بقوله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥]^(٧).

وقد يعترض شيخ الإسلام زكريا على مناسبة ذكر آيات قرآنية في مكان دون الأنسب، ومثاله:

(١) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب صلاة الليل: ٤٧٢/١، تحفة الباري: ٤٧٣/١.

(٢) ينظر: ترجمان التراجم: ٣١، فتح الباري: ٢٧٩/٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب صلاة الليل: ٤٧٢/١، رقم (٧٣٠).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب صلاة الليل: ٤٧٢/١، رقم (٧٣١)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب

استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد: ٨٦٤/٢، رقم (٧٨١).

(٥) تحفة الباري: ٧/١.

(٦) صحيح البخاري: باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ: ٥/١، رقم (١)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إِنَّمَا

الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»: ١٩٨٨/٤، رقم (١٩٠٧).

(٧) تحفة الباري: ٧/١.

أخرج الإمام البخاري في كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»، وهو قول وفعل، ويزيد ينقص، وذكر آيات منها: قوله تعالى: ﴿لِيَزِدَّاؤُوا إِيْمَانًا مَعَ إِيْمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣] ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا: "ولا يخفى أن ذكر ذلك في باب زيادة الإيمان ونقصانه أنسب من ذكره هنا"^(٢). وقد ذكر الإمام البخاري بعد هذه الآيات: وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: «إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً»، وذكر بعده قول الله تعالى على لسان سيدنا إبراهيم: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]^(٣). قال شيخ الإسلام زكريا في مناسبة تأخيرها عن الآيات السابقة: "لم يورد هذه الآية مع الآيات السابقة إشعاراً بالتفاوت، لأن دلالة تلك على المراد بالتصريح، وهذه باللازم: ووجه الشاهد فيها أنه إذا انضم عين اليقين إلى علم اليقين كان أقوى من انفراد العلم"^(٤).

أقول: فيكون بمثابة طريقين للدلالة على زيادة الإيمان علم اليقين وعينه.

٢ - مناسبة الأحاديث للترجمة:

ذكر الإمام البخاري أحاديث في بدء الوحي، ثم ذكر بعدها أحاديث تصف سيدنا رسول الله ﷺ، قال شيخ الإسلام زكريا: "ولما فرغ من بدء الوحي شرع يذكر جملة من أوصاف الموحى إليه الواقعة في بدء الوحي"^(٥). ومن ذلك: ما أورده الإمام البخاري في كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله، أورد فيه حديث: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بِبَلِيَّةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاْحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرَفَعْتُ»^(٦). قال شيخ الإسلام زكريا في بيان مناسبة الحديث للترجمة: "وجه مناسبة الحديث للترجمة ذم التلاحي الذي قد يؤدي إلى بطلان العمل خصوصاً إذا كان في المسجد بحضرته ﷺ"^(٧). ومن ذلك: ما أورده الإمام البخاري في كتاب العلم، باب الفهم في العلم، ذكر حديث ابن عمر: «إِنَّ مِنْ الشَّجَرِ شَجَرَةً..»^(٨).

(١) صحيح البخاري: ٢٩/١.

(٢) تحفة الباري: ٣٠/١.

(٣) صحيح البخاري: ٢٩/١.

(٤) تحفة الباري: ٣٠/١.

(٥) تحفة الباري: ٢٠/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله: ٦٩/١، رقم (٤٩).

(٧) تحفة الباري: ٧٠/١.

(٨) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب الفهم في العلم: ٩٦/١، رقم (٧٢)، صحيح مسلم: كتاب صفات المنافقين، باب مثل المؤمن مثل النخلة: ٢٦٩٠/٥، رقم (٢٨٨١).

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "وجه مناسبة الحديث للترجمة أن ابن عمر رضي الله عنهما لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم المسألة عند إحضار الجُمَار إليهم- فهم أن المسؤول عنه النخلة بقرينة الإتيان بجُمَارها"^(١).
أقول: وفي ذلك إشارة إلى اعتبار القرينة دليلاً في الاستدلال والإشهاد.

^(١) تحفة الباري: ٩٧/١.

المبحث الثاني: مطابقة التراجم للأحاديث ونقدها

ظهرت عناية شيخ الإسلام زكريا في بيان مطابقة الترجمة لأحاديث الباب، إلا أنه لم يفرد فصلاً في بداية شرحه للجامع الصحيح للحديث عن تراجم أبواب صحيح البخاري؛ كما فعل شيخه الحافظ ابن حجر، إنما كان ينبّه على أنواع وصور من التراجم مفرقة في شرحه حيث ترد، وينتقدها أحياناً، وسأذكر ذلك في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: بيان أنواع تراجم الإمام البخاري من حيث مطابقتها لأحاديث الباب:

اعتنى شيخ الإسلام زكريا ببيان مطابقة الترجمة للأحاديث، حيث يذكر في كثير من الأحيان وجه مطابقة الحديث للترجمة، إما مطابقة صريحة ظاهرة، أو استتباطية بالأولى، أو مطابقة بالالتزام، أو بالقياس، أو أنه يرسلها فيقول: باب، دون ترجمة، أو يفرد الترجمة دون ذكر أي حديث، فبيّن شيخ الإسلام ذلك في طيات شرحه لأحاديث الصحيح، وقد وجدت هذه التراجم التي نبّه عليها شيخ الإسلام زكريا تنتظم في أربعة أنواع، توافقها طريقة أستاذي الدكتور نور الدين عتر في ذلك^(١):

أولاً: التراجم الظاهرة الصريحة:

وذلك بأن تُطابق الترجمة ما جاء في الحديث بشكل واضح وصريح، ومثاله:

- ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب العلم، باب: (من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا)، ذكر فيه حديث أن النبي ﷺ قال لمعاذ ؓ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ» قال: أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قال ﷺ: «لَا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَكَلَّمُوا»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "تضمّن الحديث أن يُخصّ بالعلم قوم فيهم الضبط وصحة الفهم دون غيرهم، وهو مطابق للترجمة"^(٣)، فهذه مطابقة ظاهرة لما جاء في الحديث.

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان، أورد فيه حديث أنس بن مالك ؓ: «أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ» وَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ»^(٤).

فنبّه شيخ الإسلام زكريا أن "مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة"، وبيّن أن المراد مشروعية التسليم^(٥).

(١) الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح: ٧٤، وينظر: هدي الساري: ١٧.

(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا: ١٤٢/١، رقم (١٢٩).

(٣) تحفة الباري: ١٤٣/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان: ١٤٦/٦، رقم (٦٢٤٧)، صحيح مسلم: كتاب السلام، باب استحباب السلام على الصبيان: ٢٢١٣/٤، رقم (٢١٦٨).

(٥) تحفة الباري: ١٤٦/٦، وينظر: كتاب الصلح، باب الصلح بالدين والعين: ٣٣٦/٣.

ثانياً: التراجيح الاستنباطية: وهي التراجيح التي تحتاج إلى بحث وتفكير لإيضاح وبيان وجه الاستدلال^(١):

وقد كان شيخ الإسلام زكريا ينبه على هذا النوع من التراجيح، ويبيّن وجه مطابقتها للحديث، فمن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب التيمم، باب إذا لم يجد ماءً ولا تراباً، أورد فيه حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فَوَجَدَهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَصَلُّوا، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "استدل بقولها: «فَصَلُّوا» على أن الفاقد للطهورين يصلي على حاله، وهذا وجه الدلالة على مطابقة الحديث للترجمة، وهذه الصلاة واجبة عند الإمام الشافعي رحمه الله تعالى حرمة للوقت، لكن تجب إعادتها عند وجود المطهر في الجديد، وفي القديم لا تجب إعادتها لظاهر هذا الحديث، إذ ليس فيه الأمر بالإعادة، إنما يجب القضاء بأمر جديد، ولم يثبت ذلك فلا تجب"^(٣).

فاستدل الإمام البخاري بهذا الحديث على أن الذي فقد الطهورين يصلي على حاله، حيث إنهم صلوا بغير وضوء لفقدان الماء وقبل مشروعية التيمم، وهذه الترجمة استنباطية بينها شيخ الإسلام زكريا.

ولهذه التراجيح مسالك منها:

١- المطابقة بالأولى:

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري: في كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، أورد فيه ثلاثة أحاديث، الأول: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ»، والثاني: «أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ»، الثالث: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوعُ فَاهُ»^(٤).

قال شيخ الإسلام زكريا: "إن دلالاته على الترجمة أنه إذا شُرِعَ السواك ليلاً لتجمل الباطن، فللجمعة أولى وأحرى، وذلك لمشروعية التجمل لها ظاهراً وباطناً"^(٥)، فهذه ترجمة مطابقة بالأولى.

(١) فقه الإمام البخاري: ٨٤/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب التيمم، باب إذا لم يجد ماءً ولا تراباً: ٢٦٧/١، رقم (٣٣٦)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب التيمم: ٥٣٣/١، رقم (٣٦٧).

(٣) تحفة الباري: ٢٦٧/١، وينظر: فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٢٥/١، وعند الحنفية: فاقد الطهورين يتشبه بالمصلين وجوباً، فيركع ويسجد، إن وجد مكاناً يابساً، وإلا يومئ قائماً، ولا يقرأ ولا ينوي، ويعيد الصلاة متى قدر على الماء أو التراب. حاشية ابن عابدين: ١٦٨/١، أما عند المالكية فتسقط الصلاة عن فاقد الطهورين أداء وقضاء، فلا يصلي ولا يقضي كالحائض، حاشية الدسوقي: ١٦٢/١، وعند الحنابلة يصلي حرمة للوقت، كالشافعية، لكن لا يعيد. كشاف القناع: ٢٧٢/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة: ١٠/٢، رقم (٨٨٧) و(٨٨٨) و(٨٨٩)، وأخرج الأول منهما مسلم، صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب السواك: ٤٣٢/١، رقم (٢٥٢).

(٥) تحفة الباري: ١٠/٢.

ومثاله أيضاً: ما أخرجه في كتاب التيمم، باب التيمم في الحضر، إذا لم يجد الماء، وخاف فوت الصلاة، أورد فيه حديث أبي جُهيم بن الحارث: «أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جَمَل، فلقيه رجلٌ فسَلَّمَ عليه فلم يَرُدَّ عليه النبي ﷺ حتى أقبلَ على الجدار، فمسحَ بوجهه ويديه، ثم رَدَّ عليه السلام»^(١).
قال شيخ الإسلام زكريا: "فوجه الاستدلال به للترجمة أنه إذا تيمم للذكر-أي: لرد السلام- والطهارة سنة له، فالتيمم للصلاة إذا خاف فوتها ولم يجد ماء أولى"^(٢).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه في كتاب الصلاة، باب الصلاة خلف النائم، حيث أورد حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "يدل الحديث على جواز الصلاة خلف النائمة بلا كراهة، فجوازها خلف النائم مفهوم بالأولى، فحصلت المطابقة بينه وبين الترجمة"^(٤).

٢- مطابقة الترجمة للحديث بالالتزام^(٥):

وذلك مثل: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الوضوء، باب وضوء الرجل مع امرأته، وفضل وضوء المرأة، حيث أورد حديث سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: «كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعاً»^(٦).

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "كان ذلك قبل نزول الحجاب، أما بعده فيختص بالزوجات والمحارم، وزاد ابن ماجه: في الحديث «من إناء واحد»^(٧)، وقال: "دلالة الحديث على القسم الأول من الترجمة صريحة، وعلى الثاني منها يدل دلالة التزام"^(٨)، وعزاه شيخ الإسلام زكريا إلى الكرمانى.
فيلزم من قوله: «يَتَوَضَّؤُونَ جَمِيعاً» أنهما يعترفان منه جميعاً، فأفاد ذلك جواز الوضوء بفضل المرأة، فحصلت المطابقة بذلك.

(١) صحيح البخاري: كتاب التيمم، باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة: ٢٦٩/١، رقم (٣٣٧)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب التيمم: ٥٣٩/١، رقم (٣٦٩).

(٢) تحفة الباري: ٢٦٩/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة خلف النائم: ٣٦٨/١، رقم (٥١٢)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي: ٦٥٤/٢، رقم (٥١٢).

(٤) تحفة الباري: ٣٦٨/١.

(٥) دلالة الالتزام: هي أن يتجه انتباه السامع إلى الضرورات المتعلقة بالمعنى المطابق للفظ، ويقصد بالضرورات المتعلقة به نيول من من المعاني يتوقف عليها - فهماً ووجوداً - المعنى الأصلي الذي هو المدلول المطابق للفظ، بحيث لا يستقيم المعنى دونها، كدلالة لفظ الأعمى على البصر (فإن البصر من المستلزمات الذهنية للعمى). مباحث الكتاب والسنة للدكتور البوطي: ٨٩.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب وضوء الرجل مع امرأته، وفضل وضوء المرأة: ١٨٦/١، رقم (١٩٣).

(٧) سنن ابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها، باب الرجل والمرأة يتوضآن من إناء واحد: ١٣٤/١، رقم (٣٨١).

(٨) تحفة الباري: ١٨٧/١، وينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ٤٠/٣.

ومثل: ما أخرجه فيما جاء في كتاب الغسل، باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب. وأورد فيه حديثين للسيدة عائشة رضي الله عنها، الأول: «أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا»^(١)، والثاني: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ، فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: قولها: «طَافَ فِي نِسَائِهِ» لازمه الاغتسال، وقد ذكرت أنها طيبت قبل أن يطوف ويغتسل، ثم أصبح محرماً، أي: ينضح طيباً ﷺ، فتحصل بذلك مطابقة الحديث للترجمة^(٣).

٣- مطابقة الترجمة للحديث بالقياس^(٤):

وذلك مثل: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الشهادات، باب بلوغ الصبيان وشهادتهم، أورد فيه حديث ابن عمر ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجْزِنِي ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي»^(٥)، وحديث أبي سعيد الخدري ﷺ: «يَلْغُ بِه النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»^(٦)، ذكر شيخ الإسلام زكريا أنه ليس في الحديث ذكر الشهادة لتحصل المطابقة، بل تستفاد من القياس على سائر الأحكام من جهة تعلق الوجوب بالاحتلام^(٧).

-ومثاله أيضاً: ما أخرجه في كتاب الصلح، باب الصلح بالدين والعين، أورد فيه حديث كعب بن مالك: «أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمَا، حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ، فَنَادَى كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ: فَقَالَ «يَا كَعْبُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ، فَقَالَ كَعْبُ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمُ فَاقْضِهِ»^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب الغسل، باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب: ٢٢٨/١، رقم (٢٧٠)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام: ١٢١٤/٣، رقم (١١٨٩).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الغسل، باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب: ٢٢٨/١، رقم (٢٧١)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب الطيب للمحرم عند الإحرام: ١٢١٥/٣، رقم (١١٩٠)، والوَبِصِ: اللعان والبريق، القاموس المحيط: ٥٦٩، تحفة الباري: ٢٢٩/١.

(٣) تحفة الباري: ٢٢٨/١.

(٤) عرّف شيخ الإسلام زكريا القياس: "حمل معلوم على معلوم لمساواته في علة حكمه"، أي: إلحاقه به في حكمه. غاية الوصول: ١١٠.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب بلوغ الصبيان وشهادتهم: ٣١١/٣، رقم (٢٦٦٤)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب بيان سن البلوغ: ١٩٦٠/٤، رقم (١٨٦٨).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب بلوغ الصبيان وشهادتهم: ٣١١/٣، رقم (٢٦٦٥)، صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة: ٩٠٨/٢، رقم (٨٤٦).

(٧) تحفة الباري: ٣١٢/٣.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الصلح، باب الصلح بالدين والعين: ٣٣٦/٣، رقم (٢٧١٠)، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين: ١٦١٣/٣، رقم (١٥٥٦). والسَّجْفُ: السنارة. النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤١٣.

قال شيخ الإسلام زكريا: "مطابقة الحديث بالترجمة بالصلح ظاهرة، ويقاس به الصلح بالعين"^(١).

فكما جاز الصلح بالدين لمطابقته الحديث، جاز الصلح بالعين قياساً على الدين.

ثالثاً: التراجم المرسلة: وهي التي اكتفى فيها بلفظ (باب)، ولم يعنون له بشيء يدل على المضمون.

بيّن شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري قد يذكر باباً، ويورد الحديث بالإسناد والمتن دون أن يترجم له فيكون داخلاً في الترجمة السابقة، أو يكون كالفصل من سابقه، ومثاله:

ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان، باب: حدثنا إبراهيم بن حمزة قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله: أن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أخبره قال: «أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له: سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتُ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ»^(٢). قال شيخ الإسلام زكريا: "(باب) بلا ترجمة، بل هو ساقط من نسخة، فالحديث هذا يدخل في ترجمة الباب قبله، وهي (باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان)، وذلك من جهة اشتراكهما في جعل الإيمان ديناً"^(٣)، فقد رأى أنه يدخل في الترجمة السابقة لاشتراكهما في معنى معين.

ومثله ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الجمعة، باب: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شيبان...: «إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل»^(٤).

قال شيخ الإسلام زكريا: "لم يذكر للباب ترجمة فهو كالفصل من سابقه"^(٥).

رابعاً: التراجم المفردة: وهي تراجم لا يخرج الإمام البخاري فيها شيئاً من الحديث للدلالة عليها.

فقد كان شيخ الإسلام زكريا ينبّه على هذه التراجم، ويذكر مراد الإمام البخاري منها، وقد بيّن سبب إيرادها لهذه التراجم خالية من الأحاديث، وهو أنه ذكرها ليضع حديثاً أو أثراً مطابقاً فلم يتفق له ذلك، أو أنه اكتفى بالحديث الذي يأتي بالباب بعده^(٦).

لكن الحافظ ابن حجر نبّه على أن للإمام البخاري مقاصد دقيقة في تراجم أبوابه، وكثيراً ما يُستنبط منها فقهه، فاعتقد من لم يمعن النظر أنه مات قبل أن يبيض هذه الأبواب، ويذكر الأحاديث المناسبة لها، وهذا للغفلة عن هذه المقاصد، قال: "من تأمل ظفر، ومن جد وجد"^(٧).

(١) تحفة الباري: ٣/٣٣٦، وينظر: تحفة الباري: ١/١١٧، ترجمة حديث (٩٧).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب: ٧٣/١، رقم (٥١)، صحيح مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام: ٤/١٨٥٩، رقم (١٧٧٣).

(٣) تحفة الباري: ١/٧٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب: ٧/٢، رقم (٨٨٢)، صحيح مسلم: كتاب الجمعة: ٢/٩٠٧، رقم (٨٤٤).

(٥) تحفة الباري: ٢/٧.

(٦) ينظر: تحفة الباري: ٢/٧٣، ٣/٥١١.

(٧) هدي الساري: ١٧.

وثمة تعليق آخر لذكر هذه التراجم دون أدلة؛ وهو أن الإمام البخاري أراد بيان الحكم الشرعي في المسألة دون إعادة الدليل^(١). والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

أخرج الإمام البخاري في كتاب الاستسقاء: باب انتقام الرب عز وجل من خلقه بالقحط إذا انتهكت محارمه^(٢)، ولم ولم يذكر دليلاً من الكتاب ولا من السنة.

قال شيخ الإسلام زكريا: "كذا خالية من حديث وأثر كأنه ذكر ذلك ليضع له حديثاً أو أثراً مطابقاً له فلم يتفق له ذلك"^(٣).

ورجَّح الحافظ ابن حجر أن أليق شيء في هذه الترجمة هو حديث عبد الله بن مسعودرضي الله عنه، يعني المذكور في ثاني باب من الاستسقاء، وأخر ذلك ليذكره بسند آخر كما جرت به عادته غالباً، فعاقه عن ذلك عائق^(٤).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه في كتاب الجهاد: باب جوائز الوفد^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا: "لم يورد فيه حديثاً لأنه لم يتفق له وجوده إذ ذاك، أو أنه اكتفى بالحديث الذي في الباب بعده"^(٦).

وقد يسكت شيخ الإسلام زكريا فلا يعطل سبب عدم إيراد البخاري الحديث في الباب.

ومثاله: ما أخرجه في كتاب المكاتب: باب: إثم من قذف مملوكه^(٧).

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "ولم يذكر له حديثاً"^(٨)، فلم يذكر سبباً لذلك.

ولعلَّ الراجح في هذا النوع من التراجم أنه ترجم ليلحق فيها حديثاً، ثم لم يجد شيئاً على شرطه، وإنما أشار بالترجمة إلى حديث في الموضوع لم يبلغ شرطه.

المطلب الثاني: بيان صور التراجم:

نبه شيخ الإسلام زكريا خلال شرحه للصحيح على صور كثيرة لتراجم الإمام البخاري تتدرج تحت الأنواع الأربعة السابقة، فمن ذلك:

(١) مقدمة فيض الباري: ٤٢/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الاستسقاء، باب انتقام الرب عز وجل من خلقه بالقحط إذا انتهكت محارمه: ٧٣/٢.

(٣) تحفة الباري: ٧٣/٢.

(٤) فتح الباري: ٦٤٦/٢.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الجهاد، باب جوائز الوفد: ٥١١/٣.

(٦) تحفة الباري: ٥١١/٣.

(٧) صحيح البخاري: كتاب المكاتب، باب إثم من قذف مملوكه: ٢٥٥/٣.

(٨) تحفة الباري: ٢٥٥/٣.

أولاً: بيّن أن الإمام البخاري قد يترجم لكثير من الأبواب، ولا يورد عليها حديثاً واحداً، بل يكتفي بذكر آية أو أكثر من القرآن الكريم، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

— ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب العلم، باب: فضل العلم، وقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١]، وقوله عز وجل: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]^(١).

فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري لم يذكر حديثاً في هذا الباب، وإنما اكتفى في بيان فضل العلم بذكر الآيتين، لأن القرآن الكريم من أقوى الحجج القاطعة^(٢).

وبيّن سبب تأخيره كتاب العلم عن كتاب الإيمان، وهو أن الإيمان أول واجب، ولأنه أفضل على الإطلاق، وقدمه على ما بعده لأن مدار ما بعده عليه، وأنه لم يذكر لهذه الترجمة حديثاً لكونه ذكر التراجم، وكان يلحق بها الأحاديث، فلم يتفق له أن يلحق بعضها شيئاً، أو لأنه لم يثبت عنده من تلك الترجمة شيء أو نحو ذلك.

— ومثال ذلك أيضاً في كتاب الشهادات: باب ما جاء في البيعة على المدعي، لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنُتُمْ بَدِيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتُوبًا قَوْمِيْنَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلّٰهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِيْنَ وَالْأَقْرَبِيْنَ﴾ [النساء: ١٣٥] فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري لم يورد حديثاً واحداً بعد الآيتين اكتفاء بذكرهما، وذكر وجه الاستدلال بالآية الأولى للترجمة: أنه لو كان القول قول المدعي من غير بيعة؛ لما احتجج إلى الكتابة والإملاء والإشهار عليه، ووجهه بالآية الثانية أن الله عز وجل قد أخذ عليه أن يقر بالحق على نفسه، فالقول قول المدعي عليه، فإذا كذبه المدعي، فعليه البيعة^(٣).

— ومثاله أيضاً: ما أخرجه في كتاب المظالم: باب: الانتصار من الظالم، لقوله جلّ ذكره: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيْعًا عَلِيْمًا﴾ [النساء: ٤٨] ﴿وَالَّذِيْنَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩] قال إبراهيم: "كانوا يكرهون أن يُستدَلُّوا، فإذا قَدِرُوا عَفَوْا"^(٤).

فلم يذكر حديثاً تحت هذا الباب، واكتفى بإيراد قول إبراهيم النَّحَعِي، وغير ذلك.

ثانياً: بيّن أن الإمام البخاري يختار الحكم الفقهي ويترجم له بما يذهب إليه، وإن لم يطابق الحديث— الذي أوردته— الترجمة:

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب فضل العلم: ٨٢/١.

(٢) تحفة الباري: ٨٢/١.

(٣) تحفة الباري: ٢٩٠/٣.

(٤) تحفة الباري: ١٩٨/٣.

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الأذان، باب إثم من لم يتم الصفوف، أورد فيه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: «أَنَّه قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مُنْذُ يَوْمِ عَهْدَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا أَنْكَرْتُ شَيْئاً إِلَّا أَنْكُمْ لَا تُقِيمُونَ الصُّفُوفَ»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "اختار الإمام البخاري وجوب إقامة الصف، والجمهور على أن إقامتها سنة على المشهور، ولذا فلا يطابق ذلك الترجمة، ويحتمل أن الإمام البخاري اختار الوجوب من إنكار سيدنا أنس رضي الله عنه، وعليه فالمطابقة ظاهرة"^(٢)، فكان شيخ الإسلام زكريا يبيِّن اختيارات الإمام البخاري الفقهية من خلاله تراجم أبوابه.

ثالثاً: بيِّن أن الإمام البخاري يترجم، ثم يذكر آية وحديثاً، فتدل الآية على جزء من الترجمة، والحديث على الجزء الثاني من الترجمة، فتحصل بذلك المطابقة:
ومن أمثلة ذلك:

ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى» وأن المعرفة فعل القلب، لقول الله تعالى: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ» [البقرة: ٢٢٥] وأورد حديث السيدة عائشة رضي الله عنها بسنده، وفيه ثم يقول: «إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ أَنَا»^(٣).

قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "الحديث دليل على الشق الأول من الترجمة، والآية دليل على الشق الثاني منها، مع أنها لو لم تدل فكثيراً ما يذكر الإمام البخاري ترجمة ولم يذكر حديثاً، أو يذكر حديثاً لا يطابقها، لما قيل^(٤) إنه ذكر تراجم ليذكر فيها أحاديث، فكان يذكر شيئاً فشيئاً، فمات قبل أن يذكر الكل، أو أنه قصد بذلك بيان أنه لم يثبت عنده حديث يدل عليه بشرطه"^(٥).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان: باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يُكْفَرُ صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، لقول النبي ﷺ: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»، وقول الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ٤٨].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب إثم من لم يتم الصفوف: ٤٦٩/١، رقم (٧٢٤).

(٢) تحفة الباري: ٤٦٩/١.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان: باب قول النبي ﷺ: «أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى»: ٤٣/١، رقم (٢٠).

(٤) وهو قول ضعيف لأن "قيل" تفيد ذلك، فذكره شيخ الإسلام زكريا بصيغة التمريض المشعرة بضعف هذا القول، وردَّ الحافظ ابن حجر هذا القول كما تقدم صحيفة: ٢١٥.

(٥) تحفة الباري: ٤٣/١.

وأورد الإمام البخاري، حديث أبي ذر رضي الله عنه: «إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» بإسناده ومتمته^(١). قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "وفي استدلاله بالحديث والآية على ما في الترجمة لف ونشر مرتب، ووجه الاستدلال بنفي الغفران على الكفر كونه يستلزمه عندنا"^(٢) فحصلت مطابقة الترجمة بالآية والحديث. رابعاً: بين شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري قد يترجم، ويذكر حديثاً فيدل الحديث على شق من الترجمة، ويكتفي به عن الشق الآخر منها، وذلك مثل ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الصلاة، باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد، وأورد فيه حديث: «مُرِيَ غُلَامِكِ النَّجَّارَ، يَفْعَلُ لِي أَعْوَاداً، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: لم يذكر ما يدل على الشق الثاني من الترجمة، إما اكتفاء بالنجار، أو أراد أن يذكر حديثاً فلم يتفق له^(٤).

خامساً: بين شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري يأتي بعدة أحاديث لتشكل مجموعها مطابقة للترجمة، ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الصلاة: باب ما جاء في القبلة، ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة، أورد فيه ثلاثة أحاديث: حديث سيدنا عمر رضي الله عنه: «وَأَفَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى، فَنَزَلْتُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى﴾ [البقرة: ١٢٥]» وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: «بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ»^(٥)، فبين شيخ الإسلام زكريا أن الحديث الأول دل على الجزء الأول من الترجمة، والحديث الثاني دل على الجزء الثاني منها، فحصلت المطابقة بين الحديتين والترجمة^(٦).

سادساً: بين شيخ الإسلام زكريا أن المطابقة تحصل بين الحديث والترجمة بباقي طرقه لا بنفسه، ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب العلم، باب السمر في العلم، وأورد فيه حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: «بِتُّ فِي بَيْتِ

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية: ٥٢/١، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل: ١٧٢١/٤، رقم (١٦٦١).

(٢) تحفة الباري: ٥٣/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد: ٣٣٦/١، رقم (٤٤٨)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة: ٦٨١/٢، رقم (٥٤٤).

(٤) تحفة الباري: ٣٣٧/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة: ٣١١/١، رقم (٤٠٢) و(٤٠٣)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه: ٢٣٩٥/٥، رقم (٢٣٩٩)، وكتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب تحويل القبلة: ٦٦٣/٢، رقم (٥٢٦).

(٦) تحفة الباري: ٣١٢/١.

خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الْغُلَيْمُ» أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا: ووجه مناسبة الحديث للترجمة: "أن قوله «نَامَ الْغُلَيْمُ» في الحديث، مع ما جرت به العادة عند اجتماع الأقارب والأضياف من وقوع المؤانسة والإكرام بالتحدث، وحديثه ﷺ لا يخلو عن علم، فكان سمرًا بالعلم، وأيضاً من عادة الإمام البخاري أن يذكر حديثاً لا يدل بنفسه على الترجمة بل بباقي طريقه، وقد جاء في بعض طرق الحديث أنه ﷺ كان يحدث أهله وابن عباس حاضر، وحديثه لا يخلو عن علم كما مر"^(٢).

وأشار شيخ الإسلام زكريا بذلك إلى إحدى روايات الحديث عند الإمام البخاري وهي: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «بِتُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ...»^(٣).

هذا وقد قطع الإمام البخاري هذا الحديث إلى تسعة عشر حديثاً في كتب متعددة حسب عادته في تقطيع الحديث^(٤).

سابعاً: بين أن الإمام البخاري قد يترجم للفعل تارة، وللقول تارة أخرى: ومثاله: قال الإمام البخاري: باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، أورد فيه حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثٌ عَاهَدُهُمْ بِكُفْرٍ، لَنَقَضْتُ الْكِعْبَةَ»^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا: "تضمن الحديث معنى ما ترجم له، لأن قريشاً كانت تعظم الكعبة، فخشي النبي ﷺ أن يظنوا لأجل قرب عهدهم بالإسلام أنه غيّر بناءها لينفرد بالفخر عليهم، فترك مصلحة خوف فتنة"^(٦).

وترجم الإمام البخاري للباب الذي يليه، فقال: باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا، وأورد فيه حديث معاذ بن جبل، قال: «أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: إِذَا يَتَكَلَّمُوا»^(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم: ١/١٣٢، رقم (١١٧)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل: ٨٤٨/٢، رقم (٧٦٣).

(٢) تحفة الباري: ١/١٣٣.

(٣) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلائق: ٦/٥٥٣، رقم (٧٤٥٢)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه: ٨٤٨/٢، رقم (٧٦٣).

(٤) تتبعناها كلها، وكان آخرها هو موضع الشاهد.

(٥) صحيح البخاري: كتاب العلم: باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس: ١/١٤١، رقم (١٢٦)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها: ٣/١٣٦٣، رقم (١٣٣٣).

(٦) تحفة الباري: ١/١٤١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب العلم: باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا: ١/١٤١، رقم (١٢٨)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً: ١/١٧٣، رقم (٣٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "هذه الترجمة قريبة من السابقة لكنها في الأقوال، والسابقة في الأفعال"^(١).
 ثامناً: بين أن الإمام البخاري قد يترجم ترجمة خاصة، ويتبعها بأخرى عامة، وذلك مثل ما جاء في كتاب مواقيت الصلاة: باب من أدرك من الفجر ركعة، أورد فيه الإمام البخاري حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رُكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ»^(٢)، وباب من أدرك من الصلاة ركعة، أورد فيه الإمام البخاري حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٣).

قال شيخ الإسلام زكريا: الفرق بين الترجمتين أن الأولى في إدراك الفجر خاصة، والثانية في الصلاة مطلقاً مع اختلاف سند كل حديث^(٤).

تاسعاً: أن لا يكون هناك مطابقة بين الترجمة والحديث، فبين شيخ الإسلام زكريا أن ذلك: إما لاحتمال أن يكون الراوي قد سمعها في نسق واحد من سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثت بهما جميعاً، أو أن الحديث ليس شرطه فترجم به، فلم تحصل المطابقة بينه وبين ما أورده من أحاديث، ومثال الأول: ما أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، ساق فيه الإمام البخاري حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ»^(٥)، وساق حديثاً آخر فقال: وبإسناده قال: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»^(٦). قال شيخ الإسلام زكريا: "وجه ذكر «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» مع ما بعده مع أنه ليس في الترجمة؛ احتمال أن أبا هريرة رضي الله عنه سمعها في نسق واحد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثت بهما جميعاً، فتبعه الإمام البخاري في ذلك"^(٧). وهو احتمال قوي كما يظهر، لأن موضوعهما مختلف.

(١) تحفة الباري: ١/٤٢٠.

(٢) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك من الفجر ركعة: ١/٤٠٠، رقم (٥٧٩).

(٣) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك من الصلاة ركعة: ١/٤٠٠، رقم (٥٨٠)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة: ٢/٧٢٩، رقم (٦٠٧).

(٤) تحفة الباري: ١/٤٠١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب الماء الدائم: ١/٢٠٨، رقم (٢٣٨)، صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة: ٢/٩١٤، رقم (٨٥٣).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب الماء الدائم: ١/٢٠٨، رقم (٢٣٩)، صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد: ١/٤٦٤، رقم (٢٨٢).

(٧) تحفة الباري: ١/٢٠٩.

ومثال الثاني: ما أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب «لَا وَصِيَّةَ لِرِوَاثٍ»، قال شيخ الإسلام: هذا الحديث أخرجه أبو داود وغيره وزاد البيهقي: «إِلَّا أَنْ يُجِيزَ الْوَرِثَةَ»^(١)، ولا مطابقة بين هذا الحديث الذي ترجم به وبين الحديث الذي أورده وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما: قال: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَالِدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَتَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ النُّمْنَ وَالرُّبْعَ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعَ»^(٢)، ورأى شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري تركه لأنه لم يكن على شرطه^(٣).

عاشراً: نبه شيخ الإسلام زكريا أن من عادة الإمام البخاري أن يضم إلى بعض التراجم والحديث ما يناسبه من قرآن أو تفسير له أو حديث على غير شرطه أو أثر عن بعض الصحابة أو عن بعض التابعين، بحسب ما يليق عند ذلك بالمقام^(٤)، وذلك كثير في الصحيح.

فهذه عشر صور أوردها شيخ الإسلام زكريا في كلامه عن تراجم الإمام البخاري، وهذا يدل على اعتناؤه بها، وكيف تحصل المطابقة بينها وبين ما يورده الإمام البخاري من أحاديث، وكثيراً ما يبين ذلك، وقد يُغفل أحياناً.

المطلب الثالث: نقد التراجم:

من خلال ما تقدم اتضح عناية شيخ الإسلام زكريا بذكر وجه مطابقة الحديث للترجمة وبيان المراد منها، ولم يكتف بذلك، بل ذهب إلى نقد الترجمة إذا لم يظهر له وجه للمطابقة، أو إذا رأى نقص الترجمة عن المترجم له، أو زيادة عليها.

أولاً - نقص الترجمة عن المترجم له:

-ومثاله: افتتح الإمام البخاري كتابه بباب: كيف كان بدء الوحي إلى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقول الله جل ذكره: «إِنَّمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَاللَّيِّسَ مِنْ بَعْدِهِ» [النساء: ١٦٣] وأورد فيه حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(٥)، واكتفى الإمام البخاري به، فلم يذكر معه غيره، وإن كان قد ذكر ما يتعلق ببدء الوحي في الباب الذي بعده.

(١) سنن أبي داود: كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث: ١١٤/٣، رقم (٢٨٧٠)، سنن الترمذي: كتاب الوصايا، باب ما جاء في لا وصية لوارث: ٥٠٥/٣، رقم (٢١٢١)، وقال الترمذي: حسن صحيح، السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين: ٤٣٣/٦.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الوصايا: باب لا وصية لوارث: ٣٦٥/٣، رقم (٢٧٤٧).

(٣) تحفة الباري: ٣٦٥/٣.

(٤) تحفة الباري: كتاب بدء الوحي: ٦/١.

(٥) صحيح البخاري: باب بدء الوحي: ٥/١، رقم (١)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»: ١٩٨٨/٤، رقم (١٩٠٧).

قال شيخ الإسلام: "لا يضر نقص الترجمة عن المترجم له، إنما يعاب العكس"، وذكر قول العلامة الشمس البرماوي في رد هذا الاعتراض حيث قال: "المراد ببدا الوحي حاله مع كل ما يتعلق به أي تعلق كان، فلا يرد الاعتراض بأنه لم يتعرض في الحديث لبيان كيفية بدء الوحي فقط، بل لبيان كيفية الوحي، على أنه تعرض له بعد في حديث السيدة عائشة في الباب التالي"، فقد بين أن الوحي سنة الله في أنبيائه، وأن الوحي إلى نبينا ﷺ شبيه بالوحي إلى بقية الأنبياء، ولما جمع في كتابه وحي السنة، وكان الوحي لبيان الأحكام الشرعية صدره بباب بدء الوحي، لأنه مادة الشريعة، ثم إيراده الحديث لأنه أوحى إلى جميع الأنبياء الأمر بالنية^(١).

فإيراد شيخ الإسلام زكريا لقول العلامة الشمس البرماوي رد على نقد الترجمة، وذلك لأن الآية شملت بدء الوحي مع كل ما يتعلق به أي تعلق كان، وشملت الحديث الذي أورده الإمام البخاري: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» لأنه أوحى إلى جميع الأنبياء الأمر بالنية والإخلاص فيها.

إلا أنه في موضع آخر **انتقد نقص الترجمة** عما جاء في الحديث، وذلك مثل: ما جاء في كتاب الأذان، باب يقرأ في الأخيرين بفاتحة الكتاب، أورد فيه الإمام البخاري حديث سيدنا رسول الله ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الْأُولِيِّينَ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأَخْرَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: كان الأولى له أن يزيد في ترجمته: وفي الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، وذلك رعاية للحديث^(٣)، فذهب إلى أنه وإن كان نقص الترجمة عن المترجم له لا يضر، لكن الأولى أن يزيد فيها، لتحصل المطابقة بذلك.

ومثاله أيضاً: ما جاء في كتاب الأذان، باب إذا لم يتم السجود، عَنْ حُدَيْفَةَ ﷺ: «رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ: مَا صَلَّيْتَ؟ ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ»^(٤) اعترض شيخ الإسلام زكريا على هذه الترجمة بأن الاختصار على السجود في الترجمة قاصر عما أفاده الحديث من الركوع والسجود^(٥).

ثانياً - زيادة الترجمة عن المترجم له:

بين شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري قد يترجم ويزيد في الترجمة، ولا يذكر حديثاً، ومثاله:

(١) تحفة الباري: ٦/١-٧.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب يقرأ في الأخيرين بفاتحة الكتاب: ٤٩٤/١، رقم (٧٧٦)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر: ٦١٤/٢، رقم (٤٥١).

(٣) تحفة الباري: ١/٤٩٤.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب إذا لم يتم السجود: ٥١٣/١، رقم (٨٠٨).

(٥) تحفة الباري: ١/٥١٣.

ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الصلاة، باب: الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد، وأورد فيه: حديث المرأة التي قالت: « يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَارًا؟ قَالَ: إِنْ شِئْتِ، فَعَمِلْتِ الْمُنْبَرِ »^(١).

انتقد شيخ الإسلام زكريا زيادة الترجمة عما جاء في الحديث، ثم أجاب على هذا النقد فقال: "ليس في الحديث ما يدل على الشق الثاني من الترجمة إما اكتفاء بالنجار، أو أراد أن يذكر حديثاً فلم يتفق له"^(٢).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب المناقب، باب قصة زمزم وجهل العرب، وأورد فيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ، فَأَقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدْ صَلَّوْا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "في نسخة: باب جهل العرب، وهي الأنسب، لأنه لم يذكر فيه قصة زمزم مع أنها مرت"^(٤)، فرجح الترجمة الخالية من الزيادة لتحصل المطابقة بينها وبين الحديث المذكور.

ثالثاً- اعتراضه على الترجمة:

قد يعترض شيخ الإسلام زكريا على الترجمة إذا خالفت مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى مثلاً، أو لكون الحديث المذكور بعدها غير مناسب لها، أو كان هناك خطأ من بعض النساخ، أو غير ذلك.

ومثال ذلك: أخرج الإمام البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: تأخير الظهر إلى العصر، حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا: الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ، قَالَ: عَسَى»^(٥).

اعترض شيخ الإسلام زكريا على هذه الترجمة لكونها خالفت المذهب الشافعي، فقال: "في التعبير بما قاله تجوز وقصور وإيهام جواز الجمع بالمطر تأخيراً مع أنه ممتنع عند الشافعي في الجديد"^(٦)، فالجائز في المذهب الشافعي جواز الجمع جمع تقديم باليوم الماطر، أما جمع التأخير فغير جائز، لأن المطر قد ينقطع قبل أن يجمع^(٧).

ورأى شيخ الإسلام زكريا أن المناسب للحديث أن يقول: "باب صلاة الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء"، ويبيّن أنه يمكن تأويل الحديث: "أنه فرغ من الأولى، فدخل وقت الثانية فصلاها عقبها، خلاف الظاهر"، أي:

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد: ٣٣٦/١، رقم (٤٤٩).

(٢) تحفة الباري: ٣٣٧/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب قصة زمزم وجهل العرب: ١٤٨/٤، رقم (٣٥٢٤).

(٤) تحفة الباري: كتاب المناقب: ١٤٨/٤.

(٥) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب تأخير الظهر إلى العصر: ٣٨٤/١، رقم (٥٤٣).

(٦) تحفة الباري: ٣٨٤/١.

(٧) فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٧٢/١.

الجمع الصوري، وقال شيخ الإسلام زكريا: "ولعل الإمام البخاري يرى جوازه"^(١)، أي: جواز جمع التأخير في اليوم الماطر.

ومثال عدم مناسبة الترجمة للحديث: ما أخرجه في كتاب كفارات الأيمان، باب يُعطي في الكفارة عشرة مساكين، قريباً كان أو بعيداً، أورد فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هلكت، قال: «وما شأنك؟» قال: «وقعت على امرأتي في رمضان، قال: «هل تجد ما تعتق رقبة؟» قال: لا، قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين» قال: لا، قال: «فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً» قال: لا أجد، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر، فقال: «خذ هذا فتصدق به» فقال: أعلى أفقر منّا؟ ما بين لابنتيها أفقر منّا، ثم قال: «خذه فأطعمه أهلك»^(٢)، اعترض شيخ الإسلام زكريا على هذه الترجمة بأن هذا الحديث لا يناسب الترجمة، وقال: "وكانه ذكره ليقبس عليه صرف كفارة اليمين في جواز صرفها للقریب، نظراً لظاهر لفظ «فأطعمه أهلك»، وإن كان الصرف للأهل في الحقيقة صدقة لا كفارة"^(٣).

والذي أراه أن هذا القياس بعيد، لأن هذا التمر هو صدقة عليه، وليس من باب الكفارة، فالكفارة لازمة في حق الفقير إذا اغتنى، ولا يجوز للفقير الذي قدر على الإطعام صرف ذلك الطعام إلى عياله، وهذا الحديث خاص لذلك الرجل^(٤).

ومثال: الاعتراض على الترجمة بسبب خطأ بعض النسخ:

- ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم، لقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧] قال شيخ الإسلام زكريا: كذا في أكثر النسخ، وهو غلط فاحش، كما قال النووي^(٥): وصوابه: ودعاؤكم: إيمانكم، بحذف (باب) لعدم مطابقة الحديث الآتي له، وعليه: فيكون قول الإمام البخاري: (دعاؤكم: إيمانكم) من قول ابن عباس رضي الله عنهما تفسيراً للدعاء بالإيمان في قوله تعالى: ﴿لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧] وليست ترجمة لما جاء بعدها^(٦).

(١) تحفة الباري: ٣٨٤/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب يُعطي في الكفارة عشرة مساكين، قريباً كان أو بعيداً: ٣٠٢/٦، رقم (٦٧١١)، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب تغليظ الجماع في نهار رمضان: ١١٣٨/٣، رقم (١١١١)، والعرق: بفتحين، وهو الزنبيل المنسوج من خوص -ورق النخلة-، وكلُّ شيء مضمور فهو عرق، النهاية في غريب الحديث والأثر: ٥٩٤، وينظر: القاموس المحيط: ٨١٧. وهو مكثل يقال: إنه يتسع خمسة عشر صاعاً، والصاع: أربعة أمداد. المقادير الشرعية والأحكام الشرعية لمحمد نجم الدين الكردي: ١٧٥، ١٨٣.

(٣) تحفة الباري: ٣٠٢/٦.

(٤) فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ١٢٣/١، مغني المحتاج للخطيب الشربيني: ٤٤٢/١، الفقه المنهجي: ٥٤٤/١.

(٥) شرح النووي لصحيح البخاري: ٦٧.

(٦) تحفة الباري: ٣١/١.

وإما أن يكون إدراج الحديث في الباب خطأً من بعض نساخ الكتاب. ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري: باب من مضمض من السَّوِيق^(١) ولم يتوضأ، وساق فيه حديثين، الحديث الأول يوجد بينه وبين الترجمة مطابقة، وهو حديث سُؤَيْدِ بْنِ الثُّعْمَانِ أَنَّهُ: «خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ، فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ، فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَنُزِّيَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»^(٢).

أما الحديث الثاني: حديث ميمونة رضي الله عنها: «أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»^(٣). قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: قوله في الحديث: «أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا» لا مطابقة بين الحديث والترجمة، وقد قالوا: إن وضعه هنا من قلم النساخ، ويؤيد ذلك: أن نسخة الفِرْبَرِيِّ التي بخطه على تقديمه إلى الباب السابق^(٤).

خلاصة الفصل:

من خلال دراسة واستقراء شرح تراجم صحيح البخاري، تبين اهتمام شيخ الإسلام زكريا ببيان المطابقة بين الأحاديث والتراجم، إلا أنه لم يستوعب جميع أحاديث الصحيح، واعتنى بضبط وشرح الكلمات الغريبة والمصطلحات اللغوية والشرعية دائماً، أما المناسبات فلم يذكر سوى ما ذكرته من مناسبات افتتاح كتابه ببدء الوحي، ومناسبة ختمه، ثم الكتب المتعلقة بالعبادات في حديث: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»^(٥).

(١) السَّوِيقُ: ما اتخذ من شعير أو قمح مقلي، يدق فيكون كالدقيق إذا احتيج إلى تناوله خلط بماء أو لبن أو زيت ونحوه. تحفة الباري: ١٩٣/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب من مضمض من السَّوِيقِ ولم يتوضأ: ١٩٤/١، رقم (٢٠٩).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب من مضمض من السَّوِيقِ ولم يتوضأ: ١٩٤/١، رقم (٢١٠)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النار: ٥٢٦/١، رقم (٣٥٦).

(٤) تحفة الباري: ١٩٥/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب دعاؤكم: إيمانكم: ٣١/١، رقم (٨)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، بيان أركان الإسلام ودعاتها العظام: ١٢٨/١، رقم (١٦).

الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالمتون

المبحث الأول: العناية بالمسائل اللغوية.

تمهيد.

المطلب الأول: الاهتمام بضبط وشرح غريب الكلمات.

المطلب الثاني: الاهتمام ببيان لغات العرب.

المطلب الثالث: الاهتمام بالأوجه الإعرابية عند التعرّض للمسألة النحوية.

المطلب الرابع: الاهتمام بجزئيات المسائل النحوية.

المطلب الخامس: الاهتمام بالتأويل النحوي.

المطلب السادس: الاهتمام بالمسائل الصرفية.

المطلب السابع: الاهتمام بالأوجه البلاغية في الحديث النبوي.

المبحث الثاني: غريب الحديث.

المطلب الأول: تعريف غريب الحديث وأهميته.

المطلب الثاني: ضبط الكلمات الغريبة وبيان أصل اشتقاقها.

المطلب الثالث: ضبط وتفسير الغريب بالاستعانة بأقوال العلماء.

المطلب الرابع: تفسير غريب الحديث بروايات الحديث.

المبحث الثالث: مختلف الحديث ومشكله ومتشابهه.

المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث ومشكله وأهميتهما وحكمهما.

المطلب الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في مختلف الحديث.

المطلب الثالث: منهج شيخ الإسلام زكريا في المشكل.

المطلب الرابع: مُتَشَابِه الحديث.

المبحث الرابع: فقه الحديث.

المطلب الأول: تعريف فقه الحديث وأهميته.

المطلب الثاني: بيان مذهب الإمام البخاري الفقهي في المسألة.

المطلب الثالث: بيان أقوال الجمهور في الكثير من المسائل الفقهية، وكيفية استدلالهم بالحديث أو الجواب عليه.

المطلب الرابع: العناية بمذهب الشافعية في المسائل الفقهية وبيان أقوالهم والراجح منها، والرد على من خالفهم.

المطلب الخامس: بيان القواعد الأصولية والفقهية المستنبطة من الحديث.

المطلب السادس: بيان الإرشادات والفوائد المستنبطة من الحديث.

المبحث الأول: العناية بالمسائل اللغوية.

تمهيد:

برع شيخ الإسلام زكريا في اللغة العربية، فقد أخذ اللغة والنحو والصرف والمعاني والبيان والبديع عن أكابر علماء عصره، وصنّف عدة مصنفات في ذلك، سبق ذكرها، فأصبح له مكانة راسخة في حقل الدراسات اللغوية والنحوية، وهذا الكتاب يؤكد على رسوخ قدمه في هذا المجال، فقد ظهر تمكُّنه من علوم اللغة^(١) واضحاً في شرحه للصحيح بما تمتّع به من ملكة لغوية^(٢).

فإن اللغة العربية هي الآلة الرئيسة التي تُفتح بها النصوص الشرعية في القرآن والسنة النبوية المطهرة، وقد نبّه العلماء إلى هذه الأهمية البالغة للغة العربية، وعلموا أن فساد الاعتقاد كثيراً ما يرجع إلى الجهل باللغة العربية، والتعلق بظاهر النصوص، دون التعمق بمعرفة أسرارها ومقاصدها وأغراضها، وهذا ما دفع الأستاذ الكبير الدكتور مازن المبارك أن يقول: "لو أنصف المسلمون لمنعوا من لم يكن متضلّعاً من العربية أن يفتي في الشرع أو يؤلّف في التفسير، ولو أنصف علماء الشريعة لمنعوا من لم يتقن العربية من التخصص في الشريعة، ولقد كانت مناهج علمائنا أن يبدأ الطالب بحفظ القرآن، ثم يثني بعلوم العربية، ثم ينتقل إلى دراسة علوم الدين"^(٣).

وقد اعتنى شيخ الإسلام زكريا عناية واضحة بالكثير من المسائل اللغوية التي تعد أحد أهم طرق فهم الحديث، ومعرفة ما يستنبط منه، وسأبين منهجه في العناية بها بالمطالب الآتية:

المطلب الأول: الاهتمام بضبط وشرح غريب الكلمات:

اهتم شيخ الإسلام زكريا بضبط الكلمات المشكّلة، بالحروف والحركات تجنباً للتصحيف، مع بيان أصل اشتقاقها اللغوي لتكون أقرب للفهم، وشرحها بعبارات موجزة، لبيان معاني الأحاديث، ومعرفة المراد منها، وظهرت عنايته بذلك في كتابه كلّهُ، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

(١) وعلوم اللغة العربية هي العلوم التي يتوصل بها إلى عصمة اللسان والقلم عن الخطأ، وهي ثلاثة عشر علماً: "الصرف والإعراب (ويجمعهما اسم النحو) والرسم (والمعاني والبيان والبديع) - يجمعهم اسم البلاغة - والعروض والقوافي وقَرْض الشعر - يعني نظم أو قول الشعر - والإنشاء والخطابة وتاريخ الأدب و متن اللغة". جامع الدروس العربية: ٨.

(٢) الملكة: "صفة راسخة في النفس" التعريفات: ٢٩٦.

وتطلق الملكة على: القدرة الفطرية أو المكتسبة، على أداء فعل ما، أو أعمال معينة بجِدق ومهارة، نحو الملكة العديدية والملكة اللغوية، وتحقيق هذه الملكة: أنها تحصل للنفس هيئة بسبب فعل من الأفعال، وهي التي تسمى حالة، ثم لا تلبث أن تزول بسرعة، فإذا تكررت ومارسها الإنسان، فإنها تتمكّن وتصبح راسخة، ويكون تلاشيها وزوالها بطيئاً، فتصبح ملكة. الملكة اللغوية عند ابن خلدون: ١٣٢. وقد ظهرت الملكة اللغوية جلية واضحة عند شيخ الإسلام زكريا كما سيبدو.

(٣) مقالات في العربية: ١٦، نقلاً عن التأويل النحوي في منحة الباري: ٨.

- ما أخرجه الإمام البخاري في كتاب العلم: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: وفيه: «..فَدَلِكْ مَثَلُ مَنْ فُقِّهَ فِي دِينِ اللَّهِ»^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا: "فُقِّهَ: بضم القاف أجود من كسرهما، يقال: فُقِّهَ بالضم: إذا صار الفقه له سجية، وفقه بالكسر إذا فهم، وفقه بالفتح إذا سبق غيره إلى الفهم، قاله ابن القطاع وغيره"^(٢).
واقترن شيخه الحافظ ابن حجر على قوله «فُقِّهَ» بضم القاف، أي: صار فقيهاً، وقال ابن التين: رُوينا بكسرها والضم أشبهه^(٣).

- ومثاله أيضاً: ما أخرجه عن السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم: «صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ...»^(٤)، قال شيخ الإسلام زكريا: "خَمِيصَةٌ بفتح المعجمة وكسر الميم وبصا د مهملة: كساء أسود مربع، له عَلَمَانِ أو أَعْلَامٌ، سميت بذلك للينها وصغر حجمها إذا طويت، مأخوذ من الخَمَصُ، وهو ضمور البطن، أنبجانية: بهمزة قطع تفتح وتكسر ونون ساكنة وموحدة تفتح وتكسر ثم تحتية تشدد وتخفف: كساء غليظ لا عَلَمَ له"^(٥). ووافق الحافظ ابن حجر في ذلك^(٦).

- ومثاله أيضاً: ما أخرجه من حديث أنس رضي الله عنه وفيه: فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «مَهْيِمٌ؟»^(٧)، قال شيخ الإسلام زكريا: "مَهْيِمٌ؟» بوزن جعفر، كلمة يُستفهم بها، أي: ما شأنك؟" ولم يذكر الحافظ ابن حجر شيئاً في ذلك^(٨).
- واستمر في ضبط الكلمات الغريبة وشرحها في كل الكتاب، ففي كتاب التعبير باب الأمن وذهاب الرُّوع: قال شيخ الإسلام: "الرُّوع بفتح الراء: الخوف، وبضمها النفس، والمراد هنا الأول"^(٩).

المطلب الثاني: الاهتمام ببيان لغات العرب:

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم: ١٠٢/١، رقم (٧٩)، صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم: ٢٣١١/٥، رقم (٢٢٨٢).
(٢) تحفة الباري: ١٠٣/١، وينظر: لسان العرب: مادة فقه: ٢١٠/١١.
(٣) فتح الباري: ٢٣٢/١.
(٤) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب إذا صلى في ثوب له أعلام: ٢٩٥/١، رقم (٣٧٣)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام: ٦٨٧/٢، رقم (٥٥٦).
(٥) تحفة الباري: ٢٩٥/١.
(٦) فتح الباري: ٦٢٦/١.
(٧) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب ما جاء في قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ [الجمعة: ١٠]: ٤/٣، رقم (٢٠٤٩).
(٨) تحفة الباري: ٥/٣، فتح الباري: ٣٦٨/٤.
(٩) صحيح البخاري: كتاب التعبير، باب الأمن وذهاب الرُّوع: ٤١٨/٦، وتحفة الباري: ٤١٨/٦.

اهتم شيخ الإسلام زكريا ببيان لغات القبائل العربية، فقد كان يبين اللغات الواردة في بعض الكلمات أثناء شرحه، ويذكر اختلاف النسخ في ذلك، وقد وجدته نسبها إلى أصحابها، في واحد و ثلاثين موضعاً، فنسب إلى لغة قريش وسُليم وربيعة وأهل الحجاز ونجد وتميم وطَيِّئ وبنِي أسد^(١)، وإلى لغة بني الحارث، وتعرف بلغة (أكلوني البراغيث) وقد نبّه عليها في سبعة عشر موضعاً^(٢)، وكان أحياناً ينبّه إلى أنها لغة فصيحة أو قليلة^(٣)، وحكم مرة على لغة بأنها شاذة، وعدة مرات أنها رديئة، وأمثلة ذلك:

- ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ رُؤُجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ حَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ حَزَنَةٍ بَابٍ: أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ»^(٤)، نبّه شيخ الإسلام زكريا على أن: «أي فل» بضم اللام وفتحها، أي: أي: يا فل، وأصلها فلان، حُذِفَ منه الألف والنون، وليست ترخيماً على المشهور كما نبّه على ذلك الأزهرى، بل كلمة على حدة، وإلا لقل: يا فلا، وذكر أن بني أسد يوقعونها على الواحد والاثنتين والجمع والمؤنث بلفظ واحد، وغيرهم يثني ويجمع ويؤنث، وهو كناية عن اسم سُمي به المحدث عنه. بينما ذكر شيخه الحافظ ابن حجر أن الخطابي جزم أنه ترخيم من (فلان)، وأن غيره جزم أنه لغة، ولم يَرَجِّح شيئاً، والراجح هو ما ذهب إليه شيخ الإسلام أنه حذف، وليس ترخيماً، وهو قول الجوهري وسيبويه^(٥).

وذكر شيخ الإسلام زكريا أن هلم: أي تعال يستوي فيه الواحد والاثتان والجمع، وذلك في لغة أهل الحجاز، وأما أهل نجد فيقولون: هلمَّ هلمَّ هلمُّوا^(٦).

- وما أخرجه: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ»^(٧). قال شيخ الإسلام زكريا: "ملائكة بالرفع على أنه بدل من الضمير في: «يتعاقبون»، أو بيان له، لا أنه فاعل، والواو علامة الفاعل، لأن تلك لغة بني الحارث، وتعرف بلغة: أكلوني البراغيث^(٨)، ذلك لأن الفعل يلزم الأفراد مع فاعله المثنى والمجموع، فما خالف يعد مخالفاً للقاعدة، فيكون على لغة بني الحارث، ومثله

(١) ينظر: تحفة الباري: الأحاديث رقم: (٦١٥٧) و(٦٩٣٨) و(١٤٧٧) و(١٥٢٠) و(١٥٦٤) و(٤٣٦٠) وغير ذلك.

(٢) ينظر: تحفة الباري: شرح الأحاديث التالية رقم: (٢٤٣) و(٣٢٠) و(٣٢٤) و(٤٧٦) و(٥٥٥) و(٥٧٦) و(٨٧٣) و(٩٧٠) و(١٠٢٠) وغير ذلك.

(٣) ينظر تحفة الباري: شرح الأحاديث التالية رقم (٥٦) و(١٦٢٢) و(١٩٨٦) و(٢٩٦٣) و(٣٥٦٨) و(١٦٤) و(١٧٦٢) و(٢٥٤٥) و(٢٥٤٥) و(٣٠٣٩) وغير ذلك.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب فضل النفقة في سبيل الله: ٤١٧/٣، رقم (٢٨٤١)، صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر: ١٠٦٧/٢، رقم (١٠٢٧).

(٥) ينظر: الكتاب: ٢/٤٨، الصحاح: ٥/١٧٩٣، أعلام الحديث: ٢/١٣٧٢، فتح الباري: ٦/٦٠، تحفة الباري: ٣/٤١٨.

(٦) تحفة الباري: ٣/٤١٨.

(٧) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر: ٣٨٨/١، رقم (٥٥٥)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر: ٢/٧٤٩، رقم (٦٣٢).

(٨) تحفة الباري: ١/٣٨٩.

أيضاً: حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «كُنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ»^(١)، نبّه شيخ الإسلام زكريا أنه جرى فيه على لغة بني الحارث، أو النون في كن ضمير، ونساء بدل منه أو بيان^(٢).

-ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري: عن البراء رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ، فَاسْتَرْطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ، وَلَا يَدْعُو مِنْهُمْ أَحَدًا، قَالَ: فَأَخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَكَتَبَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعَكَ وَتَبَايَعْنَاكَ، وَلَكِنْ أَكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَنَا وَاللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَنَا وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ» قَالَ: وَكَانَ لَا يَكْتُبُ، قَالَ: فَقَالَ لِعَلِيِّ: «امْحَ رَسُولَ اللَّهِ»، فَقَالَ عَلِيُّ: وَاللَّهِ لَا أَمْحَاهُ أَبَدًا»^(٣) قال شيخ الإسلام: 'في نسخة: لا أمحوه بالواو، يقال: محاه يمحوه ويمحاه ويمحيه ثلاث لغات' ولم يذكر الحافظ ابن حجر شيئاً حول ذلك^(٤).

-ومثال لما حكم على اللغة بأنها فصيحة: ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي ذر رضي الله عنه وفيه: وقال لي رسول الله ﷺ: «أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّه»^(٥)، قال شيخ الإسلام: وهي 'لغة فصيحة، والأفصح: أعيرته أمه'^(٦)، يعني بحذف الباء، وقال ابن حجر: هذا رد على من زعم أنه لا يتعدى بالباء، ولم يحكم عليها بشيء^(٧).

-ومثال لما حكم أنها لغة قليلة: ما أخرجه عن مجاشع رضي الله عنه: وفيه: «علام تباعنا»^(٨)، قال شيخ الإسلام زكريا: 'في نسخة: "على ما" بإثبات الألف على لغة قليلة'^(٩).

-ومثال لما حكم عليها بأنها لغة شاذة: ما أخرجه عن ابن عباس رضي الله عنه وفيه: قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَتَبَسَّأ» أَوْ: «إِلَى أَنْ يَبْسَأ»^(١٠).

(١) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر: ٣٩٩/١، رقم (٥٧٨)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالصباح في أول وقتها: ٧٥٦/٢، رقم (٦٤٥).

(٢) تحفة الباري: ٣٩٩/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الجزية والموادعة، باب المصالحة على ثلاثة أيام: ٥٧٨/٣، رقم (٣١٨٤).

(٤) تحفة الباري: ٥٧٨/٣.

(٥) صحيح البخاري: كتاب العتق، باب قول النبي ﷺ: «العبيد إخْوَانُكُمْ»: ٢٤٩/٣، رقم (٢٥٤٥)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد: ١٩٥٧/٤، رقم (١٨٦٣).

(٦) تحفة الباري: ٢٥٠/٣.

(٧) فتح الباري: ٢١٥/٥.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب البيعة في الحرب: ٤٦٨/٣، رقم (٢٩٦٣).

(٩) فتح الباري: ١٤٤/٦، تحفة الباري: ٤٦٩/٣.

(١٠) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر: ١٩٧/١، رقم (٢١٦)، صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه: ٤٧٤/١، رقم (٢٩٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: "الباء في الجميع مفتوحة من باب عِلْمِ يَغْمُ، وقد تكسر في لغة شاذة"^(١).

-ومثال لما حكم عليها بالرداءة: ما أخرجه الإمام البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها، وفيه: قَالَ رسول الله ﷺ: «تَلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ، يَخْطِفُهَا مِنَ الْجَنِيِّ»^(٢)، قال شيخ الإسلام زكريا: "يَخْطِفُهَا" بفتح الطاء: أي: يأخذها الكاهن، وماضي يَخْطِفُ: خَطِفَ بالكسر، ويقال: خَطَفَ يَخْطِفُ بالفتح في الماضي، والكسر بالمضارع، وهي لغة رديئة، قاله الجوهري" فقد حكم عليها بالرداءة تبعاً لما قاله الجوهري^(٣).

المطلب الثالث: الاهتمام بالأوجه الإعرابية عند التعرُّض للمسألة النحوية:

كان شيخ الإسلام زكريا يبين الأوجه الإعرابية عندما يتعرض للمسائل النحوية، ويفصل في ذلك، وهذا يدل على إحاطة ممتاز بها هذا العالم الجليل. فمن ذلك:

قول الإمام البخاري: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ^(٤)، بيّن شيخ الإسلام زكريا أوجه إعراب كيف، وفصل في ذلك فقال: "كَيْفَ): في محلّ نصب خبر (كان) إن جُعلت ناقصةً، وحالاً إن جُعلت تامة، وتقديمها واجب؛ لأنها في الأصل للشرط، نحو: كيف تصنع أصنع^(٥)، وللاستفهام حقيقة كما هنا، أو تجوزاً نحو: «كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ» [البقرة: ٢٨] لأنها فيه بمعنى الإنكار والتعجب، وكل من الشرط والاستفهام له صدر الكلام، والضابط في إعرابها: أنّها إن وقعت قبل ما لا يستغني عنها فمحلها بحسب الافتقار الواقع، ففي نحو: كيف أنت؟ رفعٌ لأنّها خبرُ المبتدأ، وفي نحو: كيف تصنع أصنع، نصبٌ، مفعولاً لتصنع، وفي نحو: كيف كنت؟ نصب إن قُدِّرَتْ كان ناقصةً خبراً لها، وفي نحو: كيف ظننت زيدا؟ نصب مفعولاً ثانياً لظنّ، وإن وقعت قبل ما يستغني عنها، نحو: كيف جاء زيد؟ فمحلها: نصب على الحال، وقد تأتي مفعولاً مطلقاً نحو: «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ» [الفيل: ١] لاقتضاء الكلام ذلك"^(٦)، فقد استوفى حالات إعراب (كيف) مستشهداً لذلك بآيتين كريمتين، ولم يتكلم الحافظ ابن حجر عن (كيف) شيئاً.

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري: قَالَ -أي ضمّام-: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعُ»^(٧)، بيّن شيخ الإسلام أن «تَطَّوَعُ» بتشديد الطاء والواو، وأصله تتطوع بتأعين، فأدغمت إحداهما بعد قلبها طاء في

(١) تحفة الباري: ١٩٧/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الطب، باب الكهانة: ٥٤٥/٥، رقم (٥٧٦٢).

(٣) الصحاح: ١٣٥٢/٤، مادة خطف، فتح الباري: ٢٧٠/١٠، تحفة الباري: ٥٤٦/٥.

(٤) صحيح البخاري: باب بدء الوحي: ٥/١.

(٥) المعتمد في كيف أنها للاستفهام المجرد عن معنى الظرفية، وقد تأتي اسم شرط عند الكوفيين فتجزم فعلين، لكن عند البصريين اسم اسم شرط غير جازم. جامع الدروس العربية: ٦٦.

(٦) فتح الباري: ١٢/١، تحفة الباري: ٦/١، وينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٦٤٤/٢.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام: ٦٦/١، رقم (٤٦)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام: ١٢٢/١، رقم (١١).

الطاء، ويجوز تخفيف الطاء على حذف إحدى التاعين، كما بين أوجه الاستثناء، وهو أن الاستثناء منقطع، أي: لكن التطوع خير لك، ويكون الأثر الفقهي لهذا الوجه الإعرابي: أنه لا يجب عليه إتمام العمل بالشروع فيه متطوعاً، صوماً كان أو غيره، أو أن الاستثناء متصل، فيكون الأثر الفقهي له: أنه يجب إتمام التطوع بالشروع فيه، وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣] أو بالقياس على الحج، لكنه قال: يجاب عنه: بأن النهي في الآية للتنزيه، بقرينة حديث الباب، والقياس على الحج مردود، لامتيازته على غيره بوجوب المضي في فاسده، فكيف في صحيحه^(١).

فكأنه رجح كون الاستثناء منقطعاً، ونتيجة لذلك: لا يجب إتمام التطوع، وهو الذي يبدو راجحاً لأنه لا يجب شيء إلا بدليل.

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْتَرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يتأول القرآن^(٢).
 ذهب شيخ الإسلام زكريا إلى أن "الواو بقوله: «وَبِحَمْدِكَ» للحال: أي وأسبحك ملتبساً بحمدي لك، من أجل توفيقك لي للتسييح ونحوه، أو لعطف الجملة على الجملة، أي أسبحك وألتبس بحمدك"^(٣).
 فكلا الوجهين محتمل، لكن لعل تقديمه الأول يدل على ترجيحه له، فقدّم الأقرب عنده، ثم عطف عليه.

المطلب الرابع: الاهتمام بجزئيات المسائل النحوية:

كان شيخ الإسلام زكريا يهتم بجزئيات المسألة النحوية عندما يتكلم عنها، وذلك في الكتاب كله، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

- بين أن (ما) الاستفهامية تحذف ألفها إذا اتصلت بحرف جر، وذلك مثل: ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمرّ على النساء، فقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فُقِلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟^(٤) قال شيخ الإسلام زكريا: "وبم الواو عاطفة، وقيل استئنافية، والباء سببية، والميم أصلها (ما) الاستفهامية، حذفت ألفها تخفيفاً، على القاعدة في

(١) تحفة الباري: ٦٦/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب التسييح والدعاء في السجود: ٥١٧/١، رقم (٨١٧).

(٣) تحفة الباري: ٥١٧/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم: ٢٤٥/١، رقم (٣٠٤)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان نقصان الإيمان بنقص الطاعات: ٢٢٢/١، رقم (٧٩).

مثل ذلك^(١)، بخلاف (ما) الموصولة والموصوفة والمصدرية والزائدة فإن ألفها تثبت نحو: «بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ» [آل عمران: ١٢٠]، «بِمَا كَسَبُوا» [النساء: ٨٨] «بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكُتَّابَ» [آل عمران: ٧٩]، «فَبِمَا رَحْمَةٍ» [آل عمران: ١٥٩]^(٢) فلم يقتصر في بيانه على (ما) الاستفهامية، بل زاد في الفائدة أن الموصولة والموصوفة والمصدرية لا تحذف ألفها، واقتصر الحافظ ابن حجر على أن ألفها تحذف تخفيفاً^(٣).

بيّن شيخ الإسلام زكريا أن "رُبَّ" حرف لا اسم، خلافاً لما ذهب إليه الكوفيون، لكنها في الأصل للتقليل، وفي الاستعمال للتكثير كثيراً، وللتقليل قليلاً، وذكر خصائصها، وهذا ما ذهب إليه ابن هشام، بينما ذهب الحافظ ابن حجر إلى أنها للتقليل، وقد ترد للتكثير^(٤).

وذلك مثل: ما أخرجه الإمام البخاري: باب قول النبي ﷺ: «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٥).
وبيّن شيخ الإسلام زكريا أن «بلى» في قوله في حديث الباب بعد سؤاله: «أليس بذى الحجة؟»^(٦) أنها حرف يختص بالنفي ويفيد إبطاله، ولم يذكر الحافظ ابن حجر شيئاً^(٧).

بيّن شيخ الإسلام زكريا: أن «وَأَيْمُ اللَّهِ»^(٨) بوصل الهمزة والرفع مبتدأ، خبره محذوف، أي: قسمي، فايح الله قسم، وأصله: ايمن بضم الميم والنون، حذفت نونه؛ لكثرة الاستعمال، وليس لنا همزة وصل تفتح غير هذه" نقله عن الجوهر^(٩)، وهو مذهب البصريين^(١٠).

بيّن شيخ الإسلام زكريا جواز استعمال (ليس) حرفاً لا اسم لها، ومثاله: ما أخرجه عن ابن عمر رضي الله عنهما: «كَانَ يَقُولُ: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا»^(١١)، قال شيخ الإسلام

(١) والقاعدة في ذلك: هي أن ألف "ما" الاستفهامية لا يحذف إلا إذا كانت في موضع جر، واتصل بها الحرف الجار. الإنصاف في مسائل الخلاف: ٥٧٢/٢.

(٢) تحفة الباري: ٢٤٦/١.

(٣) فتح الباري: ٥٢٧/١.

(٤) تحفة الباري: ٩٢/١، مغني اللبيب: ١٨٠، حيث قال: "وليس معناها التقليل دائماً، خلافاً للأكثرين، ولا التكثير دائماً، خلافاً لابن دَرَسْتَوَيْهِ وجماعة، بل ترد للتكثير كثيراً، وللتقليل قليلاً"، وهذا القول أورده شيخ الإسلام في بيانه لـ "رب"، حيث وردت في كتاب العلم، باب العلم والعظة: ١٣١/١، رقم (١١٥)، وينظر: فتح الباري: ٢٠٨/١، معجم النحو: ١٩٥.

(٥) صحيح البخاري: كتاب العلم، قول النبي ﷺ: «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»: ٩٢/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب العلم، قول النبي ﷺ: «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»: ٩٢/١، رقم (٦٧)، صحيح مسلم: كتاب القسامة، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال: ١٧٤٧/٤، رقم (١٦٧٩).

(٧) تحفة الباري: ٩٢/١، وينظر: فتح الباري: ٢١٠/١.

(٨) صحيح البخاري: كتاب التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم: ٢٧١/١، رقم (٣٤٤).

(٩) تحفة الباري: ٢٧٤/١، الصحاح: ٢٢٢٣/٦، مادة يمن.

(١٠) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٤٠٧/١، ومعجم النحو: ٤٢٧.

(١١) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب بدء الأذان: ٤١٣/١، رقم (٦٠٤).

زكريا: قال ابن مالك: وهو شاهد على جواز استعمال (ليس) حرفاً لا اسم لها ولا خبر^(١)، وهو ما ذكره الحافظ ابن حجر^(٢).

-وبين أن (من) في قوله: «أنت مني» تسمى اتصالية، ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري: فقال لعلي: «أنت مني وأنا منك»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "(من) هذه تسمى اتصالية، أي: أنت متصل بي، وأنا متصل بك في النسب والمحبة، وغيرهما"^(٤)، وهو معنى جميل نبه عليه شيخ الإسلام زكريا.

كما أنه أحياناً يستشهد لما يذهب إليه مما يتعلق بالأمور النحوية بالآيات القرآنية، ومن ذلك:

ما أخرجه الإمام البخاري: «أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ۞ -وَكَانَ شَهِدًا بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ»^(٥)، قال شيخ الإسلام زكريا: "والواو في «وكان» وفي «وهو» هي: الداخلة على الجملة الموصوف بها لتأكيد لصوق الصفة بالموصوف، وإفادة أن اتصافه بها أمر ثابت، ولا ريب أن شهود عبادة بدرًا، وكونه من النقباء صفتان من صفاته، وممن صرح بهذا المعنى الزمخشري في سورة الحجر في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾ [الحجر: ٤]"^(٦)، فوافق الزمخشري في كون هذه الواو واو اللصوق، مستشهداً بالآية.

وقد ذكر ابن هشام أن الواو الداخلة على الجملة الموصوف بها لتأكيد لصوقها بموصوفها، وإفادتها أن اتصافه بها أمر ثابت، أثبتها الزمخشري ومن قلده، وحملوا على ذلك مواضع، الواو فيها كلها واو الحال^(٧).

-ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري عن عبد الله بن عمر ۞: «مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُوَ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۞: «دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٨)، قال شيخ الإسلام زكريا: "قال للرجل زجراً له: «دعه» أي: اتركه على حيائه، وهو أمر قل استعمال ماضيه، ومن القليل قراءة ما ودعك بالتخفيف، وقول الشاعر:

(١) تحفة الباري: ٤١٤/١. قال ابن عقيل: ذهب الجمهور إلى أن (ليس) فعل، وذهب أبو علي الفارسي وأبو بكر بن شقير في أحد قوليه- إلى أنها حرف. شرح ابن عقيل(ت: ٧٦٩هـ) على ألفية ابن مالك(ت: ٦٧٢هـ): ٢٦٢/١.

(٢) فتح الباري: ١٠٦/٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الصلح، باب كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان: ٣/٣٢٨، رقم (٢٦٩٩).

(٤) تحفة الباري: ٣/٣٣٠.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب: ٣٩/١، رقم (١٨)، صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها: ١/١٧٨٥، رقم (١٧٠٩).

(٦) تحفة الباري: ٤٠/١، قال الزمخشري: "إنما توسطت الواو- لتأكيد لصوق الصفة بالموصوف". الكشاف: ٣١٠/٢.

(٧) مغني اللبيب: ٤٧٧، وينظر: النحو الوافي: ٣/٤٧٩.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان: ١/٤٥، رقم (٢٤)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأنها: ١/١٧٩، رقم (٣٦).

ليت شعري عن خليلي ما الذي *** عاله في الوعد حتى ودَّعه^(١).

فودَّعَ هنا بالتخفيف، وهو وإن كان قليلاً، لكنه مستعمل، واستشهد بالقراءة في الآية الكريمة^(٢)، وأورد قول الشاعر، إلا أن الأنباري ذهب إلى أنه محمول على أنه بمعنى ودَّع بالتشديد فحُفِّفَ، وهو على كل حال من الشاذ الذي لا يعتدُّ به في الاستعمال^(٣).

-ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «لَقَلَّ يَوْمَ كَانَ يَأْتِي عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتُ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ، لَمْ يَزْعُنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهُرًا، فَخَبَّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ، قَالَ: «أَشَعَّرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ». قَالَ: الصُّحْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الصُّحْبَةُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا، قَالَ: «قَدْ أَحَدْتُهُمَا بِالثَّمَنِ»^(٤)، قال شيخ الإسلام زكريا: "في نسخة: «أَخْرِجْ مَا عِنْدَكَ»، و(ما) تأتي بمعنى (من)"، و استدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٣] وقوله: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَيْنَاهَا﴾ [الشمس: ٥]^(٥).

فاستشهاده بالآيات القرآنية على ما يذهب إليه من الأمور التحويلية دليل على تمكنه من اللغة العربية وتضلُّعه فيها وتعمُّقه فيها، وهذه أمثلة قليلة وغيرها الكثير.

المطلب الخامس: الاهتمام بالتأويل النحوي:

يطلق التأويل لغة على معانٍ عديدة منها:

١- الأول: الرجوع، آل الشيء يؤول أولاً ومآلاً: رجع.

٢- أول الكلام: دبره وقدره وفسره^(٦).

٣- تأولت: توسمت وتحريت^(٧).

(١) تحفة الباري: ٤٦/١، ولم ينسب الشعر إلى قائله، ونسبه ابن منظور إلى أبي الأسود الدؤلي، لسان العرب: ١٨٠/١٥، وفيه: (ما الذي غاله في الحب) غاله: بالمعجمة، وهو أيضاً كذلك في الإنصاف في مسائل الخلاف: ٤٨٥/٢.

(٢) وهي قراءة عبد الله بن الزبير وابنه هشام وغيرهم، خلافاً لقراءة الجمهور بالتشديد، معجم القراءات القرآنية: ١٧٩/٨، البحر المحيط المحيط في التفسير لأبي حيان: ٤٩٦/١٠، الكشاف: ٢١٩/٤، وقال الرَّمْشَرِي: "وقرئ بالتخفيف".

(٣) الإنصاف في مسائل الخلاف: ٤٨٧/٢، قال في القاموس المحيط: "وقد أميت ماضيه، وهي قراءة شاذة". القاموس: ٦٩٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترى متاعاً أو دابة: ٤٣/٣، رقم (٢١٣٨).

(٥) تحفة الباري: ٤٣/٣. قال الرَّمْشَرِي: (ما) في قوله: ﴿وَمَا بَنَيْنَاهَا﴾ موصولة، وإنما أوثرت على (من) لإرادة معنى الوصفية، كأنه

قيل: والسماء والقادر العظيم الذي بناها. الكشاف: ٢١٥/٤.

(٦) لسان العرب: ١٩٣/١.

(٧) أساس البلاغة: ٢٥.

أما اصطلاحاً: عرّف ابن الجوزي التّأويل، فقال: "التّأويل فيه قولان: أحدهما: أنه التفسير، والثاني: أن التّأويل: نقل الظاهر عن وضعه الأصلي إلى ما يحتاج في إثباته إلى دليل، لولاه ما ترك ظاهر اللفظ فهو من آل الشيء إلى كذا أي صار إليه"^(١).

وقد عرف شيخ الإسلام زكريا التّأويل: "لغة: تفسير الشيء بما يؤول إليه، وفي اصطلاح الأصوليين: حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، لدليل يصير به راجحاً"^(٢).

والذي يعني في هذا المطلب هو ما يخص التّأويل النّحوي.

فإن فكرة الاتفاق بين نصوص التشريع والقواعد النحوية شكلت البدايات الأولى للتّأويل النّحوي، ولقد وجد النحويون صيغاً ينبغي أن تعمل بمقتضى تلك القواعد النحوية، وليس ثمة معمول لها، أو وجدوا صيغاً تتغير حركتها دون أن يكون وراءها عامل أحدث هذا التغيير، مما اضطرهم إلى التّأويل، كوسيلة للكشف عن المعنى المراد من نصوص الكتاب والسنة.

وقد أولى شيخ الإسلام زكريا هذه الظاهرة اهتماماً كبيراً على اختلاف ما ينطوي تحتها، كالحذف والزيادة والتضمين والنيابة، فثمة نصوص لا تستقيم إلا بتقدير محذوف، أو حكم بزيادة فيها أو حملها على التناوب أو التضمين لسبب من أسباب التّأويل^(٣)، وقد تكلم الدكتور أسامة طه ياسين في أطروحته (التّأويل النّحوي في منحة منحة الباري) عن ذلك بتفصيل في ثلاثة فصول، وسأقتصر على بعض الأمثلة الموضحة للمطلب تجنباً للإطالة والتكرار:

١- التّأويل بالحذف:

"الحذف أحد قسمي الإيجاز"^(٤)، ويكون بحذف ما لا يخل بالمعنى، ولا ينقص من البلاغة، بل لو ظهر المحذوف المحذوف لنزل قدر الكلام عن علو بلاغته، ولصار إلى مسترذل، وكان مبطلاً لما يظهر على الكلام من الطلاوة والحسن والريفة"^(٥)، وقد اشترط العلماء شروطاً للحذف، ذكرها ابن هشام^(٦).

(١) غريب الحديث: ٣٧/١.

(٢) تحفة الباري: ٤٥/١، وينظر: الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: ٨٠.

(٣) ينظر: التّأويل النحوي في منحة الباري: ٨-٩.

(٤) الإيجاز قسماً: إيجاز حذف، وإيجاز قصر: وهو ما كان لفظه قصيراً يسيراً ومعناه كثيراً دون حذف. معجم البلاغة العربية:

٥٤٤.

(٥) معجم البلاغة العربية: ١٥٥.

(٦) ينظر: معني اللبيب: ٧٨٦.

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة رضي الله عنها: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»^(١)، وقالت أم هانئ جئت إلى النبي ﷺ فقال: «مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِي»^(٢)، وحديث: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَرَايَا وَلَا نَدَامِي»^(٣).

وقد بين شيخ الإسلام زكريا أن «مَرْحَبًا» نصب على المصدر بعامل محذوف وجوباً، أي: صادفت رحباً وسعة فاستأنس، ولا تستوحش^(٤).

فقد حُذِفَ العامل الناصب للمفعول به، وهو الفعل "صادفت"، فنَبَّهَ شيخ الإسلام زكريا عليه. ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري: في حديث جبريل عليه السلام: قَالَ: «مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(٥). قال شيخ الإسلام زكريا: قوله ﷺ: «فَأِنَّهُ يَرَاكَ» ليس جواباً للشرط لأنه ليس مسبباً عنه، بل الجواب مقدر، أي: فإن لم تكن تراه فاعبده، أو فلا تغفل فإنه يراك. وهذا من جوامع كلمه ﷺ؛ لأنه شامل لمقام المشاهدة ومقام المراقبة^(٦).

نَبَّهَ شيخ الإسلام على أن جواب الشرط هنا محذوف، وبين التقدير، وهذا لابد منه كي يستقيم المعنى. وكثيراً ما ينبه على المحذوف، فقد يحذف المبتدأ أو الخبر، أو نواسخهما، أو الفاعل أو المفعول به، أو غير ذلك^(٧).

٢- التأويل بالزيادة:

ظهرت هذه الظاهرة في اللغة العربية مقابل الحذف.

والزيادة البليغة: "هي التي تفيد اللفظ فصاحة وحسناً، والمعنى توكيداً، أو تمييزاً لمدلوله عن غيره"^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ١٢٢/٦، رقم (٣٤٢٦)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ عليها الصلاة والسلام: ٢٤٣٣/٥، رقم (٢٤٥٠).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد: ١٣٦/١، رقم (٣٥٠).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان: ٧٦/١، رقم (٥٣)، وكتاب الأدب، باب قول الرجل مرحباً: ١٢٢/٦، رقم (٦١٧٦).

(٤) تحفة الباري: ٧٦/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ: ٧٢/١، رقم (٥٠)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان: ١١١/١، رقم (٨).

(٦) وقال شيخ الإسلام زكريا: "إذ للعبد في عبادته ثلاثة مقامات، وكل منها إحسان، الأول: أن يفعلها على الوجه الذي يسقطها، بأن يفعلها مستوفياً للشرائط والأركان، الثاني: أن يفعلها كذلك وقد استغرق في بحار المكاشفة، حتى كأنه يرى الله تعالى، وهذا مقامه ﷺ. الثالث: أن يفعلها وقد غلب عليه أن الله تعالى يشاهده، وهذا هو مقام المراقبة، فقوله ﷺ: (فإن لم تكن تراه) نزولاً عن مقام المكاشفة، إلى مقام المراقبة، أي: إن لم تعبده وأنت من أهل الرؤية المعنوية، فاعبده بحيث إنه يراك". تحفة الباري: ٧٢/١.

(٧) ينظر: التأويل النحوي: ٧١.

(٨) معجم البلاغة العربية: ٢٦٧.

ومثالها: قوله: "بسم الله الرحمن الرحيم" قال شيخ الإسلام زكريا: "الرحمن أبلغ من الرحيم؛ لأنَّ زيادةَ البناءِ تدلُّ على زيادةِ المعنى"^(١)، ومثالها أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»^(٢). قال شيخ الإسلام زكريا: «بِأَعْلَمَ» الباءُ زائدةٌ لتأكيدِ مَعْنَى النفي، والمراد نفي علم وقتها، إذ وجودها مقطوع به"^(٣)، وهو بهذا يتابع شيخه الحافظ ابن حجر^(٤).
وقد تكون الزيادة زيادة حروف أو زيادة أسماء أو زيادة أفعال^(٥).

٣- التأويل بالتضمين: التضمين لغة الإيداع، ضَمَّنَ الشيء الشيء: أودعه إياه^(٦).

واصطلاحاً: إشراب اللفظ معنى لفظ وإعطاؤه حكمه، وفائدته: أن تؤدي كلمة مؤدى كلمتين^(٧).
ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ»^(٨). قال شيخ الإسلام زكريا: "أطاعوا عداه باللام مع أنه يتعدى بنفسه لتضمينه معنى ينقادوا"^(٩). فبيِّن أن الفعل تضمَّن معنى فعل آخر، وذلك وذلك بتعديته بحرف الجر.

وقد ذكر الدكتور أسامة ياسين أن التضمين يتضمَّن: تضمين فعل معنى فعل آخر، أو تضمين المصدر معنى مصدر آخر، أو تضمين اسم الفاعل معنى اسم فاعل آخر^(١٠)، وذكر أمثلة على ذلك.

٤- التأويل بالنيابة:

النيابة من ناب عني فلان، ينوب نوباً ومناًباً: أي: قام مقامي، وناب عنك في هذا الأمر نيابة إذا قام مقامك^(١١).

ولم أجد من عرف النيابة في كتب النحويين.

(١) تحفة الباري: ٥/١.

(٢) ينظر تخريجه في الصحيفة السابقة.

(٣) تحفة الباري: ٧٢/١.

(٤) فتح الباري: ١٦٠/١.

(٥) ينظر: التأويل النحوي: ٢٢٥.

(٦) لسان العرب: ٦٤/٩، وينظر: التأويل النحوي: ٣٠٧.

(٧) معني اللبيب: ٨٩٧.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء: ٣١٩/٢، رقم (١٤٩٦).

(٩) تحفة الباري: ٣١٩/٢.

(١٠) التأويل النحوي: ٣٠٩.

(١١) لسان العرب: ٣٧٧/١٤.

وقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أن حروف الجر يقوم بعضها مكان بعض^(١)، وأن الحروف تتعاضض^(٢). وذكر الدكتور أسامة ياسين أن التضمين كثيراً ما يطلق ويراد به النيابة، وأن النيابة كثيراً ما تطلق ويراد بها التضمين، قال: "إلا أن البعض لم يرضَ هذا الخلط، إذ التضمين يؤدي بكلمة مؤدى كلمتين، والنيابة استبدال عنصر بعنصر آخر يحل محله"، ثم بيّن أنه قد يحل حرف جر محل آخر، ويؤدي الأول مؤدى حرفين^(٣). لكنني وجدت شيخ الإسلام لم يفرق بينهما أثناء شرحه للأحاديث، والذي أراه أنه لا مُشاحّة في الاصطلاحات كما هو معروف.

ومن أمثلة ذلك:

ما أخرجه الإمام البخاري: "وقال مجاهد: ﴿فَأَنْصَبَ﴾ [الشرح: ٧]: في حاجتك إلى ربك"^(٤). قال شيخ الإسلام زكريا: الأنسب أن يقول: لربك، أو يقول: ﴿وَالِى رَبِّكَ فَارْعَبْ﴾ [الشرح: ٨] أي: تضرع؛ لأن نصب بالكسر، بمعنى: تعب، يتعدى باللام، ورجب بمعنى: تضرع، يتعدى بالياء، وإن كانت الحروف تتعاضض^(٥). فقد رجّح شيخ الإسلام زكريا مناسبة حروف الجر للفعل الذي تأتي بعده، وإن كانت الحروف يأتي بعضها عوضاً عن بعض.

ومثاله أيضاً: ما أخرجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ»^(٦)، قال شيخ الإسلام زكريا: "عدى «آمَنَ» بعلی مع أنه إنما يتعدى بالياء أو باللام، لتضمينه معنى معنى الغلبة، أي: مغلوباً عليه، أو على أن حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض^(٧). وقد تكلم الدكتور أسامة ياسين عن نيابة حروف الجر وحروف النفي وحروف العطف كل نوع مناب بعض، ونيابة الضمائر بعضها عن بعض، ونيابة أدوات الشرط بعضها عن بعض، وتوسع في هذا المبحث مستشهداً بالأمثلة من منحة الباري^(٨).

(١) تحفة الباري: ٢٨٥/٥.

(٢) تحفة الباري: ٢٦٨/٥.

(٣) التأويل النحوي: ٣٢٤.

(٤) صحيح البخاري: كتاب التفسير، باب سورة ألم نشرح: ٢٦٧/٥.

(٥) تحفة الباري: ٢٦٨/٥.

(٦) صحيح البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب كيف نزل الوحي: ٢٨٤/٥، رقم (٤٩٨١)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب

وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم: ٣٠٤/١، رقم (١٥٢).

(٧) تحفة الباري: ٢٨٥/٥.

(٨) ينظر: التأويل النحوي في منحة الباري: ٣٢٤.

المطلب السادس: الاهتمام بالمسائل الصرفية:

يعد علم الصرف من أهم علوم اللغة العربية لأن عليه المعول في ضبط صيغ الكلمات، ومعرفة تصغيرها والنسبة إليها ومعرفة الجموع القياسية والسماعية والشاذة، ومعرفة ما يعتري الكلمات من إعلال أو إدغام أو إبدال وغير ذلك^(١)، ولذلك حرص شيخ الإسلام على توضيح ما يتعلق بمثل هذه الكلمات، ومن أمثلة ذلك:

- ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، وبلقائه، ورسله وتؤمن بالبعث»^(٢)، قال شيخ الإسلام زكريا: "ملائكته: جمع ملاك، وأصله ملاك مفعل من الألوكة بمعنى الرسالة، زيدت فيها التاء لتأكيد معنى الجمع، أو لتأنيث الجمع"^(٣).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه في الحديث السابق: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى»^(٤). قال شيخ الإسلام زكريا: "ندامى جمع ندمان أي منادم في اللهو، وقيل جمع نادم، وكان قياسه نادمين، لكنه جمع على نَدَامَى لمناسبة خزايا، تحسیناً، كما في لا دريت ولا تليت، والقياس: ولا تلوت"^(٥).

ومثاله: ما أخرجه عن أبي قتادة رضي الله عنه: وفيه: «إِنَّا اصْدْنَا حَمَارَ وَحْشِي»^(٦)، قال شيخ الإسلام زكريا: «اصدنا» بهمزة وصل وتشديد الصاد، وأصله: اصتدنا، أبدلت التاء صاداً وأدغمت الصاد بالصاد، وفي نسخة: «أصدنا» بفتح الهمزة وتخفيف الصاد"^(٧).

هذا بالإضافة إلى التنبيه على الكلمات غير العربية، مثل: (يوسف بن ماهك) قال شيخ الإسلام زكريا: "ماهك بفتح الهاء غير منصرف للعلمية والعُجْمَة، لأن ماهك بالفارسية تصغير ماه، وهو القمر بالعربي، وقاعدتهم: أنهم إذا صغروا الاسم جعلوا في آخره الكاف، وقيل: بكسر الهاء: منصرف لملاحظة معنى الصفة،

(١) جامع الدروس العربية: ٨، وعُرف الصرف بأنه: "علمٌ بأصولٍ تُعرف بها صيغ الكلمات العربية وأحوالها التي ليست بإعراب ولا بناء". أما الإعلال فهو حذف حرف العلة أو تسكينه أو قلبه، وأما الإدغام فهو إدخال حرف بحرف بحيث يصيران حرفاً واحداً مشدداً، وأما الإبدال فهو إزالة حرف، ووضع آخر مكانه. ينظر: جامع الدروس العربية: ٩٨، ١٠٤، ١٢٠.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل عليه السلام: ٧١/١، رقم (٥٠)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان: ١١١/١، رقم (٨).

(٣) تحفة الباري: ٧١/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان: ٧٦/١، رقم (٥٣).

(٥) تحفة الباري: ٧٧/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب جزاء الصيد، باب إذا رأى المُحْرَمون صيداً: ٤٦٥/٢، رقم (١٨٢٢)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم: ١٢٢٠/٣، رقم (١١٩٦).

(٧) تحفة الباري: ٤٦٥/٢.

لأن التصغير من الصفات، والصفة لا تجامع العجمة، أو لأنه حينئذ اسم فاعل من مَهَكَت الشيء مَهَكًا إذا بالغت في سحقه، وماهك اسم أبي يوسف أو اسم أمه، وعليه يتعيّن منع صرفه للعلمية والتأنيث^(١).
 وأيضاً: حديث: «يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا»^(٢): نبّه شيخ الإسلام زكريا على أنه صُرف مع أنه علم أعجمي لسكون وسطه^(٣).

ثم إنه لم يلتزم مذهباً معيناً في تعامله مع المسائل الصرفية أو النحوية، لكنه كان ميالاً لمذهب البصريين :
 فكثيراً ما يذهب مذهب البصريين، وتارة يميل إلى مذهب الكوفيين، وتارة يذكر المذهبين دون ترجيح أو ميل إلى أحدهما: ومثال ذلك:

- ما أخرجه الإمام البخاري عن حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «وَكَانَ يَأْمُرُنِي، فَأَتَزَّرُ، فَيَبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ»^(٤)، قال شيخ الإسلام زكريا: "فأثّر بفتح الهمزة وتشديد الفوقية، وأنكره البصريون، وقال الزمخشري^(٥): إنه خطأ، وأصله فأثّر بهمزة ساكنة بعد همزة المتكلم بوزن أغتسل، أي: فنقرأ كذلك، أو بإبدال الهمزة الثانية ألفاً لوقوعها بعد فتحة الإدغام" ثم قال: "والحق جواز ذلك عملاً بمذهب الكوفيين، وينقل الثقات له عن السيدة عائشة، إذ قولها حجة لأنها من فصحاء العرب"^(٦).

فبيّن مذهب البصريين والكوفيين، ومال إلى مذهب الكوفيين، عملاً بقول السيدة عائشة، لكونها من الفصحاء.
 - وفي موضع آخر وهو ما أخرجه الإمام البخاري عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»^(٧)، قال شيخ الإسلام زكريا: "حَتَّى يُحِبَّ" بالنصب بأن المضمرة بعد حتى، وهي جارة لا عاطفة ولا ابتدائية"^(٨).

(١) تحفة الباري: كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم: ٨٤/١.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب «وَنَبَّيْتُهُمْ عَن صَيْفِ إِسْرَهِيمَ» [الحجر: ٥١]: ٧٩/٤، رقم (٣٣٧٢)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة: ٣٠٣/١، رقم (١٥١).

(٣) تحفة الباري: ٨٠/٤.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض: ٢٤٤/١، رقم (٣٠٠)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض فوق الإزار: ٤٧٨/١، رقم (٢٩٣).

(٥) قال الزمخشري: "الهمزة لا تدغم في التاء، وقد غلط من قرأ الذي أئمن، وقولهم: أثّر عامي، والفصحاء على انتزّر". الفائق في غريب الحديث: ٢٦/١.

(٦) تحفة الباري: ٢٤٥/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه: ٣٦/١، رقم (١٣)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير: ١٨٧/١، رقم (٤٥).

(٨) تحفة الباري: ٣٧/١.

أقول: وهذا مذهب البصريين، لأن (حتى) قد ثبت أنها تخفض الأسماء، وما يعمل في الأسماء لا يعمل في الأفعال، أما الكوفيون فقد ذهبوا إلى أن (حتى) تنصب بنفسها^(١)، فقد ذهب شيخ الإسلام مذهب البصريين دون الإشارة إلى مذهب الكوفيين، لعلّه لترجّح حجتهم في ذلك عنده.

وفي موضع آخر: وهو ما أخرجه عن أنس بن مالك رضي الله عنه: وفيه: «اللَّهُمَّ نَعَمْ»^(٢). قال شيخ الإسلام زكريا: "اللهم": ميمه عوض من حرف النداء، فلا يجتمعان إلا شذوذاً، وذلك من خصائص هذا الاسم الشريف ليمتيز نداؤه عن نداء غيره، وإنما كان ميماً لقربها من حروف العلة، شددت لأنها عوض من حرفين"^(٣).

أقول: وهذا مذهب البصريين أيضاً، بينما ذهب الكوفيون إلى أن الميم المشددة في «اللهم» ليست عوضاً عن "يا" التي للتنبيه في النداء، واحتجوا على ذلك بأدلة^(٤)، فذهب شيخ الإسلام زكريا مذهب البصريين ولم يُشير إلى مذهب الكوفيين.

-وفي موضع آخر وهو: ما أخرجه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(٥)، قال شيخ الإسلام زكريا: "وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى" هو بيت المقدس، وهو عند الكوفيين: من إضافة الموصوف إلى الصفة، وعند البصريين: مؤول بإضمار المكان، أي: ومسجد المكان الأقصى، وسمي بذلك: لبُعدِه عن مسجد مكة مسافة، أو لأنه لم يكن وراءه مسجد، أو لأنه أقصى موضع من الأرض ارتفاعاً وقرباً إلى السماء"^(٦)، ولم يرجّح أحد القولين. وقد رأى الدكتور أسامة ياسين الهيتمي بأنه لم يلتزم مذهباً معيناً في تعامله مع المسائل النحوية والصرفية، فهو تارة مع البصريين، وتارة مع الكوفيين^(٧).

وقد وجدت أثناء تتبعي للمسائل النحوية والصرفية التي تحدّثت عنها في منحة الباري أنه كثيراً ما يوافق المدرسة البصرية^(٨) وهي الأقوى.

(١) الإنصاف في مسائل الخلاف: ٥٩٧/٢، مغني اللبيب: ١٦٩.

(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب القراءة والعرض على المحدث: ٨٧/١، رقم (٦٣)،

(٣) تحفة الباري: ٨٧/١، ومعجم النحو: ٣١٤.

(٤) ينظر تفصيل ذلك في: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٣٤١/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة: ١٥٤/٢، رقم (١١٨٩)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد: ١٤١٧/٣، رقم (١٣٩٧).

(٦) تحفة الباري: ١٥٥/٢.

(٧) التأويل النحوي: ٤٥.

(٨) فمثلاً: قال في كتاب بدء الوحي: "الاسم مشتق من السمو، وهو: العلو، وقيل: من الوسم"، تحفة الباري: ٥/١، والأول مذهب البصريين، والثاني مذهب الكوفيين، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: ٦/١.

وأيضاً: قال في قوله: «كلا، والله ما يُخزيك الله أبداً»: «كلا: نفي وردع عن هذه الخشية، أي: لا تقل ذلك، أو لا خوف عليك» تحفة الباري: ١٤/١، فهو مذهب أكثر البصريين. الانتصاف من الانتصاف: ٤٠٣/١، وأيضاً: «وَيَكْأَنَّ اللَّهَ» [القصص: ٨٢] معناه =

وهذا ما توصل إليه الدكتور موسى علي موسى مسعود في تحقيقه لكتاب: (إعراب القرآن لشيخ الإسلام زكريا) فقال: "وإن كان ميله في أكثر المسائل واضحاً إلى المدرسة البصرية"^(١).

وقال: وهذا بعينه ما توصل إليه محقق كتاب (بلوغ الأرب شرح شذور الذهب لشيخ الإسلام زكريا) عندما تحدّث عن مذهب شيخ الإسلام زكريا النحوي فقال: "ليس للشارح اتجاه نحوي محدد، بل إنه كغيره من متأخري النحاة، قرؤوا لجميع المدارس النحوية، واستوعبوا ما فيها، فكانت لديهم فرصة أكبر لاختيار ما يرونه مناسباً... وإن كان ميله للبصريين أكثر، وله بعض الاختيارات الكوفية وتارة لا يعين الاتجاه"^(٢).

المطلب السابع : الاهتمام بالأوجه البلاغية في الحديث النبوي:

اعتنى شيخ الإسلام زكريا ببيان الأمور البلاغية في أحاديث الصحيح، التي تساعد على فهم المراد من الحديث، فكان يبين ما في الحديث من استعارة^(٣) ومجاز^(٤) وكناية^(٥) وتشبيه وتمثيل، وغير ذلك، مما لا يتسع المقام لسرد جلها، فسأكتفي بإيراد أقلها، مبينة ذلك بالأمثلة:

فمن أمثلة الاستعارة: ما أخرجه الإمام البخاري: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي عَدٍ، وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْأَرْحَامِ، وَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ عَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ»^(٦).

قال شيخ الإسلام: "فيه استعارة مكنية، بأن يجعل الغيب مخزناً مغلقاً، وذَكَرَ ما هو خواص المخزن وهو المفتاح، أو استعارة مصرحة بأن يجعل ما يتوصل به إلى معرفة الغيب مخزناً مفتاحاً، ولفظ الغيب قرينة"^(٧). فالاستعارة: بمعنى اللفظ المستعار إن كانت مذكورة في نظم الكلام لفظاً أو تقديراً فهي استعارة مصرحة أي مصرح بها، وإذا لم يكن اللفظ المستعار مذكوراً، سميت استعارة مكنية^(٨).

=مثل معنى: ألم تر أن الله، في أن كلاً منهما للتعجب؛ لأن ويكأن مركب عند البصريين من وي للتعجب وكأن للتشبيه، تحفة الباري: ٤/١٠١، فهذا يدلنا على ترجيحه لمذهب البصريين.

(١) إعراب القرآن: ٢٢.

(٢) إعراب القرآن: ٢٢، بلوغ الأرب شرح شذور الذهب: المقدمة.

(٣) الاستعارة: هي أن يكون للفظ أصل (المشبه به) في الوضع اللغوي معروف، تدل الشواهد على أنه اختص به حين وضع، ثم يستعمله الشاعر أو غير الشاعر في غير ذلك الأصل، وينقله إليه نقلاً غير لازم، فيكون هناك كالعارية. أسرار البلاغة في علم البيان للرجزاني: ٣١.

(٤) المجاز: كل كلمة أريد بها غير ما وقعت له في وضع واضعها لملاحظة بين الثاني والأول، فهي مجاز. أسرار البلاغة في علم البيان للرجزاني: ٢٦٧.

(٥) الكناية: هي ترك التصريح بذكر الشيء إلى ذكر ما يلزمه، لينتقل من المذكور إلى المتروك. معجم البلاغة العربية للدكتور بدوي طبانة: ٥٩٣.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الاستسقاء، باب لا يدري متى يجيء المطر إلا الله: ٨٧/٢، رقم (١٠٣٩).

(٧) تحفة الباري: ٨٧/٢.

(٨) معجم البلاغة العربية للدكتور بدوي طبانة: ٣٣٥.

فقد بين شيخ الإسلام زكريا أن الحديث محتمل للاستعارتين، فحذف اللفظ المستعار (المشبه به) في الصورة الأولى، وهو المخزن، وأبقى شيئاً من لوازمه وهو المفتاح، فهي استعارة مكنية، أو أن المشبه الأمور الخمسة، والمشبه به المفتاح، والقرينة الدالة على الاستعارة التصريحية هي الغيب، فهي استعارة مصرحة، ولم يذكر الحافظ ابن حجر شيئاً عن ذلك.

-ومن ذلك أيضاً ما أخرجه الإمام البخاري عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: «جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا: "الاستحياء هنا ليس على بابه، بل هو استعارة تبعية تمثيلية، أي: إن الله لا يمتنع من بيان الحق، فكذا أنا لا أمتنع من سؤالي"^(٢).

-ومن أمثلة المجاز: ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال لي النبي ﷺ: «إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ» مجاز عن القدرة، أو الملك. أي: وأنتم مالكون لهم، وقادرون عليهم"^(٤)، كما بين أن تقديم الخبر وهو (إخوانكم) على المبتدأ (خولكم) أفاد الحصر، الحصر، أي: ليسوا إلا إخواناً لكم، وذلك للاهتمام بشأنهم.

ومن الأمثلة التي اعتبرها شيخ الإسلام زكريا مجازاً أحاديث الصفات المتشابهة، فمن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَّافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَتْهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاعَتَهُ»^(٥). قال شيخ الإسلام زكريا: "كُنْتُ سَمْعَهُ» إلى آخره، مجاز عن نصرة العبد وتأييده وإعانتة،

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب الحياء: ١/١٤٤، رقم (١٣٠)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها: ١/٤٩١، رقم (٣١٣).

(٢) تحفة الباري: ١/١٤٤. والاستعارة التبعية: هي التي لا يكون المستعار فيها اسم جنس غير مشتق، فيكون فعلاً أو اسماً مشتقاً. معجم البلاغة العربية للدكتور بدوي طبانة: ١٠٨، وينظر: جواهر البلاغة للسيد أحمد الهاشمي: ٢٧٥، والاستعارة إما أن تكون مفردة أو مركبة، وتسمى في حال التركيب التمثيل أو الاستعارة التمثيلية. معجم البلاغة العربية: ٤٦٤، فهنا الاستعارة تبعية لأن لفظ "لا يستحي" فعل، وتمثيلية لأنها تشبيه صورة بصورة.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية: ١/٥٢، رقم (٣٠)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان والنذور، باب إطعام المملوك مما يأكل: ٤/١٧٢١، رقم (١٦٦١).

(٤) تحفة الباري: ١/٥٣.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب التواضع: ٦/٢٣٤، رقم (٦٥٠٢).

حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها^(١)، فاعتبر مثل هذه الأحاديث من باب المجاز، لاستحالة إرادة الظاهر، فتحتاج إلى التأويل.

وقد نبّه شيخ الإسلام زكريا على معنى دقيق، وهو أنه لا بدّ في إطلاق المجاز على اللفظ المنقول عن أصله من شرط، وهو أن يقع نقله على وجه لا يُعْرَى معه من ملاحظة الأصل، ومعنى ذلك: أن يكون إرادة المعنى الأصلي ممكناً^(٢)، وذلك مثل: إطلاق اليد على النعمة، وأصلها تطلق على الجارحة، وذلك لأن الاعتبار اللغوية تتبع أحوال المخلوقين وعاداتهم، ومن شأن النعمة أن تصدر عن اليد، فجاز إطلاق اليد على النعمة، لذلك نجدهم لا يريدون باليد شيئاً لا ملابسة بينه وبين هذه الجارحة بوجه من الوجوه^(٣).

ومثال ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري عن ابن عباس^(٤)، قال: «قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ. ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤] ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]»^(٥).

قال شيخ الإسلام: "قرأ" أي: جهر، و«سكت» أي: أسرّ، «فيما أمر» بالبناء للمفعول في الموضعين ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤] أي: تاركاً لبيان أفعال الصلاة، وهو مجاز من إطلاق الملزوم-النسيان-، وإرادة اللزوم-الترك-؛ إذ نسيان الشيء -المستحيل نسبه إليه تعالى- مستلزم لتركه-أي ترك البيان- وهذا المجاز كناية عند الأصوليين، لا عند البيانين، إذ شرطها عندهم إمكان إرادة المعنى الأصلي، ومساواة اللزوم للملزم، وكلاهما ممنوع، أما الأول: فلما مرّ^(٥)، وأما الثاني: فلأن الترك لا يستلزم النسيان. ومعنى الآية: أنه لو شاء أن ينزل بيان أحوال الصلاة حتى يكون قرأناً يُنْتَلَى لفعل، ولم يترك ذلك نسياناً، بل وكل الأمر لبيان الرسول ﷺ، ثم أمر بالافتداء بفعله بقوله: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١] أي: قدوة^(٦)، فبين أن شرط جواز إطلاق الكناية عند اللغويين إمكانية إرادة المعنى الأصلي إضافة إلى المعنى المجازي.

ويدخل هذا النوع في مشكل الحديث ومنتشابهه، وسيأتي تفصيله في المبحث التالي.

وقد ظهر اهتمام شيخ الإسلام زكريا واضحاً في بيان ما في أحاديث الصحيح من مجاز، فكان يبيّن ذلك ويوضحه في الكتاب كله.

(١) تحفة الباري: ٢٣٥/٦، وينظر: تحفة الباري: ٦٤/١.

(٢) تحفة الباري: ٤٩٢/١.

(٣) ينظر: أسرار البلاغة في علم البيان: ٢٩٥.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب الجهر بقراءة الفجر: ٤٩١/١، رقم (٧٧٤).

(٥) فالنسيان محال في حق الله تعالى، وسيأتي الكلام عن ذلك في المبحث الثالث.

(٦) تحفة الباري: ٤٩٢/١.

ومن أمثلة الكناية: ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَشْتَغِلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ...»^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا: "والصفق بسكون الفاء، كناية عن التبايع؛ لأنهم كانوا يضربون فيه يداً بيد عند المعاقدة"^(٢).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا في قوله: «ليس بينها وبين الله حجاب» كناية عن الاستجابة^(٤).

ومن أمثلة التشبيه: ما أخرجه الإمام البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»^(٥). فقد شبه ابن عباس رضي الله عنهما إسرار رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجود بالريح المرسله لعموم نفعه، فقد شرح شيخ الإسلام صورة التشبيه، وبين ما يستفاد من ذلك، فقال: "فَلرَسُولُ بفتح اللام الأولى لأنها لام الابتداء تزداد للتأكيد أو جواب لقسم مقدر، أشار به إلى أنه صلى الله عليه وسلم في الإسراع بالجود، أسرع من الريح المرسله (المطلقة) ، وإلى عموم النفع بجوده صلى الله عليه وسلم، كما تعمُّ الريحُ المرسله جميع ما تهبُّ عليه". وبين ما يستفاد من ذلك وهو: "جواز المبالغة في التشبيه، وجواز تشبيه المعنوي بالمحسوس؛ ليقرب لفهم سامعه، وتخصيص بعد تخصيص على سبيل الترقى حيث فضَّلَ أولاً جوده مطلقاً على جود الناس كلهم، ثم فضَّلَ ثانياً جوده في رمضان على جوده في غيره، ثم فضَّلَ ثالثاً: جوده في ليالي رمضان عند لقاء جبريل على جوده في رمضان مطلقاً، ثم شبه جوده بالريح المرسله"^(٦).

ولم يعرُ في بيانه للأمر البلاغية إلى أحد، فهو يصول ويجول كالجواد المتمكن، مبيناً ما في الأحاديث من أمور بلاغية وفق ملكاته العلمية الموسوعية المتميزة .

مما سبق، يتبين لنا: أن شيخ الإسلام زكريا يعتني بمسائل اللغة العربية، عناية فاقت عناية شيخه الحافظ ابن حجر، وذلك لما لها من ارتباط وثيق بفهم الأحاديث، وبيان المراد منها.

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب حفظ العلم: ١/١٣٣، رقم (١١٨).

(٢) تحفة الباري: ١/١٣٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب المظالم، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم: ٣/١٩٩، رقم (٢٤٤٨)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام: ١/١٤٣، رقم (١٩).

(٤) تحفة الباري: ٣/١٩٩.

(٥) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي: ١/١٩، رقم (٦)، صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير: ٥/٢٣٢٧، رقم (٢٣٠٨).

(٦) تحفة الباري: ١/٢٠.

المبحث الثاني: غريب الحديث

المطلب الأول: تعريف غريب الحديث وأهميته:

١- الغريب لغة: من العَرَب وهو الذهاب والتَّحْي، وأوَّل الشيء وحْدُه^(١)، والغريب: الغامض من الكلام^(٢).
اصطلاحاً: عرّف ابن الصلاح (ت: ٦٧٦ هـ) غريب الحديث فقال: "هو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة، البعيدة عن الفهم لقلة استعمالها"^(٣).
فسبب الغرابة والغموض هنا هو: قلة استعمال اللفظ.
وعرّفه شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "ما يقع فيه من الألفاظ الغامضة والمشتبهة"^(٤)، فأرجع شيخ الإسلام زكريا الغرابة إلى غموض اللفظ واشتباهاه، وأما شيخه الحافظ ابن حجر فكان أشد دقة في تحديد المصطلحات، والتفريق بين الغريب والمشتبه أو المشكل. فأرجع سبب الغرابة في غريب الحديث إلى قلة استعمال اللفظ، أما في المشكل فاللفظ كثير الاستعمال، إلا أن في دلالاته على المعنى دقة نشأ عنها الإشكال^(٥).

٢- أهميته:

هو فن مهم، والخوض فيه صعب، جدير بالتحري والبحث، ويقبح جهله بأهل الحديث.
فكان السلف رحمهم الله تعالى يتنبّهون فيه أشدّ التنبّه، ويتورّعون عن تفسير كلام سيدنا رسول الله ﷺ بمجرد الظنون، فقد سئل الإمام أحمد (ت: ٢٤١ هـ) عن حرف منه، فقال: "سلوا أصحاب الغريب فإنني أكره أن أتكلّم في قول رسول الله ﷺ بالظن"، وكان عبد الله بن المبارك (ت: ١٨١ هـ) يقول: "إذا سمعتم عني الحديث فاعرضوه على أصحاب العربية ثم أحكموه"^(٦)، وأوّل من صنّف فيه النّضر بن شميل المازني (ت: ٢٠٣ هـ)، وقيل معمر بن المُنتبّي (ت: ٢٠٩ هـ)، ثم النّضر ثم عبد الملك بن قريب الأصمعي (ت: ٢١٦ هـ) وكتبهم صغيرة قليلة.
ثم صنّف أبو عبيد القاسم بن سلّام (ت: ٢٢٤ هـ) فأجاد فيه، وتبعه ابن قُتيبة (ت: ٢٧٦ هـ)، ثم الخطّابي (ت: ٣٧٨ هـ)، ثم الزّمخشري (ت: ٥٣٨ هـ)، ثم جمع الجميع ابن الأثير (ت: ٦٠٦ هـ) في كتاب قيم سمّاه (النهاية في غريب الحديث والأثر)، وهو أحسن كتب الغريب وأجمعها وأشهرها^(٧).

(١) القاموس المحيط: ١١٠.

(٢) لسان العرب: ٢٤/١١.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ١٥٩، تدريب الراوي: ٢/٢٦٦، نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ٩٥.

(٤) فتح الباقي: ١٦١/٢.

(٥) ينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ٩٥-٩٦.

(٦) تدريب الراوي: ٢/٢٦٧.

(٧) تدريب الراوي: ٢/٢٦٧.

المطلب الثاني: ضبط الكلمات الغريبة وبيان أصل اشتقاقها:

ظهرت عناية شيخ الإسلام زكريا بالكلمات الغريبة ضبطاً وشرحاً، بشكل واضح، فكان يضبط الكلمات المشكّلة، ويبين أصل اشتقاقها، ويشرح جميع المفردات الغريبة، ويبين فروق النسخ.

فمن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، وفيه: «إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّجْمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ»^(١). قال شيخ الإسلام زكريا: "الكلّ: هو بفتح الكاف وتشديد اللام: من لا يستقل بأمره، أو الثقل بكسر المثلثة وسكون القاف وفتحها: وهو كل ما يتكلف له، أي: إنك لتعين الضعيف وترفع ما عليه من النقل، «وتكسب المعدوم» قال: بفتح الفوقية، أي: تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك، وكسب يتعدى بنفسه إلى واحد وإلى اثنين. وفي نسخة: «تُكسب» بضم الفوقية وصَوِّيه الخطابى وغيره، مع ضم الميم وحذف الواو من المعدوم (المُعْدَم)، أي تعطي العائل وترفده"^(٢).

ومثال ذلك أيضاً: "المَلَكُ: واحد الملائكة، والملائك بحذف التاء، ولا ينافيه قول الرّمخشري: إن الملائكة جمع مَلَأَك على الأصل، كالشمانل جمع شَمَال؛ لأن مراده بالأصل، الأصل الثاني: وهو تأخير الهمز عن اللام، والأول: بنى على الأول وهو تقديمه عليها، وأصل مَلَأَك: حذف همزته؛ لكثرة الاستعمال"^(٣).

ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»^(٤)، قال شيخ الإسلام زكريا: "شعبة بالضم هي القطعة، والمراد الخصلة، والشعبة في الأصل غصن شجرة، فشبه الإيمان بشجرة ذات أغصان وشُعَب"^(٥). ولم يكتف بذلك بل عدّد خصال خصال الإيمان، فقال: "والمراد من الحديث: شعب الإيمان الكامل، وهو التصديق والإقرار والعمل، وبيان عدد شعبه على رواية: «بضع وسبعون»^(٦)، فإن التصديق يرجع إلى أعمال القلب، والإقرار إلى أعمال اللسان، والعمل إلى أعمال البدن"^(٧). ثم عدّها فوصل بها إلى سبع وسبعين. فلم يكتف بشرح الشعبة بل أوضح المراد بها فعدّها.

(١) صحيح البخاري: بدء الوحي: ١١/١، رقم (٣)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي: ٣١٢/١، رقم (١٦٠).

(٢) تحفة الباري: ١٣/١، أعلام الحديث: ١٢٩/١.

(٣) تحفة الباري: ١٠/١، وينظر: الكشاف: ٦١/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان: ٣٢/١، رقم (٩)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب عدد بيان عدد شعب

الإيمان وأفضلها وأنهاها: ١٧٧/١، رقم (٣٥).

(٥) تحفة الباري: ٣٣/١.

(٦) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب عدد بيان شعب الإيمان: ١٧٧/١، رقم (٣٥).

(٧) تحفة الباري: ٣٣/١، قال الحافظ ابن حبان فيما نقله عنه الإمام النووي: "تتبع معنى هذا الحديث مدة، وعددت الطاعات، فإذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً، فرجعت إلى السنن، فعددت كل طاعة عدها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإيمان، فإذا هي تنقص عن البضع والسبعين، فرجعت إلى كتاب الله تعالى فقرأته بالتدبر، وعددت كل طاعة عدها الله تعالى من الإيمان، فإذا هي تنقص عن البضع

-ومثاله أيضاً: حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ»^(١).

قال شيخ الإسلام زكريا: "وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ" أي: يغالب، بمعنى: أن الدين يغلب من غلبه، أي: لا يتعمق فيه أحد، ويترك الرفق إلا غلبه، وعجز وانقطع عن عمله كله، أو بعضه. «فسددوا» بالمهملة من السداد: وهو التوسط في العمل.

«وقاربوا» أي في العبادة، والمعنى: إن لم تستطيعوا العمل بالأكمل، فاعملوا بما يقرب منه. «وأبشروا» بقطع الهمزة، وكسر الشين من الإبطار، ويجوز لغة وصل الهمزة وضم الشين من البشر، بمعنى الإبطار أي: أبشروا بالثواب على العمل وإن قل، وترك المبشر به للتبويه على تعظيمه وتقظيمه. «بالغدوة» بضم الغين، وقيل: بفتحها: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس. «والروحة» بفتح الراء: ما بين الزوال وغروب الشمس، وقد يقال لما قبل الزوال أيضاً. «الدَّلْجَةُ» بضم الدال المهمل، وسكون اللام: سير آخر الليل، أو الليل كله، أما «الدَّلْجَةُ» بالفتح فسير أول الليل^(٢).

فلم يترك كلمة غريبة في الحديث إلا ضبطها، وبيّن معناها.

والأمثلة كثيرة على ذلك، تدل على شدة اعتناء شيخ الإسلام زكريا ببيان الألفاظ الغريبة في الحديث، ثم بيان معنى الحديث.

المطلب الثالث: ضبط وتفسير الغريب بالاستعانة بأقوال العلماء:

ومثاله: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «وكان يأمرني فأتزُرُّ»^(٣). قال شيخ الإسلام زكريا: فأتزُرُّ بفتح الهمزة وتشديد الفوقية، وأنكره البصريون، وقال الزمخشري: إنه خطأ^(٤)، وأصله فأتزُرُّ بهمزة ساكنة بعد همزة المتكلم بوزن أغتسل، أي: فيقرأ كذلك، أو بإبدال الهمزة الثانية ألفاً لوقوعها بعد فتحة، لا بالإدغام.

والسبعين، فضممت الكتاب إلى السنن، وأسقطت المعاد، فإذا كل شيء عدّه الله تعالى ونبيه صلى الله عليه وسلم من الإيمان تسع وسبعون شعبة لا يزيد عليها ولا تنقص، فعلمت أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا العدد في الكتاب والسنن". المنهاج شرح الجامع الصحيح: ١/١٧٨.

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب الدين يسر: ٥٩/١، رقم (٣٩).

(٢) تحفة الباري: ٦٠/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض: ٢٤٤/١، رقم (٣٠٠).

(٤) قال الزمخشري: "الهمزة لا تدغم في التاء، وقد غلط من قرأ الذي أتؤمن، وقولهم: أتزُرُّ عامي، والفصحاء على أتزُرُّ". الفائق في غريب الحديث: ٢٦/١.

قال شيخ الإسلام زكريا: "الحق جواز ذلك عملاً بمذهب الكوفيين، وينقل الثقات له عن السيدة عائشة رضي الله عنها، إذ إن قولها حجة لأنها من فصحاء العرب"^(١).

فذكر شيخ الإسلام زكريا قول العلماء البصريين والكوفيين، وقول الزمخشري، ثم رجح قول السيدة عائشة: (أُتْرِن) بالتشديد، لأنها من فصحاء العرب وهو أيضاً مذهب الكوفيين، بينما ذكر الحافظ ابن حجر أقوالهم ولم يرجح^(٢).

-ومثال ذلك أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه: وفيه: قال هشام: «وَكَانَ بَعْضُ وُلْدِ عَبْدِ اللَّهِ، قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ، حُبَيْبٌ، وَعَبَادٌ وَهُوَ يَوْمَنْدٌ تَسْنَعُهُ بَنِينَ، وَتَسْنَعُ بَنَاتٍ»^(٣).
قال شيخ الإسلام زكريا: "وازي (بالزاي) بعض بني الزبير «أي: ساواهم في السن، أو ساوى أنصباؤهم من الوصية أنصباء بعض بني الزبير من ميراث الزبير، وقول الراوي: «وازي» كقوله في صلاة الخوف: «فوازينا العدو»^(٤)، مخالف لقول الجوهري: يقال: آزيتَه إذا حاذيته، ولا يقال وازيته^(٥)، وقال ابن الأثير: والأصل فيه الهمزة، يقال: آزيتَه إذا حازيته، قال الجوهري: ولا تقل وازيته. وأجازه غيره على تخفيف الهمزة وقلبها، وهذا إنما يصح إذا انفتحت وانضم ما قبلها، نحو: سؤال، فيصح في الموازة، ولا يصح في وازينا، إلا أن يكون قبلها ضمة من كلمة أخرى، كقراءة أبي عمرو: ﴿كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ إِلَّا إِنَّهُمْ﴾ [البقرة: ١٣] قرأها أبو عمرو (ت: ١٥٤هـ): "السفهاء ولا"^(٦).

فبعد أن ذكر قول الجوهري وابن الأثير، رجح شيخ الإسلام زكريا أن أصل هذه الكلمة آزي وليس وازي، وذلك لأنه لا يقال وازيته إلا إذا كان قبله ضمة، وهنا لا يوجد^(٧).

-ومن ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري، وفيه حديث: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً

(١) تحفة الباري: ٢٤٤/١.

(٢) فتح الباري: ٥٢٤/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب فرض الخمس، باب بركة المغازي في ماله: ٥٤٧/٣، رقم (٣١٢٩).

(٤) صحيح البخاري: كتاب: الخوف، باب صلاة الخوف: ٣٤/٢، رقم (٩٤٢)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب

صلاة الخوف: ٩٠٢/٢، رقم (٨٣٩).

(٥) الصحاح: مادة (أزا): ٢٢٦٨/٦.

(٦) تحفة الباري: ٥٤٩/٣، وينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٩٥٩.

(٧) تحفة الباري: ٥٤٩/٣.

وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلٌ مَن فَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ»^(١). قال شيخ الإسلام زكريا: «فقَّه» بضم القاف أجود من كسرهما، يقال: فقه بالضم: إذا صار الفقه له سجية، وفقه بالكسر: إذا فهم، وفقه بالفتح: إذا سبق غيره إلى الفهم، قاله ابن القطاع (ت: ٥١٥هـ) وغيره^(٢). بينما اقتصر شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر على قوله: «فقَّه» بضم القاف أي صار فقيهاً، وقال ابن التين (ت: ٦١١هـ): رويناها بكسرهما والضم أشبهه^(٣).

المطلب الرابع: تفسير غريب الحديث بروايات الحديث:

تأتي أحياناً بعض المفردات في الأحاديث غامضة، ثم يرد شرحها في روايات أخرى، فيذكر ذلك شيخ الإسلام زكريا، وينبئه عليه، ومثال ذلك:

- ما أخرجه الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»^(٤)، قال شيخ الإسلام زكريا: «وَتَوَكَّلَ اللَّهُ» أي: تكفل كما في رواية، وهي رواية أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً عند الإمام البخاري، وفيها: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهِدَ فِي سَبِيلِهِ»^(٥).

- ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْهَرَجُ؟ فَقَالَ هَذَا بِيَدِهِ فَحَرَّفَهَا، كَأَنَّهُ يَرِيدُ الْقَتْلَ»^(٦). قال شيخ الإسلام زكريا: "الهرج بفتح الهاء وسكون الراء الفتنة والاختلاط، وهو بلسان الحبشة القتل، كما صرح به البخاري في كتاب الفتن^(٧) وأشار إليه هنا"^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب فضل من عَلمَ وَعَلَّمَ: ١٠٣/١، رقم (٧٩)، صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما

بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم: ٢٣١١/٥، رقم (٢٢٨٢).

(٢) تحفة الباري: ١٠٣/١.

(٣) فتح الباري: ٢٣٢/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه: ٣/٣٩١، رقم (٢٧٨٧)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله: ٤/١٩٦٥، رقم (١٨٧٦).

(٥) صحيح البخاري: كتاب فرض الخمس، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «أُجِلْتُ لَكُمْ الْغَنَائِمُ»: ٣/٥٤٣، رقم (٣١٢٣).

(٦) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس: ١/١٠٦، رقم (٨٥).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الفتن، باب ظهور الفتن: ٦/٤٢٩، رقم (٧٠٦١).

(٨) تحفة الباري: ١٠٧/١.

-ومثاله أيضاً: ما أخرجه الإمام البخاري من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أنهم سألوه: «مِنْ أَيِّ شَيْءٍ الْمَنْبُرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَغْلَمُ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١). قال شيخ الإسلام زكريا: "«أَثْلُ الْغَابَةِ» بفتح الهمزة وسكون المثناة: نوع من الطرفاء، والغابة بمعجمه وموحدة: موضع قرب المدينة من العوالي^(٢). وقد جاء في موضع آخر حديث: «فَأَمَرْتُهُ فَعَمَلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ»^(٣). قال شيخ الإسلام زكريا: "«طَرْفَاء» بفتح المهملة والمد: شجر، قال سيبويه: هو واحد وجمع"^(٤)، فقد اعتمد في شرحه للغريب على روايات الحديث.

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب: ٢٩٨/١، رقم (٣٧٧)، صحيح مسلم: كتاب المساجد

ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة: ٦٨١/٢، رقم (٥٤٤).

(٢) تحفة الباري: ٢٩٩/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر: ٢٢/٢، رقم (٩١٧).

(٤) تحفة الباري: ٢٣/٢.

المبحث الثالث: مختلف الحديث ومُشكِّله ومتشابهه

المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث ومشكِّله وأهميتهما وحكمهما:

أولاً- تعريف مختلف الحديث لغة واصطلاحاً:

لغة: من الخَلَف: وهو أن يجيء شيء بعد شيء، يقوم مقامه.

وقولهم: اختلف الناس في كذا، والناس خَلَفَ أي: مختلفون، لأن كل واحد منهم يُنحَى قول صاحبه^(١). وتخالف الأمران واختلفا: لم يتفقا، وكل مالم يتساو فقد تخالف، واختلف ضد اتفق^(٢).

وعلى هذا التعريف يضبط "مختلف" بكسر اللام على أنه اسم فاعل، أي: الحديثان المختلفان، وإذا ضبط بفتح اللام على أنه اسم مفعول يكون المراد الاختلاف والتضاد نفسه^(٣).

اصطلاحاً: عرّف الحاكم (ت: ٤٠٥) مختلف الحديث: "سنن لسيدنا رسول الله ﷺ يعارضها مثلها فيحتج أصحاب المذاهب بأحدهما"^(٤). وعرّفه الإمام النووي (ت: ٦٧٦ هـ): "هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيؤفّق بينهما، أو يرحّج أحدهما"^(٥) وعرّفه الحافظ ابن حجر (ت: ٨٥٢): "الحديث الذي عارضه ظاهراً مثله"^(٦) وعرّفه شيخ الإسلام زكريا: "متن الحديث الصالح للحجية إن نافاه ظاهراً متن آخر مثله"^(٧).

يُلاحظ من خلال هذه التعريفات وجود اختلاف ظاهري بين حديثين، ولا بدّ من إزالة ذلك الاختلاف.

ومن خلال هذه التعريفات لمختلف الحديث، يمكنني تعريفه بأنه: "العلم الذي يتناول الأحاديث المقبولة التي يبدو في ظاهرها الاختلاف والتعارض، وطرق إزالة تعارضها إما بالجمع أو بالنسخ أو بالترجيح". وسيأتي الكلام عن طرق إزالة الاختلاف.

ثانياً- تعريف المُشكِّل لغة واصطلاحاً:

لغة: أشكل الأمر: التبس، وشكّل الكتاب إذا قيّده بالإعراب، وأشكّل الكتاب: كأنه أزال عنه إشكاله والتباسه، وأشكل عليّ الأمر إذا اختلط^(٨).

(١) معجم مقاييس اللغة: ٢/٢١٣.

(٢) ينظر: لسان العرب: ٥/١٣٦، المصباح المنير: ٩٥، القاموس المحيط: ٧٢٨.

(٣) مختلف الحديث للدكتور أسامة الخياط: ٢٦.

(٤) معرفة علوم الحديث: ١٢١.

(٥) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي: ٢/٢٨٣.

(٦) شرح النخبة: ٧٣.

(٧) فتح الباقي: ٢/١٨٠.

(٨) ينظر: مختار الصحاح: ٢٢٤، لسان العرب: ٨/١١٩، القاموس المحيط: ٩١٧.

وفي اصطلاح المحدثين:

تكلم العلماء المحدثون في كتب مصطلح الحديث عن علم مختلف الحديث دون أن يتعرضوا للمشكل والمتشابه^(١)، وأول من صنّف في الأحاديث المشكّلة ابن قُتيبة (ت: ٢٧٦هـ) فسَمّى كتابه "تأويل مختلف الحديث"، ثم تبعه الإمام الطّحاوي (ت: ٣٢١هـ) فصنّف كتاباً سماه: (مشكل الآثار)، عرّف فيه المشكل فقال: "الآثار المروية عن سيدنا رسول الله ﷺ بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبوت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها، ويوجد فيها أشياء سقطت معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس"^(٢).

وهو تعريف عام يشمل كل حديث سقطت معرفته والعلم فيه عن أكثر الناس.

فأورد الأحاديث المشكّلة في كتابه، وأزال إشكالها، وبيّن المراد منها.

والى هذا الجمع بين المشكّل والمختلف سار العلماء المعاصرون في مؤلفاتهم في علم مصطلح الحديث^(٣). فعرفوا فعرفوا المختلف أو المشكل بقولهم: "ما تعارض ظاهره مع القواعد، فأوهم معنىً باطلاً، أو تعارض مع نص شرعي آخر"^(٤). أو هو "العلم الذي يبحث في الأحاديث التي ظاهرها التعارض، وفي الأحاديث المشكّلة من حيث فهمها أو تصورهما فيزيل إشكالها أو يوفق بين المتعارض منها"^(٥).

فالملاحظ من هذين التعريفين أنهما جمعا بين مصطلحين المختلف والمشكل، والأولى تخصيص كل منهما بتعريف خاص.

هذا ولم يعرف شيخ الإسلام زكريا الأحاديث المشكّلة، إنما تكلم عن علم مختلف الحديث في كتابه فتح الباقي، كما سبق في تعريفه، إلا أنه نصّ على المُشكل موضحاً له بالأمثلة، ويمكنني تعريف المشكل -بناء على استعمالته في منحة الباربي- بأنه: "العلم الذي يبحث في الأحاديث المقبولة التي عارضت- بحسب الظاهر- القرآن الكريم أو السنة المطهرة أو مسلمات العقل، ويوفّق بينها ليزول التباسها".

(١) ينظر: الكفاية في علم الرواية: ٤٧٣، مقدمة ابن الصلاح: ١٦٩، إرشاد طلاب الحقائق: ١٨٨، الباعث الحثيث: ٦٣٦/٢، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح: ٣٥٨، شرح نخبة الفكر: ٥٩، فتح المغيب: ٢٨٤/٣، تدريب الراوي: ٤٧٥/٢، فتح الباقي: ١٧٩/٢.

(٢) شرح مشكل الآثار: ٦/١.

(٣) ينظر: الرسالة المستطرفة: ١٥٨، الحديث والمحدثون: ٤٧١، علوم الحديث ومصطلحه: ١١١، أصول الحديث: ٢٨٣، لمحات في المكتبة والبحث والمصادر: ٢٠٥، منهج النقد: ٣٣٧، بحوث في علوم الحديث: ٩١، مرجع العلوم الإنسانية: ٣٠٣.

(٤) منهج النقد: ٣٣٧، وينظر: المراجع السابقة.

(٥) بحوث في علوم الحديث: ٩١، وينظر: علوم الحديث ومصطلحه: ١١١، لمحات في المكتبة والبحث والمصادر: ٢٠٥، أصول الحديث: ٢٨٣، مرجع العلوم الإنسانية: ٣٠٣.

فاستعمل شيخ الإسلام زكريا المشكل بمعناه العام، وهو الإشكال الواقع بسبب معنى الحديث لمخالفته في الظاهر للقرآن الكريم، أو لاستحالة معناه، أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمر الكونية، أو بسبب التعارض الظاهري بين حديثين أو أكثر^(١).

أما المختلف فيشمل الأحاديث التي ظاهرها التعارض فقط، فيكون بين المشكل والمختلف عموم وخصوص مطلق، فالمشكل أعم مطلقاً من المختلف، فكل مختلف مشكل ولا عكس^(٢).

مما سبق من تعريف المشكل والمختلف: يتبين لنا خصوص المختلف في التعارض الظاهري الواقع في الأحاديث المقبولة، وعموم المشكل للإشكال الذي ينشأ عن أسباب كثيرة، مثل: صيغة الحديث أو تعارض بين حديث ودليل آخر من أدلة الشرع (آية قرآنية أو حديث آخر أو الإجماع أو القياس أو العقل).

ثالثاً: موضوع علم مختلف الحديث ومشكله وأهميتهما وحكمهما:

من خلال ما تقدّم من تعريف علم مختلف الحديث عند العلماء المحدثين، يتبين أن موضوعه هو: التعارض الظاهري الواقع بين الأحاديث المقبولة دون المردودة.

وذلك لأن التعارض الحقيقي محال في حديث سيدنا رسول الله ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وهو ﷺ معصوم عن ذلك باتفاق الأمة^(٣).

ولذا قال ابن خزيمة (ت: ٣١١ هـ): "لا أعرف أنه روي عن رسول الله ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كان عنده فليأت به حتى أولف بينهما"^(٤).

ويقول القاضي الإمام أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت: ٤٠٣ هـ): "كل خبرين علم أن النبي ﷺ تكلم بهما فلا يصح دخول التعارض فيهما على وجه، وإن كان ظاهرهما متعارضين"^(٥).

وكذلك موضوع المشكل: فلا يعد الحديث مشكلاً إلا إذا كان صحيحاً أو حسناً، يعني مقبولاً محتجاً به، أما إذا كان ضعيفاً ضعفاً شديداً أو متروكاً أو موضوعاً فلا يُشتغل به^(٦).

وتتجلى أهمية علم مختلف الحديث ومشكله من خلال ما يتطلبه هذا الفن - لدفع التعارض الظاهري الواقع بين الأحاديث - من أنواع العلوم.

(١) ينظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ٤٤٣، الصناعة الحديثية عند الإمام البيهقي في كتابه "شعب الإيمان" للدكتورة منى العسه: ٣٠٦.

(٢) ينظر: مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين، د. أسامة: ٣٧، مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، د. نافذ: ٢١، حل متشابهات الحديث "دراسة وتحقيق" للباحثة: ٢٢، الصناعة الحديثية في التوضيح لشرح الجامع الصحيح للأستاذ أحمد ارحيم: ٢٣٥.

(٣) ينظر: الكفاية: ٤٧٣، توضيح الأفكار: ٢/٢٤٢.

(٤) الكفاية: ٤٧٣.

(٥) الكفاية: ٤٧٣.

(٦) ينظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: ٤٤٣.

فلهذا قال الإمام النووي: "إنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقهاء، والأصوليون الغواصون على المعاني"^(١)، وقال شيخ الإسلام زكريا: "وهو من أهم الأنواع، وقد تكلم فيه الأئمة الجامعون بين الفقه والحديث"^(٢).

وأول من تكلم فيه الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- فصنّف كتاب اختلاف الحديث، ولم يقصد استيفاءه، بل ذكر جملة منه ينبّه بها على طريقته^(٣)، ووضع فيه منهجاً علمياً ضمن قواعد عامة في علوم الحديث وأصول الفقه، للتعامل مع الاختلاف الظاهري بين الأحاديث، استفاد منه كل من جاء بعده، ثم صنّف ابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) والطبري (ت: ٣١٠هـ) والطحاوي (ت: ٣٢١هـ) وغيرهم^(٤).

أما حكمهما: فالمختلف: يقوم فيه المجتهد بالتوفيق بين الأحاديث المتعارضة بإعمال القواعد المقررة عند أهل العلم، وأما المشكل فحكمه النظر والتأمل والاجتهاد، وإعمال الفكر النير ليميز المعنى عن أمثاله، والوصول إلى المعنى الراجح^(٥).

المطلب الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في مختلف الحديث:

حظي هذا الفن بأهمية كبيرة عند الأئمة الفقهاء، لكون الفقه هو أهم غايات علم اختلاف الحديث، ولكون هذا العلم من أهم أسباب الاختلاف بين الفقهاء في الأحكام الشرعية، ولذلك نجد أن الفقهاء كانوا يهتمون به، ويجتهدون في تأويله، لدفع التعارض الظاهري بين الأحاديث الواردة في المسألة الواحدة. فاتفق العلماء أن مجال البحث في مختلف الحديث هو الأحاديث المقبولة دون المردودة، فلا يتكلف بإزالة التعارض بينها وبين غيرها، كما اتفقوا أن التعارض بين الأحاديث ظاهري، وأنه لا بُدَّ من إزالة التعارض والاختلاف بوجه من الوجوه الثلاثة: إما الجمع بين الأحاديث، أو أن أحدهما ناسخ للآخر، أو ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح المعتمدة، ثم اختلفوا في ترتيب هذه المسالك:

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٦٩، فتح المغيب: ٨١/٣، تدريب الراوي: ٢٨٣/٢.

(٢) فتح الباقي: ١٨٠/٢.

(٣) ينظر: تدريب الراوي: ٢٨٣/٢.

(٤) ينظر: تدريب الراوي: ٢٨٣/٢، فتح الباقي: ١٨٠/٢.

(٥) ينظر: فتح الغفار: ١١٦/١، أصول السرخسي: ٦٨/١، التلويح: ١٧٢/١، كشف الأسرار وشرح نور الأنوار على المنار: ٢١٦/١، المناهج الأصولية للدكتور الدريني: ١٠٤، تفسير النصوص للدكتور محمد أديب الصالح: ٢٧٣/١، مختلف الحديث بين المحدثين والفقهاء والأصوليين للدكتور أسامة خياط: ٣٣، حل متشابهات الحديث لابن فورك دراسة وتحقيق" للباحثة: ٢٤.

ذهب المحدثون^(١) وجمهور علماء أصول الفقه من المالكية والشافعية والحنابلة^(٢) إلى أنه متى أمكن الجمع بوجه صحيح فإنه يتعين ذلك، لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما، فإن تعذر الجمع فإنه يصار إلى النسخ إن عُرِف تاريخ كل منهما، فإن لم يُعرف فلا بُدَّ من الترجيح بوجه من وجوه الترجيح^(٣)، وإن لم يُترجَّح فيتوقف عن العمل بأحد الحديثين، لأن خفاء الترجيح إنما هو بالنسبة للمجتهد، وقد يظهر لغيره ما خفي عليه^(٤). وذهب الحنفية^(٥) إلى أنه إذا علم المتأخر منهما، يكون ناسخاً للمتقدم، وإن لم يعلم، فيصار إلى الترجيح، فإن لم يمكن الترجيح، جُمع بينهما، لأن إعمال الدليلين أولى من إغائهما معاً، وإلا، فإن لم يمكن الجمع ترك المتعارضان إلى ما دونهما من الأدلة.

أما إمامنا شيخ الإسلام زكريا الأنصاري فقد برع في إزالة الاختلاف والتعارض بين الأحاديث، ولا عجب في ذلك، فقد تمكَّن من سائر علوم الشريعة والعربية، بل وتفوق وتميَّز بين علماء عصره بأنه شيخ الإسلام، وقاضي قضاة الشافعية.

ولم يقتصر جهده على إزالة الاختلاف الظاهري بين أحاديث الصحيح فقط، بل كان يأتي بأحاديث متعارضة مع أحاديث الصحيح - ولو كانت ضعيفة- ويزيل الاختلاف بينها، وذلك لشدة ورعه واحتياطه، وقد سلك شيخ الإسلام زكريا -باعتباره أصولياً ومحدثاً وفقهياً شافعيّاً في إزالة الاختلاف- مسلك المحدثين وأصوليي الشافعية، كما نصَّ على ذلك في كتابه فتح الباقي، وفصله في كتابه لب الأصول^(٦).

(١) ينظر: اختلاف الحديث: ٥٩٨، مقدمة ابن الصلاح: ١٦٩، إرشاد طلاب الحقائق: ١٩٠، التقييد والإيضاح: ٢٣٩، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٧٩، تدريب الراوي: ٢٨٥/٢، فتح الباقي: ١٨٠/٢.

(٢) ينظر: شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول: ٤٢١، المستصفى: ١٣٧/٢، جمع الجوامع: ٣٦٢/٢، روضة الناظر وجنة المناظر: ٢٢٩.

(٣) ووجوه الترجيح كثيرة جداً، كالترجيح بكثرة الرواة أو بصفاتهم، وذكر الحازمي خمسين وجهاً من وجوه الترجيح ذكرها العراقي، وزادها إلى مئة وعشرة، ينظر: التقييد والإيضاح: ٢٤٠. ونظمها الإمام السيوطي في سبعة أقسام رئيسية: وهي:

١- الترجيح بحال الراوي. ٢- الترجيح بالتحمل. ٣- الترجيح بكيفية الرواية. ٤- الترجيح بوقت ورود. ٥- الترجيح بلفظ الخبر. ٦- الترجيح بالحكم. ٧- الترجيح بأمر خارجي. ينظر: تدريب الراوي: ٢٨٦/٢-٢٩٢، وذكر شيخ الإسلام أن الترجيح يكون "بوجه من وجوه الترجيحات المتعلقة بالمتن أو بإسناده، ككون أحدهما سماعاً أو عرضاً، والآخر كتابية أو وجادة أو مناولة وكثرة الرواة، أو صفاتهم". فتح الباقي: ١٨١/٢.

(٤) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٧٩، فتح الباقي: ١٨٢/٢.

(٥) ينظر: أصول السرخسي: ١٣/٢، كشف الأسرار: ٨٨/٢، شرح نور الأنوار على المنار: ٨٨/٢، التقرير والتحرير: ٣/٣.

(٦) قال شيخ الإسلام زكريا: "متن الحديث الصالح للحجية إن نافاه ظاهراً متن آخر مثله، وأمکن الجمع بينهما بما يرفع المنافاة؛ فلا منافاة بينهما، بل يصار إليه، ويعمل بهما، فهو أولى من إهمال أحدهما، وإن لم يكن الجمع بينهما، فإن نسخ بدأ، فاعمل بمقتضاه، وإن لم يبدأ نسخ فرجح أحد المتنين بوجه من وجوه الترجيحات المتعلقة بالمتن أو بإسناده، ككون أحدهما سماعاً أو عرضاً، والآخر كتابية أو وجادة أو مناولة، و كثرة الرواة، أو صفاتهم. واعملن بعد النظر في المرجحات بالأرجح منها، فإن لم تجد مرجحاً، فتوقف عن العمل بشيء منها حتى يظهر الأرجح. وقد ذكرت في "لب الأصول"، كالأصل مع زيادة ما هو أقدم مما ذكر هنا في هذه المسألة" اهـ، فتح الباقي: ١٨٠-١٨٢، وينظر: غاية الوصول شرح لب الأصول: ١٤٢.

وسأوضح فيما يلي منهج شيخ الإسلام زكريا في مسالك إزالة الاختلاف بالتفصيل، مع ذكر الأمثلة والشواهد من كتابه منحة الباري:

المسلك الأول : الجمع:

إن أول مسلك سلكه شيخ الإسلام زكريا في إزالة الاختلاف هو الجمع بين روايات الحديث الواحد، أو بين حديثين في صحيح البخاري، أو بين حديث فيه وآخر ليس فيه، بما امتلكه وامتاز به من تمكّن من سائر الفنون، وفهم ثاقب، ونظرة عميقة، وسعة اطلاع، وقدرة على استخراج المعاني الدقيقة، وهذا ما نصّ عليه في فتح الباقي^(١)، كما سبق وذكرته، وبرز تطبيق ذلك واضحاً في منحة الباري كما سأوضحه بالأمثلة.

فمثال الجمع بين الروايات في الحديث الواحد:

حديث جابر رضي الله عنه وفيه: قال صلى الله عليه وسلم: «أَتَبِيعُ جَمَلَكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ»^(٢) نبّه شيخ الإسلام زكريا على روايات هذه الكلمة «أوقية»، فقال: "أوقية" وهي أربعون درهماً، وفي رواية: «بخمسة أواقٍ وزاد أوقية»^(٣)، وفي أخرى: «بأوقيتين ودرهم أو درهمن»^(٤)، وفي أخرى: «بأوقية ذهب»^(٥)، وفي أخرى: «بأربعة دنانير»^(٦)، وفي أخرى: «بعشرين ديناراً»^(٧)، وجمع بينها بأنه:

١- قد روي من وجه صحيح أنه كان يزيده درهماً درهماً، وكلما زاده درهماً يقول: قد أخذته بكذا.

٢- وبأن سبب اختلافها أنهم رَووا الحديث بالمعنى، فالمراد: أوقية ذهب، وحُمِلَ عليها الرّواية المطلقة، ومن روى خمس أواقٍ أراد: من الفضة، فهي قيمة أوقية ذهب يومئذٍ، فالإخبار بأوقية ذهب إخبار عمّا وقع به العقد، وبالأواقِي الفضة إخبار عمّا حصل به الوفاء.

٣- وأمّا رواية «أربعة دنانير» فيحتمل أنها كانت يومئذٍ أوقية.

٤- ورواية: «أوقيتين» يحتمل أنّ إحداهما: ثمن، والأخرى مع قوله فيها: «درهماً، أو درهمن»: زيادة، بقرينة رواية: «وزاد أوقية».

٥- ورواية: «وعشرين ديناراً» محمولة على أنها كانت دنانير صغاراً^(٨).

فقد استقرأ روايات الحديث الواحد، وأكد على الجمع بينها بوجوه جمع صحيحة.

(١) فتح الباقي: ١٨١/٢.

(٢) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب شراء الدواب: ٢٦/٣، رقم (٢٠٩٧).

(٣) وهي رواية مسلم، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب بيع البعير: ١٦٥٢/٣، رقم (١٥٩٩) (١١٣).

(٤) وهي رواية مسلم، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب بيع البعير: ١٦٥٢/٣، رقم (١٥٩٩) (١١٥).

(٥) وهي رواية مسلم، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب بيع البعير: ١٦٥٢/٣، رقم (١٥٩٩) (١١١).

(٦) وهي رواية مسلم، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب بيع البعير: ١٦٥٢/٣، رقم (١٥٩٩) (١١٧).

(٧) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة: ٣٣٩/٣، رقم (٢٧١٨).

(٨) تحفة الباري: ٢٧/٣.

- ومثال للجمع بين حديثين في صحيح البخاري حديث: عن سهل رضي الله عنه، قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى امرأة: مُرِي غُلَامَكَ النَّجَّارَ، يَفْعَلْ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسْ عَلَيْهِ»^(١)، وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «أن امرأة قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ» فَعَمِلَتِ الْمُنْبَرَّ»^(٢).

بين شيخ الإسلام زكريا أن "وجه الجمع بين الحديثين من حيث إن ظاهرهما التعارض، لأن في الأول: أنه سأل المرأة، وفي الثاني: سألتها، أنه يحتمل أنها سألتها، فلما أبطأ الغلام سألها إتمامه"^(٣)، فقد جمع بينهما بإعمال كليهما على الترتيب.

ومثال الجمع بين حديثين في صحيح البخاري وحديث آخر ليس فيه عند التعارض حديث حسان بن ثابت رضي الله عنه قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ»^(٤)، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا»^(٥)، فالحديث الأول: الأول: يأمر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حسان رضي الله عنه أن يجيب عنه المشركين بالشعر، والحديث الثاني: فيه وعيد لمن يقول الشعر، فهما متعارضان ظاهراً، فجمع بينهما شيخ الإسلام زكريا فقال: "علم بالحديث الأول جواز إنشاد الشعر في المساجد، وهو محمول على الشعر الحق، وأما خبر الصحيحين: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا...» فحملة بعضهم على من يمتلي قلبه شعراً حتى يغلب عليه اشتغاله به عن القرآن والذكر، وأما خبر ابن خزيمة: «نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ، وَعَنِ التَّحَلُّقِ لِلْحَدِيثِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ» يَعْنِي فِي الْمَسْجِدِ^(٦)، فضغفه فضغفه جماعة، وبتقدير صحته فهو محمول على الشعر الباطل"^(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الاستعانة بالنجار والصنّاع: ٣٣٦/١، رقم (٤٤٨)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة: ٦٨٢/١، رقم (٥٤٤).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الاستعانة بالنجار والصنّاع: ٣٣٦/١، رقم (٤٤٩).

(٣) تحفة الباري: ٣٣٧/١.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب إنشاد الشعر في المسجد: ٣٣٨/١، رقم (٤٥٣)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه: ٢٤٦١/٥، رقم (٢٤٨٥)، ومعلوم أن حسان رضي الله عنه شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم. ينظر: تقريب التهذيب: ٩٧.

(٥) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يُكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدده عن ذكر الله والعلم والقرآن: ٢١١٥/٦، رقم (٦١٥٤)، صحيح مسلم: كتاب الشعر: ٢٢٨٨/٥، رقم (٢٢٥٧).

(٦) صحيح ابن خزيمة: أبواب فضائل المساجد، باب الزجر عن إنشاد الشعر في المساجد: ٢٧٥/٢، رقم (١٣٠٦).

أقول: الحديث أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الصلاة، باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد: ٤٢٤/١، رقم (٣٢٢)، وقال: "حديث حسن"، وقال أيضاً: "ومن تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضغفه، لأنه يحدث عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده"، وقال: "وذكر عن يحيى بن سعيد أنه قال: حديث عمرو بن شعيب عندنا واه". فالواضح: أن الحديث حسن كما ذكر الترمذي، وخاصة أن للحديث شواهد أيضاً كما ذكر، إلا أن شيخ الإسلام زكريا وفق بينهما على فرض صحته، ولم يذكر أن الحديث عند الترمذي.

(٧) تحفة الباري: ٣٣٩/١.

ثم فصل حكم إنشاد الشعر فقال: "إن إنشاد الشعر جائز بلا كراهة إذا كان حقاً، ومكروه كراهة تحريم إذا كان باطلاً، ومكروه كراهة تنزيه إذا غلب عليه اشتغاله به عن القرآن والذكر"^(١).

فقد وفق بين الحديثين المتعارضين في صحيح البخاري، ولم يقتصر على ذلك بل أورد خبر ابن خزيمة أيضاً، ووفق بينه وبين حديث الإمام البخاري.

ويتلخص منهجه في الجمع بين المتعارضين بالأمور التالية:

١- يقدّم وجوهاً مقبولة للجمع بين الأحاديث المتعارضة، فأحياناً يبين أن الروايات كلها صحيحة ومقبولة، ويكون ذلك لتعدد الأوقات والأحوال، وأحياناً يحمل حديثاً على الجواز، والآخر على الاستحباب أو الكراهة، فمن أمثلة ذلك:

- حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ»^(٢)، وفي حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»^(٣) وحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قَالَ: «قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ، وَيَدِهِ»^(٤)، وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا: "وكلها في الصحيح، ولا منافاة؛ إذ اختلاف الأجوبة في ذلك؛ إنما كان لاختلاف الأحوال والأشخاص، على أنه قد يقال: أفضل الأشياء كذا، و لا يراد أنه أفضل من جميع الوجوه في جميع الأحوال والأشخاص، بل في حال دون حال، وشخص دون شخص". فكان ﷺ يجيب كلاً بما يوافقه ويليق به بحسب الوقت أو الحال^(٦)، فجمع بينها أن النبي ﷺ أجاب كل واحد حسب ما يناسبه.

(١) تحفة الباري: ٣٣٩/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب من قال إن الإيمان هو العمل: ٤٧/١، رقم (٢٦)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال: ٢٢٧/١، رقم (٨٣).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب إطعام الطعام من الإسلام: ٣٥/١، رقم (١٢)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام: ١٨٢/١، رقم (٣٩).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل: ٣٥/١، رقم (١١) صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام: ١٨٢/١، رقم (٤٠).

(٥) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها: ٣٧٧/١، رقم (٥٢٧)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال: ٢٣٠/١، رقم (٨٥).

(٦) تحفة الباري: ٤٨/١، ٣٧٧/١، وينظر: ٦٣/٢، حديث (٩٩٠) ١١١/٢، حديث (١٠٨٨).

-ومن ذلك: حديث ابن عباس رضي الله عنه: «أن امرأة من خثعم، قالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: تَعَمَّ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ»^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا: "اختلفت طرق الأحاديث في السائل عن ذلك، هل هو امرأة أو رجل؟ وفي المسؤول عنه أيضاً أن يحج عنه هل هو أب أو أم؟ فأكثر طرقها دالة على أن السائل امرأة، سألت عن أبيها كما هنا، وفي النسائي رواية: أن السائل رجل سأل عن أمه^(٢)، وفي صحيح ابن حبان: أن السائل رجل سأل عن أبيه^(٣)، وفي الترمذي: أن السائل امرأة سألت عن أمها^(٤)، وأجاب عن ذلك أن هذا يحمل على تعدد الواقعة^(٥).

-ومثال ذلك أيضاً: حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَمْنَعُ جَارَ جَارِهِ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ»^(٦) عارضه حديث آخر عند الحاكم وابن حبان في صحيحيهما: «وَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ»^(٧)، قال شيخ الإسلام زكريا: "احتج بالحديث الأول للقول بأن الجار لا يمنع جاره من وضع خشبة على جداره؛ لحاجته لذلك، والمشهور عند الشافعي وأصحابه: أنه يمنعه؛ لخبر ابن حبان، والحاكم في صحيحيهما: «لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ» وأجابوا: بأن ما هنا محمول على الندب^(٨)، فأزال التعارض بالجمع بينهما بحمل حديث الباب على الندب.

٢- يقتصر أحياناً على وجه واحد للتوفيق، وأحياناً يقدّم أكثر من وجه لكن دون ترجيح لأحدها: ومثاله:

-حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «صَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ، فِي بَيْتِنَا خَلَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَأُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا»^(٩)، قال شيخ الإسلام زكريا: "يؤخذ منه صحة صلاة المنفرد خلف الصف، وفيه خلاف، فقيل: بعدم صحتها، واستدل بخبر

(١) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله: ٣٢٩/٢، رقم (١٥١٣)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما أو للموت: ١٣٦٩/٣، رقم (١٣٣٤).

(٢) سنن النسائي: كتاب مناسك الحج، باب حج الرجل عن المرأة: ٨٦/٣، رقم (٢٦٤٢).

(٣) صحيح ابن حبان: كتاب الحج، باب الحج والاعتماد: ٣٠٢/٩، رقم (٣٩٩٠).

(٤) سنن الترمذي: كتاب الحج، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير: ٢٦١/٢، رقم (٩٢٩)، وقال الترمذي: "حسن صحيح".

(٥) تحفة الباري: ٣٣٠/٢، وينظر: ٤٤٣/١، حديث (٦٦٥)، ٨٩/٢، حديث (١٠٤٠)، ٢٦٤/٢، حديث (١٣٩٦)، ٥٦٢/٢، حديث (٢٠٣٩).

(٦) صحيح البخاري: كتاب المظالم، باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره: ٢٠٥/٣، رقم (٢٤٦٣)، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب غرز الخشب في جدار الجار: ١٦٦١/٣، رقم (١٦٠٩).

(٧) الحديث أخرجه ابن حبان والحاكم واللفظ له، صحيح ابن حبان (الإحسان): كتاب الجنائيات، ذكر الخبر الدال على أن قوله صلى الله عليه وسلم: «إن أموالكم حرام عليكم»: ٣١٦/١٣، رقم (٥٩٧٨)، ولفظه عنده: «لا يحل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه»، والمستدرک على الصحيحين: ١٧١/١، رقم (٣١٨)، وقال الحاكم: "وقد احتج البخاري بأحاديث عكرمة واحتج مسلم بأبي أويس، وسائر رواته منقح عليهم"، وقال الهيثمي: "رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه: أبو حرة الرقاشي، وثقه أبو داود وضعفه ابن معين". مجمع الزوائد: ٢٦٦/٣، ١٧٢/٤، ووثقه ابن حجر، واسمه: حنيفة، من الطبقة الثالثة. تقريب التهذيب: ١٢٣. وقال ابن الملقن: "روي من طرق وذكر ستة طرق" البدر المنير: ٦٩٥/٦.

(٨) تحفة الباري: ٢٠٥/٣.

(٩) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب: المرأة وحدها تكون صفاً: ٤٧١/١، رقم (٧٢٧).

الطبراني: «أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده فقال: أعد الصلاة»^(١)، قال: «والجمهور على صحتها، وأجابوا عن خبر الطبراني بحمل الإعادة على الندب جمعاً بين الدليلين»^(٢)، فذكر وجهاً واحداً للجمع. ومثاله أيضاً: قالت السيدة عائشة: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا صَلَّى رُكْعَتَيْنِ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "هذا لا ينافي حديث النهي عن الصلاة بعد العصر"^(٤)، إذ ذاك فيما لا سبب له، وهذا له سبب، وهو قضاء فائتة الظهر، وكان إذا فعل شيئاً داوم عليه"^(٥)، فبيّن وجهاً في الجمع بينهما على الجزم. ومثال لما قدّم فيه أكثر من وجه للتوفيق: حديث سيدنا أبي هريرة ؓ عن رسول الله ﷺ: «لَا تُسْمُوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ»^(٦)، عارضه تسميته ﷺ العنب كرمًا في حديث ابن عمر ؓ: «وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيْبٍ كَيْلًا»^(٧)، قال شيخ الإسلام زكريا: "«كرمًا» أي: عنبًا، وتسمية العنب كرمًا محتمل أن يكون قبل النهي عنها فتكون منسوخة، أو النهي للتنزيه، وما هنا بيان للجواز"^(٨)، فبيّن أن التعارض يزول بإمكانية حمل حديث النهي على كراهة التنزيه، ويكون تسميته ﷺ للعنب كرمًا جائزة، أو أن حديث التسمية منسوخ.

ومثاله أيضاً: حديث أبي سعيد ؓ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»^(٩) بيّن شيخ الإسلام زكريا: أن "ذكر السبعين للمبالغة ولا ينافيه رواية: «مئة عام»^(١٠)، ولا رواية: «خمس مئة عام»^(١١) لجواز أن الله تعالى أعلم نبيه ﷺ بالأدنى، ثم بما بعده على التدرج، أو أن ذلك بحسب اختلاف أحوال الصائمين في كمال الصوم ونقصانه"^(١٢).

(١) أخرجه الطبراني: المعجم الكبير: ١٤٤/٢٢، رقم (٣٩٠)، والمعجم الأوسط: ٥/٢٨٣، رقم (٥٣٢٣)، قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه راوٍ ضعيف. مجمع الزوائد: ٩٦/٢، وله شواهد منها: عند البيهقي في السنن الكبرى: ١٤٩/٣، وفيه: راوٍ ضعيف.

(٢) تحفة الباري: ٤٧١/١، وينظر: ٦٦/٢، حديث (٩٩٨).

(٣) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يُصلى بعد العصر من الفوائت: ٤٠٤/١، رقم (٥٩٣).

(٤) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس: ٤٠٢/١، رقم (٥٨٢) و(٥٨٣).

(٥) تحفة الباري: ٤٠٥/١.

(٦) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر: ٦/١٢٣، رقم (٦١٨٢)، صحيح مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب، باب كراهة تسمية العنب كرمًا: ٥/٢٢٨٠، رقم (٢٢٤٧).

(٧) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب بيع الزرع بالطعام كيلًا: ٦٨/٣، رقم (٢٢٠٥)، صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا: ٣/١٥٩٢، رقم (١٥٤٢).

(٨) تحفة الباري: ٦٨/٣.

(٩) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من حبسه العنز عن الغزو: ٤١٦/٣، رقم (٢٨٤٠)، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام في سبيل الله لمن لا يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق: ٣/١١٦٩، رقم (١١٥٣).

(١٠) وهي رواية أخرجه النسائي في سننه: كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على سُفيان الثوري: ٦/٦٣٦، رقم (٢٢٥٣).

(١١) ذكر رواية: الخمسة ابن عدي من رواية الحسن بن دينار في الكامل في الضعفاء: ٣/١٣٠.

(١٢) تحفة الباري: ٣/٤١٧، وينظر: ١/٢٢٧، حديث (٢٦٨)، ٢/١٣٥، حديث (١١٤٥)، و(١١٤٥)، و(٦٨٢٠).

٣- لا يلتزم دائماً بنسبة الأقوال إلى قائلها، لكن يبيّن أحياناً اختيارات الإمام النووي والحافظ ابن حجر والرافعي (ت: ٦٢٣هـ).

ومثاله: حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»^(١). هذا الحديث عارضه عموم حديث آخر أخرجه مسلم، وهو: «الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ»^(٢)، وفصل شيخ الإسلام المسألة، فقال: "وهذا مذهب الشافعي وأكثر الأئمة-وهو ترك الوضوء من أكل الشاة- أما حديث مسلم: «الوضوء مما مسَّتِ النَّارُ» وحديثه عن جابر بن سمرة رضي الله عنه: «أَتَوْضَأُ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ»^(٣) فأجيب: بحمل الوضوء فيهما على غسل اليد والمضمضة؛ لزيادة دسومة اللحم، وزهومة-الدسم- لحم الإبل، أو بأنهما منسوخان بخبر أبي داود، والنسائي، وغيرهما عن جابر رضي الله عنه، قال: «كَانَ آخِرَ الْأَمْرِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الْوَضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»^(٤)، لكنَّ شيخ الإسلام زكريا ذكر أن الإمام النووي ضعّف الجوابين؛ "لأن الحمل على الوضوء الشرعي مقدم على الوضوء اللغوي، وترك الوضوء مما مسّت النار عامٌّ، وخبر الوضوء من لحم الإبل خاص، والخاص مقدّم على العام"^(٥)، ورجّح القول القديم للشافعي-وهو ما دلّ عليه حديثنا مسلم-، لأن ترك الوضوء مما مسّته النار عام، وخبر الوضوء من لحم الإبل خاص، والخاص مقدّم على العام، وقال-أي الإمام النووي-: "وهو وإن كان شاداً في المذهب، فهو قويٌّ في الدليل، وأنا ممن اعتقد رجحانه"^(٦)، وكان شيخ الإسلام زكريا مال إلى اختيار الإمام النووي.

-ومثاله أيضاً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلُ فِي صُورَتِي»^(٧)، عارض النهي عن التكني بكنيته في هذا الحديث التكني التكني بها في حديث آخر وهو: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكَنَّى بِكُنْيَتِي، وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى

(١) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة: ١٩٣/١، رقم (٢٠٧)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب نسخ الوضوء مما مسّت النار: ٥٢٥/١، رقم (٣٥٤).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب نسخ الوضوء مما مسّت النار: ٥٢٥/١، رقم (٣٥٣).

(٣) صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب الوضوء من لحوم الإبل: ٥٢٧/١، رقم (٣٦٠).

(٤) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مسّت النار: ٤٩/١، رقم (١٩٢)، سنن النسائي: كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما غيرت النار: ١٩٠/١، رقم (١٨٥). ورواية أبي داود: «مما غيرت النار». وصحح الإمام النووي هذا الحديث: شرح النووي لصحيح مسلم: ٥٢٨/١.

(٥) تحفة الباري: ١٩٣/١، وينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ٥٢٨/١.

(٦) تحفة الباري: ١٩٤/١، وينظر: المجموع شرح المهذب: ٥٧/٢. قال الإمام النووي: "وفي لحم الإبل قولان: الجديد المشهور: لا ينتقض، وهو الصحيح عند الأصحاب. والقديم: أنه ينتقض، وهو ضعيف عند الأصحاب، ولكنه هو القوي أو الصحيح من حيث الدليل وهو الذي اعتقد رجحانه".

(٧) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم: ١٢٥/١، رقم (١١٠).

بِاسْمِي»^(١)، فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن تحريمُ التكني به محله فيمن اسمه محمد، ولو في غير زمنه^(٢)، وأما حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، قالت: «جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ وُلِدْتُ غُلَامًا فَسَمَيْتُهُ مُحَمَّدًا وَكُنَيْتُهُ أَبَا الْقَاسِمِ، فَذَكَرَ لِي أَنَّكَ تَكْرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ ﷺ: «مَا الَّذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنَيْتِي، أَوْ مَا الَّذِي حَرَّمَ كُنَيْتِي وَأَحَلَّ اسْمِي»^(٣) فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن الحافظ ابن حجر قال: "يشبه أن يكونَ قبل النهي؛ لأنَّ حديث النهي أصح"^(٤)، وبيّن أن الإمام النووي ضعّف الأول، وقال: الأقرب أن النهي مختص بحياته ﷺ لما في الحديث من سبب النهي، وهو أنه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَأَلْتَقَتْ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنَيْتِي»^(٥)، فقد كانوا يفعلون ذلك إظهاراً للإيذاء وقد زال ذلك المعنى^(٦).

لكن شيخ الإسلام زكريا ردّ ذلك قائلاً: "وما قال إنه أقرب أخذاً من سبب النهي مخالف لقاعدة إنَّ العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، بل الأقرب ما رجحه الرافي^(٧) (ت: ٦٢٣هـ) - وهو أن تحريمُ التكني به محله فيمن اسمه محمد-، ولو في غير زمنه لما فيه من الجمع بين الخبرين السابقين"^(٧). فرجّح شيخ الإسلام زكريا ما رجّحه الرافي لما فيه من الجمع بين الحديثين، وهو الأولى عند الشافعية.

٤- لا يقتصر على التوفيق بين الأحاديث المتعارضة في صحيح البخاري، إنما يأتي بأحاديث من غيره فيوفّق بينها، ولو كان أحياناً ضعيفاً- مع أن الاتفاق بين العلماء على أن التعارض يكون بين الأحاديث المقبولة- لكن يحمل هذا منه على الاحتياط، خاصة أنه يقول: لو صح الحديث أو لو ثبت الخبر. ومثاله: «قَالَ جَابِرٌ: فَكُنَّ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ»^(٨) قال شيخ الإسلام زكريا: "وما روي من أنهما كُفْنَا فِي نَمْرَتَيْنِ"^(٩) إن ثبت، حمل على أن النمرة شُقت بينهما نصفين "^(١٠).

المسلك الثاني: النسخ:

-
- (١) سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب من رأى أن لا يجمع بينهما: ٢٩٣/٤، رقم (٤٩٦٦)، صحيح ابن حبان: ١٣٣/١٣، رقم (٥٨١٦)، السنن الكبرى: ٥٣٠/٩، رقم (١٩٣٢٨).
- (٢) تحفة الباري: ١٢٦/١.
- (٣) سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب في الرخصة في الجمع بينهما: ٢٩٢/٤، رقم (٤٩٦٨) وسكت عنه.
- (٤) تحفة الباري: ١٢٦/١، وينظر: فتح الباري: ٧٠٣/١٠.
- (٥) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب ما ذكر في الأسواق: ٣٦/٣، رقم (٢١٢٠)، صحيح مسلم: كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم: ٢١٨٧/٤، رقم (٢١٣١).
- (٦) تحفة الباري: ١٢٦/١، وينظر: المجموع: ٤٤٠/٨.
- (٧) تحفة الباري: ١٢٦/١.
- (٨) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب من يقدم في اللحد: ٢٣٣/٢، رقم (١٣٤٨).
- (٩) رواه الواقدي في المغازي: ٢٦٧/١.
- (١٠) تحفة الباري: ٢٣٤/٢، وينظر: تحفة الباري: ٢٢٤/٢، رقم (١٣٢٩)، ٢٦٥/٤، رقم (٣٨٨٣).

النسخ لغة: الإزالة والتحويل^(١).

اصطلاحاً: عرف شيخ الإسلام زكريا النسخ: "رفع الشارع الحكم السابق من أحكامه بحكم لاحق"^(٢). وهو فن مهم مستصعب، أعى الفقهاء أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه، وكان للإمام الشافعي اليد الطولى والسابقة الأولى فيه^(٣). ويعرف الناسخ والمنسوخ:

١- إما بنص الشارع: وذلك مثل حديث مسلم عن سَبْرَةَ الْجُهَنِيَّةِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذْنُتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ، وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً»^(٤)، ففيه التصريح بنسخ نكاح المتعة، وتحريمها إلى يوم القيامة^(٥).

٢- وإما بنص أحد صحابة سيدنا رسول الله ﷺ كقول سيدنا جابر رضي الله عنه السابق: «كَانَ آخِرَ الْأَمْرِينِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الْوَضُوءَ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»^(٦).

٣- أو بأن يُعرف تاريخ أحدهما عن الآخر ويتعذر الجمع بينهما، وذلك: كحديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَأَحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ»^(٧) ناسخ لحديث شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ مَرْفُوعاً: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ»^(٨)، وَالْمَحْجُومُ»^(٨)، لأن ابن عباس رضي الله عنهما إنما صحبه مُحْرِماً في حجة الوداع سنة عشر، وحديث شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه كان زمن الفتح سنة ثمان^(٩).

(١) ينظر: الصحاح: ٤٣٣/١، مختار الصحاح: ٤١٥، تاج العروس: ٣٥٥/٧.

(٢) فتح الباقي: ١٧٠/٢، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٦٢، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٧٨.

(٣) مقدمة ابن الصلاح: ١٦٢.

(٤) صحيح مسلم: كتاب النكاح، باب نكاح المتعة: ١٤٣١/٣، رقم (١٤٠٦).

(٥) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٤٣١/٣.

(٦) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مسّت النار: ٤٩/١، رقم (١٩٢)، سنن النسائي: كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما غيرت النار: ١٩٠/١، رقم (١٨٥). ورواية أبي داود: «مما غيرت النار». وصحح الإمام النووي هذا الحديث: شرح النووي لصحيح مسلم: ٥٢٨/١، فتح الباقي: ١٧١/٢.

(٧) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب الحجامّة والقيء للصائم: ٥١٩/٢، رقم (١٩٣٨).

(٨) أخرجه البخاري تعليقاً: ٥١٩/٢، والترمذي: سنن الترمذي كتاب الصوم: باب ما جاء في كراهية الحجامّة للصائم: ١٣٦/٢، رقم (٧٧٤)، والإمام أحمد في المسند: ٣٧٣/١٤.

(٩) تحفة الباري: ٥١٩/٢، فتح الباقي: ١٧١/٢، قال العراقي: قال البيهقي: "ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله ﷺ أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر، أو بقول من سمع الحديث، أو العامة". شرح التبصرة والتذكرة: ٩٩/٢.

وقد بين شيخ الإسلام زكريا أنه إذا لم يمكن الجمع بين الحديثين، فإنه يصار إلى النسخ، ويُعمل بمقتضاه، وذلك إذا عُرف المتأخر منهما^(١).

وأكد على شرط النسخ وهو التعارض والمنافاة^(٢)، وألا يكون الحديث ضعيفاً، وذلك مثل:

حديث ابن عمر^(٣): «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ، وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ»^(٤)، وهذا مذهب جماهير العلماء، قال شيخ الإسلام: "وما قيل: من أن فرضها منسوخ بخبر النسائي عن قيس بن سعد قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَنَحْنُ نَفْعَلُ»^(٥) مردود بأن الخبر ضعيف، ولو سلمت صحته فلا يدل على النسخ؛ لأن الزيادة في جنس العبادة لا توجب نسخ الأصل المزيد عليه^(٥). فقد بين أن الحديث الضعيف لا ينسخ الصحيح، كما أنه لو صح فإمكانية الجمع موجودة، لذلك رد دعوى النسخ.

وأمثلة النسخ في صحيح البخاري: حديث سيدنا أبي هريرة^(٦): «وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ»^(٦)، وحديث أنس^(٧): «فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا»^(٧)، وحديثه^(٧): «وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ» قال أبو عبد الله: قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قَوْلُهُ: «وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» هُوَ فِي مَرَضِهِ الْقَدِيمِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، وَالنَّاسُ خَلْفَهُ قِيَامًا، لَمْ يَأْمُرْهُمُ بِالْقُعُودِ، وَإِنَّمَا يُؤَخِّدُ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ، مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ»^(٨)، بين شيخ الإسلام زكريا أن هذه الأحاديث منسوخة بصلاتهم قياماً خلفه قاعداً في مرض موته^(٩).

(١) فتح الباقي: ١٨١/٢.

(٢) تحفة الباري: ٣١٣/٣، حديث (٢٦٦٢)، ٢١٤/٦، حديث (٦٤٤٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب فرض زكاة الفطر: ٣٢٤/٢، رقم (١٥٠٣)، صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير: ١٠٢٦/٢، رقم (٩٨٤).

(٤) أخرجه النسائي: كتاب الزكاة، باب فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة: ٧٧٣/٢، رقم (٢٥٠٦).

(٥) تحفة الباري: ٣٢٤/٢، نقلاً عن معالم السنن للخطابي: ٤٧/٢.

(٦) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب إيجاب التكبير: ٤٧٤/١، رقم (٧٣٤)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب انتمام المأموم بالإمام: ٥٨٩/٢، رقم (٤١٤).

(٧) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب يهوي بالتكبير حين يسجد: ٥٠٧/١، رقم (٨٠٥).

(٨) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به: ٤٥٣/١، رقم (٦٨٩).

(٩) تحفة الباري: ٥٠٨/١.

ومثال النسخ أيضاً: الحديث الذي أخرجه الإمام البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها: «كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»^(١). قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "وأما خبر: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ»^(٢) فلم يثبت، ولو ثبت فمنسوخ"، نقله عن الخطابي^(٣)، أقول: الحديث أخرجه ابن ماجه، وقال: هو وهم، لكن للحديث شواهد عند أبي داود والترمذي والنسائي من طرق أخرى تقوى ببعضها، فممكن أن يجاب عليه بتحريم الوضوء والغسل بالماء المتساقط من الأعضاء لكونه صار مستعملاً، ويكون المراد بأحاديث الجواز ما بقي من الماء بعد الاعتراف منه للوضوء أو الغسل، وبذلك يترجح الجمع بين الحديثين، وهو ما ذكره الأستاذ الدكتور نور الدين عتر، وقال: "هذا جواب الخطابي"^(٤)، وهو الذي أراه راجحاً، لإمكانية الجمع عند المحدثين.

المسلك الثالث: الترجيح:

وهو المسلك الذي يُلجأ إليه عند التعارض، وتعدر الجمع والنسخ، وذلك بأحد وجوه الترجيح التي نصَّ عليها العلماء.

قال شيخ الإسلام زكريا: "وأما إن لم يبدُ نسخٌ فنرجح أحد الحديثين بوجه من وجوه الترجيحات المتعلقة بالمتن أو بإسناده، ككون أحدهما سماعاً أو عرضاً، والآخر كتابةً أو وجادةً أو مناولةً، وكثرة الرواة أو صفاتهم"^(٥). ثم بعد بعد النظر في المرجحات يعمل بالأرجح منها، فإن لم يوجد مرجح فيتوقف عن العمل بشيء حتى يظهر الأرجح. فمن أمثلة أوجه الترجيح التي وردت في منحة الباري:

١- ترجيح خبر صحيح البخاري على غيره:

ومثاله: حديث عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ - قَالَ عِمْرَانُ فَلَا أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمْنُ»^(٦).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الغسل، باب غسل الرجل مع امرأته: ٢١٩/١، رقم (٢٥٠)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة: ٤٩٨/١، رقم (٣١٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك: ١٣٢/١، رقم (٣٧٣).

(٣) تحفة الباري: ٢١٩/١، أعلام الحديث للخطابي: ٢٩٩/١، قال الخطابي: "أهل المعرفة بالحديث لم يرتضوا طرق أسانيده".

(٤) الحديث أخرجه: سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك: ٢١/١، رقم (٨١)، سنن الترمذي: كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية فضل ظهور المرأة: ١١٩/١، رقم (٦٣)، سنن النسائي: كتاب الطهارة، باب ذكر النهي عن الاعتسال بفضل الجنب: ٢١٧/١، رقم (٢٣٨)، ينظر: إعلام الأنام شرح بلوغ المرام: ٥٩، معالم السنن: ٨٠/١.

(٥) فتح الباقي: ١٨١/٢.

(٦) صحيح البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي: ١٨٦/٤، رقم (٣٦٥٠)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة: باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم: ٢٤٨٧/٥، رقم (٢٥٣٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: أفاد الحديث تفضيل الصَّحَابَةِ على من بعدهم، وهو ما عليه الجمهور، لكنه قد يستشكل بخبر الإمام أحمد بإسناد حسن وصححه الحاكم، قال أبو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: «فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا أَسْلَمْنَا مَعَكَ وَجَاهَدْنَا مَعَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ قَوْمٌ يَكُونُونَ بَعْدَكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْني»^(١). وأجاب شيخ الإسلام: "بأنه إذا تعارض خبر "الصحيحين" وخبر غيرهما من كل وجه كان خبرهما مقدماً، وبأن الخيرية في الثاني مقيدة بالإيمان مع عدم رؤيته ﷺ، والخيرية من هذا الوجه لا تستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة"^(٢). فبين أن صحيح البخاري لا يقاومه شيء، فهو المقدم إذا عارضه أي خبر.

٢- الترجيح لكون الخبر أثبت:

ما ذكره البخاري تعليقاً: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: أن يضع اليدين قبل الركبتين "هو مذهب الإمام مالك، واحتج له بخبر أبي داود وغيره بإسناد جيد عن أبي هريرة ؓ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»^(٤)، ومذهب الثلاثة: يضع ركبتيه قبل يديه، لأنهما أقرب إلى الأرض، واحتجوا له بخبر أبي داود، وحسنه الترمذي عن وائل بن حجر ؓ قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ»^(٥).

ونقل عن الخطابي: "وهو أثبت من خبر تقديم اليدين وأرفق بالمصلي وأحسن في الشكل ورأي العين"^(٦).

(١) مسند أحمد: ١٠٦/٤، المستدرک علی الصحیحین: ٩٦/٤، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

(٢) تحفة الباري: ١٨٧/٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب يهوي بالتكبير حين يسجد: ٥٠٧/١.

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب: كيف يضع ركبتيه قبل يديه: ٢٢٢/١، رقم (٨٤٠) واللفظ له، سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب آخر منه: ٣٥٧/١، رقم (٢٦٩)، وقال: "حديث غريب"، سنن النسائي: كتاب التطبيق، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده: ٣٥/٢، رقم (١٠٩٠)، كلاهما بلفظ قريب.

(٥) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب: كيف يضع ركبتيه قبل يديه: ٢٢٢/١، رقم (٨٣٨)، سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود: ٣٥٦/١، رقم (٢٦٨)، وقال: "حديث حسن"، وسنن النسائي: كتاب التطبيق، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده: ٣٤/٢، رقم (١٠٨٨)، وسنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، باب السجود: ٢٨٦/١، رقم (٨٨٢).

(٦) تحفة الباري: ٥٠٨/١، معالم السنن: ٢٠٨/١.

وثمة علة نبه عليها الأستاذ الدكتور نور الدين عتر رحمه الله تعالى في كتابه إعلام الأنام نقلاً عن ابن القيم في زاد المعاد: ٢١٦/١، هي: "أن في حديث أبي هريرة ؓ علة، هي أنه مما انقلب على بعض الرواة مثته، وأصله لعله: "وليضع ركبتيه قبل يديه" واستدل على ذلك بأول الحديث وهو قوله: «لا يبرك كما يبرك البعير» فإن المعروف من بروك البعير هو تقديم اليدين على الرجلين". فالراجح هو حديث وائل بن حجر ؓ، قال الأستاذ الدكتور نور الدين عتر: "أما من حيث السند: فلأنه ليس فيه الاضطراب والنقد الذي في حديث أبي هريرة ؓ، لذا قال الترمذي في حديث أبي هريرة ؓ: "غريب"، وقال في حديث وائل ؓ: "حسن غريب"، وأما من حيث المتن: فلأنه أرفق بالمصلي وأحسن في الشكل وفي رأي العين، بالإضافة إلى أن منطوقه يوافق مفهوم حديث أبي هريرة ؓ: " فلا يبرك كما يبرك البعير". إعلام الأنام: ٥٤٤/١.

فايراد شيخ الإسلام زكريا لقول الخطابي دل على ترجيحه لما ذهب إليه الجمهور لكونه أثبت من خبر تقديم اليمين.

٣- الترجيح برد الزيادة في الرواية للاختلاف فيها، ومثاله:

- حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَبِّكَ، وَصَيُّ رَبِّكَ، اسْقِ رَبِّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي، مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أُمَّتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغَلَامِي»^(١)، فقد عارض قوله صلى الله عليه وسلم: «وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي مَوْلَايَ» حديث الإمام مسلم بسنده عن وكيع وأبي معاوية عن الأعمش، وفي حديثهما: «وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ» وزاد في حديث أبي معاوية «فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢).

فبين شيخ الإسلام زكريا أن خبر مسلم أجيب عنه، بأن الإمام مسلم ساقه مبيناً الاختلاف فيه على الأعمش، وبين أن منهم من ذكر هذه الزيادة، ومنهم من حذفها، قال: وحذفها أصح كما نقل عن القاضي عياض^(٣)، فقد بين أن دفع التعارض بين الحديثين كان برد الزيادة في الحديث، للاختلاف فيها على الأعمش.

٤- الترجيح بتقديم النهي على الأمر عند التعارض، ومثاله:

حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِه»^(٤)، فهذا الحديث يفيد وجوب الوفاء بالنذر، وحديث سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: «هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمٌ فَطَرَكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ»^(٥) أفاد النهي عن صوم يومي العيد، فإذا نذر إنسان صوم يوم، فوافق يوم العيد، فما العمل؟.

وقد جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنه، فقال: رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا - قَالَ: أَظْنُهُ قَالَ: الْاِثْنَيْنِ - فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ وَنَهَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ»^(٦)، قال شيخ الإسلام زكريا: "توقف ابن عمر رضي الله عنه لتعارض الأدلة عنده، قاله الزركشي^(٧)، وقال غيره^(٨): لم يتوقف، بل نيه على أن الوفاء بالنذر عام، والنهي عن صوم العيد خاص، فكأنه أفهم السائل أنه يقضي بالخاص على العام، وهو الموافق لما

(١) صحيح البخاري: كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق: ٢٥١/٣، رقم (٢٥٥٢).

(٢) صحيح مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب، باب إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى: ٢٢٨١/٥، رقم (٢٢٤٩).

(٣) تحفة الباري: ٢٥٢/٣، إكمال المعلم: ١٩٠/٧.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة: ٢٩٦/٦، رقم (٦٦٩٦).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الفطر: ٥٤٢/٢، رقم (١٩٩٠)، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى: ١١٥٨/٣، رقم (١١٣٧).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم النحر: ٥٤٣/٢، رقم (١٩٩٤)، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى: ١١٥٨/٣، رقم (١١٣٩).

(٧) قال الحافظ ابن حجر: "وأمر ابن عمر رضي الله عنه في التورع عن بت الحكم ولاسيما عند تعارض الأدلة مشهور. فتح الباري: ٣٠٦/٤.

(٨) وهو قول البدر الدماميني نقله القسطلاني، ينظر: إرشاد الساري: ٤١٨/٣. لكن يرد على هذا القول أن النهي عن صوم العيد فيه عموم للمخاطبين أيضاً، ولكل عيد، فلا يكون من حمل الخاص على العام. ينظر: فتح الباري: ٣٠٧/٤، عمدة القاري: ١١٢/١١.

قيل: إذا التقى الأمر والنهي في موضع قدم النهي^(١). فقد بين أن النهي هو المقدم عند التعارض، فيكون من باب ترجيح الخاص (النهي) على العام (الأمر)^(٢).

وبين الحكم الفقهي المترتب على ذلك فقال: "من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الأضحى لم يدخل في نذره، لأنه لا يقبل الصوم"^(٣)، وهو مذهب الشافعية.

وقد اختلف الفقهاء في حكم صيام يومي النحر لمن نذرهما بناء على هذه الأحاديث، وتفصيله في كتب الفقه^(٤).

المطلب الثالث: منهج شيخ الإسلام في المشكل:

استعمل شيخ الإسلام زكريا "المشكل" بمعناه العام، فأطلقه على ما أشكل من الحديث مع آية، أو مع مسلمات الشرع أو العقل أو القواعد العامة، وعلى مختلف الحديث ومتشابه الصفات.

فقد كان يبين الإشكالات التي ترد على الأحاديث في منحة الباري ويجيب عنها، ومن ذلك:

١- الحديث المشكل مع الآية الكريمة:

-مثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَبِّكَ وَصَيُّ رَبِّكَ، اسْقِ رَبِّكَ، وَلْيُقَلِّ سَيِّدِي مَوْلَايَ»^(٥)، مشكل مع قوله تعالى: ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]^(٦).

فالحديث ينهى عن استعمال كلمة ربك للسيد، ووردت الآية باستعمالها في ذلك.

(١) تحفة الباري: ٥٤٤/٢.

(٢) قال القسطلاني: "سياق الكلام يقتضي ترجيحه للمنع، وبناء على هذا القول: يفطر يوم العيد، ولا يصوم غيره. إرشاد الساري: ٤٠٩/٩. وذهب ابن حجر والقسطلاني والبدر العيني إلى أنه يمكن أن يكون ابن عمر أراد الاحتياط، وأن كلاً من الدليلين يعمل به، فيصوم يوماً مكان يوم النذر، ويترك صوم يوم العيد، فيجمع بذلك بين أمر الله صلى الله عليه وسلم وهو قوله: ﴿وَلْيُقَلِّ سَيِّدِي مَوْلَايَ﴾ وبين أمر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أمره بترك صوم يومي العيد، فيكون في هذا القول مستنداً لمن قال بوجوب القضاء. ينظر: فتح الباري: ٣٠٦/٤، عمدة القاري: ١١٢/١١، إرشاد الساري: ٤١٨/٣.

(٣) تحفة الباري: ٢٩٨/٦.

(٤) اتفق العلماء على أنه لا يجوز له أن يصوم يوم الفطر ولا يوم النحر لا تطوعاً ولا نذراً، سواء عينهما أو أحدهما بالنذر أو وقعا معاً أو أحدهما اتفاقاً. فلو نذر لم ينعقد نذره عند جمهور العلماء المالكية والشافعية والحنابلة، وينعقد عند الحنفية لكنه لا يصوم، ولو صامه وفي نذره مع الإثم ولا قضاء عليه، وبناء على ذلك: ذهب الجمهور بناء على عدم الاعتقاد إلى أنه لا قضاء عليه ولا كفارة، وعند الإمام مالك في رواية: يقضي إن نوى القضاء، وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضاء، أما الحنفية: فيقضي بلا كفارة، فإن صامه أجزأه مع الإثم.

ينظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح: ٥١٠/١٣، فتح الباري: ٧١٩/١١، عمدة القاري: ٢١٣/٢٣، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق: ٣٤٥/١، حاشية السوقية: ٥١٨/١، مغني المحتاج: ٤٤٨/١، كشاف القناع: ٣٤٢/٢.

(٥) صحيح البخاري: كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق: ٢٥١/٣، رقم (٢٥٥٢)، صحيح مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها باب حكم إطلاق لفظ العبد والأمة: ٢٢٨١/٥، رقم (٢٢٤٩).

(٦) تحفة الباري: ٢٥٢/٣.

فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن سبب النهي عن قوله ﷺ: «أَطْعَمَ رَبِّكَ» أن حقيقة الربوبية لله تعالى، فلا يليق مشاركة غيره له فيها، ومع ذلك فإن النهي للتنزيه، فهو جائز وإن كره، واستدل بالآية.

فقد أزال الإشكال بحمل النهي على التنزيه، وبيان الجواز.

-ومثاله أيضاً: حديث عبادة بن الصّامت ﷺ أن رسول الله ﷺ قال -وَحَوْلُهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ-: «بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِفُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

بين شيخ الإسلام زكريا أن قوله ﷺ: «فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ» مشكل بأن قتل المرتد على ارتداده لا يكون كفارة له، وذلك لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ١١٦]، قال: وأجيب: بأن الحديث مخصوص بالآية، فيقتل كفراً لاجداً ولا يغفر له^(٢). وأزال الإشكال بحمل العام (وهو الحديث) على الخاص (وهو الآية) فخصت الآية عموم الحديث.

-ومثاله أيضاً: حديث أبي ذرٍّ ﷺ قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ: «أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَسْتَأْذِنُ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَيُوشِكُ أَنْ تَسْجُدَ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا، وَتَسْتَأْذِنُ فَلَا يُؤْذَنُ لَهَا، يُقَالُ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]»^(٣).

فقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أن هذا الحديث استشكل بأنا نرى الشمس تغيب في الأرض، وفي القرآن الكريم أنها «تَعْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ» [الكهف: ٨٦] أي: ذات حمأة: وهي الطين الأسود فأين هي من العرش؟

قال: "أجيب: بأن الأرضين السبع كقطب رحي، والعرش لعظم ذاته كالرحي، فأينما سجدت الشمس سجدت تحت العرش وذلك مستقرها"^(٤).

(١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب: ٤٠/١، رقم (١٨)، صحيح مسلم: كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها: ٤/١٧٨٥، رقم (١٧٠٩).

(٢) تحفة الباري: ٤١/١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة الشمس والقمر: ٤/٨، رقم (٣١٩٩)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان: ٣١٠/١، رقم (١٥٩).

(٤) تحفة الباري: ٨/٤.

٢- الحديث المشكل مع مسلمات الشرع أو العقل:

مثاله: حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم «وَهُوَ فِي قُبَّةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُنشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنَّ شَيْئًا لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ» فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدَّ أَلْحَحْتَ عَلَيَّ رَبِّكَ وَهُوَ فِي الدَّرَجِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: «سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ» ﴿٥٥﴾ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرٌ ﴿٤٥-٤٦﴾ [١].

بيّن شيخ الإسلام زكريا أن معنى هذا الحديث يشكل على كثيرين؛ لأنهم إذا رأوا سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يناشد ربه في استتجاز الوعد، وأبو بكر رضي الله عنه يسكنه، فيتوهمون أن حال أبي بكر رضي الله عنه أفضل وأرفع من حاله صلى الله عليه وسلم، من حيث الثقة بربه والطمأنينة إلى وعده، وهذا لا يجوز قطعاً، فمعنى مناشدته صلى الله عليه وسلم والحاحه في الدعاء الشفقة على قلوب أصحابه وتقويتهم، في أول لقاء لهم مع العدو، وكانوا قليلي العدد والعُد فابتهل صلى الله عليه وسلم بالدعاء وألح؛ ليسكن ذلك قلوبهم، إذ كانوا يعلمون أن دعوته مستجابة، فلما قال له أبو بكر رضي الله عنه ذلك كف عن الدعاء؛ لأنه علم أنه استجيب دعاؤه؛ بما وجده أبو بكر في نفسه من القوة والطمأنينة، حتى قال له ذلك القول، وعزاه إلى الخطابي (٢).

ومثاله: حديث أنس عن خالته أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها: «أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ» (٣).

فقد وصف البحر بالأخضر، ومن المعروف أن الماء لا لون له، فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن (الأخضر) صفة لازمة للبحر لا مخصصة له، إذ كل البحار خضراء، "ولا يشكل عليه قول بعض الحكماء: الماء لا لون له، لأن الخضرة تتوهم مع انعكاس الهواء وسائر مقابلاته إليه"، وعزاه إلى الكرمانى (٤).

ومثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا يَدْخُلُ أَحَدٌ الْجَنَّةَ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ، لِيَزْدَادَ شُكْرًا، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أُرِيَ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ لَوْ أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً» (٥).

استشكل قوله صلى الله عليه وسلم: «لِيَزْدَادَ شُكْرًا» بأن الجنة ليست دار شكر، بل دار جزاء، وأجيب: «بأن الشكر ليس على سبيل التكليف، بل على سبيل التلذذ، وبأن المراد: ليزدادوا فرحاً ورضاً، فعبر عنهما بلازمهما؛ لأن الفرحان بالشيء والراضي به يشكر من فعله له» (٦).

(١) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب: ٣/٣٣٩، رقم (٢٩١٥).

(٢) تحفة الباري: ٣/٤٥٠، وينظر: أعلام الحديث: ٢/١٤٠٣.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب فضل من يُصرع في سبيل الله فمات: ٣/٣٩٦، رقم (٢٨٠٠)، صحيح مسلم: كتاب الإمارة، باب فضل الغزو في البحر: ٤/١٩٩١، رقم (١٩١٢).

(٤) تحفة الباري: ٣/٣٩٧، وينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ١٢/١٠٣.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار: ٦/٢٥١، رقم (٦٥٦٩).

(٦) تحفة الباري: ٦/٢٥٤.

٣- الحديث المشكل مع القواعد العامة:

ومثاله: حديث السيدة عائشة رضي الله عنها في قصة بريرة التي أرادت أن تشتريها وتعتقها، وكانت مكاتبية، فاشتراط أهلها الولاء لهم^(١)، فقال لها رسول الله ﷺ: «خُذِيهَا وَاشْتَرِي لَهَا الْوَلَاءَ»^(٢)، فهذا الحديث مشكل مع قوله ﷺ لها: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(٣). فأوضح شيخ الإسلام زكريا الإشكال في الحديث:

الأول: أن الحديث مشكل بعدم صحة بيع المكاتب عند الإمام الشافعي بالجديد.

الثاني: استشكل أنه كيف ساغ للبائعين اشتراط الولاء لهم، مع أنه مفسد، لمخالفته خبر: «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»؟ الثالث: كيف ساغ للسيدة عائشة رضي الله عنها أن تخذع البائعين بشرطها لهم مالا يصح؟ وكيف أذن سيدنا رسول الله ﷺ لها في ذلك مع أنه غير جائز؟

وأجاب شيخ الإسلام زكريا عن ذلك بعدة أجوبة:

الأول: بأنها عجزت عن ذلك ففسخ مواليتها كتابتها.

الثاني: بأنهم خالفوا في اشتراط الولاء لهم، وقد أخبرهم قبل أن: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فاستحقوا ذلك تويخاً وزجراً لهم على مخالفتهم له.

الثالث: أن (لهم) بمعنى: عليهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] أي: عليها.

الرابع: أن ذلك خاص بالسيدة عائشة رضي الله عنها لمصلحة قطع عاداتهم، كما خصّ فسح الحج إلى العمرة بالصحابة، لمصلحة بيان جوازها في أشهره. قال: وهذا أقوى الأجوبة كما ذهب إليه الإمام النووي. فقد بين الإشكالات المحتملة في الحديث وأجاب عنها، ثم بين الراجح موافقاً بذلك الإمام النووي^(٤).

فقد بين شيخ الإسلام زكريا ما في أحاديث الصحيح من أمور يشكل فهمها، وأوضح المراد منها، واستعمل المشكل بمعناه العام، سواء كان الإشكال بين حديثين (وهو ما يطلق عليه مختلف الحديث) أو بين حديث وآية أو بين حديث والمسلمات أو إشكال في فهم معنى الحديث، والأمثلة على ذلك كثيرة^(٥).

ويدخل في الحديث المشكل مع مسلمات العقل الأحاديث المتشابهة.

(١) قد نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ، وَعَنْ هَبْتِهِ» لأنه لحمة كلحمة النسب، أخرجه البخاري: كتاب العتق، باب بيع الولاء: ٢٤٤/٣، رقم (٢٥٣٥)، صحيح مسلم: كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء: ١٥٦٢/٣، رقم (١٥٠٦)، تحفة الباري: ٢٤٥/٣.

(٢) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل: ٥٤/٣، رقم (٢١٦٨)، صحيح مسلم: كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق: ١٥٥٦/٣، رقم (١٥٠٤).

(٣) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل: ٥٥/٣، رقم (٢١٦٩).

(٤) تحفة الباري: ٥٥/٣، وينظر: شرح النووي لصحيح مسلم: ١٥٥٧/٣، حديث (١٥٠٤).

(٥) ينظر: تحفة الباري: ٣٧/٢، حديث (٩٤٦)، ٤٣٤/٢، حديث (١٧٥٢)، ٤٦٥/٣، حديث (٢٩٥٢)، ٣/٤، حديث (٣١٩١)، ٧٥/٤،

٧٥/٤، حديث (٣٣٦٦)، ٤١٩/٤، حديث (٤٣٦٤)، ٣٠٢/٥، حديث (٥٠٣٥)، ٣٩٣/٥، حديث (٥٢٨٧)، ٢٤١/٦، حديث (٦٥٢٥)، ٣١٣/٦، حديث (٦٧٣٨).

المطلب الرابع: مُتَشَابِه الحديث:

١- تعريف المتشابه لغة: هو من الشَّبَّه والشَّبَّه والشَّبَّيه: المِثْل.

والمُشْتَبَّهات من الأمور: المشكلات، والمتشابهات: المتماثلات، وتشابها واشتبها: أشبه كل منهما الآخر حتى التباساً، وأمور مشتبهة ومُشَبَّهة: مشكلة يشبه بعضها بعضاً.
قال ابن قُتَيْبَةَ: أصل التشابه أن يُشَبَّه اللفظُ اللفظَ في الظاهر، والمعنيان مختلفان^(١)، والمتشابه: مالم يُتَلَقَّ معناه من لفظه^(٢).

اصطلاحاً: لم يتعرض العلماء المحدثون في كتبهم لمصطلح (متشابه الصفات) إنما أدخلوا هذا النوع من الأحاديث في مشكل الحديث، أما المتشابه فهو فن عندهم على: "ما اتفقت الأسماء خطأ ونطقاً، واختلف الآباء نطقاً مع ائتلافهما خطأ أو بالعكس"^(٣).

ويمكنني تعريف متشابه الصفات: "كل حديث دلَّ ظاهره على ثبوت صفة لله تعالى هي من صفات البشر، وظاهره غير مراد قطعاً" وذلك كالاستواء والنزول واليد والصورة، وغير ذلك.

٢- متشابه الصفات ومذاهب العلماء فيه: ورد في القرآن الكريم والسنة المشرفة آيات وأحاديث دلَّ ظاهرها على ثبوت بعض الصفات لله عزَّ وجلَّ التي هي في الحقيقة من صفات البشر كالاستواء واليد والمجيء والنزول والصورة، وذلك مثل قول الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، وقوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]، وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، وقوله ﷺ: «يُنزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»^(٤)، وقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»^(٥).

ذهب أهل السنة والجماعة في آيات وأحاديث الصفات إلى الإيمان بها، وتنزيه الله عز وجل عن حقيقتها الظاهرة من اللفظ، ووجوب القطع بأن مراد الله تعالى منها شيء غير ظواهرها (أي: التأويل الإجمالي)^(٦).

(١) الفقيه والمتفقه: ٦١

(٢) لسان العرب: ١٨/٨، القاموس المحيط: ١١٢٣.

(٣) وذلك مثل محمد بن عقيل بفتح العين وهو النيسابوري، ومحمد بن عُقَيْل بضم العين وهو الفريابي، وهما مشهوران وطبقتهما متقاربة. والعكس مثل شُريح بن النعمان وسريح بن النعمان. مقدمة ابن الصلاح: ٢٢١، إرشاد طلاب الحقائق: ٢٣٠، مقدمة المنهاج شرح الجامع الصحيح: ٣٢/١، الباعث الحثيث: ٦٣٦/٢، فتح المغيب: ٢٨٤/٣، بهجة النظر شرح نخبة الفكر: ٢٦٦، فتح الباقي: ٢٩٠/٢، تدريب الراوي: ٤٧٥/٢، الحديث والمحدثون: ٤٧١، منهج النقد: ١٨٥، بحوث في علوم الحديث ونصوصه: ٩١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل: ١٣٥/٢، رقم (١١٤٥)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل: ٨٤٢/٢، رقم (٧٥٨).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الاستئذان، باب بدء السلام: ١٣٩/٦، رقم (٦٢٢٧)، صحيح مسلم: كتاب البر والصلة، باب النهي عن ضرب الوجه: ٢٥٤٣/٥، رقم (٢٦١٢).

(٦) ينظر: أساس التقييد: ١٨٣، تحفة المريد: ٥٦، الإتيان في علوم القرآن: ٦٥١/١.

ثم انقسموا بعد ذلك إلى مذهبين:

الأول: مذهب الأئمة المتقدمين (السلف): المراد بالسلف المتقدمين الذين كانوا قبل الخمسمئة، وقيل: القرون الثلاثة الأولى، وهم الصحابة والتابعون وأتباع التابعين رضوان الله عليهم الذين جاء وصف قرونهم بالخيرية في قول سيدنا رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(١).

وذهب هؤلاء الأئمة في هذه الظواهر إلى وجوب الإيمان بها مع نفي الكيفية، والاعتقاد بأن لها معنى يليق بجلال الله تعالى وعظمته، أو الاعتقاد بأنه تعالى ليس كمثلته شيء، وأنه منزّه عن الانتقال والتجسم والتحيز في جهة، فوصفوا الله تعالى بما وصف به نفسه من غير تأويل، وفوضوا معانيها إلى علم الله تعالى، وسلموا بذلك تسليماً، وهذا ما يسمونه الإمرار^(٢).

قال ابن الصلاح: "على هذه الطريقة مضى صدر الأئمة وساداتها، وإياها اختار أئمة الفقهاء وقاداتها، وإليها دعا أئمة الحديث وأعلامه، ولا أحد من المتكلمين من أصحابنا يصدف عنها ويأبأها"^(٣)، واستدلوا على ذلك بأدلة^(٤).

ثانياً: مذهب أئمة المتأخرين (الخلف):

والمُرَاد بالخلف: هم من كانوا بعد الخمسمئة، وقيل: من بعد القرون الثلاثة الأولى.

وذهب هؤلاء الأئمة إلى جواز تأويل هذه النصوص الواردة في الكتاب والسنة بما يتفق مع تنزيه الله تعالى، ومع ما يتفق كذلك مع أسلوب القرآن العربي المبين، وإخراج هذه النصوص عن ظاهرها إلى معانٍ معقولة، تليق بالله تعالى، وأوجبوا ذلك في حق من قصر عقله وفهمه عن إدراك هذه النصوص خاصة العامة وضعاف العقول الذين يخشى عليهم التشبيه والتجسيم. فحملوا النص على خلاف ظاهره مع بيان المعنى المراد منه، ففسروا مثلاً النزول في حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَعْفِرُنِي فَأَعْفِرَ لَهُ؟»^(٥) بنزول الملائكة^(٦)، قال شيخ الإسلام زكريا: "ينزل ربنا: أي: رحمته، أو ملائكته، لا هو؛ لاستلزامه الحركة المستحيلة عليه،... وحُصَّ -الثالث الأخير- بالذكر؛ لأنه وقت التعرض لنفحات رحمة الله تعالى، وزمان عبادة المخلصين"^(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور: ٢٩٨/٣، رقم (٢٦٥١)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة: باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم: ٢٤٨٧/٥، رقم (٢٥٣٥).

(٢) ينظر: الملل والنحل: ١١٧/١، أساس التقديس: ١٨٢، المنهاج شرح الجامع الصحيح: ٣٥١/١، فتح الباري: ٤٩٦/١٣، عون المعبود: ١٢٠/٣، الإتيان في علوم القرآن: ٦٥٠/١، تحفة المرید: ٥٦، مبادئ العقيدة الإسلامية: ١٣٢.

(٣) ينظر قول ابن الصلاح في: فتح الباري: ٤٩٩/١٣، الإتيان في علوم القرآن: ٦٥١/١، البحر المحيط في أصول الفقه: ٤٠/٥.

(٤) ينظر التفصيل: حل متشابهاً الحديث لابن فُوزك (رسالة ماجستير للباحثة): ١٢.

(٥) صحيح البخاري: كتاب التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل: ١٣٥/٢، رقم (١١٤٥)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين والمسافرين وقصرها، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل: ٨٤٢/٢، رقم (٧٥٨).

(٦) الملل والنحل: ١١٧/١، المنهاج شرح الجامع الصحيح: ٣٥١/١، الإتيان في علوم القرآن: ٦٥١/١، تحفة المرید: ٥٦.

(٧) تحفة الباري: ١٣٥/٢.

قال الإمام النووي: "إنما يسوغ تأويلها لمن كان من أهله، بأن يكون عارفاً بلسان العرب وقواعد الأصول والفروع، ذا رياضة في العلم"^(١).

والحقيقة أن سبب الخلاف بين الخلف والسلف ليس ناشئاً عن عدم الفهم، بل هو ناشئ عن أمر آخر، وهو أن الله عز وجل: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» [الشورى: ١١] فلا يشبه الحوادث، فمهما بلغ العقل البشري ذروته فهو عاجز وقاصر عن إدراك كُنْه صفات الله عز وجل، ولذلك اختلفوا في تعيين التأويل وعدمه، ولكلا الفريقين أدلته^(٢)، ومكانها كتب العقيدة.

وقد حاد عن مذهب أهل السنة والجماعة جماعة من السلف، منهم بعض الحنابلة، حيث تمسكوا بالآية أو الخبر الذي يوهم ظاهره شيئاً من الأعضاء والجوارح، فصرّحوا أنهم يثبتون هذا المعنى لله عز وجل على خلاف ما هو ثابت للخلق، فأثبتوا لله وجهاً بخلاف وجوه الخلق، وبدأ بخلاف أيدي الخلق^(٣). جاء في الملل والنحل: "قبلغ بعض السلف في إثبات الصفات إلى حد التشبيه بصفات المحدثات"^(٤).

٣- منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في متشابه الصفات:

كان شيخ الإسلام زكريا أزهرياً أشعرياً، درس في الجامع الأزهر، وأخذ علم العقيدة عن أكابر علماء عصره - كما سبق - فكان يقول في العقيدة وفي صفات الله تعالى - المشابهة في ظاهرها لصفات البشر - بقول شيوخ الأزهر الذين يذهبون في ذلك مذهب الأشاعرة رضي الله عنهم، وهو تأويل هذه الصفات وصرفها عن ظاهرها لمعنى يليق بجلال الله تعالى، فالمرء ابن زمانه وريب دهره، يستقي ويرتوي من علماء عصره.

وقد تكلم شيخ الإسلام زكريا عن المتشابه عند أول حديث فيه ذكر المتشابه في صحيح البخاري، وهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ»^(٥) قال شيخ الإسلام زكريا: "نَفْسِي بِيَدِهِ" أي: بقدرته، وهو من المتشابه، المفوض علمه إلى الله

(١) المنهاج شرح الجامع الصحيح: ٣٥١/١.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٨٠/٢، ٣٥١، الإتيان في علوم القرآن: ٦٥١/١، تحفة المريد: ٥٦، إرشاد الفحول: ٣٣/٢، حل متشابهات الحديث لابن فُوزك: ١٣-١٤.

ومنشأ الخلاف بين الفريقين: هل يجوز أن يكون في القرآن شيء لا يعلم معناه؟ فالسلف قالوا: يجوز، فهذا منعوا التأويل، واعتقدوا التنزيه على ما يعلمه الله تعالى، والخلف قالوا: لا يجوز ذلك، بل الراسخون يعلمونه، وإنما حملهم على التأويل وجوب حمل الكلام على خلاف المفهوم من حقيقته، لقيام الأدلة على استحالة المتشابه والجسمية في حق البارئ تعالى، والخوض في مثل هذه الأمور خطر عظيم.

(٣) أساس التقديس: ٩.

(٤) الملل والنحل: ١١٦/١.

(٥) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان: باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الإيمان: ٣٧/١، رقم (١٤).

تعالى، أو المؤول بما يليق، وهما قولان: الأول: هو الأسم، و الثاني: أحكم، وذلك بتأويل اليد بالقدرة^(١)، فقد بين المذهبين الأسم والأحكم، فالشيخ زكريا بصفته شيخ الإسلام بإجماع أهل عصره على ذلك وقف موقف الحكيم الموفق، فالسائل الذي رسخ الإيمان في قلبه يجاب بالأسم، أما من قصر عقله وفهمه عن إدراك هذه النصوص -خاصة العامة وضعاف العقول الذين يخشى عليهم التشبيه والتجسيم- فيتعين على العالم أن يؤول له، ويخرج له النص عن ظاهره إلى معنى يليق بكمال الله تعالى، ويحفظ على هؤلاء إيمانهم وعقيدتهم من خطر التشبيه والتجسيم.

وهذا ما جرى عليه إمامنا الجليل في منحة الباري.

ومن الأمثلة على ذلك أيضاً:

-حديث: «إِنَّكَ لَنْ تَنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا»^(٢). قال شيخ الإسلام زكريا: "وجه الله تعالى أي: جهته، -أي ما عنده من الثواب- وهذا من المتشابه، وفيه التفويض والتأويل"^(٣).

ومثاله أيضاً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فِيمَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ»^(٤) أي: تغير رائحة فمه لخلو معدته من الطعام، أطيب عند الله تعالى من ريح المسك، أي: في الدنيا ويوم القيامة. قال شيخ الإسلام: "ويشكل ذلك من جهة أن الله منزّه عن استطابة الروائح الطيبة، واستنذار الروائح الكريهة الخبيثة، فإن ذلك من صفات البشر. ويجاب عن ذلك: بأنه استعارة؛ لجريان عادتنا بتقريب الروائح الطيبة منا، فاستعير ذلك؛ لتقريبه من الله تعالى، وبأن «أطيب» بمعنى: أزكى، أو بمعنى: أكثر قبولاً من قبول ريح المسك عندكم؛ لأن الطيب مستلزم للقبول عادة، وبأن المراد بـ «عند الله»: ملائكته^(٥)، كما نلاحظ في هذا المثال إطلاق شيخ الإسلام زكريا المشكل على المتشابه^(٦).

فقد بين شيخ الإسلام زكريا الأنصاري مسلك السلف والخلف في تأويل آيات وأحاديث الصفات، وبين أن مسلك السلف (التفويض) هو الأسم، وأن مسلك الخلف (التأويل) هو الأحكم، وأن متشابه الصفات هو نوع من المشكل^(٧).

(١) تحفة الباري: ٣٧/١.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية: ٧٨/١، رقم (٥٦)، أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب الوصية بالوصية بالثلث: ١٦٨٢/٣، رقم (١٦٢٨).

(٣) تحفة الباري: ٧٩/١.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب الريان للصائمين: ٤٩٧/٢، رقم (١٨٩٤)، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب حفظ اللسان للصائم: ١١٦٦/٣، رقم (١١٥١).

(٥) تحفة الباري: ٤٩٧/٢.

(٦) تحفة الباري: ٤٩٧/٢.

(٧) ينظر: فتح الباري: ٤٩٩/١٣.

الترجيح:

مما سبق أقول: إن الذي يتفق مع النصوص وترجحه العقول وتميل إليه النفوس وتطمئن به القلوب مذهب السلف وهو الإيمان والتفويض، فالكل يميل إلى التسليم وعدم التأويل، إلا إذا خيف على إنسان وقوعه في محذور ما فحينئذ يتعين التأويل، والله سبحانه وتعالى أعلم.

قال الشيخ محيي الدين بن عربي: "اعلم أن من الأدب عدم تأويل آيات الصفات، ووجوب الإيمان بها مع عدم الكيف، فإننا لا ندري إذا أولنا؛ على ذلك مراد الله تعالى بما قاله فنعتمد عليه؛ أم ليس هو بمراد له فيردّه علينا، فلهذا التزمنا التسليم في كل ما لم يكن عندنا فيه علم من الله تعالى"^(١).

وهذا ما رجّحه شيخ الإسلام زكريا، فقال: "هو الأسلم"، وهو ما بيّنه الحافظ ابن حجر نقلاً عن إمام الحرمين في الرسالة النظامية: "والذي نرتضيه رأياً، وندين الله به عقيدة اتباع سلف الأمة للدليل القاطع على أن إجماع الأمة حجة، فلو كان تأويل هذه الظواهر حتماً، لأوشك أن يكون اهتمامهم به فوق اهتمامهم بفروع الشريعة، وإذا انصرم عصر الصحابة والتابعين على الإضراب عن التأويل كان ذلك هو الوجه المتبع"^(٢)، والله أعلم.

(١) اليواقيت والجواهر: ١/٩٤.

(٢) فتح الباري: ١٣/٤٩٩.

المبحث الرابع : فقه الحديث.

المطلب الأول : تعريف فقه الحديث وأهميته:

أولاً: تعريفه: الفقه لغة: الفهم، وقد (فَقِهَ) الرجل بالكسر (فِقْهًا) أي: فَمِه. و(أفقهته) الشيء، هذا أصله. ثم حُصَّ به علم الشريعة. فُقِهَ: صار فقيهاً و(تَفَقَّهَ): إذا تعاطى ذلك. و(فَاقَهه) باحثه في العلم^(١). قال تعالى: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ لِقَوْمٍ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] أي: لا يفهمون. وقال سيدنا رسول الله ﷺ: «إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مِئْتَةٌ مِنْ فَقْهِهِ»^(٢). وأما المعنى الاصطلاحي، فيطلق الفقه على أمرين:

الأول : معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بأعمال المكلفين وأقوالهم، والمكتسبة من أدلتها التفصيلية، القرآن والسنة والإجماع والقياس.

الثاني : الأحكام الشرعية نفسها مثل أحكام الوضوء، أحكام الصلاة^(٣).

والمراد بفقه الحديث: الأحكام الشرعية المستنبطة من الأحاديث النبوية.

أهمية فقه الحديث: إن علم فقه الحديث من أهم علوم الحديث ، إذ إن السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع ومعرفة الأحكام الفقهية، وقد تكلم العلماء عن هذه الأهمية، فقال الإمام علي بن المديني: "التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم"^(٤)، وقد نبّه الحاكم النيسابوري على أن فقه الحديث أحد العلوم المتفرعة من علم الحديث، فقال: "مِنْ عِلْمِ الْحَدِيثِ مَعْرِفَةُ فِقْهِ الْحَدِيثِ، إِذْ هُوَ ثَمْرَةٌ هَذِهِ الْعُلُومِ، وَبِهِ قِوَامُ الشَّرِيعَةِ"^(٥)، وقال الخطابي: "إن الحديث بمنزلة الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار، وكل أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب"^(٦).

المطلب الثاني: بيان مذهب الإمام البخاري الفقهي في المسألة:

اشتهر بين العلماء فقه الإمام البخاري في تراجمه، وأنه يترجم للأحاديث بما يذهب إليه في المسألة، وقد كان شيخ الإسلام زكريا ينبّه على اختيار الإمام البخاري الفقهي، فمن ذلك:

(١) مختار الصحاح : ٣٢٥، مادة (فقه).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب : تخفيف الصلاة والخطبة: ٩٢٦/٢، رقم (٨٦٩).

(٣) الفقه المنهجي: ٧/١.

(٤) سير أعلام النبلاء: ١٠٧/٩.

(٥) معرفة علوم الحديث: ٦٣، قوام الأمر: نظامه وعماده. مختار الصحاح: مادة قوم: ٣٥٣.

(٦) معالم السنن: مقدمة الكتاب: ٣/١.

- ما أورده الإمام البخاري: «وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ، فَتَأْتِيهِ بِالْمُصْحَفِ، فَتُمْسِكُهُ بِعِلَاقَتِهِ»^(١).

بيّن شيخ الإسلام زكريا أن غرض الإمام البخاري بذلك: "الاستدلال على جواز حمل الحائض المصحف من غير مسّ، وذلك لكتابته ﷺ إلى هرقل ما فيه من القرآن مع علمه أنهم يمسونه وهم جنب"^(٢).
إلا أنه لم يوافق في استدلاله لما ذهب إليه، فقال: "ومنع الجمهور، لقوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] حيث صرّح فيه بحرمة مسّه، المفهوم منه حرمة حمله بالأولى"^(٣).
وهو الذي أراه راجحاً للآية الكريمة، وتعظيماً لكتاب الله تعالى حيث قال: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

- ومثاله أيضاً: حديث أبي هريرة ؓ عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرَوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»^(٤).

نبّه شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري استدلل بقوله: «يَغْرِفُ لَهُ بِهِ» على طهارة سور الكلب؛ لأن ظاهره أنه سقى الكلب منه، لكن بيّن شيخ الإسلام زكريا أنه مردود، لأن الاستدلال به مبني على أن شرع من قبلنا شرع لنا، وفي الاستدلال به خلاف، ولو صحّ الاستدلال به لكان محله فيما لم ينسخ، ومع التسليم لا يتم الاستدلال به؛ لاحتمال أن يكون صبّ في شيء فسقاه، أو أنه غسل خفه بعد ذلك؛ أو لم يلبسه^(٥).
وهو الذي أراه راجحاً لوجود أدلة أخرى أيضاً على نجاسة الكلب.

- ومثاله أيضاً: حديث عمرو بن الشريد قال: «وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، فَجَاءَ الْمِسُورُ بِنُ مَحْرَمَةٍ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنَكِبَيْ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ ابْتَعْ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ؟ فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ مَا أَبْتَا عُهُمًا، فَقَالَ الْمِسُورُ: وَاللَّهِ لَتَبْتَا عَنْهُمَا، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُجَجَّةً، أَوْ مُقَطَّعَةً، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِئَةَ دِينَارٍ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "الْجَارُ أَحَقُّ بِسُقْبِهِ" مَا أُعْطِيتُكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ، وَأَنَا أُعْطِي بِهَا خَمْسَمِئَةَ دِينَارٍ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ»^(٦)، ثم ترجم الإمام البخاري للباب الذي يلي هذا

(١) صحيح البخاري: كتاب الحيض، باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض: ٢٤٣/١.

(٢) تحفة الباري: ٢٤٣/١.

(٣) تحفة الباري: ٢٤٣/١. وقد حرم المالكية والشافعية مس القرآن بالحدث الأصغر ولو بحائل أو عود، وأجاز الحنفية والحنابلة مسّه بحائل أو عود طاهرين. ينظر: حاشية ابن عابدين: ١١٧/١، حاشية الدسوقي: ١٢٤/١، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٨/١، اكتشاف الفناع: ١٣٥/١، الفقه الإسلامي وأدلته: ٤٥٠/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب إذا شرب الكلب في إناء أحكم فليغسله: ١٧٣/١، رقم (١٧٣)، صحيح مسلم: كتاب السلام، السلام، باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها: ٢٢٧٦/٤، رقم (٢٢٤٤).

(٥) تحفة الباري: ١٧٤/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الشفعة، باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع: ٩٤/٣، رقم (٢٢٥٨).

الحديث ب (أي الجوار أقرب)، قال شيخ الإسلام زكريا: "في هذه الترجمة مع الحديث السابق إشعار بأن الإمام البخاري يختار استحقاق الشفعة بالجوار"، ويبين أن الجمهور أولوا هذا الحديث بحمل الجار على الشريك، أو بأنه أحق بالبر والمعونة، فظاهر هذا الحديث متروك لاستلزامه تقديم الجار على الشريك^(١)، وهو الراجح لحديث: «قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصَرَفَتْ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ»^(٢).

فمن خلال الأمثلة وجدت شيخ الإسلام زكريا يبين مذهب الإمام البخاري الفقهي حيث خالف مذهب الشافعية^(٣).

المطلب الثالث: بيان أقوال الجمهور في الكثير من المسائل الفقهية، وكيفية استدلالهم بالحديث أو الجواب عليه:

فمن ذلك: حديث الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه: «أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا، فَقَالَ: أَكَلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْهُ»^(٤).

يبين شيخ الإسلام زكريا أنه لا يسوغ الإشهاد على الوالد إذا فضل بعض بنيه على بعض في العطية، سواء كانت هبة أو هدية أو صدقة، وأن النهي عن ذلك للتحريم عند بعضهم أخذًا بخبر: «لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ»^(٥)، وللتنزيه عند الجمهور أخذًا بخبر: «فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي»^(٦) إذ لا يأمر بمحرم^(٧). والراجح كما يبدو قول الجمهور، لأنه ﷺ لا يأمر بمحرم.

ومثاله: حديث عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: «أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَفَزَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ، فَوَقَعَتْ تَنِيَّتَاهُ، فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَعْضُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ؟ لَا بَيَّةَ لَكَ»^(٨).

(١) تحفة الباري: ٩٤/٣، ينظر: فتح الوهاب: ٢٣٨/١، وفيه: "لا شفعة لغير شريك كجار"، وهو مذهب المالكية والحنابلة، ينظر: حاشية الدسوقي: ٤٧٣/٣، كشاف القناع: ١٣٤/٤، ومذهب الحنفية أن الشفعة للشريك ثم للجار. الهداية: ٣٤٩/٤.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الشفعة، باب الشفعة فيما لا يقسم: ٩٣/٣، رقم (٢٢٥٧)، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب الشفعة: ١٦٦٠/٣، رقم (١٦٠٨)، وينظر: تحفة الباري: ١٥٩/١، حديث (١٥٠)، ١٧١/١، ٤٦٩/١، حديث (٧٢٤).

(٣) ينظر: تحفة الباري: ١٥٩/١، حديث (١٥٠)، ١٧١/١، ٤٦٩/١، حديث (٧٢٤)، ٥١/٣، ٥٣، ٩٩/٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الهبة، باب الهبة للولد: ٢٦٩/٣، رقم (٢٥٨٦)، صحيح مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة: ١٦٧٥/٣، رقم (١٦٢٣).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد: ٢٩٨/٣، رقم (٢٦٥٠).

(٦) صحيح مسلم: كتاب الهبات، باب كراهية تفضيل بعض الأولاد على بعض في الهبة: ١٦٧٧/٣، رقم (١٦٢٣).

(٧) تحفة الباري: ٢٦٩/٣، ينظر: فتح الوهاب: ٢٦٠/١.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الديات، باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه: ٣٦٢/٦، رقم (٦٨٩٢)، صحيح مسلم: كتاب القسامة، باب

الصائل على نفس الإنسان أو عضوه: ١٧٤٢/٤، رقم (١٦٧٣).

قال شيخ الإسلام زكريا: إذا عضَّ رجلاً فوقعت ثناياه لا يلزمه شيء، وهو ما عليه الجمهور^(١).

-ومثاله: حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: هذا الحديث شامل للرجل والمرأة وهو ما عليه الجمهور، خلافاً لمن قال: إن المرتدة لا تقتل للنهي عن قتل النساء، ويجاب عن هذا: بأن ابن عباس رضي الله عنه راوي الحديث قد قال: تقتل المرتدة^(٣). فقد كان يبين رأي الجمهور في المسائل الفقهية عند الاختلاف.

المطلب الرابع: العناية بمذهب الشافعية في المسائل الفقهية وبيان أقوالهم والراجح منها، والرد على من خالفهم:

بدا واضحاً التزام شيخ الإسلام زكريا بالمذهب الشافعي، كيف لا وهو قاضي قضاة الشافعية، بل وشيخ مشايخ الشافعية، فكان يذكر دائماً ما في الحديث من أحكام فقهية، ويذكر في بعض المسائل الصحيح في المذهب الشافعي، والأقوال الأخرى فيه والترجيحات، ويذكر أحياناً أقوال المذاهب الفقهية الأخرى، ويرد عليهم في بعض المسائل.

-ومن ذلك: مسألة التنشيف في الوضوء، وفيها حديث ميمونة رضي الله عنها: «ثُمَّ أَتَيْتُ بِمَنْدِيلٍ فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا»^(٤). قال شيخ الإسلام زكريا: "وفي التنشيف في الوضوء عندنا أوجه: يندب تركه، يندب فعله، يكره فعله فيهما (الغسل والوضوء)، يكره فعله في الوضوء دون الغسل، يكره فعله في الصيف دون الشتاء، مباح تركه وفعله سواء".

ثم قال: "والأول هو الصحيح عندنا-أي في مذهبه الشافعي- واختار النووي في شرح مسلم: الأخير، وقال في المجموع: وهذا كله إذا لم يكن حاجة كبر، والتصاق نجاسة، وإلا فلا كراهة قطعاً"^(٥).
فقد بين الأقوال في المذهب، ورجح ندب تركه.

-ومن ذلك: مسألة نفض اليدين، وفيها حديث السيدة ميمونة رضي الله عنها: «ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ» قَالَتْ: «فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يَرُدِّهَا، فَجَعَلَ يَنْفُضُ بِيَدِهِ»^(٦).

(١) تحفة الباري: ٣٦٢/٦.

(٢) صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدِّين والمعاندين وقتالهم، باب حكم المرتد والمرتدة: ٣٧٤/٦، رقم (٦٩٢٢).

(٣) تحفة الباري: ٣٧٤/٦، وينظر: تحفة الباري: ٤٥٣/٣، حديث (٢٩٢٤)، ٤٧٠/٥، حديث (٥٥١٠)، ٥٠٠/٥، حديث (٥٦١٧)، (٥٦١٧)، ١٧٨/٦، حديث (٦٣٣٢). المجموع شرح المذهب: ٢٣٨/١٩، وذهب الحنفية إلى أن المرتدة لا تقتل. الهداية: ٤٥٨/٢.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الغسل، باب المضمضة الاستنشاق: ٢٢٣/١، رقم (٢٥٩).

(٥) المنهاج شرح النووي على صحيح مسلم: ٤٩٦/١، المجموع: ٤٦٢/١، تحفة الباري: ٢٢٤/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الغسل، باب من توضأ من الجنابة، ثم غسل سائر جسده: ٢٣٠/١، رقم (٢٧٤).

قال شيخ الإسلام زكريا: "يُرْدُّهَا بضم الياء من الإردادة، وفيه: أنه لا بأس بنفض يده بعد الوضوء أو الغسل، وفيه خلاف وتناقض، فقيل: مكروه، ورجحه الرافعي في غير المحرر، وقيل: مباح، ورجحه النووي في الروضة والمجموع^(١)، وقيل: خلاف الأولى، ورجحه النووي في المنهاج، وغيره كالرافعي في المحرر، قال في المهمات: وبه الفتوى، فقد نقله ابن كج عن نص الشافعي"^(٢).

فبعد أن نقل لنا أقوال علماء الشافعية بين لنا القول المفتى به في المذهب.

-ومثاله أيضاً: «وَكَانَتْ مَيْمُونَةٌ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكُنَّ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَالِي التَّشْرِيقِ مَعَ الرَّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ»^(٣).

قال شيخ الإسلام: "والصحيح عند الشافعية: أن الحاج يكبر من ظهر يوم النحر، وغيره من صبح عرفة إلى عقب عصر أيام التشريق، وعليه العمل كما قاله النووي، قال في الروضة: وهو الأظهر عند المحققين، لكن صحح في المنهاج أن غير الحاج، كالحاج، فيكبر من ظهر يوم النحر إلى عصر آخر أيام التشريق"^(٤). فقد ذكر قولين في المذهب، ورجح الصحيح الذي عليه العمل.

كما كان شيخ الإسلام زكريا أحياناً يرد على من خالف المذهب الشافعي من المذاهب الأربعة:

-ومثاله: حديث جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أُقْبِلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَأَلْتَقَتْوَا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١]»^(٥).

بين شيخ الإسلام زكريا أن شرط الإمام الشافعي وجود من تعتقد بهم صلاة الجمعة، ولو برجع بعض النافرين قبل طول الفصل، وهم أربعون رجلاً، لحديث: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»^(٦)، ولم يثبت صلاته لها بأقل من هذا العدد، فلا تصح بأقل منه، ولأن الأمة اجتمعت على اشتراط العدد، فلا تصح الجمعة إلا بعدد، ثبت فيه توقيف، وقد ثبت جوازها بأربعين، وقال شيخ الإسلام زكريا: "وقد احتج الإمام مالك على انعقاد الجمعة بأثني

(١) المجموع: ٤٦٦/١، روضة الطالبين: ٦٣/١.

(٢) تحفة الباري: ٢٣٠/١، وابن كج هو القاضي يوسف بن أحمد بن كج الديبوري (ت: ٤٤٠ هـ)، أحد أئمة الشافعية، وأركان المذهب، جمع بين رئاسة الدنيا والدين، وكان مضرب المثل في حفظ المذهب. طبقات الشافعية: ٣٥٩/٥، البداية والنهاية: ٤٠٩/١١.

(٣) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة: ٥٢/٢.

(٤) تحفة الباري: ٥٣/٢، واقتصر على قولين فقط، وفصل الإمام النووي فذكر الأقوال في ذلك. ينظر: روضة الطالبين: ٨٠/٢، منهاج الطالبين: ٥٣/١، المجموع شرح المهذب: ٣٤/٥.

وينظر: تحفة الباري: ٩٥/٢، حديث (١٠٥١)، ٢١٥/٢، حديث (١٣٠٧)، ٢٢٧/٢، حديث (١٣٣٥)، ٣٨٤/٢، حديث (١٦٣٢).

(٥) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة: ٣١/٢، رقم (٩٣٦)، صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً﴾: ٩٢١/٢، رقم (٨٦٣).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر: ٤٢٦/١، رقم (٦٣١).

عشر، وأجيب باحتمال أنهم رجعوا أو رجح منهم تمام الأربعين قبل طول الفصل فأتهم بهم^(١)، فردَّ بذلك على احتجاج المالكية بهذا الحديث على جوازها بأقل من أربعين.

والذي يبدو راجحاً مذهب الشافعية وهو اشتراط العدد لثبوت جوازها بأربعين.

-ومثاله أيضاً: حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تَلِكُ صَلَاتَهُ - تَعْنِي بِاللَّيْلِ -»^(٢).

يبين شيخ الإسلام زكريا أن صلاة الوتر عند الشافعية سنة، وذلك لحديث: «هَلْ عَلَيَّ غَيْرَهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ»^(٣)، وواجب عند الحنفية لحديث أبي داود: «الْوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُؤْتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا»^(٤)، إلا أن شيخ الإسلام زكريا قال: "ويجاب عليه: بأن قوله: «حق» ليس بمعنى الواجب في عرف الشارع، ولو سلم أنه بمعناه كان خبراً: «إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ» وخبرٌ معاذةً: «فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»^(٥) صَارَفَيْنِ وَلَيْلَةٍ»^(٥) صَارَفَيْنِ لَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ^(٦)، وبذلك يترجح مذهب الشافعية في كون الوتر سنة.

ويحتج أيضاً بحديث: «فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ»^(٧) على الإمام أبي حنيفة في إيجابه الوتر، الوتر، إذ لو كان واجباً عليه ﷺ لما صلاه على الدابة، لكن شيخ الإسلام زكريا نبه على إشكال هنا، وهو أن الوتر واجب في حقه ﷺ فكيف صلاه ركباً؟ فأجاب: أنه يحتمل أن يكون ذلك خصوصية له ﷺ كخصوصية وجوبه عليه، وبأنه يشرع للأمة بما يليق بالسنة في حقهم، فلذلك صلاه ركباً، فاحتمل الركوب لمصلحة التشريع^(٨).

إلا أن الراجح فيما يبدو من الأدلة كون الوتر سنة لصريح حديث معاذ.

(١) تحفة الباري: ٣١/٢. ينظر: حاشية الدسوقي: ٣٧٩/١، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٧٥/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر: ٦٤/٢، رقم (٩٩٤)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام: ١٢٢/١، رقم (١١).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام: ٦٦/١، رقم (٤٦)، ينظر: فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ٥٦/١.

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب فيمن لم يوتر: ٦٢/٢، رقم (١٤١٩) وقد سكت عنه أبو داود، فهو صالح للاحتجاج، ينظر: الهداية: ٧٠/١.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة: ٢٦٢/٢، رقم (١٣٩٥)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين: ١٤٣/١، رقم (١٩).

(٦) تحفة الباري: ٦٤/٢.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الوتر، باب الوتر على الدابة: ٦٦/٢، رقم (٩٩٩)، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر: ٨٠٢/٢، رقم (٧٠٠).

(٨) تحفة الباري: ٦٤/٢، ٦٦.

ومثاله أيضاً: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ، فَاْمَشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»^(١).

جاءت روايات الإمام البخاري كلها بلفظ « فَأَتِمُّوا » ، ووافقه الإمام مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه والإمام مالك والإمام أحمد في رواية: « فَأَتِمُّوا »^(٢)، وفي نسخة للبخاري: «فاقضوا» قال الحافظ ابن حجر: وهي رواية سفيان بن عيينة، وحكم عليه الإمام مسلم في التمييز بالوهم مع أنه أخرجها في صحيحه بلفظ: «وَأَقْضِ مَا سَبَقَكَ»^(٣)، ووافق البخاري في روايته الثانية أبو داود والنسائي والإمام أحمد في رواية^(٤)، فالحاصل أن أكثر الروايات ورد بلفظ: « فَأَتِمُّوا »، وأقلها بلفظ: «فاقضوا» ويظهر أثر الاختلاف إذا كان بين الإتمام والقضاء مغايرة، لكن مخرج الحديث واحد، واختلف في لفظة منه ، فإذا أمكن رد الاختلاف إلى معنى واحد فهو الأولى، فمن العلماء من جعل الأداء والقضاء بمعنى واحد، لأن القضاء وإن كان يطلق على الفائت غالباً، لكنه يطلق على الأداء أيضاً، ويرد بمعنى الفراغ، وبمعانٍ آخر، ومنهم من غير بينهما، وبناء على ذلك:

هل ما يدركه المأموم مع الإمام هو أول صلاته أم آخرها؟ وما الأثر الفقهي المترتب على ذلك؟.

فبين شيخ الإسلام زكريا أن مذهب الشافعية الإتمام، لأن ما أدركه المأموم مع إمامه هو أول صلاته، وقال: "استدل الحنفية برواية: «فاقضوا» على أن ما يدركه المسبوق مع إمامه هو آخر صلاته، وما فاته هو أول صلاته، فالقضاء لا يكون إلا لفائت، وبناء على ذلك قالوا: يسن له الجهر وقراءة سورة بعد الفاتحة في الركعتين الأخيرتين اللتين يأتي بهما منفرداً، إلا أنه يجاب عنه: بأن القضاء وإن كان يطلق على الفائت غالباً فإنه يطلق أيضاً على الأداء، وذلك كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠] فتحمل رواية فاقضوا على الأداء"^(٥).

(١) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب لا يسعى إلى الصلاة، وليأت بالسكينة والوقار: ٤٢٨/١، رقم (٦٣٦)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة: ٧٢٥/٢، رقم (٦٠٢).

(٢) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار: ٧٢٥/٢، رقم (٦٠٢)، سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب السعي إلى الصلاة: ١٥٦/١، رقم (٥٧٢)، سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في المشي إلى المسجد: ٤٢٠/١، رقم (٣٢٧)، سنن ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب المشي إلى الصلاة: ٢٥٤/١، رقم (٧٧٥)، الموطأ: كتاب الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة: ٨٠، رقم (٤)، مسند الإمام أحمد: ٨٨/٧، رقم (٧٢٥١) و(٧٦٤٩).

(٣) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار: ٧٢٧/٢، رقم (٦٠٢)، فتح الباري: ١٥٥/٢.

(٤) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب السعي إلى الصلاة: ١٥٦/١، رقم (٥٧٢) قال أبو داود: "وقال ابن عيينة: عن الزهري وحده: «فاقضوا»، سنن النسائي: كتاب الإمامة، السعي إلى الصلاة: ٥٧٧/١، رقم (٨٦٠)، مسند الإمام أحمد: ٨٧/٧، رقم (٧٢٤٩) و(٨٢٠٧).

(٥) تحفة الباري: ٤٢٩/١.

فبيّن شيخ الإسلام زكريا مذهب الشافعية وأجاب عن مذهب الحنفية^(١).

المطلب الخامس: بيان القواعد الأصولية والفقهية المستنبطة من الحديث:

كان شيخ الإسلام زكريا يبين ما يستنبط من الحديث من قواعد أصولية، وذلك يدل على تمكنه في علم أصول الفقه فمن ذلك:

- حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيُّنَا لَمْ يَظْلَمْ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»^(٢).

قال شيخ الإسلام زكريا: فهم الصحابة من وقوع النكرة «يُظْلَمُ» في سياق النفي أن المراد: الظلم بمعنى مجاوزة الحد (يعني العموم)، فقالوا: أيُّنا لم يظلم نفسه؟ ولما شقَّ عليهم ذلك، بيّن الله تعالى أن المراد به: الخاص، وهو الشرك، فبيّن شيخ الإسلام زكريا أنه يؤخذ من الحديث قواعد أصولية، وهي:

١- "النكرة في سياق النفي تعم".

٢- "العام يطلق ويراد به الخاص".

٣- "أن المفسر يقضي على المجمل"^(٣).

- ومثال ذلك أيضاً: حديث حُمران: فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ رضي الله عنه قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ مَا حَدَّثْتُكُمْوه؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا» قَالَ عُرْوَةُ: «الآيَةُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾ [البقرة: ١٥٩]»^(٤). قال شيخ الإسلام زكريا: "وهذه الآية وإن نزلت في أهل الكتاب فإنها عامة لهم ولغيرهم، لما تقرّر من أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"^(٥)، فبيّن جواز العمل بالآية استناداً إلى هذه القاعدة الأصولية.

(١) ينظر: البحر الرائق: ٨٤/٢، حاشية الدسوقي: ٣٥٦/١، مغني المحتاج: ٢٦٠/١، كشاف القناع: ٤٦٧/١، الاستذكار لابن عبد البر: ٣٨٢/١، شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٢٦٣/٢، المنهاج شرح الجامع الصحيح: ٧٢٧/٢، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: ٣٢/٥، عمدة القاري: ٣١/٥، فتح الباري: ١٥٦/٢، تحفة الباري: ٤٢٨/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم: ٥٥/١، رقم (٣٢)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه: ٢٧٧/١، رقم (١٢٤).

(٣) تحفة الباري: ٥٥/١، وينظر: تحفة الباري: ١٧٢/١، حديث (١٧١)، ينظر: غاية الوصول إلى لب الأصول: ٧١، ٧٥، ٨٥.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً: ١٦٤/١، رقم (١٦٠)، صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، رقم (٢٢٦).

(٥) تحفة الباري: ١٦٥/١، حديث (١٦٠)، ينظر: غاية الوصول إلى لب الأصول: ٨٠.

-مثال ذلك أيضاً: حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه كيف فرضت الصلاة، وفيه: «قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَاغَتْهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَقُلْتُ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي»^(١) قال شيخ الإسلام زكريا: يؤخذ من الحديث "جواز النسخ قبل الفعل"، خلافاً للمعتزلة، ولا يُشكل بأن النسخ إنما يكون بعد التبليغ، وهنا قبله؛ لأنه هنا بعده بالنسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه كُلفَ بذلك قطعاً ثم نسخ بعد أن بلغه^(٢).

-ومثاله: قاعدة درء المفسدة أولى من جلب المصلحة: نبه شيخ الإسلام زكريا على أنه إذا تعارض مصلحة ومفسدة، بُدِيَءَ بالأهم من فعل المصلحة وترك المفسدة؛ ولذلك لحديث: «يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ، لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ»^(٣) فقد ترك سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلحة بناء الكعبة على أسس سيدنا إبراهيم خوف فتنة بعض من أسلم، ومن القواعد المستنبطة من هذا الحديث أيضاً: فكرُ ولي الأمر في مصالح الرعية، واجتتاب ما فيه ضرر عليهم في الدين والدنيا إلا الأمور الشرعية كأخذ الزكاة منهم، وإقامة الحدود، وغير ذلك^(٤).

-ومثاله أيضاً: إذا اجتمع المانع والمقتضي قدّم المانع^(٥): وذلك في حديث سلمان الفارسي، قال: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدَّهْنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى»^(٦).

نبه شيخ الإسلام زكريا أن ما وقع في هذه الرواية خرج مخرج الغالب، والمراد: غفران الصغائر فقط، وذلك لما في رواية لابن ماجه: «ما لم تغش الكبائر»^(٧)، أي: فإن الكبائر إذا غُشيت لا تكفر، فغشيانها مانع من التكفير لها، وذلك جارٍ على قاعدة: إنه إذا اجتمع المانع والمقتضي قدم المانع^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة: ٢٧٩/١، رقم (٣٤٩)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم: ٣٢٨/١، رقم (١٦٣).

(٢) تحفة الباري: ٢٨٢/١، حديث (٣٤٩). ينظر: غاية الوصول إلى لب الأصول: ٨٧.

(٣) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم الناس عنه فيقعوا في أشد منه: ١٤١/١، رقم (١٢٦).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها: ١٣٦٣/٣، رقم (١٣٣٣).

(٥) تحفة الباري: ١٤١/١، ينظر: غاية الوصول إلى لب الأصول: ٦٥.

(٦) تحفة الباري: ٨/٢، حديث (٨٨٣).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب الدهن يوم الجمعة: ٨/٢، رقم (٨٨٣).

(٨) سنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، باب: في فضل الجمعة: ٣٤٥/١، رقم (١٠٨٦).

(٩) تحفة الباري: ٨/٢، ينظر: غاية الوصول إلى لب الأصول: ١٣.

ومن القواعد الفقهية التي نبه عليها:

- اليقين لا يُرفع بالشك: كمن تيقن النكاح وشك في الطلاق، فقد نبه شيخ الإسلام زكريا أن حديث: «لا يُتصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً»^(١) أصل في هذه القاعدة^(٢).

المطلب السادس: بيان الإرشادات والفوائد المستنبطة من الحديث:

كان شيخ الإسلام زكريا ينبه على الفوائد الفقهية الهامة بعد شرحه للأحاديث، ومن ذلك:

١- ذم الملاحاة والخصومة، وذلك من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاخَى فَلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرَفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمْسُوهُمَا فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ»^(٣).

قال شيخ الإسلام زكريا: "في الحديث ذم الملاحاة والخصومة، وأنهما سببا العقوبة للعامة بذنب الخاصة، وذم التلاخي الذي قد يؤدي بصاحبه إلى بطلان عمله، خاصة إذا كان في المسجد"^(٤).

٢- إن العالم إذا سئل عما لا يعلم يصرح أنه لا يعلم، ولا يُنقص ذلك من جلالته، بل يدل على ورعه وتقواه^(٥)، وذلك من حديث سيدنا جبريل عليه السلام: «قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ ﷺ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ»^(٦).

٣- قال شيخ الإسلام زكريا: "أجمع العلماء على موقع حديث: «الْحَلَالُ بَيْنٌ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ»^(٧)، وأنه أحد الأحاديث الأربعة التي عليها مدار الإسلام المنظومة في قول الشاعر:

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتٌ * * * مَسْنَدَاتٌ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ

اتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَازْهَدْ وَدَعْ مَا * * * لَيْسَ يَعْنِيكَ وَاعْمَلْ بِنَبِيَّةٍ"^(٨)

(١) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن: ١/١٥١، رقم (١٣٧)، صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك: ١/٥٢٨، رقم (٣٦١).

(٢) تحفة الباري: ١/١٥١، حديث (١٣٧)، قال شيخ الإسلام زكريا: "مبنى الفقه على أربعة أمور: ١- أن اليقين لا يرفع بالشك. ٢- أن الضرر يزال. ٣- أن المشقة تجلب التيسير. ٤- أن العادة محكمة". ينظر: غاية الوصول إلى لب الأصول: ١٤٠، وينظر: الأشباه والنظائر للإمام السيوطي: ٧.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله: ١/٦٨، رقم (٤٩).

(٤) تحفة الباري: ١/٧٠.

(٥) تحفة الباري: ١/٧٣.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان: ١/٧٠، رقم (٥٠)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان: ١/١١٩، رقم (٩).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه: ١/٧٤، رقم (٥٢)، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال الحلال وترك الشبهات: ٣/١٦٤٧، رقم (١٥٩٩).

(٨) تحفة الباري: ١/٧٥.

٤- ثناء العالم على بعض أصحابه حيث لا يخشى عليه فتنة أو إعجاب، بل ليعلم بمنزلته، فيعامل بمقتضاها ويقتدى به ويُخلق بأخلاقه^(١)، وذلك من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيِ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعَرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ، قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينَ»^(٢)، فقد أتى سيدنا رسول الله ﷺ على سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث لا تخشى عليه الفتنة.

٥- صلاة النفل في الخلوة أولى^(٣)، وذلك من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ»^(٤)، أي: حتى ينصرف إلى بيته، فيصلّي النفل.

مما سبق، يتبين تمكُّن شيخ الإسلام زكريا من علوم الشريعة كلها من الحديث والأصول والفقه والقراءات وعلوم اللغة... فهو عالم جليل متبحر، فيبدأ بشرح الغريب، ثم يزيل الإشكالات، ويوفِّق بين المتعارضين، ملتزماً بمذهبه الشافعي، مرجحاً أحد الأقوال فيها، ويبيِّن ما يستنبط من الأحاديث من القواعد الأصولية والفقهية، وما يرشد إليه من الفوائد والحكم، كلُّ هذا ببيان ودقة وإيجاز.

(١) تحفة الباري: ٤٥/١، حديث (٢٣).

(٢) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال: ٤٤/١، حديث (٢٣). صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب باب من فضائل عمر رضي الله عنه: ٢٣٩٠/٥، رقم (٢٣٩٠).

(٣) تحفة الباري: ٣٢/٢، حديث (٩٣٧).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها: ٣٢/٢، حديث (٩٣٧).

الباب الثالث

منهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري

المتعلق ببعض ملامح الحديث والحكم على الأحاديث

الواردة في الشرح في منحة الباري

الفصل الأول

منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض عمل الحديث

المبحث الأول: أحاديث صحيح البخاري والمنتقد منها.

المبحث الثاني: الحديث المصحف والمقلوب.

المبحث الثالث: المدرج وزيادة الثقة.

الفصل الثاني

منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق بالحكم على الأحاديث الواردة في الشرع

تمهيد

المبحث الأول: الحكم على الحديث بالصحة.

المبحث الثاني: الحكم على الحديث بالحسن.

المبحث الثالث: الحكم على الحديث بالضعف.

الفصل الأول: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق ببعض محلل الحديث

المبحث الأول: أحاديث صحيح البخاري والمنتقد منها.

المطلب الأول: أحاديث صحيح البخاري.

المطلب الثاني: موقف شيخ الإسلام زكريا من الأحاديث المنتقدة.

المبحث الثاني: الحديث المصحف والمقلوب.

المطلب الأول: الحديث المصحف.

المطلب الثاني: الحديث المقلوب.

المبحث الثالث: الحديث المُدرَج وزيادة الثقة.

المطلب الأول: الحديث المُدرَج.

المطلب الثاني: زيادة الثقة.

المبحث الأول: أحاديث صحيح البخاري والمنتقد منها

تمهيد:

تلقت الأمة الإسلامية أحاديث الصحيحين بالقبول والصحة، لكن هل تلقى الأمة لهما بالقبول يفيد العلم اليقيني النظري؟ أم يفيد الظن مع وجوب العمل بهما؟ وهل يشمل هذا التلقي بالقبول جميع ما فيه من أحاديث؟ أم لا؟

المطلب الأول: أحاديث صحيح البخاري:

تكلم العراقي في ألفيته عن أحاديث الصحيحين، فقال :

واقطع بصحة لِمَا قَدْ أُسْنَدًا *** كذا له، وقيل ظَنًّا، ولدى
مُحَقِّقِيهِمْ قَدْ عَزَاهُ النَّوَوِيُّ *** وفي الصحيح بعض شيءٍ قد رُوِيَ
مُضَعَّفٌ... (١)

بيّن شيخ الإسلام زكريا أن العراقي ذهب إلى ما ذهب إليه ابن الصلاح، وهو القطع بصحة ما جاء في صحيح البخاري ومسلم، وذلك لتلقي الأمة المعصومة في إجماعها لذلك بالقبول، وهو يفيد العلم القطعي النظري (وهو الحاصل عن الاستدلال) (٢).

إلا أن الإمام النووي ذكر أن المحققين والأكثر خالفوا ابن الصلاح فيما ذهب إليه، محتجاً أن أخبار الأحاد لا تفيد إلا الظن، ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعها على أنه مقطوع بأنه من كلام النبي ﷺ. وإنما يفيد وجوب العمل بما فيهما من غير توقف على النظر فيه بخلاف غيرهما، فلا يعمل به حتى ينظر فيه، ويوجد فيه شروط الصحيح.

وقد كان ابن الصلاح يميل إلى هذا القول، ويحسبه قوياً، ثم بان له أن المذهب الأول (وهو أن ما فيهما مقطوع بصحته) هو الصحيح، لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ (٣).

(١) ألفية العراقي: ١٢٩/١ .

(٢) ما اتفق البخاري ومسلم على إخرجه فهو مقطوع بصدق مخبره، ثابت يقيناً، لتلقي الأمة ذلك بالقبول، وذلك يفيد العلم النظري، وهو في إفادة العلم كالمتواتر، إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروري (البدهي الجازم الذي لا يحتاج إلى فكر ونظر) مقدمة شرح صحيح مسلم: ٦.

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٨، ألفية العراقي: ١٣٠/١، فتح الباقي: ١٣٠/١، شرح النووي لصحيح مسلم: ١٦/١ .

وما ذهب إليه الإمام النووي وعزاه إلى المحققين محتجاً بأن أخبار الآحاد لا تفيد إلا الظن، هو ما رجحه شيخ الإسلام زكريا في شرحه الألفية، وقال: "هو المعتبر". ومع ذلك قال في منحة الباري: "خبر صحيح البخاري لا يقاومه غيره"^(١).

إلا أن شيخه الحافظ ابن حجر قال: ما ذكره النووي في شرح مسلم من جهة الأكثرين، أما المحققون فلا، فقد وافق محققون ابن الصلاح أيضاً^(٢).

وذلك أن الخبر المحتفّ بالقرائن يفيد العلم خلافاً لمن أبى ذلك، وأحاديث الشيخين في صحيحيهما احتفّ بهما قرائن، منها جلالتهما في هذا الشأن، وتقدّمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقّي الأمة لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقّي وحده أقوى في إفادته للعلم، من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن حدّ التواتر.

ورجّح الحافظ ابن حجر أن الخلاف لفظي، وذلك لأن من جوّز إطلاق العلم، قيّده بكونه نظرياً، وهو الحاصل عن الاستدلال، ومن أبى إطلاق لفظ العلم على ما يفيد خصّ لفظ العلم بالمتواتر، وما عداه ظني، لكن ذلك لا يفي أن ما احتفّ بالقرائن أرجح مما خلا.

ويحتمل أن يقال: المزية المذكورة للصحيحين كون أحاديثهما أصحّ الصحيح^(٣).

إلا أن هذا الكلام يختص بالأحاديث التي لم ينتقدها أحد من الحفاظ مما في الكتابين، وبما لم يقع خلاف بين مدلوليه مما وقع في الكتابين، وحيث لا ترجيح لأحدهما على الآخر، لأن المتناقضين^(٤) يستحيل أن يفيدا العلم بصدقهما من غير ترجيح، وما سوى ذلك فالإجماع على تسليم صحته^(٥).

المطلب الثاني: موقف شيخ الإسلام زكريا من الأحاديث المنتقدة:

إن هذا القبول الذي وضعه الله تعالى لكتاب صحيح البخاري والذي تلقّته الأمة الإسلامية؛ وأجمعت على صحة ما فيه؛ جعله موئل العلماء ومحط أنظار الكثير منهم دراسة وشرحاً، إلا أن هناك بعض الأحاديث اليسيرة تكلم عنها بعض أهل النقد^(٦)، فقد ألّف الدارقطني في بيان ذلك كتاباً سمّاه: (الاستدراكات والتتبع) وذلك في منتهي

(١) فتح الباقي: ١٣٠/١، تحفة الباري: ٦٨/١ .

(٢) قال السيوطي في تدريب الراوي: "نقل بعض الحفاظ المتأخرين مثل قول ابن الصلاح عن جماعة من الشافعية، كأبي إسحاق (ت: ٤١٨هـ) وأبي حامد الإسفراييني (ت: ٤٠٦هـ)، والقاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ) والشيخ أبي إسحاق الشّيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، وعن السرخسي (ت: ٤٩٠هـ) من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب من المالكية (ت: ٤٢٢هـ)، وأبي يعلى (ت: ٤٥٨هـ) وأبي الخطاب (ت: ٤٣٢هـ) من الحنابلة، وابن فُوزك (ت: ٤٠٦هـ) وأكثر أهل الكلام من الأشعرية، وأهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقّته الأمة بالقبول" : ١٦٦/١ .

(٣) شرح النخبة: ٥٣ ، فتح المغيب : ٥٢/١ .

(٤) التناقض: "هو نسبة بين معنيٍّ ومعنيٍّ آخر من جهة عدم إمكان اجتماعهما معاً، وعدم إمكان ارتفاعهما معاً، في شيء واحد وزمن واحد"، ضوابط المعرفة: ٥٨ .

(٥) شرح النخبة: ٥٣ ، فتح الباقي: ١٣١/١ .

(٦) مقدمة ابن الصلاح : ١٨ .

حديث مما في الكتابين، ولأبي مسعود الدمشقي^(١) أيضاً عليهما استدراك، ولأبي علي الغساني الجبائي^(٢) استدراك عليهما أكثره على الرواة، وذلك في كتابه: (تقييد المهمل) في جزء العلل منه^(٣).

وقد ذكر شيخ الإسلام زكريا أن الدارقطني ضعف من أحاديثهما مئتين وعشرة، اختص الإمام البخاري بثمانين إلا اثنين، والإمام مسلم بمئة، ويشتركان في اثنين وثلاثين، قال: "وقد أجاب عنها العلماء"^(٤). وجمعها الحافظ ابن حجر في هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، وأجاب عليها جملةً وتفصيلاً، حديثاً حديثاً^(٥).

وقد ردَّ الإمام النووي رحمه الله رداً قوياً على الدارقطني فقال: "وهذا الطعن الذي ذكره الدارقطني فاسد، مبني على قواعد لبعض المحدثين ضعيفة جداً، مخالفة لما عليه الجمهور من أهل الفقه والأصول وغيرهم ولقواعد الأدلة، فلا تغتر بذلك"^(٦).

^(١) هو إبراهيم بن محمد بن عبيد الحافظ، له كتاب: أطراف الصحيحين، كان عارفاً بهذا الشأن، ومات كهلاً فوق الثلاثين-، فلم ينشر حديثه، توفي في رجب سنة (٤٠٠ هـ). شذرات الذهب: ١٥٨/٣، سير أعلام النبلاء: ٢٢٧/١٧.

^(٢) أبو علي الغساني الحسين محمد الجبائي الأندلسي، أحد أركان الحديث بقرطبة، حسن التصنيف نفاذ، كان كامل الأدوات في الحديث، علامة في اللغة والشعر والنسب، توفي في شعبان (٤٩٨ هـ). شذرات الذهب: ٤٠٩/٣، سير أعلام النبلاء: ١٤٨/١٩.

^(٣) المنهاج شرح الجامع الصحيح للإمام النووي: ٢١/١، والمنهاج شرح الجامع الصحيح للإمام النووي (شرح جزء من صحيح البخاري): ١٥، هدي الساري: ٥٥٥.

^(٤) فتح الباقي: ١٣١/١.

^(٥) قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر:

"الأحاديث التي انتقدت عليهما تنقسم أقساماً:

القسم الأول: ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد؛ فإن أخرج صاحب الصحيح الطريق المزيدة وعلله الناقد بالناقصة فهو تعليل مردود، لأن الزيادة لا تضر، بل زيادة الثقة مقبولة، وإن أخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلله الناقد بالمزيدة؛ فإن كان ذلك الراوي صحابياً أو ثقة غير مدلس أو ثقة مدلساً لكنه صرح بالسماع اندفع الاعتراض بهذا، وإن لم يوجد وكان الانقطاع فيه ظاهراً فصاحب الصحيح يخرج مثل هذا ما له متابع وعاقد، أو حفته قرينة في الجملة تقويه، ويكون التصحيح من حيث الجملة، وبذلك يندفع الاعتراض.

القسم الثاني: ما تختلف فيه الرواة بتغيير رجال بعض الإسناد فالجواب عنه: إن أمكن الجمع بأن يكون الحديث عند الراوي على الوجهين فلا إشكال، وإن امتنع الجمع فيخرج المصنف الطريق الراجحة ويعرض عن المرجوحة أو يشير إليها، فالتعليل بجميع ذلك من أجل مجرد الاختلاف غير قادح.

القسم الثالث: ما تقرّد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عدداً أو أضبط، فمن لم يذكرها فهذا لا يؤثر التعليل به إلا إذا كانت الزيادة مخالفة بحيث يتعذر الجمع، أما إذا أمكن الجمع فلا تؤثر.

القسم الرابع: ما تقرّد بعض الرواة به ممن ضعف، وليس في هذا الصحيح من هذا القبيل غير حديثين، وتبين أن كلاً منهما قد توبع.

القسم الخامس: ما حكم فيه بالوهم على بعض رجاله، فمنه ما يؤثر ذلك الوهم قدحاً، ومنه ما لا يؤثر، وتكلم عن ذلك في موضعه.

القسم السادس: ما اختلف فيه بتغيير بعض ألفاظ المتن، فأكثر هذا النوع لا يترتب عليه قدح، لإمكان الجمع في المختلف من ذلك أو الترجيح". هدي الساري: ٥٠٦ - ٥٠٧.

فقد حرر كل ذلك الحافظ ابن حجر وحققه وفصله، وأجاب عنه في هدي الساري حديثاً حديثاً..

^(٦) المنهاج شرح جزء من صحيح البخاري: ١٥.

أما شيخ الإسلام زكريا - وبعد أن استعرضت الأحاديث المنتقدة على صحيح البخاري في منحة الباربي كلها - وجدته تكلم باختصار على تسعة أحاديث فقط، ردَّ فيها الانتقاد دون أن يذكر أن هناك من انتقد ذلك، لأن هذه الانتقادات مردودة ضعيفة لا يلتفت إليها، وقد قام شيخه الحافظ ابن حجر بالرد عليها فكفى وشفى.

وهذه الأحاديث هي:

١- حديث عبيد بن حنين عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ فقال:

«إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَأَخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ»^(١).

قال الدار قطني: "هذا السياق غير محفوظ اختلف فيه"، لأن بسر بن سعيد ليس شيخ عبيد بن حنين، إنما رفيقه، وذكر شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر أن هناك ثلاثة أوجه مختلفة، وردَّ على ذلك بتفصيل، واقتصر شيخ الإسلام زكريا على قوله: "إن بسر بن سعيد ساقط من نسخة، وثابت في أخرى مع (واو) قبل (عن)، إذ كل من عبيد وبسر يروي عن أبي سعيد رضي الله عنه"، وبذلك ردَّ شيخ الإسلام النقد دون أن يتعرض لموضوع الانتقاد^(٢)، فالصواب: هو عن عبيد بن حنين وعن بسر بن سعيد بإثبات (الواو) قبل (عن)، وهكذا جاءت رواية مسلم^(٣) عن أبي النضر عن عبيد وبسر جميعاً عن أبي سعيد رضي الله عنه.

٢- حديث حفص بن عاصم عن عبد الله بن مالك ابن بحنة قال: «مرَّ النبي ﷺ برجلٍ..» الحديث^(٤).

قال أبو مسعود الدمشقي: أهل العراق منهم شعبة وحماد وأبو عوانة يقولون: مالك بن بحنة، وأهل الحجاز يقولون: عبد الله بن مالك بن بحنة وهو الصواب، بيّن الحافظ ابن حجر أن هذا لا يعل الخبر، لأن أهل النقد اتفقوا على أن رواية أهل العراق له فيها وهم^(٥). واكتفى شيخ الإسلام زكريا بضبط مالك، فقال: "عن عبد الله بن مالك ابن بحنة بتتوين مالك وزيادة ألف قبل ابن بحنة، لأنه صفة لعبد الله لا لمالك، فبحنة اسم أم عبد الله، واسم أبي مالك القشب"^(٦).

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد: ٣٤٦/١، رقم (٤٦٦).

(٢) هدي الساري: ٥١١، فتح الباري: ٧٢٢/١، تحفة الباربي: ٣٤٦/١.

(٣) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه: ٢٣٨٤/٥، رقم (٢٣٨٢).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة: ٤٤٠/١، رقم (٦٦٣)، صحيح مسلم: كتاب صلاة

صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن: ٨١١/٢، رقم (٧١١).

(٥) هدي الساري: ٥١٢.

(٦) تحفة الباربي: ٤٤١/١.

٣- حديث فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ». قَالَ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ: "وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ"^(١).

قال أبو مسعود الدمشقي متعقباً عليه: "إنما رواه فُلَيْحٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا عَنْ جَابِرٍ"^(٢). وردَّ الحافظ ابن حجر: "لم يصب أبو مسعود في دعواه أن رواية يونس بن محمد هي من مسند أبي هريرة، فقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن يونس بن محمد من مسند جابر كما قال البخاري، ومن طريقه أخرجه الإسماعيلي".

قال شيخ الإسلام زكريا: "وقال شيخنا بعد ذكره: والذي يغلب على الظن أن الاختلاف فيه من فُلَيْحٍ، فعلاً شيخه سمعه من جابر ومن أبي هريرة، ويقوي ذلك اختلاف اللفظين، وقد رجَّح البخاري أنه عن جابر، وخالفه أبو مسعود والبيهقي، فرجحا أنه عن أبي هريرة، ولم يظهر لي من ذلك ترجيح"^(٣)، واكتفى شيخ الإسلام زكريا بذلك ولم يرجِّح أيضاً.

أقول: وسواء كان الصحابي جابراً رضي الله عنه أو أبا هريرة رضي الله عنه فهذا لا يضر، لعدالة الصحابة جميعاً.

٤- حديث عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنِّي أَشْتَكِي»^(٤).

ذكر الحافظ ابن حجر أن معظم الروايات على إسقاط زينب، فهو منقطع، وقال: "قال أبو علي الجبائي: "وهو الصحيح"، وساقه من طريق أبي علي بن السكن عن علي بن عبد الله عن محمد بن حرب شيخ الإمام البخاري فيه على الموافقة وليس فيه زينب، وإنما اعتمد الإمام البخاري فيه رواية الإمام مالك التي أثبت فيها ذكر زينب، ثم ساق معها رواية هشام التي سقطت منها زينب، حاكياً الخلاف كعادته، مع أن سماع عُرْوَةَ مِنْ أُمِّ سَلْمَةَ لَيْسَ بِمُسْتَبْعَدٍ"^(٥).

قال شيخ الإسلام زكريا: "عُرْوَةَ تَارَةً يَرْوِي عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ، وَتَارَةً عَنْ بِنْتِهَا كَمَا هُنَا، فَلَا مَشَاحَةَ".

ولم يذكر شيئاً عن الانتقاد^(٦).

٥- حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ»^(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد: ٦٠/٢، رقم (٩٨٦).

(٢) هدي الساري: ٥١٤.

(٣) تحفة الباري: ٦٠/٢، وينظر: هدي الساري: ٥١٤، فتح الباري: ٦١١/٢.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب من صلى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد: ٣٨٢/٢، رقم (١٦٢٦)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعير وغيره: ١٣١٦/٣، رقم (١٢٧٦).

(٥) هدي الساري: ٥١٩.

(٦) تحفة الباري: ٣٨٢/٢.

(٧) صحيح البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب: ٤٩٤/٢، رقم (١٨٩٠).

ذكر الحافظ ابن حجر أن الدارقطني ذكر الطرق الثلاثة التي أخرجها الإمام البخاري وهي: زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه، وزيد بن أسلم عن أبيه عن حفصة عن عمر رضي الله عنه، وزيد بن أسلم عن أمه عن حفصة عن عمر رضي الله عنه.

أجاب الحافظ ابن حجر: أن الظاهر أنه كان عند زيد عن أبيه عن عمر رضي الله عنه، وعن أمه عن حفصة عن عمر رضي الله عنه، لأن الليث وروح حافظان، فدل على أنهما طريقان محفوظان، أما رواية هشام بن سعد عن زيد عن أبيه عن حفصة عن عمر رضي الله عنه فإنها غير محفوظة لأنه غير ضابط^(١)، فتكون روايته شاذة.

وعلق شيخ الإسلام زكريا على ذلك أن الإمام البخاري ذكر التعليقين لبيان الاختلاف في الحديث، ولم يزد^(٢).

٦- حديث الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: « يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟.. » الحديث^(٣).
انتقد الدارقطني هذا الحديث بأن في إسناده اختلافاً، وانتقد رواية أبي خالد بأنه رواه عن الأعمش عن ثلاثة شيوخ عن ثلاثة شيوخ عن ابن عباس رضي الله عنه.

وأوضح الحافظ ابن حجر طرق الحديث في كتابه تعليق التعليق، وبيّن أنه لا يلحق الشيخين في ذكرهما لطريق أبي خالد لوم، لأن الإمام البخاري علقه بصيغة تفيد التمريض فقال: ويذكر عن أبي خالد^(٤).

أما شيخ الإسلام زكريا فقد بيّن أن حاصل ذلك أن الأعمش سمع هذا الحديث من ثلاثة في مجلس واحد، من مسلم البطين أولاً عن سعيد بن جبير، ثم من الحكم وسلمة عن مجاهد. فأوضح الاختلاف الوارد في الأسانيد باختصار دون أن يذكر أن هناك من انتقد الحديث^(٥).

٧- حديث الليث عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه: « أن رجلاً خاصم الزبير في شِراج الحرّة ... » الحديث^(٦).

(١) هدي الساري: ٥٢٠ .

(٢) تحفة الباري: ٤٩٥/٢ .

(٣) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم: ٥٢٦/٢ ، رقم (١٩٥٣)، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت: ١١٦٣/٣ ، رقم (١١٤٨).

(٤) هدي الساري: ٥٢٠ .

(٥) تحفة الباري: ٥٢٧/٢ .

(٦) صحيح البخاري: كتاب المساقاة، باب سكر الأنهار: ١٥٤/٣ ، رقم (٢٣٥٩). وشِراج يعني مسيل الماء، الحرّة موضع بالمدينة، تحفة الباري: ١٥٥/٣ .

قال الدارقطني: "وهو إسناد متصل لم يصله هكذا غير الليث، ورواه غير الليث عن الزهري فلم يذكر فيه عبد الله بن الزبير رضي الله عنه".

وأجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك: أن الإمام البخاري أخرجه بالوجهين على الاحتمال، لأن عروة صح سماعه من أبيه، فيجوز أن يكون سمعه من أبيه، وثبته فيه أخوه، والحديث مشتمل على أمر يتعلق بالزبير رضي الله عنه، فدواعي أولاده متوافرة على الاهتمام به وضبطه، وإنما صححه الإمام البخاري لهذه القرينة القوية، ووافقه في هذا التصحيح الإمام مسلم وابن خزيمة وابن جبان وغيرهم^(١).

أما شيخ الإسلام زكريا فذكر أن الإمام البخاري هو الذي صرح بتفرد الليث بذكر عبد الله بن الزبير رضي الله عنه في إسناده، قال: علق شيخنا على ذلك: أنه إن أراد مطلقاً ورَدَ عليه ما أخرجه النسائي^(٢) وغيره عن الزهري، أن عروة حدثه عن أخيه عبد الله بن الزبير، وإن أراد بقيد أنه لم يقل فيه: عن أبيه، بل جعله من مسند عبد الله بن الزبير رضي الله عنه فمُسَلَّم، فإن رواية ابن وهب فيها عن عبد الله عن أبيه^(٣).

فأجاب عن الانتقاد باختصار دون أن يشير إلى أن هناك من انتقد هذا الحديث.

٨- حديث قتادة عن النضر بن أنس عن بشر بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ»^(٤). استسعى بالبناء على المفعول، ويعني: إلزام العبد الاكتساب بقيمة نصيب الشريك لتفك بقية رقبته من الرق، من غير تشديد عليه^(٥).

قال الدارقطني: أخرج الإمام البخاري ومسلم حديث قتادة: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا» -أي نصيباً- وذكرنا فيه الاستسعاء من حديث ابن أبي عروبة وجريير بن حازم، وقد روى الحديث هشام وشعبة، وهما أثبت الناس في قتادة، فلم يذكر في الحديث الاستسعاء.

وأطال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في الكلام عن هذا الحديث في فتح الباري^(٦).

وخلاصة ذلك: أن هناك من جزم بأن الاستسعاء هو مُدرج من قول قتادة منهم ابن العربي والخطابي وغيرهم...

(١) هدي الساري: ٥٢٢، فتح الباري: ٤٥/٥ .

(٢) سنن النسائي: كتاب آداب القضاة، باب الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان: ٦٢٢/٤، رقم (٥٤٢٢).

(٣) تحفة الباري: ١٥٥/٣ .

(٤) صحيح البخاري: كتاب الشركة، باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل: ٢٢٣/٣، رقم (٢٤٩٢)، صحيح مسلم: كتاب العنق، العنق، باب ذكر سعاية العبد: ١٥٥٤/٣، رقم (١٥٠٣).

(٥) تحفة الباري: ٢٢٤/٣ .

(٦) هدي الساري: ٥٢٣، فتح الباري: ١٦٣/٥ و ١٩٥-١٩٨، وينظر: أعلام الحديث للخطابي: ١٢٥٣/٢.

وأبى ذلك آخرون منهم صاحبنا الصحيح، فصححا كون الجميع مرفوعاً، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة، لأن سعيد بن أبي عروبة أعرف بحديث قَتَادَةَ لكثرة ملازمته له، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره، وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم ينفيا ما رواه، وإنما اقتصرنا على بعض الحديث، وليس المجلس متحداً حتى يتوقف في زيادة سعيد، فإن ملازمة سعيد لِقَتَادَةَ كانت أكثر منهما فسمع منه ما لم يسمعه غيره^(١).

أما شيخ الإسلام زكريا فقد رَجَّح أن الاستسعاء مدرج من كلام قَتَادَةَ كما صرَّح به النسائي وغيره. وقال: "الشافعية والجمهور لا يقولون بالتقويم والاستسعاء، مع أن الاستسعاء المستلزم للتقويم ليس من الحديث..."^(٢)، فجزم بذلك أن الاستسعاء مدرج، وليس من الحديث. ولم يتكلم عن الانتقاد شيئاً.

٩- حديث مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ» الحديث^(٣).

ذكر الحافظ ابن حجر أن أبا علي الجبائي قال: "المحفوظ فيه: عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما"، وأجاب الحافظ أن هذا من سبق القلم، ويؤيد ذلك أن الإمام البخاري قد أخرجه في موضع آخر من رواية ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس وهو الصواب^(٤).
وأما شيخ الإسلام زكريا فاكتفى بقوله: صوابه عن ابن عباس دون أن يشير إلى أي اعتراض^(٥).

وهكذا نجد أن شيخ الإسلام زكريا لم يتعرض لذكر الانتقادات خلال شرحه، إنما أجاب عن تسعة أحاديث بشكل مختصر فقط، كلها في الأسانيد إلا واحداً، جزم شيخ الإسلام زكريا أنه مدرج من حديث قَتَادَةَ، وأوضح الإشكال باختصار، دون ذكر الانتقاد.

فأشار بذلك إلى أمثلة على بعض الانتقادات على صحيح البخاري، وأنها غير مؤثرة، ولم يكرر جهد شيخه الحافظ ابن حجر في بيان ذلك.

(١) فتح الباري : ١٩٦/٥ .

(٢) تحفة الباري: ٢٢٤/٣، وسيأتي الكلام عن المدرج في المبحث الثالث.

(٣) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ [مريم:١٦]: ١١٧/٤، رقم (٣٤٣٨).

(٤) هدي الساري: ٥٢٨ .

(٥) تحفة الباري : ١٢٠/٤ .

وقد ذكر في فتح الباقي^(١) أن الدارقطني قد ضَعَّف من أحاديث الصحيحين مئتين وعشرة، اختص الإمام البخاري رحمه الله تعالى بثمانين إلا اثنين، والإمام مسلم بمئة، ويشتركان في اثنين وثلاثين، وأجاب عنها العلماء، وجمعها الحافظ ابن حجر في تصنيف، مع الجواب عليها، كما سبق وبيَّنتُ ذلك.

وعلى هذا تواترت كلمة العلماء من عصر الإمام البخاري إلى عصر شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، على صحة أحاديث الإمام البخاري بما وفقه الله تعالى إليه وشرفه به من حفظ أحاديث النبي ﷺ، تواتراً لا يذر أي احتمال لخطأ أو شك.

لذلك قال شيخ الإسلام زكريا: "خبر البخاري لا يقاومه شيء"^(٢).

وأي محاولة للعبث والتشكيك بهذه المسلمة تعود على صاحبها بالخيبة والخسران.

(١) فتح الباقي: ١٣١/١-١٣٢.

(٢) تحفة الباري: ٦٨/١.

المبحث الثاني: الحديث المُصحَّف والمقلوب

المطلب الأول: الحديث المُصحَّف:

أولاً-تعريفه وأهميته: التصحيف لغة:تغيير اللفظ حتى يتغير المعنى المراد، وأصله الخطأ في الصحيفة، والصحفي: الذي يروي الخطأ عن قراءة الصُّحُف بأشباه الحروف، يقال: صحَّفه: أي غيَّره^(١).

واصطلاحاً: الحديث المصحَّف: هو تحويل الكلمة من الهيئة المتعارف عليها إلى غيرها، أو تحويل المعنى فيه^(٢). وهو من أنواع الحديث الضعيف.

وقد قسم الحافظ ابن حجر هذا النوع إلى قسمين:

الأول: المصحَّف: وهو ما غيِّر فيه الحرف بتغيير النقط.

الثاني: المُحرَّف:وهو ما غيِّر فيه الحرف بتغيير الشكل^(٣).

ولم يفرِّق شيخ الإسلام زكريا بين المحرَّف والمصحَّف، إنما بيَّن أن التصحيف أُطلق على "ما ظهرت حروفه من غير اشتباه في الخط بغيرها، وإنما غلط الناسخ، أو الرواي بإبدال أو نقص أو زيادة"^(٤).

والتصحيف يقع في المشتبه وما يقاربه، وهو فن مهم جليل، ينهض بأعبائه الحذاق من الحفاظ، وقد صنَّف فيه الخطابي وابن الجوزي لبيان الصواب وإشهاره بين الطلاب، لا لمجرد الطعن بأحد ممن وقع منه التصحيف، وإن كان المكثُر منه ملوماً، والمشتهر به مذموماً، لذلك ينبغي على الطلاب أن يتفكروا فيما يقرؤون حتى يسلموا من الوقوع فيه، وإنما يقع غالباً لمن يأخذ من بطون الكتب والصحف، ولم يكن له شيخ يأخذ الحديث عنه، كما ذكر الإمام أحمد، وقد وقع من الكبار إلا أنه كان نادراً، ولهم فيه أعداء، لذلك يقول الإمام أحمد: "ومن يسلم من الخطأ والتصحيف؟!"^(٥).

ثانياً: أنواع الحديث المُصحَّف:

قسم العلماء المحدثون التصحيف إلى عدة أقسام، بثلاثة اعتبارات:

١-يقسم باعتبار موضعه إلى تصحيف سند، وتصحيف المتن.

٢-يقسم باعتبار نشأته إلى تصحيف سمع وتصحيف بصر.

(١) لسان العرب: ٢٠٤/٨.

(٢) فتح المغيث: ٧٢/٣، وينظر: منهج النقد: ٤٤٤.

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٩٦.

(٤) فتح الباقي: ١٧٦/٢، وذلك مثل احتجم بدل احتجر بإبدال الراء ميماً، وكمصر بدل مصيرهم، وكراحتله بدل رجليه.

(٥) فتح الباقي: ١٧٤/٢، وينظر: فتح المغيث: ٧٣/٣.

٣- يقسم باعتبار نوعه إلى تصحيف لفظ وتصحيف معنى^(١).

واكتشاف التصحيف في السند أصعب من اكتشافه في المتن، وذلك لأنه لا مدخل للقياس فيه، إنما العبرة فيه للنقل، ولا يهتدي إليه إلا الحفاظ والحذاق، لذا قال ابن المديني: "أشد التصحيف التصحيف في الأسماء"^(٢)، أما اكتشافه بالمتن فله أهمية كبيرة جداً، ذلك لأن المتن وضبطه هو المقصود والغاية من الكثير من علوم الحديث. ومن أمثلة التصحيف التي نبه عليها شيخ الإسلام زكريا الأنصاري:

التصحيف في الإسناد: مثاله: حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري رضي الله عنه قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّهْبِ وَالْمُتْلَةِ»^(٣). نبه شيخ الإسلام زكريا أنه في نسخة: "عبد الله بن زيد، وهو تصحيف" كما قاله شيخه الحافظ ابن حجر^(٤).

التصحيف في المتن: مثاله: حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه: «أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِمَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ جِذَاءً مَنْكَبِيهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ»^(٥). نبه شيخ الإسلام زكريا على أن رواية الأصيلي: «فَقَارٍ» بتقديم القاف على الفاء تصحيف^(٦).

ثالثاً: منهج شيخ الإسلام زكريا في الحديث المُصحَّف:

يتبين لنا منهج شيخ الإسلام زكريا في المُصحَّف من خلال تتبع الأمثلة التي ورد فيه التصحيف، حيث نبه على وجود التصحيف في ثمانية عشر موضعاً، أربعة منها كان في السند والباقي في المتن.

١- بيان سبب التصحيف: نبه شيخ الإسلام زكريا عند أول موضع ورد فيه التصحيف على أن سبب التصحيف الواقع في بعض النسخ هو غلط من الناقلين، وذلك في حديث أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضاً، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ»^(٧). قال شيخ الإسلام زكريا: " في نسخة: "تُعْبَةُ" بمثلثة وغين معجمة ساكنة أو مفتوحة وموحدة

(١) فتح الباقي: ١٧٨/٢، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٦٨.

(٢) تصحيفات المحدثين: ١٢/١، وينظر: الصناعة الحديثية عند الإمام البيهقي في كتابه "شعب الإيمان": ٤٠٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه: ٢١٣/٣، رقم (٢٤٧٤).

(٤) تحفة الباري: ٢١٤/٣، وينظر فتح الباري: ١٤٩/٥.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب سنة الجلوس في التشهد: ٥٢١/١، رقم (٨٢٨).

(٦) تحفة الباري: ٥٢٢/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب فضل من علّم وعلم: ١٠٢/١، رقم (٧٩)، صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم: ٢٣١١/٥، رقم (٢٢٨٢).

بدل "نقية"، والثَّغْبَةُ هو مستنقع الماء في الجبال والصخور، وردَّ بأن هذه النسخة غلط من الناقلين، وتصحيف وإحالة للمعنى، لأنه هذه الطائفة مثل لما ينبت، والثَّغْبُ لا ينبت^(١)، فيبين سبب التصحيف: وهو غلط الناقلين، ويبيِّن الدليل ذلك على: وهو أن هذه الطائفة مثل لما يُنبت.

٢- سياق الدليل على وقوع التصحيف: وذلك بإيراد الرواية الأخرى في صحيح البخاري الخالية من التصحيف، كما في حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثُمَّ انْطَلَقَ بِي، حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَعَشِيهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ؟ ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلُ اللَّوْلُؤِ وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ»^(٢). بيَّن شيخ الإسلام زكريا أن «حَبَائِلُ» بمهمله فموحدة فتحْتِيَّة بعد الألف فلام، كذا في جميع الروايات هنا، جمع جباله، أي: عقود اللؤلؤ، أو قلانده، إلا أن الخطابي^(٣) وغيره قالوا: «إنه تصحيف»، وأكد شيخ الإسلام زكريا ذلك فقال: «وإنما هو كما في البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء: «فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْلُؤِ»^(٤) بجيم فنون فموحدة بعد الألف فذال معجمة: جمع جمع جُنْبُذ، بضمَّ أوله وثالثه: وهو ما ارتفع من الشيء واستدار، كالفُبة^(٥)، وقد ذكر الحافظ ابن حجر ذلك دون ترجيح^(٦).

٣- الجزم بوقوع التصحيف أو عدم الجزم: مثال الجزم: حديث أنس بن مالك، قال: «كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا خَرَجَ لِحَاجَّتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَعَلَامٌ وَمَعَنَا عُمَاةٌ أَوْ عَصَا أَوْ عَنَزَةٌ، وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنْ حَاجَّتِهِ نَاوَلْنَاهُ الْإِدَاوَةَ»^(٧)، قال شيخ الإسلام زكريا: ««عَنَزَةٌ» في نسخة: "بدله" أو "غيره" أي: غير ما ذكر من العكازة والعصا، قال شيخنا: وهو تصحيف^(٨)، فجزم بالتصحيف بناء على قول شيخه الحافظ ابن حجر^(٩).

(١) تحفة الباري: ١٠٢/١.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء: ٢٨٠/١، رقم (٣٤٩)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم: ٣٢٥/١، رقم (١٦٣).

(٣) قال الخطابي: "حبايل ليس بشيء، إنما هو جبابذ يريد قباب اللؤلؤ"، أعلام الحديث: ٣٤٨/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ذكر إدريس عليه السلام: ٦٢/٤، رقم (٣٣٤٢).

(٥) تحفة الباري: ٢٨٣/١.

(٦) فتح الباري: ٦٠١/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى عَنَزَةٍ: ٣٦١/١، رقم (٥٠٠).

(٨) تحفة الباري: ٣٦٢/١.

(٩) فتح الباري: ٧٤٥/١.

ومثال الشك: قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا شَخْصَ أُغْيِرُ مِنَ اللَّهِ»^(١). قال شيخ الإسلام زكريا: «لَا شَخْصَ» في نسخة: «لَا أَحَدَ»، و«أُغْيِرُ مِنَ اللَّهِ» قيل: إطلاق الشخص على الله ممتنع؛ فلعلَّ ذكره هنا تصحيف من الراوي^(٢)، فلم يجزم بالتصحيف هنا.

٤- اعتماده أقوال العلماء في بيان التصحيف، فقد كان يعتمد قول الخطابي والقاضي عياض وشيخه الحافظ ابن حجر، والأمثلة السابقة شواهد على ذلك، ومن الأمثلة أيضاً: حديث عروة بن الزبير: «ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "في نسخة «مع ابن الزبير»، وهو تصحيف، كما قال القاضي عياض"^(٤).

هذا خلاصة ما جاء في منحة الباري عن الحديث المُصحَّف، ومنهج شيخ الإسلام زكريا فيه.

المطلب الثاني: الحديث المقلوب:

أولاً- تعريفه: القلب لغة: تحويل الشيء عن وجهه^(٥).

اصطلاحاً: هو "الحديث الذي أبدل فيه روايه شيئاً بآخر في السند أو المتن، سهواً أو عمداً"^(٦). وعرفه شيخ الإسلام زكريا: "هو تبديل شيء بآخر، وهو من أقسام الضعيف، بل الإغراب الآتي منه يُدخله في أقسام الوضع"^(٧).

وقد يقع للراوي خطأ ووهماً، فإذا كثر منه ذلك، طعن في عدالته.

وقد يقع منه عمداً إما للإغراب فإنه يؤدي إلى الطعن في عدالته أيضاً، ويدخل حديثه في الموضوع، أو لقصد الامتحان والاختبار، كما فعل أصحاب الحديث في بغداد مع الإمام البخاري عندما قدم إليها فأرادوا اختباره، فعمدوا إلى مئة حديث فقلبوها متونها وأسانيدها، فجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوها لعشرة رجال، لكل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم أن يلقوها على الإمام البخاري عندما يحضر، فعندما اكتمل المجلس بأهله، بدأ الأول فألقى العشرة الأولى، والإمام البخاري يقول: لا أعرفه، ثم الثاني حتى فرغ العشرة من إلقاء أحاديثهم المئة، وكل ذلك يقول الإمام البخاري: لا أعرفه، فلما فرغوا جميعاً، التفت

(١) صحيح البخاري: كتاب التوحيد، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا شَخْصَ أُغْيِرُ مِنَ اللَّهِ»: ٥٣٩/٦.

(٢) تحفة الباري: ٥٣٩/٦.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب الطواف على وضوء: ٣٨٨/٢، رقم (١٦٤١). صحيح مسلم: كتاب الحج، باب ما يلزم من

طاف بالبيت وسعى، ١٢٩٢/٣، رقم (١٢٣٥).

(٤) تحفة الباري: ٣٨٩/٢، وينظر أيضاً: إكمال المعلم: ٤/٣١٤، تحفة الباري: حديث رقم (٨٣٢) و(١٣٥٠) و(١٦١٥) و(١٨٨٤) و(٢٣٣٤) و(٢٧٩٦) و(٢٨٠٩) و(٤٢٣٤) و(٤٦٩٦) و(٥٧٢١) و(٦٩٣٩).

(٥) لسان العرب: ١٢/١٦٩.

(٦) منهج النقد: ٤٣٥، وينظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر: ٩٤، الإيضاح: ٢٢٤.

(٧) فتح الباقي: ١/٢٩٧.

الإمام البخاري إلى الأول فقال له: أما حديثك الأول فهو كذا، وأما الثاني فهو كذا وهكذا، إلى أن انتهى من أحاديثهم جميعاً، فرد كل متن إلى إسناده، فأقر علماء بغداد له، وأذعنوا له بالنبوغ والتفوق والفضل^(١). قال الحافظ ابن حجر: سمعت شيخنا-يعني الإمام العراقي- يقول: "ما العجب من معرفة الإمام البخاري بالخطأ من الصواب في الأحاديث لاتساع معرفته، وإنما يُتَعَجَّب منه في هذا لكونه حفظ مولاة الأحاديث على الخطأ من مرة واحدة"^(٢). وما هذا إلا توفيق وفتوح من الله تعالى ليحفظ على الناس أمر دينهم وسنة نبيهم ﷺ، وإنما يعرف الفضل لأهله أهل الفضل.

أنواع الحديث المقلوب وحكمه:

يقسم المقلوب من حيث التعمد وعدمه إلى:

- ١- ما وقع من الرواي سهواً، فيكون حديثه ضعيفاً، وإذا كثر منه طعن في ضبطه، وضُعم كل حديثه.
- ٢- ما وقع من القلب عمداً، وهو إما إيقاع الغرابة على الناس، وهو صنيع محرم، ويدخل حديثه في الموضوع، وإما لاختبار حفظ المحدث كما وقع للإمام البخاري^(٣)، ولأبي نُعيم عندما امتحنه يحيى بن معين^(٤)، وهذا النوع جائز.

ويقسم من حيث مكان وجوده إلى:

- ١- قلب في المتن.
 - ٢- قلب في السند، وله ثلاث صور: الأولى: إبدال راوٍ براوٍ آخر مثله من طبقته نفسها، والثانية: أن يقلب اسم الراوي، والثالثة: أن يؤخذ سند متن، فيوضع لمتن آخر، كما وقع للإمام البخاري^(٥).
- ولم يقع قلب السند في صحيح البخاري أبداً، أما القلب في المتن فقد نبّه شيخ الإسلام زكريا على وجود القلب في المتن في ستة مواضع.

(١) النكت على ابن الصلاح: ٨٦٨/٢.

أقول: والعجب كل العجب من الذي يتجرأ على صحيح البخاري بتضعيف بعض أحاديثه، فيقول: صحيح الصحيح، وضعيف الصحيح، بعد أن أجمع العلماء على تفوق الإمام البخاري ونبوغه وأهليته العلمية، وصحة أحاديث صحيحه.

(٢) التقييد والإيضاح: ١١٨، وينظر: النكت على ابن الصلاح: ٨٦٩/٢، فتح الباقي: ٢٩٩/١.

(٣) فتح الباقي: ٢٩٨/١، وينظر: النكت على ابن الصلاح: ٨٦٤-٨٦٦، التقييد والإيضاح: ١١٨، منهج النقد: ٤٢٦، الإيضاح: ٢٢٤. الإيضاح: ٢٢٤.

(٤) النكت على ابن الصلاح: ٨٦٧/٢.

(٥) فتح الباقي: ٢٩٨/١، وينظر: منهج النقد: ٤٣٦، الإيضاح: ٢٢٤-٢٢٦.

ثالثاً: منهج شيخ الإسلام زكريا في الحديث المقلوب:

يتبين لنا منهج شيخ الإسلام زكريا في المقلوب من خلال تتبع الأمثلة التي نبه فيها على وجود القلب في المتن كما وجدت:

١- بيان الدليل على وقوع القلب: وذلك عن طريق الرواية الثانية التي ساقها الإمام البخاري في موضع آخر في كتابه: ومثاله: حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَأَنْطَلَقَا بِقِيَّةٍ لَيْلَتَهُمَا وَيَوْمَهُمَا»^(١)، نبه شيخ الإسلام زكريا على أنه مقلوب، حيث نبه بعض الحذاق على ذلك كما قال شيخه الحافظ ابن حجر^(٢)، وأن الصواب: «بِقِيَّةٍ يَوْمَهُمَا وَلَيْلَتَهُمَا»، وقال شيخ الإسلام زكريا: "وهو ما رواه البخاري في التفسير"^(٣)، فقد أكد ما نبه عليه شيخه، وأيد ذلك باستدلاله برواية الإمام البخاري.

٢- محاولة بيان الراوي الواهم الذي وقع منه القلب: ومثاله حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كُدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ»^(٤). بين شيخ الإسلام زكريا أن هذه الرواية مشككة، لأنها تخالف الروايات السابقة لها أنه ﷺ خرج من أسفلها، لكن بين أن الحديث مقلوب في رواية أبي أسامة وهو حماد بن أسامة^(٥)، كما ذهب إليه شيخه الحافظ ابن حجر - وأن الوهم ممن دون أبي أسامة^(٦)، بدليل أن الإمام أحمد أخرج الحديث من طريق أبي أسامة على الصواب، وهو: «وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ ثَنِيَّةِ الْعُلْيَا، وَيُخْرَجُ مِنْ ثَنِيَّةِ السُّفْلَى»^(٧)، موافقاً للروايات الأخرى عند الإمام البخاري. قال أبو عبد الله: "كَدَاءٌ، وَكُدَاءٌ مَوْضِعَانِ"^(٨). فبين شيخ الإسلام زكريا أن الوهم ليس من أبي أسامة إنما ممن دونه.

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب ما يستحب للعالم إذا سئل: ١٣٧/١، رقم (١٢٢)، صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب من فضائل الخضر عليه السلام: ٢٣٧٣/٥، رقم (٢٣٨٠).

(٢) فتح الباري: ١/٢٩٠.

(٣) صحيح البخاري: كتاب التفسير، باب: «إِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ لَا أُبْرِحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ» [الكهف: ٦٠]: ١٣٢/٥، رقم: (٤٧٢٥).

(٤) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب من أين يخرج من مكة: ٣٦٠/٢، رقم (١٥٧٨)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا: ١٣٠٦/٣، رقم (١٢٥٨).

(٥) ذكر شيخ الإسلام زكريا أنه حماد بن زيد، إلا أن الصواب حماد بن أسامة، كما ذكر القسطلاني، ينظر: تحفة الباري: ٣٦٠/٢، إرشاد الساري: ١٤٠/٣، تقريب التهذيب: ١١٧.

(٦) فتح الباري: ٣/٥٥٢، تحفة الباري: ٣٦١/٢.

(٧) مسند أحمد: ٥/٤٩٣، رقم (٦٢٨٤).

(٨) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب من أين يخرج من مكة: ٣٦٠/٢، رقم (١٥٨١).

٣- الجزم بوقوع القلب أو الشك: مثال ما جزم بأنه مقلوب: حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ: أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ»^(١)، قوله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ» أي: "خزنة كل باب، فهو من باب القلب"، فجزم شيخ الإسلام زكريا بالقلب بناء على قول الكرمانى، مع أن الكرمانى لم يجزم بكونه مقلوباً، إنما قال: "لعله من باب القلب" فلم يجزم بذلك^(٢).

ومثال ما بيّن أنه مقلوب على الشك فيه: ما ذكره الإمام البخارى عن العَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: كَتَبَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: قيل: "إنه مقلوب؛ إذ المشتري هو العَدَاءُ لا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم"، لكن أجيب: "بأن اشترى يكون بمعنى: باع، أو أن الواقعة متعددة"، فقد بيّن أنه مقلوب على الشك والتضعيف، ولم يجزم بذلك^(٤).

ومثاله أيضاً: حديث سيدنا عليّ كرم الله وجهه قال: وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحَدَاتُ الْأَسْنَانِ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(٥)، رجّح شيخ الإسلام زكريا أن قوله صلى الله عليه وسلم: «مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ» إن أريد بالخير النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ففيه القلب أي فهو مقلوب، -يعني من قول خير البرية- وإن أريد به القرآن فلا قلب^(٦).

٤- مما يجدر الإشارة إليه أن شيخ الإسلام زكريا بيّن القلب اللغوي الواقع في بعض كلمات الأحاديث فمن أمثلة ذلك: ما جاء في حديث الصَّعْبِ بْنِ جَتَامَةَ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِمَارًا وَحَشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ»^(٧)، «الْأَبْوَاءُ» بفتح الهمزة وسكون الموحدة والمدّ: جبلٌ بينه وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون وعشرون ميلاً. قال شيخ الإسلام زكريا: "قيل: سُمِّيَ بذلك لما فيه من الوباء، وعليه: أصلُ الأبواء: الأوباء، فهو مقلوبٌ منه، وقيل: لأنَّ السيولَ تتبوأه أي: تحله، وفيه توفيت السيدة آمنة أم النبي صلى الله عليه وسلم"^(٨).

(١) صحيح البخاري: كتب الجهاد والسير، باب فضل النفقة في سبيل الله: ٤١٧/٣، رقم (٢٨٤٢)، صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر: ١٠٦٦/٢، رقم (١٠٢٧).

(٢) تحفة الباري: ٤١٧/٣، وينظر: الكواكب الدراري: ١٣٠/١٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب إذا بيّن البيعان ولم يكتما ونصحا: ١٦/٣.

(٤) تحفة الباري: ١٧/٣.

(٥) صحيح البخاري: كتاب استنابة المرتدين والمعاندين: ٣٧٦/٦، رقم (٦٩٣١)، صحيح مسلم: كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل قتل الخوارج: ١١٠١/٢، رقم (١٠٦٦).

(٦) تحفة الباري: ٣٧٧/٦.

(٧) صحيح البخاري: كتاب جزاء الصيد، باب إذا أهدى للمحرّم حماراً وحشياً: ٤٦٧/٢، رقم (١٨٢٥)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرّم: ١٢١٧/٣، رقم (١١٩٣).

(٨) تحفة الباري: ٤٦٧/٢، وينظر: معجم البلدان: ٧٩/١.

ومثاله أيضاً: ما جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «فَجَبَذْتُ بِتَوْبِهِ، فَجَبَذَنِي»^(١) قال شيخ الإسلام زكريا: "جذبت الشيء: مثل جذبتَه، مقلوب منه"، نقلاً عن الجوهرى^(٢).

ومثاله أيضاً: «وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سَيْوْفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَاءِ فُرَيْشٍ»^(٣)، فبيّن شيخ الإسلام زكريا أن فيه قلباً، والأصل: دماؤهم تقطر^(٤).

هذه خلاصة ما جاء في الحديث المقلوب في منحة الباري، ومنهج شيخ الإسلام زكريا الأنصاري فيه.

(١) صحيح البخاري: كتاب العيدين، باب الخروج إلى المصلى: ٤٦/٢، رقم (٩٥٦)، صحيح مسلم: كتاب صلاة العيدين: ٩٤١/٢، رقم (٨٨٩).

(٢) تحفة الباري: ٤٦/٢، وينظر: الصحاح: ٥٦١/٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب الأنصار: ٢٣٠/٤، رقم (٣٧٧٨).

(٤) تحفة الباري: ٢٣١/٤، وينظر أيضاً: حديث (٦٥) و(٣٢٤٢).

المبحث الثالث: الحديث المُدرج وزيادة الثقة

المطلب الأول: الحديث المُدرج:

أولاً: تعريفه: المدرج لغة: أصل الدرج: الطي واللف^(١).

اصطلاحاً: هو "الحديث الذي وقعت فيه زيادة ليست منه بطريقة توهم أنها منه"^(٢). ولم يعرف شيخ الإسلام زكريا المُدرج، إنما قال: يقع في السند والمتن، ولكل منهما أقسام^(٣)، والإدراج قد يقع من الراوي خطأً ووهماً، وتعمد الإدراج حرام بإجماع أهل العلم، ومسقط للعدالة، إلا إن كان ما أدرجه لتفسير وشرح غريب، فلا يمنع^(٤).

ثانياً: أقسام المدرج: درج العلماء على تقسيم المُدرج إلى قسمين: مدرج الإسناد، و مدرج المتن.

الأول: مدرج الإسناد: ذكر العلماء صوراً متعددة لمُدرج الإسناد تُجمل فيما يلي:

- ١- أن يسمع الراوي حديثاً عن جماعة مختلفين في إسناده، فيرويهم عنهم بإسناد واحد، ولا يبين اختلافهم.
- ٢- أن يكون المتن عند راوٍ إلا طرفاً منه، فإنه يكون عنده بإسناد آخر، فيأتي راوٍ ويرويهم عنه كله بإسناد واحد، ومثله إذا كان عند الراوي حديثان بإسنادين فجمع بينهما بإسناد واحد.
- ٣- أن يسوق الراوي إسناداً، ثم يعرض له عارض فيقول كلاماً من عند نفسه، فيظنه بعض السامعين متن ذلك الإسناد، فيرويهم به^(٥).

وليس في صحيح البخاري مثال عن مدرج الإسناد.

الثاني: مدرج المتن: وهو أن يُذكر في متن الحديث شيء من كلام بعض الرواة ليس في أصل الرواية بحيث يتوهم من يسمع الحديث أن هذا الكلام منه^(٦).

وله أيضاً ثلاث صور، وهي:

(١) مختار الصحاح: مادة درج، ١٣٦، المصباح المنير: مادة درج: ١٠٠.

(٢) الإيضاح: ٢١٦، وينظر: منهج النقد: ٤٣٩.

(٣) فتح الباقي: ١/٢٧٥.

(٤) تدريب الراوي: ١/٣٤٧.

(٥) منهج النقد: ٤٤٢، بتصريف يسير، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٥٧، تدريب الراوي: ١/٣٤٤-٣٤٦.

(٦) الإيضاح: ٢١٦.

- ١- أن يكون الإدراج في آخر الحديث، وهو الغالب، ومثاله: حديث سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِيثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَاتَّصِدُّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ: "لَا" فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: "لَا" ثُمَّ قَالَ: "الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ" فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: "إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَزِدَّتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْفَعَكَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَزِدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ" يَرِيثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ»^(١)، بين شيخ الإسلام زكريا أن قوله: « لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ... إلى نهاية الحديث » مدرج من قول سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه، أو من قول الزهري^(٢)، وهو مدرج في آخر الحديث، لكن في موضع آخر قال: "يَرِيثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ» كلام الزهري، وقيل: كلام سعد بن أبي وقاصٍ^(٣)، والراجح: ما جزم به في الموضع الثاني، أنه كلام الزهري، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، وممكن أن يكون كلام سعد بن أبي وقاصٍ رضي الله عنه، ويكون قوله: «لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» هو قول النبي ﷺ وليس مدرجاً^(٤).
- ٢- أن يكون الإدراج في وسط الحديث، وهو قليل بالنسبة لسابقه، ومثاله: حديث السيدة عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ: الْعَمَامُ - بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ، فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ، فَتَقْرَأُهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تَقْرَأُ الْقَارُورَةَ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِئَةَ كَذِبَةٍ»^(٥)، فقد بين شيخ الإسلام زكريا الأنصاري أن قوله: «وَالْعَنَانُ: الْعَمَامُ» مدرج في وسط الحديث^(٦).
- ٣- أن يكون الإدراج في أول الحديث وهو نادر جداً، ولم أجد له مثلاً في منحة الباري.

(١) صحيح البخاري: كتاب الجنائز، باب رثى النبي ﷺ سعد بن خولة: ٢/٢٠٧، رقم (١٢٩٥)، صحيح مسلم: كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث: ٣/١٦٨٢، رقم (١٦٢٨).

(٢) تحفة الباري: ٢/٢٠٨.

(٣) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي ﷺ اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ: ٤/٢٨٥، رقم (٣٩٣٦)، تحفة الباري: ٤/٢٨٦. وينظر: حديث (١٣٥)، وحديث (٢٧٣٣)، وفيه: أن آخره من كلام الزهري.

(٤) ينظر: فتح الباري: ٣/٢١١، وفيه: أن القائل: "يرثني له.. الخ" هو الزهري.

(٥) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده: ٤/٣٧، رقم (٣٢٨٨).

(٦) تحفة الباري: ٤/٤١، وينظر: حديث (١٣٨).

لكن شيخ الإسلام زكريا ذكر في فتح الباقي أن حديث: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ»^(١) هو مثال للحديث المُدرَج أول الخبر من قول أبي هريرة رضي الله عنه، إلا أن قول أبي هريرة رضي الله عنه هذا قد ثبت في الصحيح مرفوعاً من خبر عبد بن عمرو بن العاص رضي الله عنه^(٢).

ثالثاً: سبب الإدراج وبِمَ يُعرف؟

ويأتي الإدراج في الأكثر على سبيل شرح وتفسير الراوي لغريب الحديث، أو استنباط مما فهمه من الحديث، كما قال شيخ الإسلام زكريا^(٣).

ويعرف إما بوروده منفصلاً من رواية أخرى، أو بالتصيص على ذلك من الراوي أو بعض الأئمة أو باستحالة كونه رضي الله عنه قال ذلك^(٤).

رابعاً: منهج شيخ الإسلام زكريا في المُدرَج:

من خلال استقراء الأحاديث المُدرَجة في صحيح البخاري، وتعليقات شيخ الإسلام زكريا عليها، يتبين لنا منهجه في الحديث المدرج، وقد نبّه على الإدراج في سبعة عشر موضعاً:

١ - بيان دليل الإدراج: ومثاله: حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، قال: «كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النَّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ، عَلَى فَرَسِهِ، يَخْتَلِفُ إِلَيَّ بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ؟ قَالَ: أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبْرِهِمْ» فَأَنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَوَيْهِ فَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»^(٥)، نبّه شيخ الإسلام زكريا^(٦)، أن قوله: «فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَوَيْهِ، فَقَالَ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» مدرج كما بينه مسلم في روايته^(٧)، نبّه عليه تبعاً لشيخه الحافظ ابن حجر كما ذكر^(٨)، لكن لم يبين من الذي أدرجه، وقد

(١) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب: ١/١٦٧، رقم (١٦٥)، صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما: ٤/٤٢٤، رقم (٢٤٢).

(٢) فتح الباقي: ١/٢٧٨، وأخرج الحديث مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما: ١/٤٢٣، رقم (٢٤١).

(٣) فتح الباقي: ١/٢٧٦، وينظر: الإيضاح: ٢١٧.

(٤) تدريب الراوي: ١/٣٤٠.

(٥) صحيح البخاري: كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب الزبير بن العوام: ٤/٢١٤، رقم (٣٧٢٠)، صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما: ٥/٢٤١٠، رقم (٢٤١٦).

(٦) تحفة الباري: ٤/٢١٥.

(٧) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما: ٥/٢٤١٠، رقم (٢٤١٦).

(٨) فتح الباري: ٧/١٠٤.

وقد جاء الحديث في رواية مسلم عن عبد الله بن عروة، فأدرجت القصة في رواية الإمام البخاري ولم يذكر الراوي وهو عبد الله بن عروة.

ومثاله أيضاً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، فَوُومَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةً عَدْلٍ، ثُمَّ اسْتَسْعَى غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ»^(١).

الاستسعاء: هو إلزام العبد الاكتساب بقيمة نصيب الشريك لتنفك بقية رقبته من الرق، غير مشدد عليه^(٢).

نبه شيخ الإسلام زكريا على أن الاستسعاء المستلزم للتقويم ليس من الحديث، بل هو مدرج من كلام قتادة، كما صرح به النسائي وغيره^(٣)، وقال: "الشافعية والجمهور لا يقولون بالتقويم والاستسعاء"^(٤).

فقد بين الإدراج في الحديث مستنداً عليه بالروايات الأخرى له عند غير الإمام البخاري.

٢ - بيان المدرج بالجزم فيه في مواضع، وعدم الجزم في مواضع أخرى:

مثال الجزم بالإدراج: حديث عثمان رضي الله عنه، يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "مَنْ بَنَى مَسْجِداً - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ»^(٥). بين شيخ الإسلام زكريا أن قوله: "قال بكير" هو مع مقوله مدرج بين الشرط وجزائه، فجزم بكونه مدرجاً^(٦).

مثال عدم الجزم بالإدراج: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: إِنْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»^(٧)، فقد بين شيخ الإسلام زكريا أن قوله: «فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ» إما قول النبي صلى الله عليه وسلم، أو قول سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه فهو مدرج في آخر المتن، ولم يرجح أحدهما، أما شيخه الحافظ ابن حجر فقد قال: "لم أرَ هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا

(١) صحيح البخاري: كتاب الشركة، باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة العدل: ٢٢٣/٣، رقم (٢٤٩٢)، صحيح مسلم: كتاب العتق، باب ذكر سعاية العبد: ١٥٥٤/٣، رقم (١٥٠٣).

(٢) تحفة الباري: ٢٢٤/٢.

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: كتاب العتق، باب ذكر اختلاف ألفاظ النقالين لخبر أبي هريرة رضي الله عنه في ذلك، والاختلاف على قتادة فيه: ٣٥/٥، (٤٩٤١)، قال الحافظ ابن حجر: "قال النسائي: بلغني أن هماماً رواه فجعل هذا الكلام - أي الاستسعاء - من قول قتادة". فتح الباري: ١٩٥/٥.

(٤) تحفة الباري: ٢٢٤/٣.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب من بنى مسجداً: ٣٣٧/١، رقم (٤٥٠)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل بناء المساجد والحث عليها: ٦٦٨/٢، رقم (٥٣٣).

(٦) تحفة الباري: ٣٣٧/١.

(٧) صحيح البخاري: كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء والغُرُّ المُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ: ١٥٠/١، رقم (١٣٦)، صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء: ٤٢٧/١، رقم (٢٤٦).

الحديث من الصحابة - وهم عشرة - ولا ممن رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه غير رواية نعيم المجرم، فرجح بذلك الإدراج، وأنه من نعيم^(١).

٣- بيان ممن وقع الإدراج، بالجزم تارة وبالشك تارة أخرى: ومثال ما ذكر فيه شيخ الإسلام زكريا ممن وقع الإدراج بالجزم فيه: حديث السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: «أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حُبب إليه الخلاء، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التَّعبُدُ - الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله»^(٢). فقد بين شيخ الإسلام زكريا جازماً أن الزهري فسَّرَ التحنث بالتعبد، مدرجاً لها في الحديث^(٣).

ومثال ما بين فيه ممن وقع الإدراج بالشك وعدم الجزم: حديث أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةً، وَيَعُضُّ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ»^(٤) بين شيخ الإسلام زكريا أن قوله: «ويعضُّ العوالي من المدينة على أربعة أميالٍ أو نحوهِ» من كلام البخاري، أو مدرج من كلام أنس، أو الزهري، ولم يرجح واحداً منها^(٥).

٤- التنبيه إلى أن قسماً من الحديث هو من الحديث، وليس مدرجاً منه: ومثاله: حديث ابن عباس: «إنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ» [المرسلات: ٣٢] قال: «كُنَّا نَعْمُدُ إِلَى الْخَشْبَةِ ثَلَاثَةَ أَدْرَعٍ، وَفَوْقَ ذَلِكَ فَزَرْفَعُهُ لِلشَّتَاءِ، فَتُسَمِّيهِ الْقَصْرَ»^(٦) كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ» [المرسلات: ٣٣] جبال السُّفْنِ تُجْمَعُ حَتَّى تَكُونَ كَأَوْسَاطِ الرِّجَالِ»^(٦) بين شيخ الإسلام زكريا أن قوله تعالى: «كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ»^(٧) إلخ من تنمة الحديث لا مدرج كما قيل^(٧)، فرجح عدم الإدراج.

هذا خلاصة ما جاء في تحفة الباري عن الحديث المُدرج، ومنهج شيخ الإسلام زكريا فيه.

(١) فتح الباري: ٣١١/١، تحفة الباري: ١٥٠/١، وينظر: حديث (٧٠١٧).

(٢) صحيح البخاري: كتاب بدء الوحي: ١/١١، رقم (٣)، وينظر: حديث (٢٣٧٥)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: ٣١٢/١، رقم (١٦٠).

(٣) تحفة الباري: ١/١٣.

(٤) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر: ٣٨٧/١، رقم (٥٥٠)، صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التذكير بالعصر: ٧٤١/٢، رقم (٦٢١)، وينظر أيضاً: حديث (٥٥٤)، وحديث (٨٥٥)، وحديث (١٢٩٥)، وحديث (١٦٨٣)، وحديث (١٧٨٦)، وحديث (٧٠٣٨).

(٥) تحفة الباري: ١/٣٨٧.

(٦) صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: «كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ»: ٢٥٣/٥، رقم (٤٩٣٣).

(٧) تحفة الباري: ٥/٢٥٤.

المطلب الثاني: زيادة الثقة:

أولاً: تعريف زيادة الثقة وأهميتها:

١- تعريفها: "هي أن يروي ثقتان حديثاً واحداً، وفي رواية أحدهما زيادة لا يرويها الآخر، أو يروي الثقة الواحد حديثاً مرتين، وتقع في إحدى روايته زيادة ليست في الأخرى"^(١).

٢- أهميتها: وهو فنٌ لطيفٌ ومهم، اعتنى به المحدثون، لكنه من المباحث الدقيقة جداً، لأنه يتداخل مع أنواع أخرى من علوم الحديث، كالمزيد في متصل الأسانيد والشاذ وتعارض الوصل والإرسال، لذلك غني العلماء بدراسة الزيادة، والحكم عليها بالقبول أو الرد، عن طريق تتبع طرق الحديث ورواياته، وجمعها والمقارنة بينها^(٢).

ثانياً: أقسامها وحكمها:

١- أقسامها: القسم الأول: الزيادة في السند: وهو أن يزيد الراوي الثقة راوياً في سند الحديث لم يأت به غيره من الرواة، وهو نوع من أنواع غريب السند، وله تعلق بمبحث تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الرفع والوقف، والمزيد في متصل الأسانيد والمرسل الخفي^(٣).

ولم يتكلم شيخ الإسلام زكريا عن شيء من هذا القسم في منحة الباري.

القسم الثاني: الزيادة في المتن: وهو أن يروي الراوي زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث، لا يرويها غيره، وهو نوع من أنواع غريب بعض المتن^(٤).

٢- حكمها: بين شيخ الإسلام زكريا أن الزيادة من الصحابة مقبولة اتفاقاً، أما من غيرهم، فاختلف العلماء فيها، فجمهور المحدثين والفقهاء والأصوليين على قبول الزيادة من الثقة، سواء كانت من الراوي نفسه -إن كان مرة رواه بها ومرة دونها- أو كانت من غيره، وسواء كانت في اللفظ أو في المعنى، تعلق بها حكم شرعي أو لم يتعلق، غيرت الإعراب أو لم تتغير، علم اتحاد المجلس أو لم يُعلم، كثر الساكتون عنها أو لا، وقيدته جماعة منهم ابن عبد البر وابن خزيمة بما إذا لم يكن راوي الزيادة أقل حفظاً وإتقاناً ممن لم يرووها.

وقيل: لا تقبل الزيادة أبداً، لأن ترك الحفاظ لها يُضعفها، وهو قول جماعة من المحدثين.

(١) الإيضاح: ٢٤٩، وينظر: منهج النقد: ٤٢٣.

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٥٠، تدريب الراوي: ٣١٠/١، الإيضاح: ٢٥١.

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٥١، شرح علل الترمذي: ٤٢٧/١-٤٢٨، منهج النقد: ٤٢٣.

(٤) ينظر: شرح علل الترمذي: ٤١٩/١، منهج النقد: ٤٢٣، الصناعة الحديثية عند الإمام البيهقي في كتابه "شعب الإيمان": ٣٦٠.

وقيل: لا تُقبل من الراوي نفسه، وتقبل من غيره، لأن روايته للحديث دونها أورثت شكاً فيها، لأن الإنسان طُبع على إشهار علمه^(١).

وقد حَقَّق ابن الصلاح زيادة الثقة تحقيقاً دقيقاً فلم يذهب إلى إطلاق قبولها، لأن قبولها مطلقاً لا يتأتى مع اشتراط المحدثين عدم الشذوذ في الحديث، ولم يردّها مطلقاً لأن ردها مطلقاً لا يتأتى مع قبول المحدثين حديث الفرد الذي تفرَّد به الثقة، وأما اشتراط الإتيان والضبط في روايتها دون النظر إلى المخالفة وعدمها، فغير كافٍ أيضاً^(٢)، لذلك قسّم ابن الصلاح زيادة الثقة ثلاثة أقسام:

١- ما انفرد به الثقة مخالفاً للثقات، فهذا حكمه الرد وهو يلتحق بالحديث الشاذ.

٢- ما انفرد به الثقة ولم يخالف فيه أحداً، فهذا حكمه القبول.

٣- ما وقع بين المرتبتين كزيادة لفظة لم يذكرها سائر من روى الحديث، فيخالف الزائد إطلاق الحديث أو عمومه أو وصفاً من أوصافه، فهذا القسم لم يصرح ابن الصلاح بحكمه، وقد اختلف فيه العلماء، فقبله الإمام مالك والكثير من الشافعية، واعتبر الإمام الشافعي وأحمد الترجيح فيما يتعلق بالزيادة، ولم يقبله الإمام أبو حنيفة، لأن الزيادة لما غيرت الحكم الأصلي أصبحت من نوع الزيادة المعارضة^(٣).

وقد صرح الإمام النووي بقبولها فقال: "والصحيح قبول هذا الأخير"^(٤)، ورجَّح الحافظ ابن حجر قبول الزيادة غير المنافية من الحفاظ^(٥).

إلا أن الراجح في هذه المسألة ما جزم به العلاني، والذي اختاره ابن دقيق العيد وابن سيد الناس ووافقهم الحافظ ابن حجر أن كلام الأئمة المتقدمين كعبد الرحمن بن المهدي ويحيى القطان والإمام الشافعي والإمام أحمد والإمام البخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي مطرد بالقبول أو الرد، بل يرجحون بالقرائن والأدلة^(٦).

ثالثاً: منهج شيخ الإسلام زكريا في الحكم على زيادة الثقة في منحة الباري:

(١) فتح الباقي: ٢٥١/١، وذكر شيخ الإسلام زكريا أقوالاً أخرى، وينظر: الكفاية: ٤٢٥، معرفة علوم الحديث: ١٣٠، التمهيد: ٣٠٦/٣، فتح المغيب: ٢١٣/١.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٦٨.

(٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٥١، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٦٩-٧٠-٧١.

(٤) تقريب النواوي: ٣١٣/١، تدريب الراوي: ٣١٣/١.

(٥) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٦٨.

(٦) النكت على ابن الصلاح: ٦٠٤/٢، ٦٨٦، جامع التحصيل: ١٢٩.

أما منهج شيخ الإسلام زكريا في قبول زيادة الثقة وردّها من غيره، فيتضح لنا من خلال استقراء الأحاديث التي ورد فيها زيادات الثقات، والتي تكلم عليها في كتابه:

١- الحكم على زيادة الثقة بالقبول: ومثاله: حديث أنس رضي الله عنه قال: «أَمَرَ بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ» قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَذَكَرْتُ لِأَيُّوبَ، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِقَامَةَ»^(١)، فقال شيخ الإسلام زكريا: "زاد أيوب في آخر الحديث هذا الاستثناء «إلا الإقامة»، وهو ثقة^(٢)، وزيادة الثقة مقبولة، وفيها: رد على من قال: إن لفظ الإقامة لا يشفع"^(٣)، فقد جرى هنا على مذهب الشافعية في قبول زيادة الثقة، وأيوب حجة من كبار الفقهاء، ويترتب عليه شفع الإقامة في الإقامة وهو مذهب الشافعية.

ومثاله أيضاً: حديث البراء رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِئَةً وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَيْتٌ، فَتَرَحَّنَاهَا، حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضَمَ وَمَجَّ فِي الْبَيْتِ، فَمَكَّنْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوَيْنَا، وَرَوَتْ، أَوْ صَدَرَتْ رَكَائِبُنَا»^(٤)، ذكر شيخ الإسلام زكريا أن الرواية السابقة للحديث: «خمس عشرة مئة»، وبيّن أن راوي هذه الرواية اطلع على زيادة لم يطلع غيره عليها، وزيادة الثقة مقبولة^(٥)، وهي رواية حصين بن عبد الرحمن السلمي وعمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه عند الإمام البخاري^(٦)، إلا أن الحافظ ابن حجر جمع بين العديدين أنهم كانوا فوق الألف وأربعمئة، فمن اقتصر عليها ألغى الكسر، ومن قال ألف وخمسة جبره^(٧).

٢- الحكم على الزيادة بكونها معتمدة: ومثاله: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ: وَضَعَ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى

(١) صحيح البخاري: كتاب الأذان: باب: الإقامة واحدة، إلا قوله قد قامت الصلاة: ٤١٥/١، رقم (٦٠٧)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة: ٥٤٩/٢، رقم (٣٧٨).

(٢) أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة (ت: ١٣١هـ). تقريب التهذيب: ٥٧.

(٣) تحفة الباري: ٤١٥/١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ١٦١/٤، رقم (٣٥٧٧).

(٥) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ١٦١/٤، رقم (٣٥٧٧)، تحفة الباري: ١٧٤/٤، وينظر: حديث رقم (١٤٨٣).

(٦) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ١٦١/٤، رقم (٣٥٧٦)، و(٥٦٣٩).

(٧) فتح الباري: ١٠/١٢٧.

رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ»^(١)، بَيَّنَّ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَا أَنْ قَوْلَهُ ﷺ: «فَوَضَعَ شَطْرَهَا» جَاءَتْ فِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ: «فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا»^(٢)، وَفِي أُخْرَى عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ: «فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا»^(٣)، وَزَادَ فِيهَا: أَنْ التَّخْفِيفَ كَانَ خَمْسًا خَمْسًا، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَا: «وَهِيَ زِيَادَةٌ مَعْتَمَدَةٌ» كَمَا بَيَّنَّ شَيْخُهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ^(٤)، فَيَتَعَيَّنُ حَمْلُ مَا فِي الرِّوَايَاتِ عَلَيْهَا، أَي: أَنْ يُقَالَ: أَرَادَ بِالشَّطْرِ: الْبَعْضَ، وَبِالعَشْرِ: وَقْعَهَا فِي دَفْعَتَيْنِ^(٥).

٣- الحکم علی الزیادة أنها ثابتة: ومثالها: حدیث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهَلَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ، وَيُهَلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ»، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ: «لَمْ أَفْقَهُ هَذِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٦).

بين شيخ الإسلام زكريا أن قول ابن عمر رضي الله عنهما: وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ»، هو زيادة ثابتة من طريق ابن عباس ﷺ، فالمراد بالزعم هنا: القول المحقق لا المعنى المشهور^(٧)، وبناء عليه هي زيادة من ثقة مقبولة يعمل بها.

٤- الحکم علی الزیادة بأنها شاذة: ومثالها حدیث أبي هريرة ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ - وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: آمِينَ»^(٨)، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكْرِيَا: "زَادَ بَعْضُهُمْ "وَمَا تَأخَّرُ"^(٩) وَهِيَ كَمَا قَالَ شَيْخُنَا زِيَادَةٌ شَاذَةٌ"^(١٠)، وَقَدْ فَصَّلَ

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فُرِضَتِ الصَّلَاةُ: ٢٨٠/١، رقم (٣٤٩)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات: ٣٣٠/١، رقم (١٦٤).

(٢) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب: المعراج: ٢٦٧/٤، رقم (٣٨٨٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات: ٣٢٠/١، رقم (١٦٢)، ومسنده أحمد: ٤٨٧/١٩. وثابت البناني: ثقة، وهو أثبت أصحاب أنس بعد الزُّهري. تهذيب التهذيب: ٢٦٢/١.

(٤) فتح الباري: ٦٠٠/١، نقلًا عن ابن المنير.

(٥) تحفة الباري: ٢٨٢/١.

(٦) صحيح البخاري: كتاب العلم، باب ذكر العلم والفتيا في المسجد: ١٤٦/١، رقم (١٣٣)، صحيح مسلم: كتاب الحج، باب مواقيت الحج والعمرة: ١٢٠٣/٣، رقم (١١٨٢).

(٧) تحفة الباري: ١٤٦/١.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب جهر الإمام بالتأمين: ٤٩٦/١، رقم (٧٨٠)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب التسميع والتحميد والتأمين: ٥٨٤/٢، رقم (٤١٠).

(٩) قال الحافظ ابن حجر: "وجدته في بعض النسخ من ابن ماجه عن هشام بن عمار وأبي بكر بن شيبه كلاهما عن سفيان بن عيينة عيينة بإثباتها، ولا يصح، لأن أبا بكر قد رواه في مصنفه بدونها، وكذلك حفاظ أصحاب ابن عيينة، وله طريق أخرى ضعيفة " فتح الباري: ٣٤٣/٢. وهشام بن عمار: صدوق. تقريب التهذيب: ٥٠٤.

(١٠) تحفة الباري: ٤٩٦/١.

الحافظ ابن حجر في سبب الحكم عليها بالشذوذ بأن جميع الطرق عن أبي هريرة رضي الله عنه دونها، والطريق التي رويت منه ضعيفة لا تصح^(١).

٥- الحكم على الزيادة بأنها لا أصل لها: في خبر: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة إلا ركعتي الفجر»^(٢)، قال شيخ الإسلام: "وأما زيادة «إلا ركعتي الفجر» فلا أصل لها"^(٣)، كما قال البيهقي، وإن صحّت فمحمولة على الجواز^(٤)، فقد بين شيخ الإسلام زكريا أن هذه الزيادة لا أصل لها تبعاً للبيهقي، ومع ذلك أزال الإشكال الوارد على فرض صحة الرواية.

٦- الحكم على الزيادة بأنها مجهولة: ومثالها: رواية شريك، حيث جاء في حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ، وَالْيَقْظَانِ...»^(٥)، بين شيخ الإسلام زكريا أن هذا الحديث هنا قد سبق في كتاب الصلاة^(٦)، وأفاد أن الإسراء والمعراج كانا في اليقظة، فيجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: «بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ» وبين ما مرّ في الصلاة، بأن الإسراء متعدد، ويحمل قوله: «بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ» على أول الأمر ثم أسري بجسده بعد الإفافة؛ ذلك لأن قريشاً قد أنكرته، ورؤيا المنام لا تُنكر هذا، وبين أن رواية شريك عن أنس: "أنه كان نائماً"^(٧) زيادة مجهولة لم يذكرها الحفاظ المتقنون والأئمة المشهورون، وشريك ليس بالحافظ عند أهل الحديث، بل هو صدوق يخطئ، وتفرد برواية هذا الحديث الذي رواه الحفاظ، لذلك رُدت زيادته واعتبرت مجهولة^(٨).

(١) فتح الباري: ٣/٤٣٣.

(٢) أخرجه الإمام مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ» دون هذه الزيادة، صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن: ١١٢/٢، رقم (٧١٢)، وأبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب إذا أدرك الإمام ولم يصل ركعتي الفجر: ٢٢/٢، رقم (١٢٦٦)، والترمذي في سننه: كتاب الصلاة، باب: ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة: ٥٤٤/١، رقم (٤٢١)، والنسائي في سننه: كتاب الافتتاح، باب: ما يكره من الصلاة عند الإقامة: ٥٨٠/١، رقم (٨٦٤)، وسنن ابن ماجه: كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة: ٣٦٤/١، رقم (١١٥١)، وكلها خالية من الزيادة.

(٣) وهذه الرواية أخرجه البيهقي في سننه: كتاب: الصلاة، باب: كراهية الاشتغال بهما بعدما أقيمت الصلاة: ٦٧٢/٢، رقم (٤٢٢٦)، وقال: «وهذه الزيادة لا أصل لها، وحجاج بن نصير، وعباد بن كثير ضعيفان».

(٤) تحفة الباري: ١/٤٤١، وقد ترجم الإمام البخاري للباب بهذا الخبر، دون الزيادة.

(٥) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة صلوات الله عليهم: ١٢/٤، رقم (٣٢٠٧)، صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم: ٣٢٨/١، رقم (١٦٤).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء: ٢٧٨/١، رقم (٣٤٩).

(٧) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم: ٢٢٩/١، رقم (٤٢٦). وفيه شريك بن أبي نمر أبو عبد الله المدني: صدوق يخطئ، توفي (١٤٠هـ) تقريباً. تقريب التهذيب: ٢٠٨.

(٨) تحفة الباري: ٤/١٦.

٧- التنبيه إلى الزيادة دون الحكم عليها بشيء: ومثاله حديث أنس رضي الله عنه قال: « قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي خُوَيْصَّةً، قَالَ: مَا هِيَ؟، قَالَتْ: خَادِمُكَ أَنَسٌ، فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ، قَالَ: "اللَّهُمَّ ارزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ"، فَأِنِّي لَمِنَ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا»^(١)، بيّن شيخ الإسلام زكريا أن الراوي ترك ما دعا له به من خير الآخرة، اختصاراً أو اكتفاءً بقوله: «وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ» وقد صرح به في رواية الإمام أحمد مع زيادة في قوله: «اللهم أكثر ماله وولده، وأطل عمره واغفر ذنبه»^(٢)، إلا أنه لم يبين حكمه على هذه الزيادة، كما أنني لم أجد هذه الزيادة في رواية الإمام أحمد، وإنما صرح شيخه الحافظ ابن حجر بأنها من رواية ابن سعد بإسناد صحيح، فهي زيادة ثقة غير مخالفة فيكون حكمها القبول عند جماهير المحدثين.

٨- التنبيه إلى زيادات نسخ صحيح البخاري دون أن يذكر اسم النسخة، وهو كثير في شرحه: مثاله حديث جابر رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ»، قال شيخ الإسلام زكريا: زاد في نسخة: «كلها جليلها وحقيرها، كثيرها وقليلها، ليسأل أحكم حتى شسع نعله»^(٣).

مما سبق يتبين أن شيخ الإسلام زكريا حكم على زيادة الثقة بالقبول حيث كانت من ثقة وغير مخالفة، وحكم عليها بالشاذة أو المجهولة أو لا أصل لها عندما كان الراوي ضعيفاً، وكانت مخالفة لروايات الحفاظ المتقنين، عازياً ذلك لأقوال العلماء.

(١) صحيح البخاري: كتاب الصوم، باب من زار قوماً فلم يفطر عندهم: ٥٣٩/٢، رقم (١٩٨٢).

(٢) أخرجها الإمام أحمد في فضائل الصحابة: ٨٤٧/٢، رقم (١٥٦٤) دون هذه الزيادة، وإنما أخرج هذه الزيادة ابن سعد في الطبقات الكبرى، بإسناد صحيح كما قال الحافظ ابن حجر، فهي زيادة صحيحة مقبولة عند جماهير العلماء. الطبقات الكبرى: ١٨٣/٣، رقم (٥٢)، الأدب المفرد: ٤٥/١، رقم (٨٨)، مسند أبي يعلى: ٢٣٣/٧، رقم (٤٢٣٦)، فتح الباري: ٢٩١/٤.

(٣) صحيح البخاري: كتاب التهجد، باب ما جاء في التطوع مثني مثني: ١٤٤/٢، رقم (١١٦٢)، والشسع: النعل التي تشد إلى زمامها. زمامها. مختار الصحاح: ٢١٩.

الفصل الثاني: منهج شيخ الإسلام زكريا المتعلق

بالحكم على الأحاديث الواردة في الشرع

تمهيد:

المبحث الأول: الحكم على الحديث بالصحة

المطلب التمهيدي: تعريف الحديث الصحيح.

المطلب الأول: الحكم على الحديث بالصحة.

المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالصحة.

المبحث الثاني: الحكم على الحديث بالحسن

المطلب التمهيدي: تعريف الحديث الحسن وأقسامه.

المطلب الأول: الحكم على الحديث بالحسن.

المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالحسن.

المطلب الثالث: الحكم على الحديث بأنه حديث حسن صحيح.

المطلب الرابع: العدول عن الحكم على سند الحديث بالصحة أو الحسن

إلى غيرها من الألفاظ التي تفيد القبول.

المبحث الثالث: الحكم على الحديث بالضعف

المطلب التمهيدي: تعريف الضعيف وحكمه.

المطلب الأول: الحكم على الحديث بالضعف.

المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالضعف.

المطلب الثالث: أسباب التضعيف الواردة في منحة الباري.

تمهيد:

قسم العلماء الحديث من حيث القبول و عدمه إلى ثلاثة أنواع:

الحديث الصحيح والحديث الحسن والحديث الضعيف.

فالحديث الذي توفرت فيه شروط الصحيح أو الحسن يُقبل، ويحتج به في الأحكام الشرعية، أما إذا لم تتوفر فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن فهو الحديث الضعيف، وله أنواع كثيرة، واختلف العلماء في تفصيل حكمه كما سيأتي.

ومن خلال استقراء وإحصائي للأحاديث التي أوردها شيخ الإسلام زكريا في شرحه لأحاديث صحيح البخاري -من غير صحيح البخاري- وجدتها بلغت (332) حديثاً تقريباً، وباستثناء روايات أحاديث الصحيح في كتب السنة أيضاً- أورد هذه الأحاديث -أثناء الشرح - إما استشهداً بها أو دفعاً للتعارض الظاهري بينها وبين أحاديث الصحيح ، وسوف أبين فيما يلي منهجه في الحكم على هذه الأحاديث.

المبحث الأول

الحكم على الحديث بالصحة

المطلب التمهيدي: تعريف الحديث الصحيح:

عرّف العلماء المحدثون الحديث الصحيح فقالوا: "هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً"^(١).

وقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أنه خرج بالقيّد الأول (اتصال السند) المنقطع والمرسل والمعضل، وبالقيّد الثاني (العدل) ما كان في سنده من عُرف ضعفه أو جهلت عينه أو حاله، وبالتالّث (الضبط) ما في سنده مغفّل كثير الخطأ، وإن عُرف بالأمانة، ونبّه إلى أن المراد بالضبط الضبط التام، ليخرج من التعريف الحديث الحسن، وهو ما نصّ عليه الحافظ ابن حجر في تعريفه للحديث الصحيح لذاته^(٢)، وخرج بالرابع (لا يكون شاذاً) الشاذ: وهو ما خالف فيه الراوي الثقة من هو أرجح منه، وخرج بالخامس (لا يكون معللاً) ما فيه علة قاذحة سواء كانت ظاهرة أو خفية.

وذكر شيخ الإسلام زكريا أن هذا التعريف هو تعريف الحديث المجمع على صحته عند العلماء المحدثين^(٣).

واعتمد العلماء المتأخرون في حكمهم على الحديث على أقوال من سبقهم من علماء هذا الفن المتقدمين، فكانوا ينقلون أحكامهم ويستشهدون بأقوالهم، فكلما كان الجهد منهم أقرب إلى عصر النبي ﷺ كان حكمه أدقّ وأصحّ وأبعد عن احتمال الخطأ، لا سيما مع تمكنهم من العلم، وسعة اطلاعهم وورعهم وتقواهم، وخبرتهم وتضلّعهم في علوم الحديث ومعرفة الرجال، وهذا ما فعله شيخ الإسلام زكريا.

فقد بلغ عدد الأحاديث التي أوردها شيخ الإسلام زكريا في الشرح، وحكم عليها بالصحة أربعة وعشرين حديثاً، باستثناء أحاديث صحيح مسلم، التي بلغت أكثر من أربعين حديثاً في شرحه، ويتلخص منهجه في الأمور التالية:

(١) مقدمة ابن الصلاح: ٩، وينظر: تقريب النواوي: ٧٢/١، تدريب الراوي: ٧٢/١، التقييد والإيضاح: ١٨، نزهة النظر في توضيح

نخبة الفكر: ٥٨، فتح الباقي: ٩٥/١.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٥٨، فتح الباقي: ٩٧/١.

(٣) فتح الباقي: ٩٦-٩٧/١.

المطلب الأول: الحكم على الحديث بالصحة:

كان شيخ الإسلام زكريا يذكر الحديث الذي يريد الاستشهاد به أو التوفيق بينه وبين حديث الصحيح، ويذكر من خرّجه وحكم عليه بالصحة، وذلك في ستة عشر موضعاً في منحة الباري، ومثاله: حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكَنَّى بِكُنْيَتِي، وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى بِاسْمِي»^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا: "رواه ابن حبان وصححه، وقال البيهقي: إسناده صحيح"^(٢).

ومثاله أيضاً: حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ»^(٣) قال شيخ الإسلام زكريا: "رواه الترمذي وصححه"^(٤).
ومثاله أيضاً: حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أنه خطب امرأة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا»^(٥)، قال شيخ الإسلام: "رواه الترمذي وحسنه، والحاكم وصححه"^(٦).

ومثاله أيضاً: حديث بشير رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى رَجُلًا يَمْشِي فِي نَعْلَيْنِ بَيْنَ الْقُبُورِ فَقَالَ: يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ أَلْقِهِمَا» قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"^(٧).
وقال شيخ الإسلام زكريا: "جواز المشي بين القبور بالنعال، لكنّه مكروه؛ لخبر أبي داود والحاكم وصححه"، وذكر هذا الحديث^(٨).

فقد ذكر في هذه الأمثلة من خرّج الحديث واعتمد حكمه عليه بالصحة^(٩).

(١) صحيح ابن حبان: كتاب الحظر والإباحة، باب الأسماء والكنى: ١٣/١٣٣، رقم (٥٨١٦)، السنن الكبرى للبيهقي: كتاب الضحايا، باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما: ٩/٥٢٠، رقم (١٩٣٢٨).
(٢) تحفة الباري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم: ١/١٢٦.
(٣) سنن الترمذي: كتاب الحج، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود: ٢/٢١٨، رقم (٨٧٧)، وقال: حسن صحيح.
(٤) تحفة الباري: كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود: ٢/٣٦٩.
(٥) سنن الترمذي: كتاب النكاح، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة: ٢/٣٨٨، رقم (١٠٨٧)، وقال: "حديث حسن"، المستدرک علی الصحیحین: کتاب النکاح: ٢/١٧٩، رقم (٢٦٩٧) وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".
(٦) تحفة الباري: كتاب النكاح، باب النظر إلى المرأة قبل التزويج: ٥/٣٣٣.
(٧) المستدرک علی الصحیحین: کتاب الجنائز: ١/٥٢٩، رقم (١٣٨١)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".
(٨) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب المشي في النعل بين القبور: ٣/٢١٧، رقم (٣٢٣٠)، وسكت أبو داود عنه، وما سكت عنه أبو داود فهو صالح للاحتجاج كما جاء في مقدمة سننه: ١/١٠، تحفة الباري: كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال: ٢/٢٢٨، وينظر أيضاً: تحفة الباري: ٣/٢٩٧، ٥/٣٦٨.
(٩) ينظر أيضاً: تحفة الباري: ٢/٢٠٣، ٢/٣١٧، ٤/٥٩٣، ٤/١٨٧، ٥/٢٨٩، ٥/٢٩٠، ٥/٣٢٣، ٥/٣٣٣، ٥/٣٦٨، ٥/٤٦٤، ٥/٤٩٣، ٦/٢٠٢.

المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالصحة:

يعدل العلماء في بعض الأحيان عن إطلاق الحكم بالصحة على الحديث مطلقاً إلى الاكتفاء بالحكم على السند، وهو معروف عند العلماء المتقدمين والمتأخرين، إلا أن العارف من المحدّثين لا يعدل عن قوله "حديث صحيح" إلى "صحيح الإسناد" إلا لأمر ما، فقد يصح السند ولا يصح المتن لعله ما، لكن إن لم يتبين أن في المتن شذوذاً أو علة، فالظاهر صحة السند والمتن معاً^(١).

فقد ذكر شيخ الإسلام زكريا ثمانية أحاديث، وحكم على سندها بالصحة اعتماداً على ما ذكره العلماء ومنهم شيخه الحافظ ابن حجر، فمن ذلك: قال شيخ الإسلام زكريا: "روى ابن سعد بسند صحيح عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ رَأْسَهُ بِمِنَى أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شِقَّ شَعْرِهِ فَحَلَقَ الْحَجَّامُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَجْعَلُهُ فِي سُكَّهَا»^(٢)، وهو ما ذكره الحافظ ابن حجر^(٣).

ومثاله أيضاً: ما ذكره شيخ الإسلام زكريا قال: " فعند الطبراني بإسناد صحيح: «الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي بِأَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِخَمْسِمِئَةِ صَلَاةٍ»^(٤)، إلا أن الهيثمي ذكره، وقال: "رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام، وهو حديث حسن"^(٥)، فكان شيخ الإسلام زكريا اعتمد على رجال السند الثقات، فقال: "إسناده صحيح"، وحكم عليه الهيثمي بأنه حسن، وكذلك الحافظ ابن حجر ذكر الحديث، وقال: "قال البزار: إسناده حسن"^(٦).

ومثال ذلك أيضاً: ذكر شيخ الإسلام زكريا حديثاً فقال: "وعند ابن أبي شيبة بإسناد صحيح: «لأن أصلي في مسجد قُباة رُكعتين أحب إليّ من أن آتي بيت المقدس مرتين، لو يعلمون ما في قُباة لضربوا إليه أكباد الإبل»^(٧)، وهو حديث موقوف على سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

أقول: إلا أن هذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر، وقال: "رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد صحيح"^(٨)، وهو من طريق عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، سمعت أبي يقول: «لأن أصلي ..».

(١) ينظر: تدريب الراوي: ٢٠٠/١.

(٢) الطبقات الكبرى: ٣١٥/٨، تحفة الباري: ١٥٩/٦، وفيه: "السُّكُّ: طيب مركب".

(٣) فتح الباري: ٨٦/١١.

(٤) تحفة الباري: ١٥٥/٢، ولم أعثر عليه في المعجم الكبير للطبراني، فلعله في القسم المفقود.

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٧/٤، رقم (٥٨٧٣)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٦) فتح الباري: ٨٧/٣، أخرج الحديث في مسند البزار: ٧٧ / ١٠، رقم (٤١٤٢)، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، وقال: "إسناده حسن".

(٧) تحفة الباري: ١٥٥/٢.

(٨) أخبار المدينة: ٤٤/١، فتح الباري: ٩٠/٣.

وأصل هذا الحديث عند ابن أبي شيبة بلفظ: "حدثنا أبو خالد، عن هاشم بن هاشم، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، قالت: سمعتُ أبي يقول: «لَأَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(١)، ورجاله ثقات^(٢).

ومثاله أيضاً: حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ اخْتَمِلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَاتَّبَعْتُهُ بَصْرِي، فَعَمِدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ، أَلَا وَإِنَّ الْإِيمَانَ حِينَ تَقَعُ الْفِتْنُ بِالشَّامِ»^(٣) قال شيخ الإسلام زكريا: "رواه أحمد والطبراني بسند صحيح"، نقلاً عن شيخه الحافظ ابن حجر^(٤).

مما سبق: يتبين أن شيخ الإسلام زكريا يعتمد تصحيح العلماء المحدثين في الحكم على الأحاديث-التي ذكرها أثناء شرحه- بالصحة كالإمام الترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي وابن الصلاح، ويتبع قول شيخه الحافظ ابن حجر في الحكم على سند الحديث بالصحة أيضاً وإن لم يعزُ إليه دائماً.

(١) مصنف ابن أبي شيبة: ١٤٩/٢، رقم (٧٥٣٣).

(٢) أبو خالد الأحمر هو سليمان بن حيَّان الأزدي وثقه ابن معين والنسائي، ينظر: تهذيب الكمال: ٣٥/١٦، تهذيب التهذيب: ٨٩/٩، هاشم بن هاشم وثقه ابن معين والنسائي أيضاً، ينظر: تهذيب التهذيب: ٢٦١/٤، وعائشة بنت سعد ثقة. تقريب التهذيب: ٦٦٧. فرجال الحديث ثقات.

(٣) مسند أحمد: ٦٢/٣٦، رقم (٢١٧٣٣)، مسند الشاميين للطبراني: ٢٠٧/٢، رقم (١١٩٨).

(٤) فتح الباري: ٥٠٣/١٢، تحفة الباري: ٤١٢/٦، وينظر: تحفة الباري: ٦١/٢، ٢٥٩/٢، ٥٤٩/٢، ٢٩٠/٤.

المبحث الثاني

الحكم على الحديث بالحسن

المطلب التمهيدي: تعريف الحديث الحسن وأقسامه:

١- تعريفه: اختلف الأئمة المحدثون في حدّ الحديث الحسن، وذلك لكونه في مرتبة متوسطة بين الصحيح والضعيف، ولأنّ تحديد المراد منه أمر نسبي، وشيء ينفدح في نفس الحافظ، قد تقصر عبارته في التعبير عنه، لذلك صَعِبَ تعريفه، كما قال البلقيني^(١).

وقد بيّن شيخ الإسلام زكريا أنه اشتهر في تعريف الحديث الحسن تعريف الخطابي وتعريف الترمذي، والذي كان أكثر من استعمال مصطلح الحديث الحسن وشهره.

فعرّفه الخطابي بأنه: ما "عُرِفَ مخرجه واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، ويقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء"^(٢).

لكن اعترض عليه بأن هذا التعريف لم يميّز فيه الحسن من الصحيح والضعيف، إلا أن شيخ الإسلام زكريا بيّن أن ما قرّره في تعريفه من الاشتهار يسقط به الاعتراض عليه، بأنه لم يميّز فيه الحسن من الصحيح من الضعيف، فالمراد بالاشتهار: أن يشتهر رجاله بالعدالة والضبط، لكن دون اشتهار رجال الصحيح^(٣). وينطبق هذا التعريف على الحسن لذاته.

أما الترمذي فقد عرّف الحديث الحسن: أن لا يكون في إسناده من يتّهم بالكذب، ولا يكون حديثاً شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذلك.

لكن اعترض عليه أيضاً بأنه لم يميّزه عن الصحيح أيضاً، إلا أن شيخ الإسلام زكريا بيّن أن هذا الاعتراض يُردُّ بأنه ميّزه بأن يروى من وجه آخر دون الصحيح^(٤).

واعترض على تعريفه أيضاً: أنه لم يشترط ذلك في كل حسن، بل بما قال عنه: إنه "حسن" فقط، فقد حسّن في جامعه بعض ما انفرد به راويه، فقال: "حسن غريب"، لكن الحافظ ابن حجر أجاب عن ذلك: بأنه هو حدّ لما يقول فيه "حسن" فقط، لا الحسن مطلقاً، إما لغموضه، أو لأنه اصطلاح جديد له^(٥).

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٩، تدريب الراوي: ١/١٩٠، فتح الباقي: ١/١٤٤.

(٢) تدريب الراوي: ١/١٩٨.

(٣) فتح الباقي: ١/١٤٤.

(٤) ينظر: فتح الباقي: ١/١٤٥.

(٥) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٦٥، فتح الباقي: ١/١٤٧.

وتعريف الترمذي للحسن ينطبق على الحديث الحسن لغيره.

قال شيخ الإسلام زكريا: "فكُلُّ من الخطابي والترمذي قد ذكر قسماً منهما-أي: من أقسام الحديث الحسن- وترك الآخر، إما لظهوره عنده، أو لذهوله عنه، أو لغيره"^(١).

فراى شيخ الإسلام زكريا تعريفى الخطابي والترمذي للحسن يشمل تعريف الحسن بقسميه الحسن لذاته والحسن لغيره.

هذا وقد حقق الحافظ ابن حجر المسألة تحقيقاً وافياً، فقال: "خبر الأحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته، فإن خف الضبط -أي مع بقية الشروط- فهو الحسن لذاته"^(٢).

وهذا التعريف الراجح الذي استقر عليه المتأخرون: "ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط الذي خف ضبطه من غير شذوذ ولا علة"^(٣).

٢- أقسام الحسن:

بيّن شيخ الإسلام زكريا أن "الصحيح قسماً كالحسن؛ لأن المقبول من الحديث إن اشتمل من صفات القبول على أعلاها، فهو الصحيح لذاته.

أو لا، فإن وجد ما يجبر قصوره ككثرة الطرق؛ فهو الصحيح أيضاً، لكن لا لذاته.

أو لم يوجد ذلك، فهو الحسن لذاته.

وإن قامت قرينة ترجح قبول ما يتوقف فيه، فهو الحسن أيضاً، لكن لا لذاته"^(٤).

وقد بلغ عدد الأحاديث التي أوردها شيخ الإسلام زكريا في الشرح، وحكم عليها بالحسن خمسة عشر حديثاً، ويتلخص منهجه في ذلك في الأمور الآتية:

المطلب الأول: الحكم على الحديث بالحسن:

ذكر شيخ الإسلام زكريا ثمانية أحاديث، وحكم عليها بالحسن اعتماداً على تحسين العلماء لها، ومن أمثلة ذلك:

(١) فتح الباقي: ١٤٦/١-١٤٧.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٥٨-٦٥، ألفية السيوطي: ١٠.

(٣) منهج النقد: ٢٦٤، الكافي في علوم الحديث: ١٠١، الإيضاح في علوم الحديث: ٧٨.

(٤) فتح الباقي: ٩٨/١.

-حديث سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَأَلْغَسَ أَفْضَلُ»^(١)، قال شيخ الإسلام زكريا: "حسنه الترمذي"^(٢).

ومثال ذلك أيضاً: حديثه ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ فَقَدْ أُوجِبَ»^(٣). قال شيخ الإسلام: حسنه الترمذي^(٤).

ومثاله أيضاً: حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَا أَحْصِي يَتَسَوَّكُ وَهُوَ صَائِمٌ»^(٥)، قال شيخ الإسلام زكريا: "حسنه الترمذي"^(٦).

فقد اعتمد حكم الترمذي على الحديث بالحسن في هذه الأحاديث الثلاثة^(٧)، وكان شيخ الإسلام زكريا يورد هذه الأحاديث إما استشهاداً بها أو لإزالة الإشكال فيها.

المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالحسن:

ذكر شيخ الإسلام زكريا خمسة أحاديث وحكم على سندها بالحسن، ومثال ذلك: حديث: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ»^(٨). قال شيخ الإسلام زكريا: "الأفضل عند الشافعية المشي أمام الجنائز لخبر أبي داود وغيره بإسناد حسن"، فقد حسن إسناد الحديث كما يظهر لسكوت أبي داود عنه، وما سكت عنه فهو صالح، فبين شيخ الإسلام زكريا أن الحديث حسن الإسناد^(٩)، فهو يأتي بالحديث الذي يستدل به لمذهبه الشافعي، ولم يذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث بشرحه.

(١) سنن الترمذي: كتاب الجمعة، ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة: ٦٢٦/١، رقم (٤٩٧)، وقال: "حديث حسن".

(٢) تحفة الباري: ٥/٢.

(٣) سنن الترمذي: كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على الجنائز: ٣٣٨/٢، رقم (١٠٢٨)، وقال: "حديث حسن".

(٤) تحفة الباري: ٢١٩/٢.

(٥) سنن الترمذي: كتاب الصوم، ما جاء في السواك للصائم: ٩٦/٢، رقم (٧٢٥)، وقال: "حديث حسن".

(٦) تحفة الباري: ٥١٣/٢.

(٧) ينظر أيضاً: تحفة الباري: ٥/١، ١٦٥/١، ٥٠٨/١، ١٣/٣، ٣٣٣/٥.

(٨) سنن أبي داود: كتاب الجنائز، باب المشي أمام الجنائز: ٢٠٥/٣، رقم (٣١٧٩)، وسكت عنه أبو داود.

(٩) هذا وقد اختلف الحكم في الطبعيتين ففي منحة الباري: "لخبر أبي داود بإسناد حسن"، وفي تحفة الباري: "لخبر أبي داود بإسناد صحيح". ينظر منحة الباري: ٣/٣١١، تحفة الباري: ١٨٢/١.

ومثاله أيضاً: ما ذكره شيخ الإسلام زكريا، قال: "وأما خبر الطبراني وغيره بإسناد حسن: «مَنْ تَخَعَّ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمْ يَدْفِنْهُ فَسَيِّئَةٌ، وَإِنْ دَفَنَهُ فَحَسَنَةٌ» فظاهره غير مراد"^(١)، وهذا ما ذكر شيخه الحافظ ابن حجر^(٢)، لكن لم يعزُ شيخ الإسلام زكريا في هذا الموضوع إلى شيخه.

ومثاله أيضاً: حديث أبي عبيدة قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ أَسْلَمْنَا مَعَكَ وَجَاهَدْنَا مَعَكَ، قَالَ: نَعَمْ، قَوْمٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرُونِي»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "خبر أحمد إسناده حسن وصححه الحاكم"^(٤)، فقد حكم على الإسناد أنه حسن، كما فعل الحافظ ابن حجر^(٥)، ولم يلتزم شيخ الإسلام زكريا زكريا بالعزو إلى شيخه في كل موضع.

المطلب الثالث: الحكم على الحديث بأنه حديث حسن صحيح:

وذلك في موضع واحد فقط في منحة الباري، وهو حديث أبي رافع، فانطلق إلى النبي ﷺ فسأله، فقال ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ» قال الترمذي: "حسن صحيح"^(٦)، فقد اعتمد شيخ الإسلام الإسلام زكريا قول الترمذي في حكمه على الحديث^(٧).

(١) تحفة الباري: ٣١٦/١، المعجم الكبير: ٢٨٤ / ٨، رقم (٨٠٩٢)، وقال الهيثمي: رجاله مَوْثُقُونَ. مجمع الزوائد: ١٨ / ٢.

(٢) فتح الباري: ١/٦٦٢.

(٣) مسند أحمد: ٤ / ١٠٦، المستدرک: کتاب: معرفة الصحابة، ذكر فضائل الأمة بعد الصحابة والتابعين: ٨٥ / ٤.

(٤) تحفة الباري: ٤/١٨٧، ينظر أيضاً: ١/٩٤، ١/٢٦١، ٦/٣٧٤.

(٥) فتح الباري: ٧/٩.

(٦) سنن الترمذي: كتاب الزكاة، باب ما جاء في كراهية الصدقة للنبي ﷺ وأهل بيته: ٣٩/٢، رقم (٦٥٧).

(٧) بين شيخ الإسلام زكريا مسألة جواز اجتماع الوصفين، الحسن والصحيح مع اختلاف حديهما في حديث واحد، أنه إن كان للحديث للحديث سندان؛ فهو حسن بالإسناد الأول، صحيح بالإسناد الثاني، أما إن لم يكن للحديث سوى إسناد واحد؛ فيرجع إطلاق الوصفين إلى تردد الأئمة في حال ناقله، هل تحققت فيه شروط الصحة أو قصر عنها، وبناء على ذلك فهو صحيح عند قوم، حسن عند قوم، فغاية ما هنالك أنه حذف حرف التردد "أو"، وهذا ما حققه الحافظ ابن حجر كما ذكره شيخ الإسلام زكريا. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٦٦، فتح الباقي: ١/١٦٦.

وهناك من قال: إن اللفظين مترادفان، وأتى باللفظ الثاني للتأكيد، كما يقال: صحيح ثابت أو جيد قوي أو غير ذلك، إلا أن هذا يقدر فيه القاعدة القائلة: إن الحمل على التأسيس خير من الحمل على التأكيد، لأن الأصل عدم التأكيد، ذكره الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح: ٤٧٨/١.

المطلب الرابع: العدول عن الحكم على سند الحديث بالصحة أو الحسن إلى غيرها من الألفاظ التي تفيد القبول:

إن من الألفاظ المستعملة عند المحدثين في الحديث المقبول الجيد والقوي، ويرى ابن الصلاح والبُلقيني والسيوطي أن الجودة يعبر بها عن الصحة، إلا أن الجهد منهم لا يعدل عن قوله صحيح إلى جيد إلا لنكتة، كأن يرتقي الحديث عنده من مرتبة الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه مرتبة الصحيح، فالوصف به أنزل رتبة من الوصف بالصحيح، لكنه مقبول صالح للاحتجاج، وكذا القوي^(١)، وقد استعمل شيخ الإسلام زكريا الجيد والقوي في أربعة مواضع مستدلاً بها على ما يذهب إليه.

١- الحكم على إسناد الحديث أنه جيد، وذلك في موضعين في شرحه:

الأول: قال شيخ الإسلام زكريا: في خبر أبي داود وغيره بإسناد جيد: «أنه ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ أَوْ ظَلَمَ وَأَسَاءَ»^(٢). إلا أن لفظ أبي داود: «غسل رجله ثلاثاً ثلاثاً» ولفظ الترمذي والنسائي وابن ماجه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»^(٣) وقد وافق شيخه الحافظ ابن حجر في الحكم على سند الحديث بأنه جيد^(٤).

الثاني: قال شيخ الإسلام زكريا: خبر أبي داود وغيره بإسناد جيد: عن أبي هريرة ؓ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»^(٥)، قال شيخ الإسلام زكريا: "هو مذهب الإمام مالك، لكن مذهب الأئمة الثلاثة: يضع ركبتيه قبل يديه"، واحتج له بخبر أبي داود وحسنه الترمذي: عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»^(٦) فتعارض الحديثان الجيد الإسناد والحسن، إلا أن شيخ الإسلام زكريا رجح خبر وائل بن حُجر ؓ لكونه أثبت من خبر تقديم اليدين، وأرفق بالمصلي وأحسن في الشكل، كما قال الخطابي^(٧)، ومما يرجح حديث وائل بن حُجر ؓ

(١) تدريب الراوي: ٢١٨/١، قواعد التحديث: ١٠٨.

(٢) سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً: ٣٣/١، رقم (١٣٥).

(٣) سنن الترمذي: كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً: ٩٩/١، رقم (٤٤)، وسنن النسائي: كتاب الطهارة، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً: ١٢٩/١، رقم (٨١)، سنن ابن ماجه: كتاب الطهارة، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً: ١٤٤/١، رقم (٤١٦).

(٤) فتح الباري: ٣٠٨/١، تحفة الباري: ١٤٩/١.

(٥) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه: ٢٢٢/١، رقم (٨٤٠)، سنن النسائي: كتاب التطبيق، باب: أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان: ٣٥/٢، رقم (١٠٩٠).

(٦) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه: ٢٢٢/١، رقم (٨٣٨)، سنن الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين: ٣٥٦/١، رقم (٢٦٨) وقال: "حديث حسن".

(٧) معالم السنن: ٢٠٨/١، تحفة الباري: ٥٠٨/١.

ما قيل من أن خبر أبي هريرة رضي الله عنه انقلب على رأويه^(١)، ولم يذكر الحافظ ابن حجر حديث أبي هريرة رضي الله عنه، إنما أشار إليه بقوله: "فيه حديث عن وائل بن حُجر وهو أصح من حديث أبي هريرة كما قال الخطابي^(٢).
فحكم شيخ الإسلام زكريا على سند أبي داود أنه جيد.

فقد أورد الحديثين في معرض الاستشهاد والاحتجاج بهما، فهما من نوع المقبول، والذي يبدو لي أن عدول شيخ الإسلام زكريا عن قوله "صحيح" إلى "جيد" مشعرٌ بأنه لم يبلغ رتبة الصحيح.

٢- الحكم على إسناد الحديث أنه قوي، وذلك في موضعين في شرحه:

حكم شيخ الإسلام على حديثين أن سندهما قوي نقلًا عن شيخه الحافظ ابن حجر:

الأول: قال شيخ الإسلام زكريا: "خبر النسائي بإسنادٍ قويٍّ: عن عوف بن مالك، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِيَدِهِ عَصًا وَقَدْ عَلَّقَ رِجْلُ فَنُو حَشَفٍ^(٣)، فَجَعَلَ يَطْعَنُ فِي ذَلِكَ الْقَنُو، فَقَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْ هَذَا، إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَفًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤). وقد نبه شيخ الإسلام زكريا أن الإمام البخاري ترجم للباب بتعليق القنو، ولم يذكر حديثًا، فكأنه أشار إلى خبر النسائي هذا بإسناد قوي، وهو ما ذكره الحافظ ابن حجر^(٥).

الثاني: روى ابن خزيمة بإسناد قوي عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدِ رَأَى رَبَّهُ»^(٦)، فقد حكم على الإسناد أنه قوي تبعاً لشيخه الحافظ ابن حجر، وأورده شيخ الإسلام زكريا مستشهداً به على الرؤية، وأن نفي السيدة عائشة في حديث البخاري لا يستلزم عدم الرؤية، وأن النهي فيه محمول على رؤية الإحاطة^(٧).

فقد أوردهما أيضاً في معرض الاحتجاج بهما، والذي يترجح عندي أن قوله: "إسناد قوي" يقرب من مرتبة الصحيح لكن دون الصحيح، لأن العدول عن قوله: "صحيح" إلى قوي يُشعر بذلك.

(١) زاد المعاد: ٢١٨/١، التتوير شرح الجامع الصغير للصنعاني: ٨٩/٢، رقم (٦٦٨)، إعلام الأنام: ٥٤٤/١.

(٢) فتح الباري: ٣٧٦/٢.

(٣) القنو بكسر القاف وضمها وسكون النون هو العذق بما فيه من الرطب، والحشف بفتح الحاء هو اليباس الفاسد من التمر، سنن النسائي بشرح الإمامين السيوطي والسندي: ٧٦٥/٢.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الزكاة، باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة، ١١١/٢، رقم (١٦٠٨)، وسنن النسائي: كتاب الزكاة، باب قوله عزوجل: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْحَبِيبَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]: ٧٦٥/٢، رقم (٢٤٩٢).

(٥) فتح الباري: ٦٦٩/١، تحفة الباري: كتاب الصلاة، باب القسمة وتعليق القنو: ٣١٩/١.

(٦) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: باب «مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى» [النجم: ١١]: ٢٧٦/١٠، رقم (١١٤٧٣). ومسنن البزار: ٤٢٦/١٣، رقم (٧١٦٥)، التوحيد لابن خزيمة: ٨٨٩/٢.

(٧) صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب: ٢١٦/٥، رقم (٤٨٥٥)، تحفة الباري: ٢١٦/٥. إلا أن الحافظ ابن حجر نقل ترجيح القرطبي في المسألة أن الظواهر متعارضة وقابلة للتأويل، وليست المسألة من العمليات فيكتفى فيها بالأدلة الظنية، وإنما هي من المعتقدات فلا يُكتفى فيها إلا بالأدلة القطعية. المفهم: ٤٠٣/١، فتح الباري: ٧٧٤/٨. وهو الصواب الراجح.

المبحث الثالث

الحكم على الحديث بالضعف

المطلب التمهيدي: تعريف الضعيف وحكمه:

أولاً: تعريفه:

اتفق جماهير المحدثين على أن الحديث الذي فقد شرطاً من شروط القبول الستة الشاملة للحديث الصحيح والحسن وهي (اتصال السند، العدالة، الضبط، عدم الشذوذ، عدم العلة، والعاقد عند الاحتياج إليه) هو حديث ضعيف^(١).

وقد عرف العلماء المحدثون الحديث الضعيف: " ما لا يجمع صفة الصحيح أو الحسن"^(٢).

وعرفه ابن دقيق العيد: " وهو ما نقص على درجة الحسن"^(٣).

أما شيخ الإسلام زكريا فعرف الحديث الضعيف: " هو ما لم يبلغ مرتبة الحُسن ولا مرتبة الصحة"^(٤)، موافقاً بذلك تعريف جماهير العلماء.

وذكر أن الحديث الضعيف يتفرع بالنظر لانتفاء شروط القبول انفراداً واجتماعاً، إلى أقسام كثيرة، فإما أن يفقد شرطاً أو شرطين أو ثلاثة أو أربعة أو الجميع، فإذا سُبرت بالتركيب بلغت ثلاثة وستين نوعاً^(٥).

وقد أطنب أبو حاتم بن حبان في تقسيمه فيبلغ خمسين قسماً إلا واحداً.

وبتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف روايته، والشروط التي فقدت منه.

ثم منها ما له لقب خاص، كالمقلوب والمضطرب والموضوع والمنكر والشاذ والمعلل وغير ذلك، ومنها ما يندرج تحت لقبه العام وهو الضعيف^(٦).

ثانياً: حكمه:

اختلف العلماء في الاحتجاج بالحديث الضعيف بين متشدد ومتساهل، على ثلاثة مذاهب:

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٥، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٣، فتح الباقي: ١/١٦٧-١٧٠.

(٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٥، إرشاد طلاب الحقائق: ٧٣، تدريب الراوي: ١/٢١٩.

(٣) الاقتراح في بيان الاصطلاح: ١١.

(٤) فتح الباقي: ١/١٦٧.

(٥) فتح الباقي: ١/١٦٨-١٧١.

(٦) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٢٥، تدريب الراوي: ١/٢١٩، فتح الباقي: ١/١٧١.

الأول: يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، كما تجوز روايته في المواعظ والقصص، مما لا تعلق له بالأحكام الشرعية كالحلال والحرام، والعقائد^(١)، وقد روى ابن الصلاح هذا القول عن عبد الرحمن بن مهدي والإمام أحمد بن حنبل، وهو قول جماهير المحدثين^(٢):
وشرطوا لذلك شروطاً ثلاثة:

١- ألا يكون الضعف شديداً.

٢- أن يندرج تحت أصل معمول به من أصول الدين.

٣- ألا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط في العمل به.

الثاني: لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً، لا في الأحكام ولا في الفضائل، ونسب هذا القول لأبي بكر بن العربي.

الثالث: يعمل به مطلقاً في الفضائل وغيرها، ويقدم على القياس ونحوه مما هو من رأي الرجال، فهو أقوى منها، ونسب هذا القول إلى أبي داود وأحمد رحمهما الله تعالى^(٣).

ويبدو واضحاً رجحان المذهب الأول، لأن المتأمل لشروط العمل به يجد أن أصل المشروعية ثابت بالأصل الشرعي العام، وجاء هذا الخبر الضعيف موافقاً له.

وقد بلغ عدد الأحاديث التي أوردها شيخ الإسلام زكريا في الشرح، وحكم عليها بالضعف ثلاثين حديثاً، أوردها لرد الاحتجاج بها، وإزالة التعارض بينها وبين حديث الصحيح لو ثبتت صحتها، ويتلخص منهجه في الأمور التالية:

المطلب الأول: الحكم على الحديث بالضعف:

حكم شيخ الإسلام زكريا على واحد وعشرين حديثاً بالضعف، ومثاله:

- حديث النبي ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَلْصِقْ أَنْفَهُ مَعَ جِبْهَتِهِ بِالْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ لَمْ تَجُزْ صَلَاتُهُ»^(٤)، بين شيخ الإسلام زكريا أن هذا الحديث "ضعيف" فلا يحتج به على وجوب وضع الأنف على الأرض، بل هو "مستحب لا واجب عندنا" أي عند الشافعية، ولهذا عبر فيه بالإشارة الواردة في حديث الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَى الْجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ»^(٥)، ولم يبين سبب

(١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٦٣.

(٢) ينظر: قواعد التحديث: ١١٣، الكافي في علوم الحديث: ١٣٠، منهج النقد: ٢٩١، الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح: ١٠٤.

(٣) السابق.

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء: ١٥٥/٥.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الأذان، باب السجود على الأنف: ١/٥١٤، رقم (٨١٢)، تحفة الباري: ١/٥١٤، صحيح مسلم: كتاب

الصلاة: باب أعضاء السجود، والنهي عن كف الشعر والثوب: ٢/٦٣٨، رقم (٤٩٠).

الضعف ولا من قاله، وقد أخرجه ابن عدي^(١)، وقال: "وهذا لا يرويه عن منصور بن زاذان غير الضحّاك بن حمزة" وقال الزّيلعي: "أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء، وأعلّه بالضحّاك بن حمزة، قال النسائي: ليس بثقة، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء"^(٢)، ولذلك فالحديث ضعيف، ولم يذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث في فتح الباري.

-ومثاله أيضاً: حديث: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ»^(٣)، قال شيخ الإسلام زكريا: "ضعيف"^(٤)، ولم يبين سبب الضعف، وقد أخرج الحديث الترمذي، وقال: غريب من هذا الوجه، وأخرجه أحمد والطبراني من طريق أخرى عن أبي هانئ الخولاني عن رجل قد سماه، عن أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَرَبَعًا فَأَعْطَانِي ثَلَاثًا وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً: سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ فَأَعْطَانِيهَا..» قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وفيه: راوٍ لم يسم^(٥)، فهو بذلك حديث ضعيف.

-ومثاله أيضاً: ما ذكره شيخ الإسلام زكريا في شرحه لحديث: «قوموا إلى سيّدكم»^(٦): قال: "فيه إكرام أهل الفضل بالقيام لهم، وأما خبر أبي داود: عن أبي أمامة ؓ قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ: «لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ، يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا»^(٧) فضعيف، ولو صح حُمل على ما إذا قاموا لمن لمن لم يجب القيام له"^(٨)، ولم يذكر سبب التضعيف ولا من ضعّفه، قال العراقي: "وفيه أبو العَدْبَسِ مجهول"^(٩)، وقال ابن بطّال نقلاً عن الطّبري: "وحديث أبي أمامة لا يجوز الاحتجاج به في الدين، وذلك أن أبا العَدْبَسِ وأبا مرزوق غير معروفين، مع اضطراب من ناقله في سنده"^(١٠).

وغير ذلك من الأمثلة التي بيّن فيها ضعف الحديث، ولم يذكر سبب التضعيف، ولا من ضعّفه^(١١).

(١) الكامل في الضعفاء لابن عدي: ١٥٥/٥.

(٢) نصب الرّاية: ٣٨٢/١، تقريب التهذيب: ٢٢٠.

(٣) سنن الترمذي: كتاب الفتن، ما جاء في لزوم الجماعة: ٣٦/٤، رقم (٢١٦٧).

(٤) تحفة الباري: ١٨٤/٤.

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٢٢١/٧، رقم (١١٩٦٦)، مسند أحمد: ٣٩٦/٦، المعجم الكبير للطبراني: ٢٨٠/٢، رقم (٢١٧١).

(٦) صحيح البخاري: كتاب الاستئذان، باب قول النبي ﷺ: «قوموا إلى سيّدكم»: ١٥٢/٦، رقم (٦٢٦٢).

(٧) سنن أبي داود: كتاب الأدب، باب في قيام الرجل للرجل: ٣٥٨/٤، رقم (٥٢٣٠).

(٨) تحفة الباري: ١٥٢/٦.

(٩) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للعراقي: ٦٦٦.

(١٠) شرح البخاري لابن البطال: ٤٣/٩، وينظر: فتح الباري: ٢٠/١١. وأبو العَدْبَسِ: كوفي مجهول من السادسة. تقريب التهذيب:

٥٧٩، وأبو مرزوق: لئن من السادسة لا يُعرف اسمه. تقريب التهذيب: ٥٩١.

(١١) ينظر: تحفة الباري: ١٢٨/١، ١٦٨/١، ٢١٢/١، ٣٣٩/١، ١٨٢/٢، ٢٢٤/٢، ٣١٢/٢، ٢٥٣/٢، ٣٢٤/٢، ٥١٨/٢، ٥٢٦/٢،

٥٠٨/٣، ٤٣٥/٥.

المطلب الثاني: الحكم على سند الحديث بالضعف:

أورد شيخ الإسلام زكريا في شرحه لأحاديث الصحيح خمسة أحاديث مبيناً ضعف إسناده، وأنها لا تعارض أحاديث الصحيح، فمثاله:

- ذكر شيخ الإسلام زكريا في شرحه حديث البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤْتِرَ أَيَقْظَنِي فَأَوْتِرْتُ»^(١) أن في الحديث جواز الصلاة خلف خلف النائمة والنائمة، قال: "وأما خبر أبي داود: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ وَلَا الْمُتَحَدِّثِ»^(٢) فإسناده ضعيف"^(٣). أقول: ولم يبين سبب ذلك، بينما بين ابن خزيمة والخطابي والعراقي أن هذا حديث لا يصح عن النبي ﷺ لضعف سنده، لأن عبد الله بن يعقوب لم يُسَمَّ من حدثه عن محمد بن كعب^(٤).

- ومثاله أيضاً: بين شيخ الإسلام زكريا في شرحه حديث البخاري: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَغَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً»^(٥) "أن مارية التي ولدت منه منه قد عتقت بموته ﷺ، وأن حديث «أَعْتَقَهَا وَلَدَهَا» إسناده ضعيف"^(٦)، إلا أنه لم يبين سبب ذلك، وقد أخرج الحديث ابن ماجه والدارقطني والبيهقي^(٧)، وفيه: الحسين بن عبد الله، قال الحافظ ابن حجر: "وفي إسناده الحسين بن عبد الله الهاشمي؛ وهو ضعيف جداً"^(٨).

- ومثاله أيضاً: ذكر شيخ الإسلام زكريا في شرحه حديث البخاري: عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَنْ تَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ؟»^(٩)، أن في قوله: «وَهَلْ تَرَكَ...» جواز بيع دور مكة، حيث إن عقيل بن أبي طالب باع بعد إسلامه دوراً بها، وأقره النبي ﷺ على

(١) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة خلف النائمة: ٣٦٧/١، رقم (٥١٢)، صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي: ٦٥٤/٢، رقم (٥١٢).

(٢) سنن أبي داود: كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام: ١٨٥/١، رقم (٦٩٤).

(٣) تحفة الباري: ٣٦٨/١.

(٤) ينظر: صحيح ابن خزيمة: ١٨/٢، معالم السنن: ١٨٦/١، طرح التثريب للعراقي: ٣٨٨/٢.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الوصايا، باب وقول النبي ﷺ: «وصية الرجل مكثوبة عنده»: ٣٦٠/٣، رقم (٢٧٣٩).

(٦) تحفة الباري: ٣٦١/٣.

(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب العتق، باب: أمهات الأولاد: ٨٤١/٢، رقم (٢٥١٦)، وسنن الدارقطني: كتاب: المكاتب: ٤/

١٣١، وسنن البيهقي: كتاب: عتق أمهات الأولاد، باب: الرجل يطأ أمته بالملك فتلد له: ٣٤٦/١٠.

(٨) تلخيص الحبير: ٥١٩/٤.

(٩) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب توريث دور مكة: ٣٦٥/٢، رقم (١٥٨٨)، صحيح مسلم: كتاب الحج: باب النزول بمكة

للحاج وتوريث دورها: ١٣٨٥/٣، رقم (١٣٥١).

ذلك^(١)، ثم قال شيخ الإسلام زكريا: "ولا يعارضه حديث البيهقي وغيره: «مَكَّةُ مُنَاجٍ، لَا يُبَاعُ رِبَاعُهَا، وَلَا تُوَجَّرُ يُبُوتُهَا»^(٢) لأن في سنده ضعيفاً، وهو إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر"^(٣)، فقد بين شيخ الإسلام زكريا في هذا الموضوع سبب ضعف السند^(٤).

فكان شيخ الإسلام زكريا يبيِّن الحكم على المذهب الشافعي، ويأتي بحديث يعارضه فيرده لضعفه، أو يزيل التعارض بينهما على فرض ثبوت صحته.

المطلب الثالث: أسباب التضعيف الواردة في منحة الباري:

إن أسباب تضعيف الحديث كثيرة جداً، فكلما فقد الحديث شرطاً من شروط الصحة أو الحسن، كان ذلك سبباً من أسباب ضعف الحديث، وقد تنوّعت أسباب حكم شيخ الإسلام زكريا على الأحاديث الضعيفة التي أوردتها في الشرح كما يلي:

١- الحكم على الحديث بالضعف بسبب ضعف راويه، والأمثلة السابقة تصلح أمثلة على ذلك.

وقد يحكم على الحديث بالضعف مطلقاً، وقد يعدل عن ذلك إلى تضعيف السند احتياطاً، وعود الجهد إلى الحكم على الإسناد فقط، لأنه قد يصح المتن ولا يصح السند، وذلك بأن يأتي من طريق أخرى، يرتقي بها إلى الحسن لغيره، ويصبح صالحاً للاحتجاج.

والذي يبدو أنه يوافق الأئمة في حكمهم على الأحاديث، لأنه قلَّ أن يوجد حديث ولا يوجد حكم للعلماء المحدثين عليه، فحكمه على الحديث بالضعف دون بيان من ضعفه يعني موافقته على الحكم.

٢- الحكم على الحديث بالضعف بسبب جهالة أحد رجال السند، ومثاله:

بين شيخ الإسلام زكريا في شرحه لحديث البخاري عن أم الفضل رضي الله عنها: «شَكَ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ»^(٥) استحبابَ فطر يوم عرفة للحاج، كي يقوى على الدعاء،

(١) تحفة الباري: ٣٦٥/٢.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: كتاب: البيوع، باب ما جاء في بيع دور مكة وكرائها: ٥٧/٦، رقم (١١١٨٣)، وقال: إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر ضعيف، وأبوه غير قوي، وسنن الداقني: كتاب البيوع: ١٣/٤، رقم (٣٠١٨)، وقال: "إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعيف، ولم يروه غيره".

(٣) تحفة الباري: ٣٦٥/٢، وإسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر البجلي الكوفي: ضعيف من السابعة. تقريب التهذيب: ٤٥.

(٤) ينظر: تحفة الباري: ٣٥٢/١، ١٠/٦.

(٥) صحيح البخاري: كتاب الحج، باب صوم يوم عرفة: ٣٩٧/٢، رقم (١٦٥٨)، صحيح مسلم: كتاب الصيام، باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة: ١١٤٩/٣، رقم (١١٢٣).

وصومه خلاف الأولى لا مكروه، قال: "أما خبر أبي داود: «أنه ﷺ نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة»^(١) فضعف؛ بأن في إسناده مجهولاً"^(٢).

قال الحافظ ابن حجر: "وفيه: مهدي بن حرب الهجري، مجهول، ورواه العُقيلي في الضعفاء من طريقه، وقال: لا يُتابع عليه"^(٣).

٣- الحكم على الحديث بالضعف بسبب الاضطراب، ومثاله:

الحديث المضطرب: "هو الحديث الذي يُروى على أوجه مختلفة متساوية، ولا مرجح بينها ولا يمكن الجمع"، فإن ترجحت إحدى الروايتين بوجه من وجوه الترجيح المعتمدة فالحكم للراجح، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب^(٤).

بيّن شيخ الإسلام زكريا في شرحه لحديث البخاري عن جبلة بن سحيم: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ ﷺ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ يَمُرُّ بِنَا، فَيَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ

(١) سنن أبي داود: كتاب الصوم، باب في صوم عرفة بعرفة: ٣٢٦/٢، رقم (٢٤٤٠).

(٢) تحفة الباري: ٣٩٧/٢.

(٣) التلخيص الحبير: ٤٦١/٢، رقم (٩٢٩)، وقال ابن أبي حاتم: "مهدي بن حرب الهجري: روى عن عكرمة، روى عنه حوثب بن عقيّل، وقيل ليحيى بن معين: مهدي الهجري؟ قال: لا أعرفه" الجرح والتعديل: ٣٣٧/٨، وينظر: فيض القدير: ٣٣٣/٦. هذا وقد عرّف الخطيب البغدادي المجهول عند أهل الحديث: "هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد، وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عنه اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم الكفاية: ١١١، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٦٦، إرشاد طلاب الحقائق: ١١٢. وتفصيل ذلك على ثلاثة أقسام:

١- مجهول العين وهو من لم يرو عنه سوى راوٍ واحد، لا تقبل روايته عند جماهير العلماء، قال شيخ الإسلام زكريا: وهو الصحيح. فتح الباقي: ٣٢٤/١.

٢- مجهول الحال (العدالة) ظاهراً وباطناً: وهو من عرفت عينه برواية عدلين عنه، لكن لم يرد في حقه جرح ولا تعديل، وهذا لا تقبل روايته أيضاً عند جماهير العلماء، وقيل: إن كان الراويان لا يرويان إلا عن عدل قُبل، وإلا فلا. فتح الباقي: ٣٢٥/١.

٣- مجهول العدالة باطناً، وهو عدل في الظاهر، وهو ما يسمى بالمستور، وهذا احتج بعض العلماء بروايته لأن الإخبار مبني على حسن الظن بالراوي. ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٦٥، إرشاد طلاب الحقائق: ١١٢، فتح الباقي: ٣٢٥-٣٢٦/١. وقد ذهب الحافظ ابن حجر إلى أن من روى عنه اثنان فصاعداً ولم يوثق، فهو مجهول الحال، وهو المستور، وقد قُبل روايته جماعة، وردّها جمهور العلماء، وحقّق الحافظ ابن حجر المسألة فقال: "والتحقيق أن رواية المستور ونحوه موقوفة إلى استبانة حاله. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ١٠٢.

والذي أراه راجحاً ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من أن المجهول قسماً: مجهول العين، وحكم روايته الرد، ومجهول الحال وهو المستور وحكم روايته موقوفة إلى استبانة حاله.

ولذلك حكم شيخ الإسلام زكريا على الحديث بالضعف لكون روايه مجهول العين فهو لم يرو عنه سوى راوٍ واحد.

(٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٥٥، إرشاد طلاب الحقائق: ١٠٤، نزهة النظر: ٩٥، فتح الباقي: ٢٧٢/١.

الإِفْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ»^(١)، أن النَّهْيَ الوَارِدَ فِي الحَدِيثِ لِلتَّنْزِيهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَرِكَةَ بَيْنَهُمْ، وَأُورِدَ خَبْرَ الطَّبْرَانِيِّ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الإِفْرَانِ فِي التَّمَرِ، فَإِنَّ اللّهَ قَدْ أَوْسَعَ عَلَيْكُمْ، فَأَقْرَبُوا»^(٢)، وَأَجَابَ عَنْهُ: بَأَنَّ فِي سَنَدِهِ اضْطِرَاباً، وَإِنْ صَحَّ فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى بَيَانِ الجَوَازِ، قَالَ: "وَهُوَ لَا يَنَافِي كِرَاهَةَ التَّنْزِيهِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ نَاسَخٌ لَهَا"^(٣).

وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي نَاسَخِ الحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ، فَقَالَ: "وَالْحَدِيثُ الَّذِي فِي الإِبَاحَةِ، فَلَيْسَ بِذَلِكَ القَوِي، لِأَنَّ فِي سَنَدِهِ اضْطِرَاباً، وَإِنْ صَحَّ فَيَحْتَمَلُ أَنَّهُ نَاسَخٌ لِلنَّهْيِ"^(٤)، وَهَذَا القَوْلُ ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ المُلَقِّنِ والعَيْنِيُّ أَيْضاً^(٥)، إِلَّا أَنَّ الهَيْثَمِيَّ والحَافِظَ ابْنَ حَجْرٍ قَالَا: "فِي إِسْنَادِ الحَدِيثِ ضَعْفٌ"، وَبَيَّنَّ الهَيْثَمِيُّ سَبَبَ الضَّعْفِ، وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ بَرِّيعٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٦).

وَالَّذِي رَأَى الحَازِمِيَّ أَنَّ الخُطْبَ فِي هَذَا البَابِ يَسِيرٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ بَابِ العِبَادَاتِ وَالتَّكْلِيفِ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ المَصَالِحِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فَيَكْفِي فِي ذَلِكَ الحَدِيثِ الثَّانِي^(٧).

أَقُولُ: وَلَمْ يَبِينِ شَيْخُ الإِسْلَامِ زَكَرِيَا سَبَبَ الاضْطِرَابِ الوَاقِعِ فِي السَّنَدِ، فَالَّذِي أَرَاهُ رَاجِحاً فِي حَدِيثِ الطَّبْرَانِيِّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ لضعف يزيد بن برّيع، كما ذكر الهيثمي.

٤- الحکم على الحديث بالضعف بسبب الغرابة والوهم، ومثاله:

بَيَّنَّ شَيْخُ الإِسْلَامِ زَكَرِيَا فِي شَرْحِهِ حَدِيثَ البَخَارِيِّ: «وَلَوْ كُنْتُ مَتَّخِذاً خَلِيلاً مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةَ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتَهُ، لَا يَبْقَيْنَ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ»^(٨)، أَنَّ هَذَا الحَدِيثَ "لَا يَعَارِضُ

(١) صحيح البخاري: كتاب المظالم، باب أذن إنسان لآخر شيئاً جاز: ٢٠١/٣، رقم (٢٤٥٥)، صحيح مسلم: كتاب الأشربة، باب نهى الأكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة إلا بإذن أصحابه: ٢١٠٩/٤، رقم (٢٠٤٥). وسنة: أي غلاء وجدب، وبرزقنا أي: يطعمنا، والإقران: هو أن يقرن ثمرة بتمرة عند الأكل؛ لأن في إجحافاً برفيقه. تحفة الباري: ٢٠٢/٣.

(٢) المعجم الأوسط للطبراني: ١٢٩/٧، رقم (٧٠٦٨) وقال: لم يرو هذا الحديث عن عطاء الخراساني إلا يزيد بن بزيع، مسند الشاميين: ٣٤٨/٣، رقم (٢٤٤٥)، مسند الروياني: ٩٣/١، رقم (٦٤).

(٣) تحفة الباري: ٢٠٢/٣.

(٤) ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين: ٤٣٨/١، رقم (٥٧٩).

(٥) التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٦٠٩/١٥، عمدة القاري: ٣/١٣.

(٦) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: ٤٢/٥، فتح الباري: ٧٠٨/٩، وينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي: ٣٧٥/٤، رقم (١٩٨٧)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي: ١٧٦/٩، رقم (٢١٨١)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي: ٢٠٧/٣، رقم (٢٧٧٢)، وفي الثلاثة الأخيرة: "يزيد بن بزيع الرملي ضعيف"، أقول: وهو ليس يزيد بن زريع، كما ذكر العيني، فالأول ضعيف، والثاني (ابن زريع) أبو معاوية البصري، ثقة ثبت، من الثامنة (ت: ١٨٢هـ)، تقريب التهذيب: ٥٣٠، وإنما خلط بينهما الذهبي في ميزان الاعتدال فقال: "يزيد بن زريع شيخ رملي، لا يكاد يعرف، يروي عن عطاء الخراساني، ضعفه ابن معين والدارقطني" ميزان الاعتدال: ٤٢٢/٤، رقم (٩٦٩١)، وتعبه الحافظ ابن حجر فقال: "يزيد بن زريع: صوابه ابن بزيع" لسان الميزان: ٢٨٧/٦، رقم (١٠١١).

(٧) الاعتبار في النسخ والمنسوخ للحازمي: ٢٤٢.

(٨) صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد: ٣٤٦/١، رقم (٤٦٦).

خبر: «أَمَرَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ»^(١) لأنه غريب، كما قاله الترمذي، بل وهم، كما قاله ابن عساكر^(٢)، فقد ردَّ شيخ الإسلام زكريا الحديث لكونه غريباً ووهماً.

وقد عرّف الترمذي الغريب: "فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعانٍ: رب حديث يكون غريباً لا يروى إلا من وجه واحد... ورب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث.. ورب حديث يروى من أوجه كثيرة، وإنما يستغرب لحال الإسناد"^(٣).

أقول: إن استعمال الترمذي لمصطلح الغريب محتمل لوصفه بالصحة والحسن والضعيف، فعندما يقول الترمذي: "هذا حديث غريب" أو "غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه" فهو ضعيف، "وإذا كان الحديث من رتبة الصحيح أو الحسن قرن ذلك ببيان الغرابة" كما قال أستاذي الدكتور نور الدين عتر^(٤)، فردّه شيخ الإسلام زكريا لاجتماع وصفين فيه، الغرابة من قول الترمذي، والوهم (الخطأ) من قول ابن عساكر^(٥)، إلا أن الحافظ ابن حجر اعترض اعترض على تضعيف الحديث، وذكر أنه روي في عدة أحاديث يقوي بعضها بعضاً^(٦)، وقال: "وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها"، وأجاب على إيراد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات^(٧): "أنه أخرجه مقتصراً على بعض طرقه، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته، وليس ذلك بقادح لكثرة الطرق، وأعله أيضاً بأنه: مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر، وزعم أنه من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث

(١) سنن الترمذي: كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب: ٩٠/٦، رقم (٣٧٣٢).

(٢) تحفة الباري: ٣٤٧/١.

(٣) سنن الترمذي: ٢٥٤/٦.

(٤) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين: ١٦٤-١٦٥، وينظر: مقدمة ابن الصلاح: ١٥٨، إرشاد طلاب الحقائق: ١٨٠، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: ٥٠.

(٥) تحفة الباري: ٣٤٧/١. في سند الحديث: مسكين بن بكير عن شعبة، جاء في تاريخ دمشق لابن عساكر: "قيل لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل-: نظرت في حديث مسكين بن بكير عن شعبة فإذا فيها خطأ، فقال: من أين كان يضبط هو عن شعبة". تاريخ دمشق: ١٨/٥٨. مسكين بن بكير الحرّاني صدوق يخطئ كما قال ابن حجر. تقريب التهذيب: ٤٦١.

(٦) ينظر: السنن الكبرى للنسائي: ذكر قول النبي ﷺ «أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي»: ٤٢٣/٧، رقم (٨٣٦٩)، مسند أحمد: ٣٦٩/٤، رقم (١٩٣٠٦)، المستدرک علی الصحيحين: ١٣٥/٣، رقم (٤٦٣١)، فتح الباري: ١٩/٧، وقال الحافظ ابن حجر: ورجاله ثقّات.

(٧) قال ابن الجوزي: "هذه الأحاديث كلها باطلة لا يصح منها شيء، كلها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المتفق على صحته، سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر". الموضوعات لابن الجوزي: ٣٦٦/١.

الصحيح في باب أبي بكر، وقد أخطأ ابن الجوزي في ذلك خطأ شنيعاً، فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة مع أن الجمع بين القصتين ممكن^(١).
فالواضح أن الراجح قول الحافظ ابن حجر، لكثرة الطرق وهي صحيحة، وإمكانية الجمع بين القصتين، لكن شيخ الإسلام زكريا ذهب إلى تضعيف الحديث، ولم يأخذ بقول الحافظ ابن حجر.

٥- الحكم على الحديث بالضعف بسبب كونه منكراً:

الحديث المنكر: يطلق المنكر على معنيين:

الأول: ما رواه الضعيف مخالفاً فيه الثقات. وهو التعريف الذي استقر عليه المتأخرون.

الثاني: ما يتفرد بروايته الضعيف، يعني: هو الفرد الذي ليس في رايه من الثقة والإتقان ما يُحتمل معه تفردُه، وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام زكريا: فعرف المنكر: "ما خالف فيه المستور أو الضعيف الذي يجبر بمتابعة مثله، أو تفرد به الضعيف الذي لا يجبر بذلك"، فالمنكر عند شيخ الإسلام زكريا جمع المعنيين^(٢).

ومثاله: ذكر شيخ الإسلام زكريا في شرحه حديث البخاري: «وَيَلْعَنَانَا أَنْ أَبَا بَصِيرٍ بَنَ أَسِيدِ الثَّقَفِيِّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِناً مُهَاجِراً فِي الْمُدَّةِ»^(٣) "أن مدة الصلح عشر سنين، كما رواه الحاكم وابن إسحاق وغيرهما، وعليه الشافعي والجمهور، أما ما رواه الطبراني من أنها أربع سنين فهو ضعيف منكر"^(٤). أقول: حديث الطبراني هو حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «كَانَتِ الْهُدْنَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ سِنِينَ»^(٥)، وقد أخرج الحديث الأول البيهقي وفيه: «وَقَعَ الصُّلْحُ عَلَى أَنْ تُوضَعَ الْحَرْبُ بَيْنَهُمَا عَشْرَ سِنِينَ» وأخرج بعده حديث الطبراني عن عاصم بن عمر، وقال: "المحفوظ هو الأول -يعني حديث العشر سنين- وعاصم بن عمر هذا ضعيف جداً، يأتي بما لا يتابع عليه، وضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الأئمة^(٦).
تبيّن من المثال أن المنكر -وهو ما خالف به الراوي الضعيف- مردود، لاجتماع الضعف والمخالفة.

(١) فتح الباري: ١٨/٧.

(٢) فتح الباقي: ٢٣٨/١، ينظر: مقدمة ابن الصلاح: ٤٦، إرشاد طلاب الحقائق: ٩٦، نزهة النظر: ٧٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد: ٣/٣٥٠، رقم (٢٧٣٣).

(٤) تحفة الباري: ٣/٣٥٦.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط: ٥١/٨-٥٢، رقم (٧٩٣٥)، وقال: "لم يرو هذه الأحاديث عن عاصم بن عمر إلا عبد الله ابن نافع الصائغ"، والحاكم في المستدرک على الصحيحين: ٦٩/٢، رقم (٢٣٥٤)، وقال: صحيح الإسناد، لكن تعقبه الذهبي بأن في إسناده ضعيفاً، وهو عاصم بن عمر، وقد ذكر الحديث ابن عدي في الكامل في الضعفاء: ٦/٣٩٣، رقم (١٣٨٢)، في ترجمة عاصم ابن عمر وهو ضعيف.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: ٣٧١/٩، رقم (١٨٨٠٩)، (١٨٨١٠).

٦- الحكم على الحديث بالرد بقوله: "لا أصل له":

وقد ذكر شيخ الإسلام زكريا ذلك في أربعة مواضع، في أربعة أحاديث، معتمداً على أقوال العلماء:

الأول: خبر: "أنا لا أستعين في وضوئي بأحد" قال شيخ الإسلام زكريا: "إنه باطل، لا أصل له"، وعزاه إلى النووي في مجموعه^(١).

الثاني: خبر: "لا تکرهوا الفتن فإن فيها حصاد المنافقين وإصلاح البساتين، وإكرام الرئيس المرؤوس"، قال شيخ الإسلام زكريا: "اشتهر ولا أصل له"^(٢).

الثالث: زيادة "إلا ركعتي الفجر" في خبر: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة إلا ركعتي الفجر» قال شيخ الإسلام زكريا: "فلا أصل لها، كما قاله البيهقي"^(٣).

الرابع: خبر: «من آذى نميماً فأنا خصمه يوم القيامة»، قال شيخ الإسلام زكريا: "فلا أصل له، كما قاله الإمام أحمد"^(٤). وهو ما ذكره ابن الصلاح حيث قال: "بلغنا عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه قال: "أربعة أحاديث تدور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأسواق ليس لها أصل، وأحدها: "من آذى نميماً فأنا خصمه يوم القيامة"^(٥).

مما سبق: يتبين لنا منهج شيخ الإسلام زكريا في الحكم على الأحاديث، فهو يسير على منهج المحدثين في قبول الحديث الصحيح والحسن، والاحتجاج بهما في الأحكام، وردّ الحديث الضعيف وعدم الاحتجاج به في الأحكام الشرعية، فضلاً عن العقائد، وقد يوفّق بين الحديث الضعيف وحديث البخاري، فيقول: إن صح الخبر، وهذا احتياط وورع من شيخ الإسلام زكريا.

(١) تحفة الباري: ١/١٧٩، وينظر: المجموع: ١/٣٨٢، التلخيص الحبير: ١/٢٩٢، الفقه الإسلامي وأدلته: ١/٤١٦.

(٢) تحفة الباري: ١/٣٣٦. وينظر: المقاصد الحسنة في بيان الأحاديث المشتهرة على الألسنة: ١/٧٢٢، رقم (١٢٩٨)، الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة للفقاري: ١/٢٨٢، رقم (٥٨٦)، كشف الخفاء ومزيل الالتباس للعجلوني: ٢/٤٤٢، رقم (٣٠٤٢)، وفيها: قال الربيع بن سليمان: سمعت ابن وهب وقيل له: إن فلاناً حدث عنك عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تکرهوا الفتن فإن فيها حصاد المنافقين"، فقال ابن وهب: أعماه الله إن كان كاذباً، قال الربيع: فأخبرني أحمد بن عبد الرحمن أن الرجل عمي.

(٣) أخرجه البيهقي في سننه: كتاب: الصلاة، باب: كراهية الاشتغال بهما بعدما أقيمت الصلاة: ٢/٦٧٢، رقم (٤٢٢٦)، وقال: "وهذه الزيادة لا أصل لها، وحجاج بن نصير، وعباد بن كثير ضعيفان"، حجاج بن نصير القساطيبي القيسي ضعيف، تقريب التهذيب:

٩٤. عبّاد بن كثير ضعيف، تقريب التهذيب: ٢٣٣.

(٤) تحفة الباري: ٣/٥٦٨.


(٥) مقدمة ابن الصلاح: ١٥٦.

ولقد اعتمد في حكمه على الأحاديث على أقوال من سبقه من العلماء خصوصاً شيخه الحافظ ابن حجر، والإمام الترمذي وابن جبان والبيهقي والحاكم وابن الصلاح، ولم يلتزم العزو إليهم في كل مرة، فكان يعزو أحياناً، ويترك أحياناً أخرى.

وعليه: فإنه يوافق الأئمة في حكمهم على الأحاديث، لأنه قلَّ أن يوجد حديث ولا يوجد حكم للعلماء المحدثين المتقدمين عليه، فحكمه على الحديث بالضعف دون بيان من ضَعَفَه يعني موافقته لهم على الحكم.

فقد أورد في شرحه اثنين وثلاثين وثلاثمائة حديث من غير صحيح البخاري، منها أكثر من أربعين في صحيح مسلم، وحكم على أربعة وعشرين حديثاً بالصحة، وخمسة عشر حديثاً بالحسن، وثلاثين حديثاً بالضعف.

وما بقي أوردته على سبيل الاستشهاد به، ولم يذكر عليه حكماً، وهذا يدل على صلاحيتها للاحتجاج عنده، إذ كان يردُّ الحديث الضعيف ولا يحتجُّ به.



الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتيم الصالحات، ويفضله تُنال الدرجات، الحمد لله الذي وفقني لإنجاز هذا البحث، وإني لأرجو الله أن يكون موفقاً، مقبولاً عنده، مرضياً عند نبيه ﷺ، وأن ينفعني به وطلاب العلم، فهو متعلق بأصح الكتب بعد كتاب الله تعالى بإجماع الأمة المحمدية، ومؤلفه هو شيخ الإسلام بإجماع أهل عصره، طال عمره، وغزر علمه، وكثر خيره، وعم نفعه، وبُورك سعيه، فكان موفقاً مباركاً، خلد الله ذكره، ورفع اسمه، فأسانيد القرآن والقراءات والحديث والروايات حاملة اسمه في سلسلة أسانيد النور المتصلة بسيدنا رسول الله ﷺ، **قدم للأمة نتائج علم غزير جدير بالبحث والدراسة، وقد حدّدت هذه الأطروحة المنهج الحديثي لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتابه منحة الباري بشرح صحيح البخاري.**

وبعد هذا البحث والاستقراء في هذا الكتاب الجليل، أستطيع أن أبين النتائج والتوصيات التي توصلت إليها هذه الدراسة بما يلي:

١- أبرزت الدراسة الشخصية الحديثية المتمكنة لشيخ الإسلام زكريا لتكون نبزاً ورائداً لطلاب الحديث خاصة، وطلاب العلم الشرعي عامة.

٢- بيّنت الدراسة أن للكتاب عدة أسماء: منحة الباري، وتحفة الباري، وتحفة القاري، وشرح صحيح البخاري، إلا أن الراجح أن اسمه منحة الباري.

٣- إن عصر المماليك الذي عاش فيه شيخ الإسلام زكريا الأنصاري من العصور الذهبية في تاريخ الحركة العلمية الإسلامية، ووصف بأنه عصر الموسوعات، حيث تميّزت الشخصيات العلمية التي ظهرت فيه بالموسوعية، أمثال الحافظ ابن حجر العسقلاني والجلال المحلي والإمام الجلال السيوطي وغيرهم.

٤- لقد رسمت السيرة المباركة لشيخ الإسلام زكريا لطلاب العلم الشرعي قدوة، وفتحت لهم آمالاً، فقد كان طفلاً يتيماً يتستر بسواد الليل ليأكل قشر البطيخ يتقوت به لا يجد غيره، فجداً واجتهد، وأعرض عن الدنيا، ووهب نفسه

للعلم، ونظّم وقته، فجاءته الدنيا صاغرة، وجاءه العز وهو له كاره ومنه نافر، فصار قاضي قضاة الديار المصرية، وشيخ مشايخ الإسلام.

٥- ظهرت شخصية شيخ الإسلام زكريا الموسوعية واضحة في شرحه للصحيح، ذلك أنه لم يترك فناً من الفنون إلا وضرب فيه بحظ وافر، دراسة وعناية، وتأليفاً وتصنيفاً.

٦- جمعت الدراسة مصنفات شيخ الإسلام زكريا جمعاً موسعاً، وبيّنت المطبوع من غيره، لئنتفع بها، ويُحقّق ما لم يحقّق منها، فيبصر النور، وينتشر بين أيدي طلاب العلم فينتفعون منها.

٧- أبرزت الدراسة المصادر التي اعتمدها شيخ الإسلام زكريا في شرحه.

٨- أبرزت الدراسة الشروح العشرة التي اختصرها شيخ الإسلام زكريا، وزاد عليها خلاصة علمه، وأودع في كتابه زبدة علومه، حيث ألفه في آخر سنوات حياته، وأغناه بمذهب الشافعية والفوائد المستجدات، والقواعد المحررات.

٩- امتاز منحة الباري بالإحاطة بكل ما يحتاج إليه شرح الصحيح من بيان غوامضه، ومبهمات، ومهملاته، ومقاصد تراجم أبوابه، والعناية بالأمر اللغوية، وغريب ألفاظه، وحل إشكالاته، وبيان فقهه، مختصراً في كل ذلك، وهذا ما يرغّب طلاب العلم بقراءته، حيث تقصر الهمم عن قراءة المطولات.

١٠- أتبع شيخ الإسلام زكريا المنهج العلمي في التوثيق، فكان يعزو الأقوال إلى قائلها في كثير من الأحيان.

١١- تميّز شيخ الإسلام زكريا ببعض التعريفات الخاصة به مثل تعريف المتابعة المقيدة، وتعريف الصحابي.

١٢- بيّنت الدراسة تطابق تعريفاته للمصطلحات الحديثية في فتح الباقي مع استعمالاته لها في منحة الباري.

١٣- كان اهتمام شيخ الإسلام زكريا بدراسة التراجم ومطابقتها، والمتون وشرحها وبيان فقهها وتوضيح مشكلها، أكبر من اهتمامه بالسند وما يتعلق به من فوائد ولطائف، فليس بعد بيانه المهمل سوى العناية بأمر المتن وما يتعلق به وما يحتاج إليه.

١٤- أتت الدراسة بالكثير من الأمثلة على كثير من فنون علوم الحديث غير تلك الأمثلة التقليدية الموجودة في كتب المصطلح وعلوم الحديث.

١٥- لم يلتزم شيخ الإسلام زكريا مدرسة واحدة في تعامله مع المسائل النَّحْوِيَّة والصَّرْفِيَّة، لكن ميله لمدرسة البصريين كان واضحاً، وهي الأقوى.

١٦- أوضحت الدراسة أن شيخ الإسلام زكريا يطلق المُشكِل على عموم الأحاديث المشكّلة، ومنها الأحاديث المتعارضة ظاهرياً، وقد استطاع إزالة الإشكالات، والتوفيق بين الأحاديث المتعارضة، حتى لو كان الحديث ضعيفاً في غير صحيح البخاري يذكره، ويزيل التعارض الظاهري بينه وبين خبر الصحيح على فرض صحته، وهذا احتياط وورع من شيخ الإسلام زكريا.

١٧- أوضحت الدراسة أن شيخ الإسلام زكريا كان يبيّن الأحكام الفقهيّة المستنبطة من الأحاديث وفق مذهبه الشافعي، وكثيراً ما يذكر رأي الجمهور، ويذكر أحياناً أقوال المذاهب الأربعة أو أحدها، ويرد عليها بما يرجح مذهبه.

١٨- بيّن شيخ الإسلام زكريا أن أحاديث صحيح البخاري لا يقاومها شيء، فلم يلتفت إلى الأحاديث المنتقاة، ولم يشر إليها أبداً في شرحه، بل كان يرد الخبر أحياناً لكونه معارضاً لخبر الإمام البخاري في الصحيح.

١٩- بيّنت الدراسة أن شيخ الإسلام زكريا تفرّد بتقسيم المتابعة إلى ثلاثة أقسام: متابعة تامة ومتابعة ناقصة، ومتابعة مقيدة.

٢٠- بيّن شيخ الإسلام أن الحديث المرسل يعمل به إذا اعتضد بالقياس.

٢١- بيّنت الدراسة تأثير شيخ الإسلام زكريا بشيخه الحافظ ابن حجر وبالكرماني وبالإمام النووي تأثيراً كبيراً، فكان ينقل عنهم كثيراً، وقد تبني أقوال الكرّماني في العديد من المسائل.

٢٢- نظمت الدراسة أنواع تراجم أبواب صحيح البخاري- التي ذكرها شيخ الإسلام زكريا متناثرة في منحة الباري- مرتبة في أربعة أنواع.

٢٣- اتسمت دراسته لتراجم الأبواب بالموضوعية، فكان يحرص على بيان المطابقة بين الترجمة والحديث، لكنه ينتقدها في بعض الأحيان.

٢٤- أورد شيخ الإسلام زكريا في منحه اثنين وثلاثين وثلاثمئة حديث في معرض الاستشهاد أو الاحتجاج، أو مختلف الحديث، منها أكثر من أربعين في صحيح مسلم، وحكم على أربعة وعشرين حديثاً بالصحة، وخمسة عشر حديثاً بالحسن، وثلاثين حديثاً بالضعف، معتمداً أقوال العلماء في كل ذلك، غير ملتزم بالعزو إليهم دائماً، وقد خالف شيخه في تضعيف حديث واحد، وما بقي أوردته على سبيل الاستشهاد به، ولم يذكر عليه حكماً، وهذا يدل على صلاحيتها للاحتجاج عنده، إلا أن هذا مما يؤخذ عليه، فكان عليه أن يبين درجة الحديث.

٢٥- استعمل شيخ الإسلام زكريا مصطلح الجيد والقوي للحكم على الحديث بالقبول، والاحتجاج به.

أخيراً، توصي الدراسة بما يلي:

١-دراسة كتاب "منحة الباري" دراسة معمقة من ناحية علوم اللغة العربية، وذلك لما احتوته من دقائق وفوائد لغوية، حيث أفردت فيها دراسة في التأويل النحوي فقط، دون التعرض لمسائل النحو والإعراب والصرف والبلاغة.

٢- تحقيق كتب شيخ الإسلام زكريا المخطوطة والمطبوعة غير المحققة، تحقيقاً علمياً دقيقاً والعناية بها، ودراستها وتدرسيها، لما اشتملت عليه من علم غزير وسعة اطلاع وتمكّن من علوم الشريعة والعربية.

٣-دراسة مناهج العلماء في شروحهم لصحيح البخاري لبناء الملكات وزيادة الدراسات.

٤- البحث عن الكتاب القيم (ترجمان التراجم) لابن رُشيد، لأن مادته جُمعت من ثلاثة شروح لصحيح البخاري.

٥- الاستفادة من العلوم التي درسها شيخ الإسلام زكريا وأتقنها، ووضع خطة دراسية وإدخالها في مناهج التعليم الشرعي، في المدارس والجامعات والمساجد، ابتداء من المرحلة الابتدائية وحتى الجامعية، لتخريج شخصيات علمية موسوعية، أمثال شيخ الإسلام زكريا وشيخه الحافظ ابن حجر والإمام السيوطي، والله الموفق.

وأختم هذا الأطروحة بهذه الأبيات:

يا ناظراً فيما عمدتُ لجمعه	***	عذراً فإن أخوا الفضيلة يعذر
علماً بأن المرء لو بلغ المدى	***	في العمر لاقى الموت وهو مقصر
فإذا ظفرت بزلة فافتح لها	***	باب التجاوز فالتجاوز أجدر
ومن المُحال بأن ترى أحداً حوى	***	كُنْه الكمال وذا هو المتعذر
والنقص في نفس الطبيعة كامن	***	فبنو الطبيعة نقصهم لا ينكر ^(١)

وأخيراً: رضي الله عن الإمام البخاري وشيخ الإسلام زكريا الأنصاري وأرضاهما، وجمع بيننا في دار كرامته مع من اصطفاه، وجزاهما عنا كل الجزاء وجباهما أكمل الجباء والعطاء.

اعتصمتُ بالله، وعليه توكلتُ، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله، وحسبي الله ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم وبارك

وأنعم على خير الورى سيدنا رسول الله ﷺ صلاة لا ينحصر عددها، ولا ينقطع مددها، ولا ينتهي أمدتها دائماً أبداً

سرمداً... والحمد لله رب العالمين

كتبته: زُلقى بلال الحَرَش

دمشق الشام

(١) التبر المسبوك: ٥.

الفهارس الفنية

- فهرس الآيات القرآنية.

- فهرس الأحاديث.

- فهرس الآثار.

- فهرس الأماكن.

- فهرس المصطلحات الحديثية.

- فهرس الأعلام الواردة في الأطروحة.

- فهرس الأعلام المترجم لهم.

- فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الآيات القرآنية

الصحيفة	الآية
.٢٥١	﴿ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَّا إِنَّهُمْ ﴾ [البقرة: ١٣].
.٢٣٢	﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٨].
.٢١٩	﴿ وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥].
.١٨٣	﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٤٤].
.٢٨٧	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ ﴾ [البقرة: ١٥٩].
.١٣٨	﴿ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٦].
.١٣٨	﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ [البقرة: ١٩٦].
.١٩٦	﴿ لَا يُوَٰخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٥].
.٢٠٩	﴿ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي ﴾ [البقرة: ٢٦٠].
.٣٣٣	﴿ وَلَا تَبِمُوا الْحَبِيبِ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ [البقرة: ٢٦٧].
.١٧٤	﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا ﴾ [البقرة: ٢٧٣].
.٢١٧	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢].
.١٥٠	﴿ كُونُوا رَبَّيِّنِينَ ﴾ [آل عمران: ٧٩].
.٢٣٤	﴿ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ ﴾ [آل عمران: ٧٩].
.١٨٠	﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠].
.٢٣٤	﴿ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ [آل عمران: ١٢٠].
.٢٣٤	﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].
.٧	﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء: ٣].
.٢١٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨].
.٢٨٠	﴿ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٧٨].
.٢٣٤	﴿ بِمَا كَسَبُوا ﴾ [النساء: ٨٨].
.٢١٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ١١٦].
.٢١٧	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ [النساء: ١٣٥].
.٢١٧	﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٤٨].
.٢٠٨	﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ [النساء: ١٦٣].

٢٢٢.	﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].
١	﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].
٢٨٧.	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢].
٢٢٤.	﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٠].
١٦٩.	﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ [التوبة: ٥].
ب.	﴿رَحِمْتُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ، عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [هود: ٧٤].
١.	﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].
٢٧١.	﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢].
٢٣٥.	﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾ [الحجر: ٤].
٢٤٢.	﴿وَنَبِّئُهُمْ عَنِ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحجر: ٥١].
٢٧٤.	﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧].
٢٠٩.	﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣].
٣٠٨.	﴿إِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ لَا آتِ بِرُحٍ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ﴾ [الكهف: ٦٠].
٢٧٢.	﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ [الكهف: ٨٦].
٢٠٤.	﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّوَدَّتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مريم: ١٦].
٢٤٦.	﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].
٢٠٩.	﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ [مريم: ٧٦].
٢٧٥.	﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].
٢١٧.	﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].
٢٠٦.	﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].
٢٧١.	﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩].
٢٨١.	﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظْ شَعْبًا اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].
٧.	﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦].
٢٢٥.	﴿قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ [الفرقان: ٧٧].
٢٤٣.	﴿وَيَكُنَّ اللَّهُ﴾ [القصص: ٨٢].
٢٨٧.	﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [القمان: ١٣].
٢٤٦.	﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].
٧.	﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الأحزاب: ٥٢].
٢٧٢.	﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨].

٢٧٧.	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].
٢١٧.	﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٩]
أ	﴿قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِيَّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥].
٢٣٣.	﴿وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمدﷺ: ٣٣].
٢٠٩.	﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]
٢٧٥.	﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠]
٣٣٣.	﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]
٢٧٣.	﴿سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَىٰ وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٥-٤٦].
٢٨١.	﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُظْهَرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩].
٢١٧.	﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ١١].
٢٨٦.	﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠].
٢٨٤.	﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١].
٣١٥.	﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرِّرٍ كَالْقَصْرِ ﴿٣٣﴾ كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٢-٣٣].
٢٧٥.	﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢].
٢٣٦.	﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾ [الشمس: ٥].
٢٤٠.	﴿فَأَنْصَبْ﴾ [الشرح: ٧].
٢٤٠.	﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [الشرح: ٨].
٢٠٨.	﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة: ٥].
٢٣٢.	﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ [الفيل: ١].
٢٣٦.	﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٣].

فهرس الأحاديث النبوية^(١)

الصحيفة	الحديث
.٢٥٩	«أَتَبِعُ جَمَلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ».
.١٨٩	«أَتَجْزِي إِحْدَانًا صَلَاتَهَا إِذَا طَهَّرْتَ؟ فَقَالَتْ: أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟...».
.٢٧٢	«أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ».
.٢٦٤	«أَتَوْضَأُ مِنْ لَحْمِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: نَعَمْ».
.٢٨٣	«ثُمَّ أَتَى بِمَنْدِيلٍ فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا».
.١٢٩	«اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».
.١٤٩، ١٤٤	«أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ».
.١٥٠	«أَحَلَّتْ لَكُمْ الْعَنَانُ».
.٢٤٥	«إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ».
.٣٢٠	«إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ إِلَّا رَكَعَتِي الْفَجْرِ».
.٣١٩	«إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».
.٢١٥	«إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ».
.٣٣٢، ٢٦٩	«إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».
.٢٢٤	«إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ..».
.٢٨٦	«إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ، فَأَمْسُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا».
.٢٦٧	«وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ».
.١٢٤	«أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ»
.٩٤	«ارْتَفَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ».
.١٨٤، ١٥٧	«ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِيْرَاءَةً».
.١٨٣	«أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مَائَةٍ، لَا يَبْقَى مِنْهُنَّ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ».
.١٨٩	«أَرَيْتَكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ».
.٢٠٧	«أَرَيْتَ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ».
.٣١٣	«أَسْبِغُوا الوُضُوءَ».
.٢٨٥	«فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ».
.٣٣٧	«أَعْتَقَهَا وَوَلَدَهَا».
.٢٣١	«أَعْيَرْتَهُ بِأُمَّه».

(١) تم ترتيب الأحاديث حسب الترتيب الأبجدي دون اعتبار حرف العطف.

٢١٢.	«أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ».
٢٢٦.	«أَكَلَ عِنْدَهَا كَنَفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».
١٠٧.	«اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصَلِيَ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: نَعَمْ».
٢٧٣.	«اللَّهُمَّ إِنِّي أُنشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ بَعْدَ الْيَوْمِ».
٢٤٣.	«اللَّهُمَّ نَعَمْ».
٢٣٤.	«أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟».
٢٦٦.	«أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».
٢٢٠.	«أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَنْبِشُوا؟ قَالَ: إِذَا يَنْكَلُوا».
٢١٣.	«أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بئرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ».
٣٤١.	«أَمَرَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ».
٣١٨.	«أَمَرَ بِإِلَّا أَنْ يَسْفَعَ الْأَذَانَ، وَأَنْ يُوتَرَ الْإِقَامَةَ».
٣٣٥.	«أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمِ عَلَى الْجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ».
١٦٩.	«أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ».
٢٧٠.	«أَمَرَ اللَّهُ بِوَقْفِ النَّذْرِ وَنَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ».
٢٦٧.	«أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الرِّكَاهُ».
١٣٨.	«ثُمَّ أَمَرَنَا عَشِيَّةَ النَّوْمِ أَنْ نُهَلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرغْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ».
٢٤١.	«إِنَّا أَصَدْنَا حِمَارًا وَحَشِيًّا».
١٩٦.	«أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى».
٣٠٤.	«أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْيُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ جِذَاءَ مَنْكَبَيْهِ ..».
٢٧٣.	«أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ بِرُكُوبِ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ».
٢١٤.	«أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرَمًا».
٢٨٢.	«أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا».
١٩٦.	«إِنَّ أَنْفَاكُمْ وَأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ أَنَا».
٢٤٧.	«إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْعَلُهُمُ الصَّقُوقُ بِالْأَسْوَاقِ ..».
٣١٤.	«إِنَّ أُمَّتِي يُدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ».
٢٦١.	«أَنَّ امْرَأَةً مِنْ حَنْعَمٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ ..».
٣٦.	«أَنَّ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».
٢٠٧.	«أَنْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ حَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي ..».
١٨٦.	«أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتْلِ مَنْهُمْ قَتْلَوْهُ ..».
٢٥٠.	«إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ..».
٢٩٩.	«أَنَّ رَجُلًا خَاصَمَ الزُّبَيْرَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ ...»

٢٨١.	«أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ». .
١١٥، ٢٦١.	«أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: نُطْعِمُ الطَّعَامَ». .
٢٨٢.	«أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ، فَفَرَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ، فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ». .
١٨٥.	«أَنَّ رَجُلًا قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ».
٣١٩.	«أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهَلَّ؟».
١٨٥.	«أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَوْنَهَا».
١٨٧.	«أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ». .
٢٠٨.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ - فِي رَمَضَانَ». .
١٨٨.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ». .
١٢٨.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدَ جَالِسًا». .
٢٦٤.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتَفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ». .
٢٨٩.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاَحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ..».
٣٢٥.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَمْشِي فِي نَعْلَيْنِ بَيْنَ الْقُبُورِ». .
٢٦١.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». .
٢١٤.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أَحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً». .
٢٨٥.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ - تَعْنِي بِاللَّيْلِ -». .
١٣٩.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ». .
٢٩٠.	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَيَعْدُهَا رَكْعَتَيْنِ». .
٢٨٥.	«فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ». .
٣٣٩.	«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَحَاهُ». .
٣٣١.	«إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَجِلُ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ». .
٣٠٥.	«انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَعَشِيهَا أَلْوَانٌ لَا أُدْرِي مَا هِيَ؟».
١٥٨.	«انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، عَامِدِينَ إِلَى سَوْقِ عُكَازٍ...».
٢٨٠.	«إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ مَنَّةٌ مِنْ فَقْهِهِ». .
٣٢٥.	«انْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا». .
٢٣٥.	«أَنَّ عِبَادَةَ بَنِ الصَّامِتِ ﷻ - وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النَّبَاءِ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ». .
٢٦٣.	«وَإِنْ كَانَ كَرَمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِرَبِيبٍ كَيْلًا». .
٢٤٩.	«إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ». .
٣١٤.	«إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا...».
٢٧٥.	«إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ». .

٢٩٧.	«إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ».
٢٤٥.	«إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ».
٣٣٦.	«إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ».
١٣٣.	«وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَيَّ أُمَّ الْقُرْآنِ أُجِرْتُ وَإِنْ زِدْتَهُ فَهُوَ خَيْرٌ».
١١٦-١١٣.	«إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْفُطُ وَرَقُهَا».
١٨٢.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ».
٢٦٦.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاخْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ».
٢٤٧.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ».
٣٣٢.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».
٣٠٨.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ، وَخَرَجَ مِنْ كُدَا مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ».
٢٦٢.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَصِلِي خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّهُ فَقَالَ: أَعِدِ الصَّلَاةَ».
٢٢٤.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا: الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ وَالْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ».
١٦٩.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو بَيَاضَ إِبْطِيهِ».
١١٤.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ: بِالنَّبِيِّ وَالزَّيْنُونِ».
٢٠٨.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَهُ حَصِيرٌ، يَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، وَيَحْتَجِرُهُ بِاللَّيْلِ، فَتَابَ إِلَيْهِ نَاسٌ، فَصَلُّوا وَرَاءَهُ».
٢٢٣.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ..».
٢٣١.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَغْتَمِرَ أَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ».
٣٢٦.	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ رَأْسَهُ بِمِئِي أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شِقَّ شَعْرِهِ».
١٢٤.	«أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ».
١١٨، ٢١٥.	«أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ».
٢٣٩.	«فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ».
٢٤٦.	«أَنْتَ مِئِي وَأَنَا مِنْكَ».
٢١٨.	«إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ».
٢٤٩.	«إِنَّكَ لَتَنْصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ..».
٢٧٨.	«إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا».
١٦٥، ٢٠٨.	«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».
١٥٠.	«إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالنَّعْلَمِ».
٢٧٣.	«إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».
٣٣٣.	«أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدْ رَأَى رَبَّهُ».
١٥٠.	«أَنَّهُ ﷺ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ».
٢١٢.	«أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ».

٣٠٩.	«أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِييًّا، وَهُوَ بِالْأَنْوَاءِ».
٢١٤.	«أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَزْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ».
٣٣٢.	«أَنَّهُ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».
١٨٤.	«أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسْتَمًّا».
٢١٨.	«أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مُنْذُ يَوْمِ عَهْدَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟».
٢١١.	«أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ».
١٧١.	«أَنَّهُ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُو صِلَاحُهَا، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُو».
٣٣٩.	«أَنَّهُ ﷺ نَهَى عَنِ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ».
٢٠٩.	«إِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرَفَعَتْ».
٣٣.	«أَهْلُ الصَّفَةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ وَلَا عَلَى أَحَدٍ».
١٤٥، ١٢٣.	«أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ».
١٨٤.	«آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ التَّفَاقُقِ بَعْضُ الْأَنْصَارِ».
٢٣٤.	«وَأَيْمُ اللَّهِ».
٢٤١.	«الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ».
٢٤٩.	«الْإِيمَانُ بِضَعِّ وَسُتُونِ شُعْبَةَ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».
٢٧٢.	«بَابِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا...».
٢١٩.	«بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ».
٢٦٠.	«بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ: مَرِي غُلَامِكَ النَّجَارِ، يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسْ عَلَيْهِنَّ».
٣٤٢.	«وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بَنَ أُسَيْدَ التَّقْفِيِّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنًا مَهَاجِرًا فِي الْمُدَّةِ».
٢٢٦-٢٠٦.	«بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ...».
١٢٦.	«بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ».
٣٢٠.	«بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ بَيْنَ النَّائِمِ، وَالْيَقْظَانِ...».
٣٢٧.	«بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ عَمُودَ الْكِتَابِ احْتَمَلَ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ مَذْهُوبٌ بِهِ، فَأَتْبَعْتُهُ بِصَرِي، فَعَمِدَ بِهِ إِلَى الشَّامِ».
٢٨٩.	«بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ...».
٢١٩.	«بَيْنَمَا النَّاسُ بُفَاءً فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ..».
١٨٧.	«بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلْكَ الْكُرَاعُ..».
٢٨٤.	«بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَقَتُوا».
١١٣.	«تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ».
٢٦٤.	«تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، وَمَنْ رَأَنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَنِي».
٢٣٢.	«تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ، يَخْطِفُهَا مِنَ الْجَنِّي».

١٨١.	«تَهَجَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ..».
١٣٨.	«ثُمَّ أَمَرْنَا عَشِيَّةَ النَّزْوِيَةِ أَنْ نُهَلَّ بِالْحَجِّ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ».
٢٦٥.	«جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ وُلِدْتُ غُلَامًا فَسَمَيْتُهُ مُحَمَّدًا».
١٨٥.	«جَاءَتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ».
١٢٠.	«جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ تَأْتِرُ الرَّأْسَ، يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ».
٢٢٥.	«جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكَ؟».
١٨٧.	«جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟».
٢٤٥.	«جَاءَتِ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ».
١٧٥.	«جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ».
٢٨١.	«وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، فَجَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ».
٣١٠.	«فَجَبَدْتُ بِثَوْبِهِ، فَجَبَدَنِي».
١٣٩.	«جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَحْبَابِ أَرْوَاجِهِنَّ».
١٥٨.	«جَمَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ يَقْدِمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْجُمُعَةَ».
١٧٠، ٣٠٦.	«ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ».
٢٨٩.	«الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ».
١٢٧.	«الْحَلَالُ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ».
٢٧٣.	«خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ».
١١٦.	«خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْفِي وَحَوْلَ رِءَاةٍ».
١٣٣.	«خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ».
١٨٧.	«وَالْخَمِيسُ يَعْنِي الْحَيْشَ».
٢٦٨.	«خَيْرُ أُمَّتِي قُرْبِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ».
١٧٧.	«خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ».
٢٧٦.	«خَيْرُكُمْ قُرْبِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ».
٢٣٥.	«دَعَاهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ».
٢٢٩.	«..فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فُقِدَ فِي دِينِ اللَّهِ».
٢٢٣.	«رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ، وَلَا سُجُودَهُ».
٥٣.	«الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مَن فِي السَّمَاءِ».
١٨٢، ٣٠١.	«رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ».
٣٣٢، ٢٦٩.	«رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ».
٣٣٠.	«رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَا أَحْصِي يَتَسَوَّكُ وَهُوَ صَائِمٌ».
٣٣٠.	«رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعَمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ».

٢٣٤.	«رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ».
١٨٤.	«السَّاعِي عَلَى الْأَزْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».
٢٦١.	«سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَيَّ وَفَتْهَا ..».
٢٧٥	«سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي».
٣٠٩.	«سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سَفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ».
١١٤.	«شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ ﷺ، فَعَزَلَهُ».
٣٣٨.	«شَكَكَ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَابٍ فَشَرِبَهُ».
٢٩٨.	«شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».
١١٥.	«صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَأَفْرَعُ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَعَسَلَهُمَا».
١٧٨.	«الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»
٢٧٧	«فَصَلَّى بِنَا قَاعًا وَقَعَدْنَا».
٢٢٩.	«صَلَّى فِي حَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا تَظَرُّةً».
١٧٣.	«صَلَى مَعَ عَلِيٍّ ﷺ بِالْبَصْرَةِ».
٣٢٦.	«الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَالصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي بِأَلْفِ صَلَاةٍ».
٢٨٤.	«صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي».
٢٦٢.	«صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي، فِي بَيْتِنَا خَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ».
٢٣١.	«علام تبايعنا».
٩٤.	«على ظهر بيت لنا».
٢٨٣.	«ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ».
٢١٤.	«غُسِّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ».
٣١٨.	«فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ».
٢٦٧.	«فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ».
١٣٧.	«فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُفِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ».
١٣٦.	«فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ».
٢٨٨.	«قَالَ: ارْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجِعْنَهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ».
٣٢١.	«قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي حُويصَةً، قَالَ: "مَا هِيَ؟"».
١٨٨.	«قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أُحْدَعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ».
١٨٦.	«قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: «إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكُمْ ..»».
١٨٨.	«قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ ..»».
٢٢٩.	«فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهَيْمٌ؟»».
٢٨٩.	«قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ ﷺ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

٢٦١.	«قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟».
١٨٧.	«قام أعرابي فقال: يا رسول الله».
٢٤٦.	«قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِيمَا أَمَرَ، وَسَكَتَ فِيمَا أَمَرَ».
٢٨٢.	«قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمَ».
٢٦٩.	«فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا..».
٣٣٦.	«قوموا إلى سيديكم فيه».
٢٦٤، ٢٦٦.	«كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مستت النار».
١١٧.	«كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى».
٢٥١.	«وَكَانَ بَعْضُ وُلْدِ عَبْدِ اللَّهِ، قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الرَّبِيرِ».
٣٤٢.	«كَانَتْ الْهُدْنَةُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ مَكَّةَ بِالحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعِ سِنِينَ».
٢١٣.	«كَانَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعًا».
٢٤٧.	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ».
٣٢١.	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ».
٣١٢.	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي».
١٥٧.	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ فِي الْعِيدِ أَنْ يَقُولَ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ».
٣١٥.	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَقِعَةٌ حَيَّةً، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي».
١٧٠.	«وَكَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَانِ».
٣٠٨.	«وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَأَنْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا».
٢٢٢.	«كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَكَانَتْ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدِينَ».
٢٣٤.	«كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فِيَتَحْيِيُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادِي لَهَا».
٣٠٥.	«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، تَبِعْتُهُ أَنَا وَعَلَامٌ وَمَعَنَا عَكَازَةٌ أَوْ عَصَاٌ أَوْ عَنَزَةٌ».
٢١٢.	«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ بِشَوْصُ فَاهُ».
٢٩٨.	«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ».
٢٦٥.	«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ».
٢١٣، ٣٣٧.	«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ».
٢٣٣.	«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْبِّرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».
٢٤٢.	«وَكَانَ يَأْمُرُنِي، فَأَتَرُّرُ، فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ».
١١٤.	«كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ».
٢١٤.	«كَانِي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيضِ الطَّيِّبِ فِي مَفْرَقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ».
٢٠٦.	«كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ».
١٣٤.	«كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ، أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا..».

٣١٨.	«كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَالْحُدَيْبِيَّةُ بِنْرٌ، فَزَحْنَاهَا».
١٤٤.	«كُنَّا نَتَنَابُؤُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَأَعْتَمَ بِهِ».
٣١٥.	«كُنَّا نَعْمُدُ إِلَى الْخَشَبَةِ ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ، وَفَوْقَ ذَلِكَ فَتَرْفَعُهُ لِلشَّيْءِ، فَتُسَمِّيهِ الْقَصْرَ».
٢٦٨.	«كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ».
١٦٦.	«كُنْتُ أَطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطِيبٍ مَا أُجِدُّ».
١٧٧.	«كنت عند النبي ﷺ وهو يأكل جُمَارًا، فقال: من الشجر شجرة كالرجل المؤمن».
٣١٣.	«كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النَّسَاءِ».
٣٤٠.	«كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْإِقْرَانِ فِي النَّمْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْسَعَ عَلَيْكُمْ، فَأَقْرِئُوا».
٢٣١.	«كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ».
١٥٧.	«لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْعِيدِ وَلَا إِقَامَةَ وَلَا شَيْءَ».
١٨٠.	«لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مَدُّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ».
٢٦٣.	«لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ».
٢٤٣.	«لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».
٣٣٧.	«لَا تُصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ وَلَا الْمُتَحَدِّثِ».
١٨٩، ١٠٩.	«لَا تَقْرَأْهُ حَتَّى تَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا».
١٣٢.	«لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ...».
٣٣٦.	«لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ، يُعْظَمُ بَعْضُهَا بَعْضًا».
٣٠٦.	«لَا شَخْصَ أَعْيُرُ مِنَ اللَّهِ».
٣٢٧.	«لَأَنَّ أَسْلِيَّ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ».
٣٢٦.	«لأن أصلي في مسجد قُبَاءٍ أحب إلي من آتي بيت المقدس مرتين..».
٢٦٠.	«لَأَنَّ يَمْتَلِيَّ جَوْفَ أَحَدِكُمْ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا».
٢١٢.	«لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي أَوْ عَلَيَّ النَّاسَ لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ».
٢٢٢، ١٥١.	«لا وصية لوارث».
١٢٧.	«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».
٢٤٢، ١٦٦.	«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».
٢٨٧.	«لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وَضُوءَهُ وَيُصَلِّيُ الصَّلَاةَ، إِلَّا غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا».
٢٦٢.	«لا يحل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه».
٢٦٢.	«ولا يحلُّ لامرئٍ مِنْ مَالِ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ».
٢٦٢.	«لا يحلُّ مَالُ امرئٍ مسلمٍ بغير طيب نفسٍ منه».
٢٧٣.	«لَا يَدْخُلُ أَحَدُ الْجَنَّةِ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ، لِيَزْدَادَ شُكْرًا».

٢٢١.	«لَا يُؤَلَّنُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ».
٢٨٨.	«لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَنْظُرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ...».
٢٧٠، ٢٧١.	«لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعَمَ رَبِّكَ، وَضِيَّ رَبِّكَ، اسْقَى رَبِّكَ».
٢٧٠.	«وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ».
٢٦٢.	«لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ».
٢٨٩.	«لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».
١١٣.	«لِلنَّبِيِّ صَاحِبَتَهَا مِنْ جَلْبَابِهَا، فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ».
٢٣١.	«لَعَلَّهُ أَنْ يَخَفَّ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَبَيَسَا».
١١٦.	«لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ مُتَلَفَعَاتٍ فِي مَرُوطِهِنَّ».
٢٣٦.	«لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتُ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ».
١٨٩.	«لَمَّا ثَقَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَرْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي».
١٥٧، ١٧١.	«لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ إِنْ الصَّلَاةَ جَامِعَةً».
٢٨٧.	«لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّنَا لَمْ يَظْلَمْ؟»
١٥٧.	«لَمْ يَكُنْ يُؤَدُّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى».
١.	«لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَرَكَكُمْ عَلَى طَرِيقِ نَاهِجَةٍ».
٣٣٣.	«لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْ هَذَا، إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
٣٤٠.	«وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةَ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتَهُ».
١٤٨.	«لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحْلُونَ الْحِرَّ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِزَ».
٢٣٨.	«مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».
١١٤.	«مَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً ﷻ».
٢٦٣.	«مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِلَّا صَلَّى رُكْعَتَيْنِ».
٢٥١، ٣٠٤.	«مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا».
٢٥٢.	«مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ».
٢٣٩.	«مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».
٣٣٧.	«مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَعَلَّتْهُ الْبَيْضَاءُ».
٢٤٠.	«مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مَا مِثْلُهُ أَمِنْ عَلَيْهِ الْبَشَرُ».
٢٣٨.	«مَرْحَبًا بِابْنَتِي».
٢٣٨.	«مَرْحَبًا بِأُمَّ هَانِي».
٢٣٨، ٢٤١.	«مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى».
٢١٩.	«مُرِّي غَلَامِكِ النَّجَّارَ، يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ».
٢٩٧.	«مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ...».

١٤٣.	«المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ».
٢٤٤.	«مِفْتَاحُ الْعَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي عَدِيٍّ».
٣٣٨.	«مَكَّةُ مَنَاحٍ، لَا يُبَاعُ رِبَاعُهَا، وَلَا تُؤَاجَرُ بِيُوثُهَا».
٣١٢.	«المَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ: الْعَمَامُ -، بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ».
٢٢١.	«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ».
٢٢١.	«مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ».
٣١٤، ٣٠٠.	«مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ..».
٣٠٩، ٢٣٠.	«مَنْ أَنْفَقَ رُوحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ: أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ».
٢٥٣.	«مَنْ أَيُّ شَيْءٍ الْمُنْبِرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي».
٢٨٣.	«مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».
٣٢٥، ٢٦٤.	«مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكَنَّى بِكُنْيَتِي، وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى بِاسْمِي».
٣٣١.	«مَنْ تَنَحَّعَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمْ يَدْفِنْهُ فَسَيِّئَةٌ، وَإِنْ دَفَنَهُ فَحَسَنَةٌ».
٣٣٠.	«مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعِمَّتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».
٢٠٧.	«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».
٢٦٣.	«مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».
٣٣٠.	«مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ صُفُوفٍ فَقَدْ أُوجِبَ».
ج	«مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ».
٢١١.	«مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».
٣٣٥.	«مَنْ لَمْ يَلْصِقْ أَنْفَهُ مَعَ جِبْهَتِهِ بِالْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ لَمْ تَجْزُ صَلَاتُهُ».
٢٧٠.	«مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ».
٢٠٧.	«مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».
٢٢١.	«نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ».
٣٢٥.	«نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ».
ي	«نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْ شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ».
٢٦٨.	«نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ».
٢٦٠.	«نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ».
٣٠٤، ١٧٠.	«نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّهْبِيِّ وَالْمُنْتَلَةِ».
٣٠٩.	«هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ».
٢٧٠.	«هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ».
٢٨٥، ٢٣٢.	«هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ».
١٧١.	«الْوَاشِمَةُ وَالْمُوتَشِمَةُ، وَالْوَاصِلَةُ وَالْمُسْتَوْصِلَةُ».

٢١٩.	«وَأَفْقَتْ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيً».»
٢٧٧.	«فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ».»
٢٧٨.	«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَىٰ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».»
٣١٠.	«وَاللَّهِ إِنْ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنْ سُبُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَاءِ فُرَيْشٍ».»
٢٨٥.	«الْوَيْزُ حَقٌّ، فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا».»
٢٦٤.	«الوضوء مما مست النار».»
٣٤٢.	«وَقَعَ الصَّلْحُ عَلَيَّ أَنْ تُوضَعَ الْحَرْبُ بَيْنَهُمَا عَشْرَ سِنِينَ».»
٢٦٦.	«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذْنُتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ مِنَ النَّسَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ».»
٢٦٠.	«يَا حَسَّانُ، أَحِبَّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدُهُ بِرُوحِ الْقُدْسِ».»
٢٢٤.	«يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَفْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا؟».»
٢٩٩.	« يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَفْضِيهِ عَنْهَا؟...».»
١٨٦.	« يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْفَجْرِ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فُلَانٍ فِيهَا».»
٣٣٧.	«يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزَلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ: وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ مِنْ رِيَاعٍ أَوْ دُورٍ؟».»
١٤٥.	«يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي؟».»
٣٣١.	« يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ أَسْلَمْنَا مَعَكَ وَجَاهَدْنَا مَعَكَ...».»
٢٨٨، ٢٢٠.	« يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، لَتَقَضَّتُ الْكَعْبَةَ».»
٢٣٣.	«يَا مَعْشَرَ النَّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ».»
١٧٥.	«يا نبي الله، ألا تحدثني عن حارثة».»
٢٣٠.	«يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ».»
١٦٣.	«يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ...».»
١٦٧.	«يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ».»
٢٤٢.	«يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا».»
١١٣.	«يعتزل الحيض المصلي».»
٢٥٢.	«يُقْبَضُ الْعِلْمُ وَيُظْهَرُ الْجَهْلُ وَالْفِتْنُ وَيَكْتَثُرُ الْهَرَجُ».»
٢٧٦.	«يُنْزَلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا».»
١٥٨.	«وَيُيْهِلُ أَهْلَ الْيَمَنِ مِنْ يَمَلَمَ».»

فهرس الآثار

الصحيفة	الأثر
.١١٨	«أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له: سألنك هل يزيدون أم ينقصون؟». ابن عباس ؓ.
.١٤٠	«إن أخذ من شعره وأظفاره، أو خلع خُفَّيه فلا وضوء عليه». الحسن البصري.
.٢٠٩	«إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً». عمر بن عبد العزيز.
.٢١٨	«أنه قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مُنْذُ يَوْمِ عَهْدَتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟». أنس بن مالك ؓ.
.١٩٥	«تفقهاوا قبل أن تسودوا». سيدنا عمر بن الخطاب ؓ.
.١١٧	«حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَنْحُبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ». «كأنت أم الذرداء تجلس في صلاتها جلسة الرجل وكانت فقيها».
.١٥١	«كأنت أم الذرداء تجلس في صلاتها جلسة الرجل وكانت فقيها».
.١٥٠	﴿ كُونُوا رَبَّيْنَ ﴾ [آل عمران: ٧٩] «علماء فقهاء» ابن عباس ؓ.
.١٥٢	«كان ابن عمر رضي الله عنهما يسجد على غير وضوء».
.٢٦٩	«كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».
.٢٨١	«وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهِيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ، فَتَأْتِيهِ بِالْمُصْحَفِ، فَتُمْسِكُهُ بِعِلَاقَتِهِ».
.١٥١	«كان عطاء لا يرى به بأساً أن يتخذ منها الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها في المسجد».
.١٧٤	«وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ، وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئاً».
.٢٨٤	«وَكَانَتْ مِمْوَنَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكُنَّ النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبِي بَنِي عُثْمَانَ».
.٢١٧	«كانوا يكرهون أن يستدلوا، فإذا قدروا عفا». إبراهيم النخعي.
.٢٦٥	«فَكَفَّ أَبِي وَعَمِّي فِي نَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ». جابر ؓ.
.١٩٥	«لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه». ربيعة.
.٢٩٨	«اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ». سيدنا عمر بن الخطاب ؓ.
.١٨٣	«لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي». أنس ؓ.
.١٥٠	«لو وضعت الصمصامة على هذه». أبو ذر ؓ.
.١٤٠	«ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق». الحسن البصري.
.١٨٥	«يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت». كعب الأحبار.
.١٣٦	«يا أيها الناس إنا نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه». سيدنا عمر بن الخطاب ؓ.

فهرس الأماكن

الصحيفة	اسم المكان
.٨٥	أندونسيا.
.١٧	باب زويلة.
.٨٥	باتافيا.
.٤٨	بلييس.
.٧٥	تامكروت.
.٥٩	الجيزة.
.٩٦	خراسان.
.٥٧	الرملة.
.٩٦	زرنج.
.٥٩	سبك العبيد
.٩٦	سجستان.
.٢١	سرياقوس.
.٣٩	سنيكة.
.٨٥	فاس.
.٥٧	فاقوس.
.٥٨	القيوم.
.٥٢	القاهرة.
.٥٨	قايات.
.٥٧	قلقيية.
.٩٦	كرمان.
.٥٢	المحلة الكبرى.
.٥٧	نابلس.
.٥٧	نويزة.
.٦٠	ونا.

فهرس المصطلحات الحديثية

المصطلح	الصحيفة
الإجازة.	١٠٨
اختصار الحديث وتقطيعه.	١١٨
الاعتبار .	١٢٢
الألقاب .	١٧٨
التابعي .	١٨٣
تدليس الإسناد .	١٦٠
تدليس التسوية .	١٦١
تدليس الشيوخ .	١٦٠
التحويلات .	١٢٧
تراجم البخاري .	١٩٣
التصحيح .	١٧٠
تكرار الحديث .	١١٢
الحديث .	٢
الحديث الحسن .	٣٢٨
الحديث الصحيح .	٣٢٤
الحديث الضعيف .	٣٣٤
الحديث الغريب .	٣٤١
الحديث المدرج .	٣١١
الحديث المدلس .	١٥٩
الحديث المرسل .	١٥٣
الحديث المرفوع .	١٣١
الحديث المُصَحَّف .	٣٠٣
الحديث المضطرب .	٣٣٩
الحديث المعلق .	١٤١
الحديث المعنعن .	١٥٩
الحديث المقطوع .	١٣٩
الحديث المقلوب .	٣٠٦

١٣٥	الحديث الموقوف.
١٦٥	الراوي.
١٢٠	رواية الحديث بالمعنى.
٣١١	زيادة الثقة.
١٢٥	الشواهد.
١٨٠	الصحابي.
١١٢	صفة الرواية.
١٠٣	طرق الرواية.
١٠٦	العرض.
٢	علم الحديث رواية.
٢	علم الحديث دراية.
٢٤٨	غريب الحديث.
٢٨٠	فقه الحديث.
١٨٥	المبهم.
١٢٣	المتابعة التامة.
١٢٣	المتابعة القاصرة (الناقصة).
١٢٣	المتابعة المقيدة.
٢٧٥	متشابه الحديث.
٣٣٩	المجهول.
٢٥٤	مختلف الحديث.
١٥٦	مرسل الصحابي.
٢٥٤	مشكل الحديث.
١١٠	المكاتبة.
١٠٩	المناولة.
٣٤٢	المنكر.
٣	المنهج الحديثي.
٢٦٦	الناسخ والمنسوخ.

فهرس الأعلام الواردة في الأطروحة^(١)

الاسم	الصحيفة
إبراهيم بن صدقة الحنبلي = أبو إسحاق الصّالحي.	٥٩-٤٩.
الأتكأوي الشيخ أحمد.	٦٢-٥٠.
ابن الأثير = مجد الدين مبارك بن محمد الجزري.	٢٥١-٢٤٨.
أحمد بن أينال.	١٤.
الشيخ أحمد البدوي.	٣٧-٢٢.
الإمام أحمد بن حنبل.	٨٨-١١٠-١٥٤-٢٤٨-٢٨٦-٣١٧-٣٣٥- ٣٤٣-٣٤١.
أحمد بن علي بن محمد الدميأطي الزلباني.	٦٣-٦٢-٥٠.
أحمد بن شيخ.	١٣.
أحمد بن محمد البجائي التونسي المالكي.	٧٠.
أحمد بن محمد المحاملي.	٧١.
الأزهرى محمد بن أحمد.	٢٣٠-٩٢.
د. أسامة ياسين طه الهيتي.	٢٤٣-م.
أبو إسحاق الإسفّرأيبني إبراهيم بن محمد.	١٥٦.
إسماعيل بن أبي بكر.	٧٠.
الإسماعيلي = أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.	٢٩٨-١٣٤.
الأعمش = سليمان بن مهران.	١٦٢.
ابن إياس الحنفي = محمد بن أحمد المصري.	٦٨-٥٥-٤١-٣٩-٣٤-ف.
أينال العلائي.	١٤.
أيوب الملك الصالح.	٩.
الباجي = سليمان بن خلف.	١٠٨.
الباقلّاني = أبو بكر محمد بن الطيب.	٢٥٦.
البخاري = الشيخ محمد بن محمد الشمس الحنفي.	٦٢.
الشيخ بدر الدين الحسّني.	٥٣.
البدر بن الغرس.	٣٥.
البدرشي = محمد بن علي القاهري.	٥٩-٥٠.

(١) تم ترتيب الأعلام حسب الاسم المشهور للعلم الوارد في الأطروحة، دون ذكر رجال أسانيد صحيح البخاري.

٦٠-٥٠.	البدر النَّسَابَة = حسين بن محمد.
١٩-١٢.	الدكتور بديع السيد اللحام.
١٣.	برسبای الدقماقي.
١١-٨.	برقوق الملك الظاهر.
٩٩-٩٢-٩٠.	البزماوي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم.
٣٢٥-٨٨.	البزَّار أحمد بن عمرو.
٩٨-٨٩.	ابن بَطَّال أبو الحسن علي بن خلف المالكي.
٣٣-٣١.	ابن بطوطة = محمد بن عبد الله.
٨٣-٤١-٣٩.	البغدادی إسماعيل بن محمد أمين باشا.
١.	أبو البقاء الكفوي.
٤٢.	أبو بكر الظاهري.
١٥.	بلباي الملك الظاهر.
٥٧-٤٩.	البُلبُبيسي = النور علي بن محمد.
٦٠-٥٠.	البُلُقيني = صالح بن شيخ الإسلام سراج الدين.
٣٣٢-٣٢٨-٢٠٥-٩٩.	البُلُقيني = سراج الدين عمر بن رسلان الشَّافعي.
٦٠-٥١-٥٠.	البُوتيجي = عبد الرحمن بن عنبر.
٧٦-٧٥.	الإمام البوصيري = محمد بن سعيد بن حماد.
٣٠-٢٩-١٠.	بيبرس السلطان المظفر.
٨٧-٧٧-٧٦-٤٨.	البيضاوي = عبد الله بن عمر.
٣٥-٨٠-٨٨-١٠٨-٢٢٢-٢٩٨-٣٢٠-٣٢٥-	البيهقي = أحمد بن الحسين.
٣٤٣.	
٧٩.	تامر محمد حلمي الطحاوي.
٨٨.	الترمذي محمد بن عيسى بن سَورَة.
ف.	ابن تَغْرِي بَرْدِي = يوسف جمال الدين أبو المحاسن.
٧٧.	التفتازاني سعد الدين.
٥٠.	تقي الدين ابن فهد.
١٥.	تمرغا الملك الظاهر.
٩.	توران شاه بن الصالح أيوب.
٢٥٢.	ابن التين = عبد الواحد بن عمر الصفاقسي التونسي.
١٦.	جان بلاط بن يشبك.
٤٢.	جانم الحمزاوي.

ابن الجزري= أحمد بن محمد بن محمد.	٧٣-٤٩.
الجزري =محمد بن محمد.	٧٤.
أبو جعفر المنصور=عبد الله بن محمد.	٩.
جعفر العجمي.	٥١.
جقمق=سيف الدين الملك الظاهر أبو سعيد.	١٤-١٣.
ابن جماعة= بدر الدين محمد بن إبراهيم.	١٩٧-١٩٥-٣٤.
جمال الدين =عبد القادر الصاني.	٦٤-٤٢.
ابن الجوزي=جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي.	٢٣٧.
د.جميل عويضة .	٧٨.
ابن الجوزي= جمال الدين عبد الرحمن بن علي.	٣٤٠.
الجوهري= إسماعيل بن حماد الفارابي.	٢٥١-٢٣٢-١٩٣-٩٢.
الجويني= عبد الملك بن عبد الله.	٧٦.
ابن الحاجب= جمال الدين عثمان بن عمر.	٨٠-٧٩.
الحازمي= زين الدين أبو بكر محمد بن موسى.	٣٤١.
الحاكم بأمر الله أحمد.	١٠.
الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري.	ف-٨٧-١١٠-١١١-١٣٤-١٥٣-١٥٩-١٦٠- ١٧٦-١٨٣-٢٥٤-٢٦٢-٢٦٩-٢٨٠-٣٢٧- ٣٤٢.
ابن حبان= محمد بن حبان النُستي.	٨٧-٢٩٩-٣٢٥-٣٢٧-٣٣٤-٣٤٤.
الحجازي = محمد بن محمد بن أحمد الشمس الغزي.	٦٤.
الحجازي = محمد بن محمد بن أحمد مختصر الروضة.	٦٠-٥١-٥٠.
ابن حجر العسقلاني= أحمد بن علي.	م-ف-١٣-٢١-٢٨-٣٤-٣٧-٤٩-٥٠-٥٨- ٥٩-٧٢-٩٠-٩٣-٩٤-٩٨-٩٩-١٠٤-١٠٥- ١٠٦-١٠٧-١٠٩-١١٠-١١٤-١١٦-١١٧- ١١٩-١٢٠-١٢٤-١٢٦-١٢٩-١٣٢-١٣٣- ١٣٩-١٤٤-١٤٥-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٥١- ١٥٢-١٥٣-١٥٩-١٧٣-١٧٦-١٨٠-١٨٨- ١٩٥-١٩٨-٢٠٠-٢٠٥-٢١١-٢١٥-٢١٦- ٢٢٩-٢٣١-٢٣٤-٢٤٧-٢٥٢-٢٥٤-٢٩٥- ٢٩٦-٢٩٧-٣٠٠-٣٠٢-٣٠٥-٣٠٧-٣١٣- ٣١٤-٣١٧-٣١٨-٣١٩-٣٢٠-٣٢٤-٣٢٦-

٣٢٧-٣٢٩-٣٣٢-٣٣٦-٣٤٠-٣٤٢-٣٤٤-٣٤٧	
١٤٨	ابن حزم الظاهري = علي بن أحمد بن حزم الأندلسي.
٩٥	أبو الحسن الأشعري = علي بن إسماعيل.
٨٠	الحسن بن علي بن سعيد العماني.
٣١	الناصر حسن بن محمد.
٦٦	حسن بن محمد الصفدي.
٣٧	الشيخ أبو الحسن الشاذلي المغربي.
٥٣	الشيخ حسين خطاب.
١٤	حمزة بن المتوكل.
٩٧	الحنفي = مراد بن يوسف الرومي الأزهرى.
١٠٧-١١٠-١٥٤-١٧٤-٢٨٥-٣١٧	الإمام أبو حنيفة = النعمان بن ثابت.
٢٥٦-٣١٥-٣٣٢	ابن خزيمة = أبو بكر محمد بن إسحاق.
٥١-٦٣	ابن الخشاب = محمد بن أحمد بن إبراهيم.
١٤-١٥-٤٥-٦٨	خُشقدم الملك الظاهر.
٨٩-٩٨-٢٤٨-٢٦٨-٢٦٩-٢٧٣-٣٠٠-٣٠٥	الخطّابي = حمد بن محمد.
٣٠٦-٣٢٨-٣٣٣	
١٠٤-١٠٥-١٣١-١٥٠-١٥٩	الخطيب البغدادي = أبو بكر أحمد بن علي.
١٣-ف	ابن خلدون = عبد الرحمن بن محمد.
٧١	د.خلف عودة القيسي.
٤٢	خيربك ملك الأمراء.
٨٨-٢٩٥-٢٩٦-٢٩٧-٢٩٩-٣٠٢	الدَّارِقُطْنِي علي بن عمر.
٨٨	الدَّارِمِي عبد الله بن عبد الرحمن.
٨٧	أبو داود سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي.
٢٧	داود الناصر صاحب الكرك.
٩١-١٤٨-٣٠١-٣١٧	ابن دقيق العيد = تقي الدين محمد بن علي القشيري.
٧٨	دلولة قادري.
٩٠-٩٩-١٩٨	الدِّمَامِينِي = بدر الدين محمد بن أبي بكر.
١٠٧	ابن أبي ذئب = محمد بن عبد الرحمن.
١٩٨	الدَّهْلَوِي = شاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم .
١٢٩	الدُّهْلِي = محمد بن يحيى النُّيسَابُورِي.

الإمام الرازي = فخر الدين محمد بن عمر .	١١١-٨٧ .
الرفاعي = أبو القاسم عبد الكريم بن محمد القزويني .	٢٨٤-٢٦٥-٩١ .
ابن رَاهُويَه = إسحاق .	١١٠ .
الشيخ الربيع بن عبد الله السلمي .	٤٥-٤٠ .
ابن رجب الحنبلي = زين الدين عبد الرحمن بن أحمد .	٩٩-٩٠ .
العارف بالله الشيخ رسلان بن يعقوب الدمشقي .	٧٧ .
ابن رُشَيْد الفُهري السبتي = أبو عبد الله محمد بن عمر .	٢٠٨-١٩٧ .
الرّملي = شمس الدين أحمد بن أحمد الدمشقي .	٦٤ .
الرّملي = شهاب الدين أحمد بن حمزة المصري .	٦٤ .
الزين الزركشي = عبد الرحمن بن محمد الحنبلي .	٥٨-٤٩ .
الزركشي = محمد بن عبد الله بن بهادر .	٩٩-٩٠-٧٨-٧٣ .
الزركلي = خير الدين .	٤١ .
زكريا بن زكريا .	٤١ .
الزَمخشي = محمود بن عمر .	٢٤٩-٢٤٨-٩٠-٨٧ .
الزُهري = محمد بن مسلم بن شهاب .	١٦٥-١٠٨ .
الزَيْلي = جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف .	٣٣٦ .
سارة ابنة ابن جماعة .	٥٩-٤٩ .
السبكي = تاج الدين عبد الوهاب .	٧٩-٧٦-٧٣ .
السَّجَماسي = أبو عبد الله محمد بن منصور بن حمامة .	١٩٧ .
السَّخاوي = محمد بن عبد الرحمن .	١٤٨-١٢٥-١٠٨-٧١-٥٥-٣٩-٣٤-٣٢-٢٢-١٧-١٦-١٥-١٤-١٣-١٢-١١-١٠-٩-٨-٧-٦-٥-٤-٣-٢-١ .
ابن سعد = محمد .	٩١ .
سُفيان بن سعيد الثوري .	١٦٢-١٠٨ .
سُفيان بن عُيينة .	١٦٢-١٠٨ .
السلطان سليم العثماني .	١٧ .
الأستاذ سليمان العازمي .	٨٦ .
السَّمعاني = أبو المظفر منصور بن محمد .	١٨١-١١١ .
لابن سيّد الناس = محمد بن محمد بن أحمد .	٣١٧-٥٠ .
ابن سيّدِه المُرسِي = علي بن إسماعيل .	٩٢ .
السُّبُوطي = جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر .	٣٥-٣٤-٣٢-٢٩-٢٨-٢٧-٢٢-١٧-١٦-١٥-١٤-١٣-١٢-١١-١٠-٩-٨-٧-٦-٥-٤-٣-٢-١ .

٦٤.	ابن السَيُوفِي = حسن بن علي الحَصَكْفِي.
٣١٧-١٧٤-٩١.	الإمام الشافعي محمد بن إدريس.
٣٤٠.	ابن شاهين = أبو حفص عمر بن أحمد.
١٠-٩.	شجرة الدر.
٦٢-٦١-٥١-٥٠.	الشُرَوَانِي = محمد بن مراهم الدين.
١٦١.	شُعْبَة بن الحجاج.
٩٩-٨٤-٨٣-٧٥-٦٨-٦٥-٤٢-٤١-٤٠-ف.	الشَّعْرَانِي = عبد الوهاب بن أحمد.
٦٣-٥٠.	شُقَيْر = الزين عبد الرحمن الخليلي.
٦١-٥٠.	الشمس البامي = محمد بن أحمد المخزومي.
٥١-٥٠.	الشمس البُخَارِي = محمد بن محمد بن محمود.
٦١-٥١.	الشُّمُّنِي = أحمد بن محمد بن محمد.
٤١-٤٠.	الشوكاني = محمد بن علي.
٣٢٧-٣٢٦-٨٨.	ابن أَبِي شَيْبَةَ = أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم.
١٣.	شيخ بن عبد الله المحمودي.
١٧٨.	الحافظ الشَّيرَازِي أبو بكر أحمد.
١٢٥-١٢٠-١١٩-١٠٦-١٠٥-١٠٤-٧٧-ف ١٥٣-١٤٨-١٤٧-١٤٦-١٤٤-١٣٤-١٣٢ ٢٧٦-٢٤٨-١٩٤-١٩٣-١٨٣-١٧٤-١٦١ ٣٤٣-٣٣٥-٣٣٢-٣١٧-٣٩٥-٢٩٤.	ابن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن.
٧٢.	صلاح بن محمد بن عويضة.
٣٢-٩.	صلاح الدين الأيوبي.
١٩٤.	الصنعاني محمد بن إسماعيل.
٣٤٠-٣٢٦-٨٨.	الطَّبْرَانِي سُليمان بن أحمد.
٢٥٧-٨٩-٨٧.	الطَّبْرِي محمد بن جرير.
٢٥٧-٢٥٥.	الطَّحَاوِي = أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة.
١٣.	ططر الملك الظاهر.
١٦-١١.	طومان باي بن قانصوه الملك العادل.
١٧.	طومان باي الملك الأشرف.
٨٨.	الطَّيَالِسِي = سُليمان بن داود بن الجارود.
٩٠.	الطَّيْبِي = الحسين بن عبد الله.
٥٠.	ابن ظَهْرَةَ = محمد بن محمد بن محمد القرشي.

٩.	العاقد لدين الله = عبد الله بن يوسف.
٨٩-٩١-١٥٥-٣١٦.	ابن عبد البر النَّمري = يوسف بن عبد الله بن محمد.
٣٧.	الشيخ أبو العباس المرسي الأندلسي.
٢.	د. عبد الجواد حمام.
٧٦.	عبد الرحمن عبد الله عوض بكير.
٣١٧-٣٣٥.	عبد الرحمن بن المهدي.
٧٣.	د. عبد الرؤوف بن محمد الكيالي.
٨٨.	عبد الرزاق بن همّام الصنعاني.
٧٤-٧١.	عبد الغفار القزويني.
٢٤٨-١٠٥.	عبد الله بن المبارك.
٢٧.	أبو عبد الله المقري.
٧٧.	عبد الله بن محمد المالكي الخزرجي.
٣٣٧.	عبد الله بن يعقوب.
٧٧.	د. عبد اللطيف الهميم.
٢٤٨.	عبد الملك بن قريب الأصمعي.
١٤.	عثمان بن جقمق.
٣٣٦.	ابن عدي = عبد الله بن عدي الجرجاني.
٧٩-٧١.	العراقي = أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين.
٤٨-٧٧-١٢٠-١٢٥-١٤٤-١٤٨-٢٩٤-٣٣٧.	العراقي = عبد الرحيم بن الحسين.
٥٤.	الشيخ ابن عربي.
٨٩-١٢١-٣٠٠-٣٣٥.	ابن العربي المالكي = أبو بكر محمد بن عبد الله .
٧٩.	د. عرفة عبد الرحمن النادي.
١٠.	عز الدين أيبك.
٢٧.	العز بن عبد السلام.
٥٠-٥١-٦٢.	العز عبد السلام البغدادي.
٥٨-٤٩.	العز بن الفرات = عبد الرحيم بن محمد.
٩١-٣٤١.	ابن عساكر = علي بن حسن الدمشقي.
٣٧.	الشيخ ابن عطاء الله السكندري = أحمد بن محمد.
٧٥.	د. عطية مصطفى.
٦٥.	عميرة = شهاب الدين أحمد البُرلُسي المصري الشافعي.
٤٩-٥٠-٥٦.	العُقبي = رضوان بن محمد.

العلائي = بدر الدين محمد بن قرقماس.	٥٦-٦٤-٣١٧.
ابن العلقمي = محمد بن علي.	٩.
أبو علي العسائي محمد الجياني.	٢٩٦-٢٩٨-٣٠١.
علي بن عثمان المقري = أبو البقاء.	٧٢.
علي بن المديني.	١٧٣.
ابن العماد الحنبلي = أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد.	١٧-٣٩-٤١-٦٨.
ابن العماد الأقفهسي = أحمد بن العماد.	٧٨.
عمر بن شبة.	٣٢٦.
عمر بن عيسى بن أبي بكر بن عيسى السراج الوروري.	٥١.
عمر كحالة.	٤١-٨٣.
أبو عمرو = زيان بن العلاء المازني البصري.	٢٥١.
أبو عمرو الداني.	٤٩.
ابن عيَّاش الدمشقي المكي = أحمد بن محمد.	٤٩-٥٧.
القاضي عيَّاض بن موسى اليحصبي السبتي.	٨٩-٩٢-٩٩-١٠٤-١٢٠-٣٠٦.
العيدروس = محيي الدين عبد القادر بن شيخ.	٣٩-٤١-٥٢-٦٨-٧١.
عيسى بن أبان.	١٥٥.
عيسى بن عثمان الغزي.	٨٠.
العيني البدر الدين = أبو محمد محمود بن أحمد.	٩٩-١٩٧-٣٤٠.
الإمام الغزالي = أبو حامد محمد بن محمد النيسابوري.	٣٦.
الغزي = نجم الدين محمد بن محمد.	٣٩-٤١-٥٦-٨٣-٩٧.
الغزي = رضي الدين أبو الفضل محمد بن محمد.	٦٤.
الغمري = الشيخ أبو عبد الله محمد.	٥٠-٥٢-٦٢.
ابن الفارض = العارف بالله عمر.	٣٥-٥٤.
الفاقوسي البرهان البليبي = إبراهيم بن يوسف.	٤٠-٤٨-٥٧.
الْقُوِّي = أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي بكر.	٥٠-٦٢-٦٣.
فرج بن برقوق.	٨.
د. فؤاد سزكين.	٨٣-٨٥.
الشيخ فؤاد طه.	٥٣-٥٤.
الحافظ أبو الفضل بن الفلكي.	١٧٨.
الفيروزآبادي = مجد الدين محمد بن يعقوب.	٩٢.
القاسم بن سلام = أبو عبيد.	٩٠-٩٢-١٠٧-١٠٨-٢٤٧.

٧٨-٧٠.	الشيخ قاسم النوري.
٨٠.	ابن القاصح علي بن عثمان.
٤٥-٢٩-١٧-١٦-١١.	قانسوه الغوري.
١٦.	قانسوه بن قانسوه.
٦١-٥٦-٥١-٥٠-٤٩.	القاياتي = محمد بن علي.
٦٨-٤٦-٢١-١٨-١٧-١٥.	قايتباي الملك الأشرف.
١٦٢.	قَتَادَة بن دَعَامَة.
٢٥٧-٢٥٤-٢٤٧-٩٠.	ابن قُتَيْبَة = عبد الله بن مسلم.
٨٧.	القُرْطَبِي محمد بن أحمد.
٨٩.	القُرْطَبِي أحمد بن عمر بن إبراهيم.
٧٥.	القُرْوَينِي علي بن عمر نجم الدين.
٧٦.	القُرْوَينِي عبد الغفار بن عبد الكريم نجم الدين.
٨٠-٧٨.	القُرْوَينِي الخطيب = محمد بن عبد الرحمن.
١٩٧-١٧٣-٣٧-٣٥.	القسطلاني = أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد.
٢٥٢.	ابن القطاع = أبو القاسم علي بن جعفر.
١٠-٨.	قطز.
١١.	قلاوون الصالحي.
٣٠-ف.	القلقشندي = أحمد بن علي بن أحمد القاهري.
٥٧-٤٩.	القَلْقَبِي الشهاب السكندري.
١٤٨.	ابن القيم الجوزية = محمد بن أبي بكر شمس الدين.
٦١-٥١-٥٠.	الكافياجي = محمد بن سليمان المحيوي.
١٩٨.	الكاندِهْلَوِي = العلامة محدث الهند محمد زكريا.
٨٣-٥٦.	الكتاني = عبد الحي بن عبد الكبير.
٢٨٤.	ابن كَجَّ = يوسف بن أحمد بن كَجَّ الدِّيَنُورِي.
١٩٥-١٧٦-١٢٤-١١٩-١١٨-١١٦-٩٨-٩٠.	الكرماني = محمد بن يوسف.
٣٠٩-٢٧٣.	
٨٨.	ابن ماجه = محمد بن يزيد القزويني.
٧٤-٧١.	الأستاذ الدكتور مازن المبارك.
١٥٤-١١٩-١١٠-١٠٩-١٠٨-١٠٧-٨٧.	الإمام مالك بن أنس.
٣١٧-٢٨٦-١٧٤.	
٢٣٥-٧٥-٧٤-٤٨.	ابن مالك = محمد بن عبد الله.

٩.	المأمون = عبد الله بن هارون الرشيد.
٧٧.	ماهر ياسين الفحل.
١٥.	المُتوكل عبد العزيز بن يعقوب.
٦٠-٥١-٥٠.	ابن المَجْدِي = أحمد بن رجب القاهري.
٧٣.	محمد بن إبراهيم.
٥٩-٥٠.	محمد بن أبي بكر = أبو الفتح المَرَاغِي.
٨٦.	محمد أحمد عبد العزيز سالم.
٥١.	محمد بن أحمد الكَيْلَانِي.
٨٧.	محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَةُ النَّيْسَابُورِي.
١٧٣.	محمد بن إسحاق السَّرَّاج.
٧٩.	محمد بن أشرف السمرقندي.
١٩٨.	محمد أنور شاه بن معظم الكشميري الهندي.
٧٠.	الدكتور محمد تامر.
٥٤.	الأستاذ الدكتور محمد الحسن البغا.
٤٨-٤٠.	محمد بن ربيع.
٤١.	محمد بن زكريا السُّنِيكِي.
٣٦.	الأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي.
٥١.	محمد بن شادي النقي الحصري.
١٣.	محمد بن ططر.
٣١.	محمد بن العادل.
٧١.	لمحمد بن عبد الرحمن القزويني.
٨.	محمد بن علي باشا.
٧٨.	الشيخ محمد علي الصابوني.
٨٦.	الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي.
٧٧.	محمد فاضل جيلاني الحسني الحسيني.
٤٦-١٦-١٥.	محمد بن قايتباي.
٣٣٦.	محمد بن كعب.
٣١-٣٠-٧.	محمد بن قلاوون.
٥١.	محمد بن قَرَمَاس بن عبد الله القاهري الحنفي.
٦٤.	محمد بن محمد بن علي البعلبي الشافعي مفتي بعلبك.
٧٢-٧١.	الأستاذ محمد وجيه تكريتِي.

٤٧.	محمد بن يوسف بن أحمد بهاء الدين.
٣٤.	محمود الأستادار.
٧٣-٦١.	المَحَلِّي جلال الدين = محمد بن أحمد.
٥٣.	الشيخ محيي الدين الكردي أبو الحسن.
٤١-٤٠.	المراغي = عبد الله مصطفى المراغي.
٧٥.	المزني = إسماعيل بن يحيى.
٩.	المستعين بالله = أحمد بن المعتصم بن هارون الرشيد.
٩.	المستعصم بالله = عبد الله بن منصور.
١٤.	المستكفي بالله سليمان بن المتوكل.
١٧-١٥.	المستمسك بالله يعقوب بن عبد العزيز.
١٥-١٤.	المستجد بالله يوسف بن محمد.
١٠.	المستنصر بالله الثاني أحمد.
٢٩٨-٢٩٦.	أبو مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي.
٧٣.	مسعود بن عمر التقتازاني.
٨٧.	مسلم بن الحجاج النيسابوري.
٧٩.	د. مصطفى سميط.
٩.	المعتز بالله بن المتوكل بن المعتصم.
٩.	المعتصم بالله = محمد بن هارون الرشيد.
١٤-١٣.	المعتضد بالله داود بن المتوكل.
٩.	المعتمد على الله = أحمد بن المتوكل على الله جعفر.
٢٤٨.	مَعْمَر بن الْمُثَنَّى.
١٥١-٩٩.	مَغَلْطاي علاء الدين مَغَلْطاي بن قليج المصري الحنفي.
٨٠.	مفضل بن عمر الأبهري.
٩.	المقتدر بالله = جعفر بن المعتضد بالله أحمد.
٣٣-٣٢-١٩-١٢-ف.	المقريزي = تقي الدين أبو العباس أحمد بن علي الحسيني.
٣٤٠-١٥١-٩٩.	ابن المُلَقَّن = سراج الدين أبو حفص عمر بن علي.
٦١-٥٠.	المُنَاوي = يحيى بن محمد.
٩١.	ابن مُنْده = محمد بن إسحاق الأصفهاني.
٣٣٦.	مَنْصُور بن زَادَانَ.
١.	ابن منظور = أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم.
١٩٧-١٩٥-١٩٤.	ابن المُثَيَّر = ناصر الدين أحمد بن محمد بن المنير.

٩.	المهدي = محمد بن أبي جعفر المنصور عبد الله.
٥٠-٥٩.	موسى بن أحمد السبكي.
٩.	موسى الأشرف بن الملك العادل محمد بن أيوب.
٧٠-٢٤٤.	الدكتور موسى مسعود.
٥٠-٦٢-٦٣.	النَّبَيْتِي = السراج عمر.
٩-١٠.	نجم الدين أيوب.
٣٤.	نجم الدين يحيى بن حجي.
١٩٨.	النَّدَوِي = العلامة أبو الحسن النَّدَوِي.
٨٨-١٧٣.	النَّسَائِي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب.
٧٧.	النسفي = نجم الدين عمر بن محمد.
٧٤.	د.نسيب النشاوي.
٢٤٨.	النَّضْر بن شُمَيْل المازني.
٣١.	النعمي = عبد القادر الدمشقي.
٩.	نور الدين زكي.
ك-٣-١٢١-١٩٨-٢٦٨-٣٤١.	الأستاذ الدكتور نور الدين عتر.
٦٤.	نور الدين المحلي.
ف-٤٨-٤٩-٥٩-٧٥-٧٩-٨١-٨٩-٩١-٩٢-٩٥-٩٨-١٠٥-١٢٥-١٣٤-١٥٠-١٥٣-١٥٩-١٦١-١٨٣-١٩٣-١٩٥-٢٥٤-٢٥٧-٢٦٤-٢٦٥-٢٧٤-٢٧٧-٢٨٣-٢٩٤-٢٩٥-٢٩٦.	الإمام النووي = أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف.
٥٧-٤٩.	العلامة التُّوَيْرِي المالكي طاهر بن محمد بن علي.
٥٧-٥٠.	التُّوَيْرِي = أبو اليمن محمد بن محمد العُقَيْلِي.
٧١-٧٦-٧٨-٨١.	ابن الهائم = أحمد بن محمد بن الهائم الفرضي.
٩.	الهادي موسى بن المهدي محمد.
٩.	هارون الرشيد.
٥٠.	ابن هشام = عبد الملك بن هشام المعافري.
٧٢-٩٢-٢٣٧.	ابن هشام الأنصاري = جمال الدين.
١٦٢.	هُشَيْم بن بشير.
٥١-٥٩.	ابن الهمام الحنفي = كمال الدين محمد بن عبد الواحد.
٩.	هولاكو.
٥٤-٥٥-٦٥.	الهيتمي = شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر.

الهيثمي = أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر.	٣٣٩-٣٢٦.
ابن الوردي عمر بن المظفر.	٧٦-٧٤.
د. وليد بن أحمد الحسين.	٧٤.
الْوَنَائِي = محمد بن إسماعيل.	٦٠-٥٠.
يحيى بن زكريا السُّنِّيكي.	٤١.
يحيى بن سعيد القطان.	٣١٧-١٠٩.
يحيى بن معين.	٣٣٦.
يزيد بن هارون.	١٠٥.
أبو يَعْلَى أحمد بن علي المُوَصِّلِي.	٨٨.
يوسف بن برسباي.	١٣.
يوسف بن أبي بكر السَّكَّاكي.	٧١.
يوسف بن زكريا السُّنِّيكي.	٤١.
يوسف بن محمد التوزري التلمساني = ابن النحوي.	٧٠.

فهرس الأعلام المترجم لهم

٥٩	إبراهيم بن صدقة الحنبلي = أبو إسحاق الصّالحي.
١٧٢	إبراهيم بن يوسف بن إسحاق السبيعي.
٦٢	الأتكاوي = الشيخ أحمد.
٣٣٨	إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر.
٣١٨	أيوب بن أبي تميمة كيسان السخثياني.
٥٩	البدرشي = محمد بن علي.
٦٠	البدر النَّسابة = حسين بن محمد.
٥٧	البلبيسي = النور علي بن محمد.
٦٠	البلقيني = صالح بن شيخ الإسلام سراج الدين.
٦٠	البوتيجي = عبد الرحمن بن عنبر.
٣١٩	ثابت البناني.
٦٤	جمال الدين = عبد القادر الصاني.
٣٤٣	حجاج بن نُصير .
٦٤	الحجّازي = محمد بن محمد بن أحمد الشمس الغزي.
٦٠	الحجّازي = محمد بن محمد بن أحمد مختصر الروضة.
٥٨	ابن حجر العسقلاني = أحمد بن علي.
٢٦٢	أبو حُرّة الرّقاشي = حنيفة.
٣٣٧	الحسين بن عبد الله الهاشمي.
٣٢٧	أبو خالد الأحمر = سليمان بن حيان.
٦٣	ابن الخشاب = محمد بن أحمد بن إبراهيم.
٦٤	الرّملي = شمس الدين أحمد بن أحمد الدمشقي.
٦٤	الرّملي = شهاب الدين أحمد بن حمزة المصري.
٥٨	الزّين الرّكشي = عبد الرحمن بن محمد الحنبلي.
٤١	زكريا بن زكريا السُنكي.
٦٣	الزّلباني = أحمد بن علي بن محمد الدميّاطي.
٥٩	سارة بنت عمر بن عبد العزيز بن جماعة.
٥٩	السبكي = شرف الدين موسى بن أحمد.
٦٦	السّيوطي = جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر.
٦٤	ابن السّيوفي = حسن بن علي الحصّكفي.

٦١	الشَّرْوَاني = محمد بن مراهم الدين.
٣٢٠	شريك بن أبي نمر.
٦٣	شُقير = الزين عبد الرحمن الخليلي.
٦٥	الشَّعراني = عبد الوهاب بن أحمد.
٦١	الشمس البامي = محمد بن أحمد المخزومي.
٦٢	البخاري = الشيخ محمد بن محمد الشمس الحنفي.
٦١	الشُّمِّي = أحمد بن محمد بن محمد.
٣٣٥	الضَّحَّاك بن حُمزة.
٣٢٧	عائشة بنت سعد.
١٥٠	عاصم بن عبيد الله.
٣٤٢	عاصم بن عمر.
٣٤٣	عباد بن كثير.
١٦٩	عبد الله بن مالك بن القشب.
٣٣٦	أبو العَدْبَس.
٦٢	العز عبد السلام البغدادي.
٥٦	العُقبي = رضوان بن محمد.
٦٤	العلائي = بدر الدين محمد بن قرقماس.
٦٥	عُميرة = شهاب الدين أحمد البُرُلسي المصري الشافعي.
٥٧	ابن عِيَّاش الدمشقي المكي = أحمد بن محمد.
٦٤	الغزي = رضي الدين أبو الفضل محمد بن محمد.
٢٩٦	أبو علي العَسَّاني محمد الجبَّاني.
٦٢	العَمري = الشيخ أبو عبد الله محمد.
٥٧	الفَّاقوسي البرهان البلبِيسي = إبراهيم بن يوسف.
٥٨	العز بن الفُرات = عبد الرحيم بن محمد.
٦٣	الفُوي = أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي بكر.
٥٨	القاياتي = محمد بن علي.
٥٧	القلَّيلي = أحمد بن أبي بكر الشهاب السَّكندري.
٦١	الكافي = محمد بن سليمان المحيوي.
٢٨٤	ابن كَجَّ = يوسف بن أحمد بن كَجَّ الدِّيَّوري.
٦٠	ابن المَجدي = أحمد بن رجب القاهري.
٥٩	محمد بن أبي بكر = أبو الفتح المَراغي.

٤١	محمد بن زكريا السُّنِّيكي.
٦٤	محمد بن محمد بن علي البعلبي الشافعي.
٦١	المَحَلِّي جلال الدين = محمد بن أحمد.
٣٣٦	أبو مرزوق.
٢٩٦	أبو مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي.
٣٤١	مسكين بن بُكير.
٦١	المُنَاوي = يحيى بن محمد.
٣٣٩	مهدي بن حرب الهجري.
٦٣	النَّبَّيتي = السراج عمر.
٦٤	نور الدين المحلي.
٥٧	النُّويري = أبو اليمن محمد بن محمد العُقيلي.
٥٧	النُّويري المالكي = طاهر بن محمد بن علي.
٣٢٧	هاشم بن هاشم.
٣١٩	هشام بن عمار.
٥٩	ابن الهمام الحنفي = كمال الدين محمد بن عبد الواحد.
٦٥	الهيتمي = شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر.
٦٠	الوئائي = محمد بن إسماعيل.
٤١	يحيى بن زكريا السُّنِّيكي.
٣٤٠	يزيد بن بَرِّيع.
٣٤٠	يزيد بن زريع.
٤١	يوسف بن زكريا السُّنِّيكي.

فهرس المصادر والمراجع

- الشيخ إبراهيم البيجوري (ت: ١٢٧٧هـ)، (١٣٦٨هـ - ١٩٤٨م) تحفة المرید علی جوهرة التوحيد، مطبعة الاستقامة القاهرة.
- إبراهيم محمد الجرمي، معجم علوم القرآن، (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م)، ط: ١، دار القلم - دمشق
- إبراهيم ماضي عبد الرحمن، زي أمراء المؤمنين في عصر المماليك في مصر والشام، رسالة ماجستير في الآثار الإسلامية، جامعة طنطا، كلية الآداب، قسم الآثار.
- ابن الأثير الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت: ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: رائد بن صبري، بيت الأفكار الدولية.
- ابن الأثير الإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، ت: عبد القادر الأرناؤوط و بشير عيون، ط: ١، مكتبة الحلواني، مكتبة دار البيان.
- السيد أحمد الهاشمي، (١٩٩٤م) جواهر البلاغة، إشراف: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت.
- أبو شهبة الأستاذ الدكتور محمد بن محمد أبو شهبة، الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، عالم المعرفة، جدة.
- الشيخ أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي، (١٣٢٣هـ) شرح تراجم أبواب صحيح البخاري، مطبعة دائرة المعارف النظامية.
- أحمد عطية (١٣٨٣هـ ١٩٦٣م) القاموس الإسلامي، ط: ١، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.
- الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ) مسند الإمام أحمد، ت: أحمد محمد شاكر، ط: ١، (١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م) دار الحديث، القاهرة.
- الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م) فضائل الصحابة، ت: د. وصي الله محمد عباس، ط: ١، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- الحافظ الشيخ أحمد بن أبي سعيد المعروف بملاحيون الحنفي الصديقي (ت: ١١٣٠هـ)، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) شرح نور الأنوار على المنار، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- أ. أحمد بن فارس أبو زكريا، معجم مقاييس اللغة، دار الكتب العلمية إيران.
- أ. أحمد محمد ارحيم، (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م) الصناعة الحديثية في التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملن، رسالة ماجستير في جامعة دمشق كلية الشريعة.

- أ. أحمد ماجد الجبوري، (٢٠١٥) أحوال العامة في مصر في عصر المماليك البرجية، رسالة ماجستير في جامعة آل البيت.
- الدكتور أسامة خياط، (١٤٢١هـ-٢٠٠١م) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ط: ١، دار الفضيلة.
- الدكتور أسامة طه ياسين فحل الهيبي، (١٤٣٣هـ-٢٠١٢م)، التأويل النَّحوي في منحة الباري بشرح صحيح البخاري لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، ط: ١، المكتب الإسلامي.
- الأمدي أبو الحسن علي بن أبي علي (١٤٠١هـ- ١٩٨١م) الإحكام في أصول الأحكام، دار الفكر.
- ابن أمير الحاج (ت: ٨٧٩هـ) (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام (ت: ٨٦١هـ) ط: ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الأنباري الإمام كمال الدين أبو البركات عبد الرحمن بن محمد النحوي (ت: ٥٧٧هـ) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، ط: ٤، (١٣٨٠هـ-١٩٦١م)، دار إحياء التراث العربي. وطبع معه كتاب الانتصاف من الإنصاف لمحمد محيي الدين عبد الحميد.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا (ت: ٩٢٦هـ)، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) إحكام الدلالة على تحرير الرسالة، ت: الشيخ عبد الجليل العطا، دار النعمان للعلوم، دمشق.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، أسنى المطالب شرح روض الطالب، دار الكتاب الإسلامي.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، (١٤٣١هـ-٢٠١٠م) إعراب القرآن العظيم، ت: الدكتور موسى علي مسعود، (١٤٣١هـ-٢٠١٠م) (رسالة ماجستير في النحو من كلية دار العلوم جامعة القاهرة، دار النشر للجامعات، مصر.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، بلوغ الأرب بشرح شذور الذهب (رسالة ماجستير بكلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، القاهرة) للباحث محمد أحمد علي عبد المعطي (١٩٨٣م)، المكتبة المركزية بجامعة الأزهر، القاهرة، رقم (١٠٥٨).
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م) تحفة الباري بشرح صحيح البخاري، عني به: محمد أحمد سالم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، دار ابن حزم، بيروت.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م) تحفة الطلاب بشرح متن تحرير تنقيح اللباب في فقه الإمام الشافعي، ت: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، تحفة الراغبين في بيان أمر الطواعين، صورة المخطوطة في مكتبة البلدية بالاسكندرية.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، تلخيص الأزهية في أحكام الأدعية للإمام محمد بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرؤوف بن محمد بن أحمد الكيالي، (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م) ط: ١، دار البشائر الإسلامية، بيروت لبنان.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، تَبَيَّنَ شيخ الإسلام القاضي زكريا الأنصاري، تخريج الحافظ الشمس السخاوي (ت: ٩٠٢)، ت: محمد بن إبراهيم الحسين، ط: ١، (١٤٣١هـ-٢٠١٠م)، دار البشائر الإسلامية، لبنان، بيروت.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا (١٤١١هـ-١٩٩١م) الحدود الأنبيقة والتعريفات الدقيقة، ت: الأستاذ الدكتور مازن المبارك، ط: ١، دار الفكر بيروت لبنان.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، الدرر السنبة في شرح الألفية، ت: الدكتور وليد بن أحمد الحسين، (رسالة دكتوراه) (١٤٣٢هـ-٢٠١١م) ط: ١، دار ابن حزم، لبنان، بيروت.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، (١٤٣٣هـ-٢٠١٢م) الزبدة الرائقة في شرح البردة الفائقة، ت: الدكتور عطية مصطفى، ط: ١، كشيدة للنشر والتوزيع.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، فتح الإله الماجد بإيضاح شرح العقائد النسفية، ت: عرفة عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن النادي، دار الضياء.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، ت: عبد اللطيف هميم و ماهر الفحل، ط: ١، دار الكتب العلمية.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، فتح العلام بشرح الإعلام بأحاديث الأحكام، ت: الشيخ قاسم النوري، ط: ١، (٢٠١٨م) دار التقوى، دار الفيحاء.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، دار إحياء الكتب العلمية، عيسى البابي الحلبي.
- الأنصاري شيخ الإسلام زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا، غاية الوصول شرح لب الأصول، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.
- الأصبهاني أبو نعيم أحمد بن عبد الله (ت: ٤٣٠هـ) (١٤١٧هـ-١٩٩٦م) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الأستاذ إياد خالد طباع، (١٤١٧هـ-١٩٩٦م) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي معلمة العلوم الإسلامية، ط: ١، دار القلم، دمشق.

- ابن إياس الحنفي محمد بن أحمد المصري (١٩٦٠م) بدائع الزهور في وقائع الدهور، مطابع الشعب، مكتبة الاسكندرية.
- الإيجي عضد الملة والدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الشيرازي الشافعي، شرح مختصر المنتهى، مكتبة الكليات الأزهرية.
- أيوب بن موسى الحسيني الكفوي أبو البقاء (١٩٧١م) الكليات معجم في المصطلحات والفرق الغوية، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق.
- الباجي الإمام الفقيه أبو سليمان بن خلف الباجي (١٤٠٩هـ - ٩٨٩م) إحكام الفصول في أحكام الأصول، ت: عبد الله الجبوري، مؤسسة الرسالة، ط١، مؤسسة الرسالة.
- البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت: ٢٥٦هـ) (١٤٠٩ - ١٩٨٩) الأدب المفرد، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: ٣، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) التاريخ الصغير، ت: محمود إبراهيم زايد، ط: ١، دار الوعي، مكتبة دار التراث، حلب، القاهرة.
- البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري) طبعة تحفة الباري بشرح صحيح البخاري، عني به محمد أحمد سالم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، دار ابن حزم، بيروت.
- الدكتور بدوي طبانة، معجم البلاغة العربية، (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) دار المنارة، جدة، دار الرفاعي، الرياض.
- الدكتور بديع السيد اللحام (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه، (رسالة دكتوراه) ط: ١، دار فتيية، دمشق.
- الدكتور بديع السيد اللحام والدكتور مصطفى الخن (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م) الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح، دار الكلم الطيب.
- البرزماوي شمس الدين ، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم العسقلاني المصري الشافعي (ت: ٨٣١هـ) (١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، ت: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، ط: ١، دار النوادر، سوريا.
- البزَّار أبو بكر أحمد بن عمرو (ت: ٢٩٢هـ)، مسند البزار (البحر الزخار)، ت: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي، ط: ١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- ابن بطَّال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م) شرح صحيح البخاري، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، ط: ٢، مكتبة الرشد ، السعودية، الرياض.

- ابن بطوطة أبو عبد الله محمد بن عبد الله اللواتي (ت: ٧٧٩هـ) (١٤١٧هـ) رحلة ابن بطوطة (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)، أكاديمية المملكة المغربية، الرباط.
- البغدادي إسماعيل بن محمد أمين باشا (ت: ١٣٩٩هـ) هدية العارفين في أسماء المؤلفين، (١٩٥١م)، دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.
- البغدادي إسماعيل بن محمد أمين باشا، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، ت: محمد شرف الدين بالتقيا ، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- البهوتي العلامة منصور بن إدريس (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م) -كشاف القناع، علق عليه: هلال هلال، دارالفكر.
- الدكتور البوطي محمد سعيد والدكتور توفيق البوطي، (١٤٣٩هـ-٢٠١٧) مباحث الكتاب والسنة (أصول الفقه)، جامعة دمشق.
- البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين (ت: ٤٥٨هـ)، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م) السنن الكبرى، ت: محمد عبد القادر عطا، ط: ٣، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى (ت: ٢٧٩هـ) (١٩٩٨م) سنن الترمذي، ت: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- التفتازاني سعد الدين (ت: ٧٩٢هـ) التلويح على التوضيح لمتن التنقيح، دار الكتب العلمية بيروت.
- الإمام الجرجاني عبد القادر (ت: ٤٧١هـ)، أسرار البلاغة في علم البيان، ت: د. محمد الاسكندراني، د.م. مسعود، (١٤١٧هـ-١٩٩٦م) ط: ١، دار الكتاب العربي، بيروت.
- الجرجاني علي بن محمد (٨١٦هـ) (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م) التعريفات، ت: إبراهيم الأبياري، ط: ١، دار الكتاب العربي.
- الجصاص الإمام أحمد بن علي الرازي (ت: ٣٧٠هـ) (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م) الفصول في الأصول، ت: الدكتور عجيل النشمي، ط: ١، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.
- ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت: ٥٩٧هـ) (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، غريب الحديث، ت: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (١٤٠٦هـ) الضعفاء والمتروكون، ت: عبد الله القاضي، ط: ١، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م) الموضوعات، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، ط: ١، المكتبة السلفية في المدينة المنورة.
- الجوهري أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط: ٤، دار العلم للملايين - بيروت.

- الجيعان الشيخ شرف الدين يحيى، (١٨٩٨م) التحفة السننية بأسماء البلاد المصرية ، المطبعة الأهلية، القاهرة.
- ابن أبي حاتم الرازي أبو محمد عبد الرحمن بن محمد (ت: ٣٢٧هـ) (١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م) الجرح والتعديل، ط: ١، دار إحياء التراث العربي - بيروت
- حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله المشهور باسم حاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـ) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ت: محمد شرف الدين ياللقايا، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الحازمي زين الدين أبو بكر محمد بن موسى (ت: ٥٨٤هـ) (١٣٥٩ هـ)، الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، ط: ٢، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن.
- الدكتور حامد زيان غانم (١٩٧٨م) صفحة من تاريخ الخلافة العباسية في ظل دولة المماليك، دار الثقافة جامعة مصر.
- ابن حبان الإمام أبو حاتم محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ) (١٤٠٨ هـ - ٩٨٨م) صحيح ابن حبان، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ) ت: شعيب الأرنؤوط، ط: ١، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- حنبله الميداني عبد الرحمن (١٤٠٨هـ - ٩٨٨م) ضوابط المعرفة، ط: ٣، دار القلم.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) (١٣٨٩هـ - ٩٦٩م) إنباء الغمر بأبناء العمر، ت: د. حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (٤٠٥م) تغليق التعليق على صحيح البخاري، ت: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، ط: ١، المكتب الإسلامي، دار عمار بيروت، عمان، الأردن.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) (١٤٢٠هـ - ٩٩٩م) تقريب التهذيب، عناية: عادل مرشد، ط: ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني، (١٤١٩هـ - ٩٨٩م) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م) تهذيب التهذيب، اعتناء: إبراهيم الزبيق، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني، (١٣٩٢هـ - ٩٧٢م) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ت: محمد عبد المعيد ضان، ط: ٢، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، صيدر اباد، الهند.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (١٤١٨ هـ - ٩٩٨م) رفع الإصر عن قضاة مصر، ت: الدكتور علي محمد عمر، ط: ١، مكتبة الخانجي، القاهرة.

- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) فتح الباري شرح صحيح البخاري. تحقيق عبد العزيز بن باز، الطبعة الثالثة، دار السلام، الرياض، دار الفيحاء، دمشق.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (٢٠٠٢م) لسان الميزان، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: ١، دار البشائر الإسلامية.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ت: الأستاذ الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، تحقيق الأستاذ الدكتور نور الدين عتر، ط: ١، مطبعة الصباح، دمشق.
- ابن حجر الحافظ أحمد بن علي العسقلاني (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) النكت على كتاب ابن الصلاح، ت: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط: ١، نشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت.
- الدكتور حسن أحمد عبد الجليل البطاوي، (٢٠٠٧هـ) أهل الإمامة في مصر، كلية الآداب، جامعة أسيوط، ط: ١، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية.
- الحسن بن عبد الله العسكري (المتوفى: ٣٨٢هـ) (١٤٠٢هـ) تصحيفات المحدثين، ت: محمود أحمد ميرة، ط: ١، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة.
- الحنفي مراد بن يوسف الرومي الأزهري (ت: ١٠٣٠هـ) فتح الباري في ذكر ما اختص الله به الشيخ زكريا الأنصاري، مخطوط مصور من موقع مخطوطات مكتبة الأزهر الشريف (٢٩ لوحة).
- ابن حيان أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) (١٤٢٠هـ) البحر المحيط في التفسير، ت: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت.
- ابن خزيمة أبو بكر محمد بن إسحاق (ت: ٣١١هـ) (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، ت: عبد العزيز بن إبراهيم الشهبان، ط: ٥، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض.
- ابن خزيمة أبو بكر محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- الشيخ الخضري محمد، (١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م) تاريخ التشريع الإسلامي، ط: ٨، دار الفكر.
- الخطابي أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: ٣٨٨هـ) (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، ت: د. محمد آل سعود، ط: ١، معهد البحوث العلمية مكة المكرمة.

- الخطابي أبو سليمان حمد بن محمد (١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م) معالم السنن، ط: ١، المطبعة العلمية، حلب.
- الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (ت: ٤٦٣ هـ) (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م) تاريخ بغداد، ت: الدكتور بشار عواد معروف، ط: ١، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م) الفتاوى والفتاوى، دار الكتب العلمية، ط: ٢، بيروت، لبنان.
- الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) الكفاية في علم الرواية، ت: أحمد عمر هاشم، ط: ٢، دار الكتاب العربي، بيروت.
- الخطيب الأستاذ الدكتور محمد عجاج، (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م) أصول الحديث، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- الخطيب الأستاذ الدكتور محمد عجاج، (١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م) لمحات في المكتبة والبحث والمصادر، ط: ١٦، مؤسسة الرسالة.
- العلامة ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد (ت: ٨٠٨ هـ) (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م) مقدمة ابن خلدون، ت: محمد الاسكندراني، ط: ١، دار الكتاب العربي، بيروت.
- العلامة ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد (ت: ٨٠٨ هـ) (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر (تاريخ ابن خلدون)
ت: خليل شحادة، ط: ٢، دار الفكر، بيروت.
- الخوارزمي أبو عبد الله محمد بن أحمد الكاتب (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م) مفاتيح العلوم، ط: ٢، مكتبة الكليات الأزهرية.
- الدَّارِقُطْنِي أبو الحسن علي بن عمر (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م) سنن الدارقطني، ت: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، ط: ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- الدَّارِمِي الإمام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن، (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م) سنن الدارمي، ت: الأستاذ الدكتور مصطفى البغا، ط: ٢، دار القلم، دمشق.
- أبو داود الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت: ٢٧٥ هـ) سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.
- أبو داود الحافظ سليمان بن الأشعث السجستاني، المراسيل، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الأستاذ الدكتور الدُرَيْني فتحي، (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م) المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي، ط: ٢، الشركة المتحدة.
- الدَّسُوقِي شمس الدين محمد عرفه الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب العربية.
- الشيخ الدقر عبد الغني، (١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م) معجم النحو، ط: ٢، الشركة المتحدة للتوزيع، بيروت.

- ابن دقيق العيد أبو الفتح محمد بن علي القشيري، (ت: ٧٠٢هـ) الإقتراح في بيان الاصطلاح، دار الكتب العلمية، بيروت.
- دلولة قادري، الفكر اللغوي عند شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتابه فتح الرحمن بكشف ما يلتبس من القرآن، رسالة دكتوراه بجامعة فرحات عباس سطيف (الجزائر) (٢٠١١-٢٠١٢م).
- الدَّمَاميني بدر الدين محمد بن أبي بكر المخزومي القرشي (ت: ٨٢٧ هـ) (١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م) مصابيح الجامع، ت: نور الدين طالب، ط: ١، دار النوادر، سوريا.
- الدِّمِياطي العلامة أبو بكر المشهور بالسيد البكري، حاشية إغاثة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرّة العين بمهمات الدين للمليباري، دار الفكر.
- الدَّهْلَوِي شاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم (ت: ١١٧٦ هـ) (١٣٢٣ هـ) شرح تراجم أبواب صحيح البخاري، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد.
- الذَّهَبِي شمس الدين محمد بن أحمد (ت: ٧٤٨ هـ) المغني في الضعفاء، ت: الأستاذ الدكتور نور الدين عتر، إدارة إحياء التراث الإسلامي قطر.
- الذَّهَبِي شمس الدين محمد بن أحمد (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م) سير أعلام النبلاء، دار الحديث، القاهرة.
- الذَّهَبِي شمس الدين محمد بن أحمد (١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ت: علي محمد البجاوي، ط: ١، المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
- فريق البحوث والدراسات الإسلامية (فدا) (٢٠٠٧) الموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي، إشراف ومراجعة: قاسم عبد الله إبراهيم ومحمد عبد الله الصالح، تقديم الدكتور راغب السرجاني، ط: ٧، مؤسسة اقرأ.
- الرازي الإمام محمد بن أبي بكر (ت: ٦٦٦ هـ) (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م) مختار الصحاح، تحقيق الأستاذ الدكتور مصطفى البغا، ط: ١، دار اليمامة.
- الإمام الرازي فخر الدين محمد بن عمر (ت: ٦٠٦ هـ)، المحصول في علم أصول الفقه، دار الكتب العلمية.
- الإمام الرازي فخر الدين محمد بن عمر، (١٣٥٤ هـ - ١٩٣٥م) أساس التقديس، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- ابن رجب الحنبلي زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥ هـ) (١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨م) شرح علل الترمذي، ت: الأستاذ الدكتور نور الدين عتر، ط: ١، دار الملاح دمشق.
- ابن رجب الحنبلي زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الدمشقي، الحنبلي (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: عدة من المحققين، ١، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية.
- ابن رشيد، أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد السبتي الفهري (ت: ٧٢١ هـ) (٢٠٠٨م) ترجمان التراجم على أبواب صحيح البخاري، جمع ودراسة وتحقيق: الأستاذ الدكتور محمد بن زين العابدين رستم، جامعة القاضي عياض، المغرب، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- الرؤياني** أبو بكر محمد بن هارون (ت: ٣٠٧هـ) (١٦٤هـ) **مسند الروياني**، ت: أيمن علي أبو يمانى، ط: ١، مؤسسة قرطبة - القاهرة
- الزبيدي** أبو الفيض مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت: ١٢٠٥هـ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، دار الهداية.
- الزحيلي** الأستاذ الدكتور محمد، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م) **مرجع العلوم الإنسانية**، ط: ٢، دار المعرفة، دمشق.
- الزحيلي** الأستاذ الدكتور وهبة، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ط: ٤، دار الفكر، سورية، دمشق.
- الزحيلي** الأستاذ الدكتور وهبة، **الوسيط في أصول الفقه**، جامعة دمشق.
- الزركشي** أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، **البحر المحيط في أصول الفقه**، وزارة الأوقاف الكويت.
- الزركشي** أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي، (١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م) **البرهان في علوم القرآن**، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: ١، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاؤه.
- الزركشي** أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، **التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح**، دراسة وتحقيق: يحيى بن محمد علي الحكمي، مكتبة الرشد.
- الزركشي** أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م) **النكت على مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد، ط: ١، أضواء السلف، الرياض.
- الزركلي** خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، **الأعلام** (ت: ١٣٩٦هـ)، ط: ١٥، (٢٠٠٢م) دار العلم للملايين.
- الزّمخشري** جار الله محمود بن عمر (ت: ٥٣٨هـ)، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م) **أساس البلاغة**، دار الفكر، لبنان بيروت.
- الزّمخشري** جار الله محمود بن عمر، (١٤١٤هـ-١٩٩٣م) **الفائق في غريب الحديث**، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي، دار الفكر، بيروت.
- **الزّمخشري** جار الله محمود بن عمر، **الكشاف عن حقائق التنزيل** وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- **الزّيلى** فخر الدين الحنفي عثمان بن علي، (١٣١٣هـ) **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، ط: ١، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق، القاهرة.
- الزّيلى** جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف (ت: ٧٦٢هـ) (١٤١٨هـ-١٩٩٧م) **نصب الرّاية لأحاديث الهداية**، ت: الأستاذ الدكتور محمد عوامة، ط: ١، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، السعودية.

- ابن السُّبكي تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي(ت:٧٧١هـ) (١٤٠٨هـ-١٩٨١م) الإيهاج في شرح المنهاج، ت: د. شعبان إسماعيل، مكتبة الأزهرية، القاهرة.
- ابن السُّبكي تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (١٤١٣هـ) طبقات الشافعية الكبرى ت: د. محمود محمد الطنّاحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، ط: ٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن السُّبكي تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، جمع الجوامع مع شرحه للمحلي، طبعة عيسى البابي الحلبي.
- السَّخاوي شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن(ت: ٩٠٢هـ) (١٨٩٦م) التبر المسبوك في ذيل الملوك، المطبعة الأميرية ببولاق مصر.
- السَّخاوي شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن(ت: ٩٠٢هـ) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الجيل، بيروت، لبنان.
- السَّخاوي شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن(١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) فتح المغيبات شرح ألفية العراقي(ت: ٨٠٦هـ) دار الكتب العلمية بيروت.
- السَّخاوي شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م)، المقاصد الحسنة في بيان الأحاديث المشتهرة على الألسنة، ت: محمد عثمان الخشت، ط: ١، دار الكتاب العربي، بيروت.
- السَّخاوي شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن (٢٠٠١م)، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ت: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، ط: ١، مكتبة أولاد الشيخ للتراث.
- السَّرخسي الإمام أبو بكر بن أحمد، (١٣٩٣هـ-١٩٧٣م) - أصول السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، دار المعرفة، بيروت.
- ابن سعد أبو عبد الله محمد بن سعد البصري (ت: ٢٣٠هـ) (١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م) الطبقات الكبرى، ت: محمد عبد القادر عطا، ط: ١ دار الكتب العلمية، بيروت.
- الأستاذ الدكتور سعد الدين صالح،(١٤١٤هـ-١٩٩٣م) البحث العلمي ومناهجه النظرية، ط: ٢، مكتبة الصحابة، جدة.
- الدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، (١٩٧٦م) العصر الممالكي في مصر والشام، ط: ٢، دار النهضة العربية القاهرة.
- الدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور،(١٩٩٢م) المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية القاهرة.
- السَّمعاني الإمام أبو المظفر منصور بن محمد التميمي المروزي (ت: ٤٨٩هـ) (١٤١٨هـ-١٩٩٧م) قواطع الأدلة، ت: محمد حسن الشافعي، ط: ١، دار الكتب العلمية بيروت.

- السَّمْعَانِي أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي المروزي (ت: ٥٦٢هـ) (١٣٨٢هـ - ٩٦٢م) الأنساب، ت: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ط: ١، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
- سَيَّوِيَه أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي (ت: ١٨٠هـ) (١٤٠٨هـ - ٩٨٨م) الكتاب، ت: عبد السلام محمد هارون، ط: ٣، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- ابن سَيِّدِه المُرْسِي أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت: ٤٥٨هـ) (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م) المحكم والمحيط الأعظم، ت: عبد الحميد هنداوي، ط: ١، دار الكتب العلمية - بيروت.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١هـ)، (١٤١٦هـ - ٩٩٦م)، الإتقان في علوم القرآن، ت: الأستاذ الدكتور مصطفى البغا، ط: ٣، دار ابن كثير، دمشق.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (١٤١١هـ - ٩٩٠م) الأشياء والنظائر، ط: ١، دار الكتب العلمية.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ألفية السيوطي في علم الحديث، ت: الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (١٤١٠هـ - ٩٩٠م) الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع (حقيقة السنة والبدعة) ت: مشهور حسن سليمان، ط: ١، دار ابن القيم الدمام.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين، (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م) تاريخ الخلفاء، ت: اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج، إشراف محمد غسان عزقول، وزارة الأوقاف، قطر.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين، (١٩٨٠م) - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ت: د. عزت عطية، موسى محمد علي، دار الكتب الحديثية، القاهرة.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين، (١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: ١، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، مصر.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين، (١٤٠٣هـ) طبقات الحفاظ، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) قطف الأزهار في كشف الأسرار، ت: د: أحمد بن محمد الحمادي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.
- الإمام السيوطي الحافظ جلال الدين، (١٩٢٧م) نظم العقيان في أعيان الأعيان، حرره: فيليب حتي، المطبعة السورية الأمريكية نيويورك، المكتبة العلمية - بيروت.

- الإمام الشافعي محمد بن إدريس (ت: ٢٠٤هـ) (١٤١٣هـ-١٩٩٣م) اختلاف الحديث، تحقيق: محمود مطرجي، ط: ١، دار الكتب العالمية.
- الإمام الشافعي محمد بن إدريس، الأم، دار المعرفة، بيروت.
- الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) الرسالة، ط: ٢، دار التراث.
- ابن شاهين أبو حفص عمر بن أحمد (ت: ٣٨٥هـ) (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ناسخ الحديث ومنسوخه، ت: سمير بن أمين الزهيري، ط: ١، مكتبة المنار. الزرقاء.
- الشربيني الخطيب الشيخ محمد، (١٣٧٧هـ-١٩٥٨م) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، مطبعة البابي الحلبي.
- الإمام الشَّعْرَانِي عبد الوهاب (ت: ٩٧٣هـ)، الطبقات الكبرى المسماة (لواقح الأنوار في طبقات الأخيار) (١٣١٥هـ) المطبعة العامرة الشرفية بمصر.
- الإمام الشَّعْرَانِي عبد الوهاب، الطبقات الصغرى، المسمى (لواقح الأنور القدسية في مناقب العلماء والصوفية، ت: أ.د. أحمد سايح، المستشار: توفيق وهبة، مكتبة الثقافة الدينية.
- الإمام الشَّعْرَانِي عبد الوهاب، البواقيت والجواهر في بيان عقيدة الأكابر، ط: ٢، دار المعرفة، بيروت لبنان.
- الإمام الشهرستاني أبو الفتح محمد بن عبد الكريم (ت: ٥٤٨هـ) (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) الملل والنحل، دار المعرفة بيروت.
- محمد بن علي الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ت: الشيخ أحمد عزو عناية، ط: ١، دار الكتاب العربي.
- محمد بن علي الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) البيدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة، بيروت.
- أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد (١٤٠٩هـ) المصنف، ت: كمال يوسف الحوت، ط: ١، مكتبة الرشد - الرياض.
- صالح الأستاذ الدكتور محمد أديب، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، ط: ٣، المكتب الإسلامي.
- الصَّالِح الأستاذ الدكتور صبحي، (١٩٩٥م) علوم الحديث ومصطلحه، ط: ١٩، دار الملايين.
- ابن الصلاح الإمام أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م) مقدمة ابن الصلاح (معرفة علوم الحديث)، ت: الأستاذ الدكتور مصطفى البغا، ط: ١، دار العلوم الإنسانية، دمشق.
- الصَّنْعَانِي محمد بن إسماعيل (١٤٣٢هـ - ٢٠١١م) التنوير شرح الجامع الصغير، ت: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط: ١، مكتبة دار السلام، الرياض.

- الصَّنْعَانِي محمد بن إسماعيل (ت: ١١٨٢هـ) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ت: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، ط: ١، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م) دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
- الطَّبْرَانِي أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت: ٣٦٠هـ) المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- الطَّبْرَانِي أبو القاسم سليمان بن أحمد (١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م) المعجم الكبير، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط: ٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- الطَّبْرَانِي أبو القاسم سليمان بن أحمد (ت: ٣٦٠هـ) (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤ م) مسند الشاميين، ت: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط: ١، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الطَّحَاوِي الإمام الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت: ٣٢١هـ) (١٤١٤هـ-١٩٩٤م) - شرح معاني الآثار، حققه محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، ط: ١، عالم الكتب.
- الطَّحَاوِي الإمام الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (ت: ٣٢١هـ) (١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م) شرح مشكل الآثار، ت: شعيب الأرنؤوط، ط: ١، مؤسسة الرسالة.
- الطَّيْبِي شرف الدين الحسين بن عبد الله (ت: ٧٤٣هـ) (١٤١٧ هـ - ١٩٩٧) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، ت: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الرياض.
- ابن عابدين العلامة محمد أمين بن عمر، حاشية ابن عابدين (رد المحتار على الدر المختار) دار إحياء التراث العربي.
- عادل بن محمد أبو العلاء، (١٤٢٥ هـ) مصايح الدرر في تناسب آيات القرآن الكريم والسور، منشورات الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.
- ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) (١٣٨٧هـ) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.
- ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) الاستنكار، ت: سالم محمد عطا، ط: ١، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الدكتور عبد الجواد حمام (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م) التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده، رسالة ماجستير في جامعة دمشق كلية الشريعة.
- عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن العليمي الحنبلي، أبو اليمن، مجير الدين (ت: ٩٢٨هـ) الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، ت: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان.

- **عبد الرزاق بن همام الحميري الصنعاني** (ت: ٢١١هـ) (٤٠٣م) المصنف، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: ٢، المكتب الإسلامي، بيروت.
- **الشيخ عبد السلام المالكي**، (١٣٦٨هـ-١٩٤٨م) إتحاف المرید شرح جوهرة التوحيد، للإمام اللقاني، مطبعة البابي الحلبي.
- **الدكتور عبد العال سالم مكرم، الدكتور أحمد مختار عمر** (١٤١٣هـ-١٩٩٢م) معجم القراءات القرآنية، انتشارات اسوه (التابعة لمنظمة الأوقاف والشؤون الخيرية) إيران.
- **الأستاذ عبد القادر أحمد عبد القادر، زكريا الأنصاري مصنفاته وأماكن وجود مخطوطاتها**، مجلة آفاق الثقافة و التراث، مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، دبي الإمارات.
- **العلامة الشيخ عبد الله مصطفى المراغي، الفتح المبين في طبقات الأصوليين**، ط: ٢، (١٣٩٤هـ-١٩٧٤م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **العبدري أبو عبد الله** (ت: ٧٠٠هـ) (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م) رحلة العبدري، ت: د. علي إبراهيم الكردي، ط: ٢، دار سعد الدين دمشق.
- **عتر الأستاذ الدكتور نور الدين عتر**، (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) إعلام الأنام شرح بلوغ المرام، ط: ٩، يطلب من جميع المكتبات.
- **عتر الأستاذ الدكتور نور الدين عتر، الإمام البخاري وفقه التراجم في جامع الصحيح**، بحث منشور.
- **عتر الأستاذ الدكتور نور الدين عتر**، (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م) مناهج المحدثين العامة في الرواية والتصنيف، ط: ١، دار طيبة الدمشقية، دمشق.
- **عتر الأستاذ الدكتور نور الدين عتر**، (١٤٠١هـ-١٩٨١م) منهج النقد في علوم الحديث، ط: ٣، دار الفكر.
- **عتر الأستاذ الدكتور نور الدين عتر**، (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين، رسالة دكتوراه بمرتبة الشرف الأولى، ط: ٢، مؤسسة الرسالة.
- **العجلوني إسماعيل بن محمد** (ت: ١١٦٢هـ) (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م) كشف الخفاء ومزيل الإلباس، ت: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هندأوي، ط: ١، الناشر: المكتبة العصرية.
- **ابن عدي الجرجاني** (ت: ٣٦٥هـ) (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، الكامل في ضعفاء الرجال، ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عبد الفتاح أبو سنة، ط: ١، الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **الحافظ العراقي عبد الرحيم بن الحسين** (ت: ٨٠٦هـ) (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م) ألفية العراقي، ت: د. عبد اللطيف الهميم، والشيخ ماهر ياسين الفحل، ط: ١، مع فتح الباقي شرح ألفية العراقي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.
- **الحافظ العراقي عبد الرحيم بن الحسين** (ت: ٨٠٦هـ) (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) التبصرة والتذكرة، ت: عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين فحل، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- الحافظ العراقي عبد الرحيم بن الحسين (ت: ٨٠٦هـ) (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، المكتبة العصرية، بيروت.
- الحافظ العراقي عبد الرحيم بن الحسين وابنه أبو زرعة ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين (ت: ٨٢٦هـ) طرح التثريب في شرح تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، دار إحياء التراث العربي.
- الحافظ العراقي عبد الرحيم بن الحسين (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين) ط: ١، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.
- ابن العربي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري المالكي (ت: ٥٤٣هـ) أحكام القرآن (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م) ت: محمد عبد القادر عطا، ط: ٣، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ابن عساكر أبو القاسم علي بن الحسن (ت: ٥٧١هـ)، (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م) تاريخ دمشق، ت: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع
- العطار العلامة الشيخ حسن، حاشية الشيخ حسن العطار على شرح شيخ الإسلام زكريا الأنصاري على متن إيساغوجي في المنطق، دار الكتب العلمية الكبرى، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- العظيم آبادي العلامة أبو الطيب محمد شمس الحق، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م) عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الحديث.
- ابن عقيل بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي (ت: ٧٦٩هـ)، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان.
- العُقَيْلي أبو جعفر محمد بن عمرو المكي (ت: ٣٢٢هـ) (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) الضعفاء الكبير، ت: عبد المعطي أمين قلعي، ط: ١، دار المكتبة العلمية ، بيروت.
- العلائي صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكليدي الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ) (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م) جامع التحصيل، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، ط: ٢، عالم الكتب، بيروت.
- علي بن داود الجوهري الصيرفي، (١٩٧٠) إنباء الهصر بانباء العصر، ت: د: حسن الحبشي، دار الفكر العربي، القاهرة.
- الدكتور علي بن عبد الله الزين، (١٤١٢هـ) تراجم أحاديث الأبواب دراسة استقرائية، مجلة جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية، العدد الخامس.
- الدكتور عمار محمد النهار، الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك، بحث في جامعة دمشق، قسم التاريخ.
- ابن العماد الحنبلي أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد، (ت: ١٠٨٩هـ) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (١٤٠٩هـ-١٩٨٨م)، دار الفكر.

- عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، ط: ١، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) مؤسسة الرسالة.
- عمر بن شبة أبو زيد النميري البصري (ت: ٢٦٢هـ)، أخبار المدينة النبوية، دار العليان.
- الأستاذ عمر فروخ، (١٩٨١) تاريخ الأدب العربي، ط: ٤، دار العلم للملايين بيروت.
- القاضي عياض بن موسى اليحصبي أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ) (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م) إكمال المعلم بفوائد مسلم، ت: الدكتور يحيى إسماعيل، ط: ١، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر.
- القاضي عياض بن موسى اليحصبي أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، مشارك الأنوار على صحاح الآثار، المكتبة العتيقة ودار التراث.
- القاضي عياض بن موسى اليحصبي أبو الفضل (١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ت: السيد أحمد صقر، ط: ١، دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة، تونس.
- العبدروس محيي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله (ت: ١٠٣٨هـ) النور السافر عن أخبار القرن العاشر، ت: د. أحمد حالي ومحمود الأرنبوط و أكرم البوشي، ط: ١، (٢٠٠١م) دار صادر - بيروت
- العيني بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد (ت: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت.
- الدكتور غازي حسين عناية (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) مناهج البحث العلمي في الإسلام، ط: ١، دار الجيل بيروت.
- حجة الإسلام الغزالي الإمام أبو حامد محمد بن محمد (ت: ٥٠٥هـ) المستصفى في علوم أصول الفقه، ط: ١، (١٣٢٤هـ) دار صادر.
- حجة الإسلام الغزالي الإمام أبو حامد محمد بن محمد (ت: ٥٠٥هـ) المنقذ من الضلال، ط: ٣، (١٤١١هـ - ١٩٩١م) مؤسسة الكتب العلمية.
- ابن الغزي شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن (ت: ١١٦٧هـ) ديوان الإسلام، سيد كسروي حسن، ط: ١ (١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الغزي نجم الدين محمد بن محمد (ت: ١٠٦١هـ) الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، ت: خليل المنصور، ط: ١، (١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ابن الفارض العارف بالله أبو حفص عمر بن أبي الحسن المصري (ت: ٦٣٢هـ) (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م) ديوان ابن الفارض، دار صادر، لبنان، بيروت.
- الدكتور فايز عيسى المحاسنة، الملكة اللغوية عند ابن خلدون، بحث في المجلة الأردنية في اللغة العربية وأدابها، العدد ٣، ٢٠٠٧م.
- ابن فورك أبو بكر محمد بن الحسن (٤٠٦هـ) حل متشابهات الحديث، تحقيق الأجزاء الثلاثة الأولى، رسالة ماجستير للباحثة زُلفى الحرش (١٤٣٢هـ - ٢٠١١م) جامعة دمشق، كلية الشريعة.

- الفيروزآبادي مجد الدين محمد بن يعقوب (ت: ٨١٧هـ) (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م) القاموس المحيط، ضبط: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر.
- الفيومي أحمد بن محمد (ت: ٧٧٠) (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤) المصباح المنير، اعتنى به الأستاذ يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- القاري الملا علي بن سلطان محمد أبو الحسن (ت: ١٠١٤هـ) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى، ت: محمد الصباغ، دار الأمانة، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الدكتور قاسم عبدو قاسم (١٩٧٨م) أسواق مصر في عصر سلاطين المماليك، مكتبة تاريخ سعيد رأفت، القاهرة.
- الدكتور قاسم عبدو قاسم (١٩٧٨م) النيل والمجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، ط: ١، دار المعارف، القاهرة.
- الدكتور قاسم عبدو قاسم (١٩٩٣م) عصر سلاطين المماليك، دار الشروق.
- القاسمي محمد جمال الدين، (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ابن قدامة، نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر، مكتبة الكليات الأزهرية.
- القرافي الإمام أبو العباس أحمد بن إدريس (١٣٩٣هـ-١٩٧٣) شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول، ت: طه عبد الرؤوف سعد، ط: ١، دار الفكر.
- القرطبي أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت: ٦٥٦هـ) (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: محيي الدين ديب مستو، أحمد محمد السيد، يوسف علي بديوي، محمود إبراهيم بزأل، ط: ١، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، دار الكلم الطيب دمشق، بيروت.
- القسطلاني أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد (ت: ٩٢٣هـ) (١٣٠٤هـ) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ط٦، دار إحياء التراث بيروت.
- القشيري الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن (ت: ٤٦٥) (٢٠٠٠) الرسالة القشيرية في علم التصوف، ت: الشيخ عبد الكريم العطا، دار قباء، دمشق.
- القلقشندي أحمد بن علي بن أحمد القاهري (ت: ٨٢١هـ) (١٩٨٧م)، صيح الأعشى في صناعة الإنشاء، ت: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن القيم الجوزية محمد بن أبي بكر شمس الدين (ت: ٧٥١هـ) إغاثة اللهفان من موائد الشيطان، ت: طه عبد الرؤوف سعد، دار إحياء الكتب العربية.

-ابن القيم الجوزية محمد بن أبي بكر شمس الدين (١٤١٥ هـ) حاشية ابن القيم (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته) طبع مع عون المعبود شرح سنن أبي داود للعظيم آبادي، ط: ٢، دار الكتب العلمية، بيروت.

-ابن القيم الجوزية محمد بن أبي بكر شمس الدين (١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م) زاد المعاد في هدي خير العباد، ط: ٢٧، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.

-الكتاني السيد الشريف محمد بن جعفر (١٣٤٥ هـ) الرسالة المستطرفة، ط: ٤، (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م)، دار البشائر الإسلامية.

-الكتاني عبد الحي بن عبد الكبير (ت: ١٣٨٢ هـ) فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) إحسان عباس الناشر: دار الغرب الإسلامي، لبنان.

-ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر دمشقي (ت: ٧٧٤ هـ) (١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م) البداية والنهاية، دار الفكر.

- ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر دمشقي، (١٤١٥ هـ) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، شرح العلامة أحمد شاكر، ط: ١، دار العاصمة، الرياض.

-الكرماني شمس الدين محمد بن يوسف، (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، ط: ٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان.

-الكشميري الهندي محمد أنور شاه بن معظم (ت: ١٣٥٣ هـ) (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) فيض الباري على صحيح البخاري، جمع وتحرير: الأستاذ محمد بدر عالم الميرتهي، ط: ١، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

-ابن ماجه الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م) سنن ابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث.

-الأستاذ الدكتور مازن المبارك، مقالات في العربية، (١٩٩٩ م) ط: ١، دار البشائر، دمشق.

-الإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩ هـ) (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م) الموطأ، ت: الدكتور مصطفى الذهبي، دار الحديث، القاهرة.

-العلامة المباركفوري عبد السلام، سيرة الإمام البخاري، ط: ١ (١٤٢٢ هـ) دار عالم الفوائد، مكة المكرمة.

-الأستاذ الدكتور محمد أديب الصالح، (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م) تفسير النصوص في الفقه الإسلامي، ط: ٣، المكتب الإسلامي.

-الدكتور محمد أبو فارس، (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م) فقه الإمام البخاري، ط: ١، دار الفرقان، عمان الأردن.

-الأستاذ محمد أمين محمد، (١٩٨٠ م) الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، ط: ١، دار النهضة.

-العلامة محمد زكريا بن يحيى الكاندهلوي، الأبواب والتراجم لصحيح البخاري، المكتبة الخليلية، سهارنפור، الهند.

-العلامة محمد بن طاهر الهندي (ت: ٩٨٦هـ) (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م) المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة، دار الكتاب العربي، بيروت.

-الدكتور محمد ماهر حمادة (١٩٨٠م) الوثائق السياسية والإدارية للعصر المملوكي (دراسة ونصوص) مؤسسة الرسالة، بيروت.

-الشيخ محمد محمد أبو زهو (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) الحديث والمحدثون، دار الكتاب العربي.

-الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد، (١٣٨٠-١٩٦١م) الانتصاف من الإنصاف، ط: ٤، دار إحياء التراث العربي. طبع مع الإنصاف في مسائل الخلاف للإمام الأنباري.

-محمد نجم الدين الكردي، (١٤٠٠هـ - ١٩٨٤م) المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها، رسالة ماجستير في الأزهر الشريف.

-الدكتور محمود رزق سليم، الأشرف قانصوه الغوري، مكتبة مصر، القاهرة.

-المرغيناني أبو الحسن علي بن أبي بكر (ت: ٥٩٣هـ) (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) الهداية شرح بداية المبتدي، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

-المزي الحافظ يوسف بن عبد الرحمن، أبو الحجاج (ت: ٧٤٢هـ) (١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ت: د. بشار عواد معروف، ط: ١، مؤسسة الرسالة، بيروت.

-مسلم بن الحجاج النيسابوري (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م) صحيح مسلم (الجامع الصحيح)، طبعة المنهاج شرح الجامع الصحيح، تحقيق: د. مصطفى البغا، الطبعة الأولى، دار العلوم الإنسانية، دمشق.

-الأستاذ الدكتور مصطفى البغا (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣) بحوث في علوم الحديث ونصوصه، منشورات جامعة دمشق.

-الأستاذ الدكتور مصطفى البغا والأستاذ الدكتور مصطفى الخن والأستاذ علي الشرجي، (١٤١٧هـ - ١٩٩٦) الفقه المنهجي، دار العلوم الإنسانية، دمشق حلبوني.

-الأستاذ الدكتور مصطفى البغا (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) الكافي في علوم الحديث، ط: ١، دار العلوم الإنسانية، دمشق.

-الأستاذ الدكتور مصطفى الخن (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) مبادئ العقيدة الإسلامية، جامعة دمشق.

-الشيخ مصطفى الغلاييني (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م) جامع الدروس العربية، تنقيح: د. عبد المنعم خفاجة، ط: ٢١، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

- المقدسي عبد الغني تقي الدين (ت: ٦٠٠هـ) عمدة الأحكام من كلام خير الأنام، ت: محمود الأرنبوط، ط: ٢، (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) دار الثقافة العربية، دمشق.
- المقريزي تقي الدين أبو العباس، أحمد بن علي الحسيني (ت: ٨٤٥هـ) (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م) إغاثة الأمة بكشف الغمة ت: الدكتور: كرم حلمي فرحات، ط: ١، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية.
- المقريزي تقي الدين أبو العباس، أحمد بن علي الحسيني (ت: ٨٤٥هـ) (١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م) السلوك لمعرفة دول الملوك، ت: محمد عبد القادر عطا، ط: ١، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت.
- المقريزي تقي الدين أبو العباس، أحمد بن علي (ت: ٨٤٥هـ)، المواعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار (الخطط المقريزية)، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.
- ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ) (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م) اليد المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط: ١، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية.
- ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ) (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ت: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، ط: ١، دار النوادر، دمشق سورية.
- الدكتورة منى العسة، (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م) الصناعة الحديثية عند الإمام البيهقي في كتابه "شعب الإيمان" رسالة دكتوراه، ط: ١، دار النوادر، دمشق، سورية.
- المناوي زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين (ت: ١٠٣١هـ) (١٣٥٦هـ) فيض القدير شرح الجامع الصغير، ط: ١، المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
- ابن منده أبو عبد الله محمد بن إسحاق العبدي (ت: ٣٩٥هـ) (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م) معرفة الصحابة، ت: أ. د. عامر حسن صبري، ط: ١، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- ابن المنذر محمد بن إبراهيم (ت: ٣١٨هـ) الإجماع، ت: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية.
- ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المصري (ت: ٧١١هـ)، (٢٠٠٣م) - لسان العرب، الطبعة الثانية، دار صادر، بيروت.
- العلامة ابن المثير ناصر الدين (ت: ٦٨٣هـ) (١٤١١هـ - ١٩٩٠م) المتواري على أبواب البخاري، ت: علي حسن علي عبد الحميد، ط: ١، المكتب الإسلامي، دار عمار.
- الدكتور نافذ حسين حماد، (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م) مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين، ط: ١، دار النوادر.
- ابن النجار محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى، (١٣٧٢هـ - ١٩٥٣م) شرح الكوكب المنير، ت: محمد حامد الفقى، مطبعة السنة المحمدية.

- ابن نجيم المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد (ت: ٩٧٠هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط: ٢، دار الكتاب الإسلامي.
- ابن نجيم الحنفي المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد، (١٣٥٥هـ-١٩٣٦م) فتح الغفار شرح المنار المعروف بمشكاة الأنوار في أصول المنار، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- النسائي أحمد بن شعيب (ت: ٣٠٣هـ) (١٤٢٠هـ-١٩٩٩) سنن النسائي بشرح الإمامين السيوطي والسندي، ت: د. مصطفى محمد حسين الذهبي، ط: ١، دار الحديث القاهرة.
- النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م) السنن الكبرى، ت: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، ط: ١، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الإمام النسفي أبو البركات عبد الله بن أحمد (ت: ٧١٠هـ) (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م) كشف الأسرار شرح المصنف على المنار، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ابن نظام الدين: عبد العلي محمد بن نظام الدين، (١٣٢٢هـ) فواتح الرحموت شرح مُسَلَّم الثبوت، المطبعة الأميرية.
- النعيمي الشيخ عبد القادر الدمشقي (ت: ٩٢٧هـ) (١٤٠١هـ-١٩٨٨م) الدارس في تاريخ المدارس، ت: جعفر الحسني، استدراقات: د: صلاح المنجد، ط: ١، دار الكتاب الجديد.
- النيسابوري أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله (ت: ٤٠٥هـ)، (١٤١١هـ - ١٩٩٠م) المستدرک علی الصحیحین ط: ١، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- النيسابوري أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله، (١٩٧٩هـ) معرفة علوم الحديث، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- الإمام النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ) (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلق ﷺ، ت: الأستاذ الدكتور نور الدين عتر، ط: ٧، دار اليمامة ودار الفرфор.
- الإمام النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م) التلخيص شرح الجامع الصحيح، ت: الأستاذ الدكتور مصطفى البُغا، ط: ١، دار العلوم الإنسانية، دمشق.
- الإمام النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، تقريب النووي، (طبعة تدريب الراوي شرح تقريب النووي)، ت: د. عزت عطية، موسى محمد علي، دار الكتب الحديثية، القاهرة.
- الإمام النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (١٣٨٦هـ) روضة الطالبين، المكتب الإسلامي.

- النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر.
- النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح الجامع الصحيح للإمام مسلم، ت: الأستاذ الدكتور مصطفى البغا، ط: ١، دار العلوم الإنسانية، دمشق.
- النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م) منهاج الطالبين وعمدة المفتين، ت: عوض قاسم أحمد عوض، ط: ١، دار الفكر.
- النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهل الروي من تقريب النووي، ت: الأستاذ الدكتور مصطفى الخن، دار الملاح.
- شهاب الدين النُّويري أحمد بن عبد الوهاب البكري، (١٤٢٣هـ) نهاية الأرب في فنون الأدب، ط: ١، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة.
- ابن هشام جمال الدين الأنصاري (ت: ٧٦١هـ) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ت: الأستاذ الدكتور مازن المبارك، الأستاذ محمد علي حمد الله، راجعه: الأستاذ سعيد الأفغاني، ط: ٥ (١٩٧٩م) دار الفكر، بيروت.
- ابن هشام أبو محمد عبد الملك المعافري (ت: ٢١٣هـ) (١٤١٦هـ-١٩٩٦م) السيرة النبوية لابن هشام، ت: جمال ثابت، محمد محمود، سيد إبراهيم، ط: ١، دار الحديث، القاهرة.
- الهيتمي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الأنصاري (ت: ٩٧٤هـ) الفتاوى الحديثية، دار الفكر.
- الهيتمي أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر (ت: ٨٠٧هـ) (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة.
- الواقدي محمد بن عمر بن واقد، أبو عبد الله (ت: ٢٠٧هـ) (١٤٠٩/١٩٨٩) المغازي، ت: مارسدن جونس، ط: ٣، دار الأعلمي، بيروت.
- السير وليم موير (١٤١٥هـ-١٩٩٥م) تاريخ دولة المماليك في مصر، ترجمة: محمود عابدين، وسليم حسن، ط: ١، مكتبة مدبولي، القاهرة.
- أبو يعلى أحمد بن علي الموصلبي (ت: ٣٠٧هـ) (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) مسند أبي يعلى، ت: حسين سليم أسد، ط: ١، دار المأمون للتراث، دمشق.
- يوسف بن تغري بردي الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين، (ت: ٨٧٤هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
- يوسف بن تغري بردي الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م) حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، ت: د: محمد كمال الدين عز الدين، ط: ١، عالم الكتب.
- يوسف اليان سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة، مكتبة الثقافة الدينية.

-ياقوت بن عبد الله الحموي شهاب الدين أبو عبد الله (ت:٦٢٦هـ) معجم البلدان، (١٩٩٥م) ط:٢، دار
صادر، بيروت.

Syrian Arab Republic
Damascus University
Faculty of Sharia
Department of Quran
and Hadith sciences



**The method of Hadith studying of Shaykh
ALIslam Zakaria ALAnsari (died in 926 AH) in
his book " Munhat AlBari"**

Adissertation submitted in fulfilment of the
requirement for the degree of(phD) in Hadith.

by: Zulfa Bilal Al Harash

Supervisor: Dr. Mona AL Assa

2022

The Summary

This study aims to define the curriculum of AL hadith study of shaykh AL Islam Zakaria AL Ansari Who died (926AH). He was a renovated the beginning of the tenth century. In his book he summarized ten explanations of The Volumes of The prophet sayings. He also enriched the book with his knowledge and thoughts through rooting terminology and issues of ALHadith. He organized his method into three chapters preceded by an introductory chapter. It also helps to understand the book and to take advantage of it. The study reached the results that highlighted his views and his position at studying AL Hadith (prophet sayings).

Key words: The method of studying Hadith- ALHadith document- ALHadith text- judging on Hadith.